



Columbia University  
in the City of New York

THE LIBRARIES







حاشية  
الدسوقي على أم البراهين


للعامة المحقق الفهامة المدقق  
الشيخ محمد الدسوقي على شرح أم البراهين  
لمؤلفها الامام سيدى محمد السنوسى  
تفمدهما الله برحمته وأسكنهما  
فسيح جنته  
آمين

---

وبهامشه الشرح المذكور

---

طبع بمطبعة دار احياء الكتب العربية  
لاصحابها عيسى البابى الجلبى وشركاه



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الواجب الوجود. الذي أغرق العالم في بحار الاحسان والجلود. والصلاة والسلام على سيدنا ومولانا  
 محمد واسطة عقد النبيين ومقدم جيش المرسلين. وعلى آله وأصحابه الذين شادوا منار الدين. ووجهه بالأسنة  
 والبراهين. و بعد فيقول العبد الفقير محمد السنوسي هذه تقييدات على شرح أم البراهين مؤلفها  
 سيدى محمد بن يوسف السنوسي أسكنه الله فرايس الجنان وأعاد علينا من بركانه وجميع الاخوان جعلتها  
 من تفر برشيخنا العلامة أبي الحسن على ابن أحمد الصعيدي العدوي ومن غيره جعلها الله تالصة لوجهه  
 الكريم وأعتصم به من الشيطان الرجيم فأقول وهو حسي ونعم الوكيل (قوله بسم الله الرحمن الرحيم)  
 الكلام على البسمة شهر لركن لا بأس بالتعرض لشيء مناسب للفن المشروع فيه فنقول ان الباء للاستعانة  
 على وجه التبرك واطافة اسم الى لفظ الجلالة من اضافة العام للخاص والمعنى أبتدى بمبرك بأبى اسم من أسمائه  
 تعالى سواء كان دال على الذات فقط كلفظ الله أو عليها وعلى الصفات كلفظ الرحمن ففيه اشارة الى عقيدة  
 أن لله أسماء والراجح أنها توقيفية والله علم شخصي على الذات فقط المعينة بكونها واجبة الوجود المستحقة  
 لجميع المحامد ففيه اشارة الى عقيدة وجوب الوجود وقولهم في بيان لفظ الجلالة انه اسم للذات الواجب  
 الوجود الخ ذكر واجب الوجود وما بعده انما هو لتعيين المسمى لأنه من جملة الموضوع له والا كان لفظ  
 الجلالة كليا فلا يكون لاله الا الله مفيدا للتوحيد وقد أجمعوا على افادته الخ والرحمن ماخوذ من الرحمة  
 وهي رقة في القلب وانعطف تقتضي التفضل والاحسان وهي بهذا المعنى مستحيلة في حقه تعالى فتعتبر في  
 حقه تعالى باعتبار مسيبتها القريب وهو ارادة الاحسان أو البعيد وهو الاحسان فهي على الأول صفة ذات  
 وعلى الثاني صفة فعل وصفة الفعل حادثة بمعنى أنها متجددة بعد عدم فتكون أمر الاعتبار يا مولى سبحانه  
 وتعالى يتصف به لا بمعنى أنها موجودة بعد عدم لاستحالة انصاف المولى به في الرحمن على الاعتبار الأول  
 الاشارة الى صفة الذات وعلى الاعتبار الثاني الاشارة الى صفة الفعل وحينئذ فالرحمن على الاعتبار الأول  
 بمعنى مريد الانعام وعلى الثاني بمعنى المنعم فيكون مجاز أمر سلا تبعيا من اطلاق اسم السبب وارادة المسبب  
 وانما كان تبعيا لأن جريان التجوز في المشتق بالتبعية لجر يانه في أصله وهو المصدر ويصح أن يكون  
 الرحمن من قبيل الاستعارة التمثيلية وتقر برهان يقال شبه حال الله مع عبده في احسانه اليهم ورأفته بهم  
 بحال ملك عطف على رعيتهم فمعروفه واقتصر في استعارة اسم المشبه به وهو ملك الرحمن عطف على

(بسم الله الرحمن الرحيم)  
 قال الشيخ الفقيه  
 الولي الصالح أبو عبد الله  
 محمد بن يوسف  
 السنوسي الحسني رحمه  
 الله تعالى ونفعنا به  
 وبعلمه آمين

رعيته للشبه على ما هو العمدة منه وهو رحن وكذا يقال في رحيم هذا \* واعلم أن ما ذكره من أن الباء في البسمة متعلقة بمحذوف لأن الأصل عدم الزيادة يجوز أن يكون فعلا وأن يكون اسما وفي كل افعال كابتدى أو ابتدأ أو خاص كأولف أو تألفي مثلا وفي كل افعال أن يكون مقديما ومؤخرا هذا إذا كان المبتدئ بهامن العباد فإن كان اخبارا من الله فليس المعنى على ذلك بل المعنى باسم الله كان كل شيء ومنه تكون الأشياء وهذا يستلزم انصافه بجميع الصفات فتكون الباء مشيرة لجميع العقائد كذا ذكر بعض أئمة التفسير ثم إن المحذوفات المقدره في القرآن كالمعلق المقدر في بسمة الكتاب العزيز الذي هو أقرأ أو أتلا مثلا الذي هو من كلام الحوادث قيل انه من القرآن وقيل انه ليس منه وفي كل نظر أما الاول أعني جعله من القرآن فيلزم عليه تأليف القرآن من الحادث والقديم والركب من القديم والحادث حادث فيلزم أن القرآن حادث ويلزم عليه أيضا تألف القرآن من المعجز وهو كلام الله وغير المعجز وهو المتعلق المقدر والركب من المعجز وغير المعجز غير معجز فيلزم أن القرآن غير معجز وأما الثاني أعني جعل المقدرات من غير القرآن فيلزم عليه احتياج القرآن لغيره ولا خفاء أن ذلك نقص وأجيب من طرف الاول القائل انها من القرآن بأن الكلام هنا في القرآن اللفظي ولا شك أن القرآن اللفظي بجميع أجزائه حادث فلا محذور في لزوم الحدوث ويدفع الإيراد الثاني بمنع كون المركب من المعجز وغير المعجز غير معجز وسند المنع أن مجموع القرآن وكل سورة منه وكل ثلاث آيات منه معجز مع أن الآية والآيتين غير معجز وأجيب من طرف القائل بأنها ليست من القرآن وهم الأكثر بما نالنا نسلم احتياج القرآن اليه من حيث تمام المعنى به حتى يكون نقصا بل في انزال القرآن مع هذه التقديرات كمال الكمال لان حذفه انما هو لاقتضاء المقام حذفه وهذا هو عين البلاغة والبلاغة كمال لا نقص والنقص اللغوي غير مضر فظهر أن تلك المقدرات مرادة لله لا مقولة له \* بقى شيء آخر وهو تحقيق الخبر والانشاء في الجملة المقدره بها البسمة من قولنا أولف مستعينا أو متبركا بسم الله الخ وحاصله أن قولنا متبركا أو مستعينا حال من فاعل أولف وقد تقرر أن الحال قيد في عاملها فهنا مقيد وقيدوا الاول خبر لصدق حد الخبر عليه وهو ما يتحقق مدلوله بدون ذكر داله ولا شك أن التألف يتحقق خارجا بدون ذكر أولف والثاني انشاء لصدق حد الانشاء عليه وهو ما يتحقق مدلوله بدون ذكر داله فقط ولا شك أن كلا من الاستعانة والتبرك لا يتحقق مدلوله بدون ذكر اللفظ الدال عليه وهو قولنا مستعينا أو متبركا فقد انضح لك محل الخبرية والانشائية في جملة البسمة وسقط استشكل كونها انشائية بأن شأن الانشاء أن لا يتحقق مدلوله بدون ذكر اللفظ الدال عليه والأمر هنا ليس كذلك لتحقق التألف بدون ذكر أولف وكونها خبرية بأن الخبر شأنه تحقق مدلوله بدون ذكر اللفظ الدال عليه وما هنا ليس كذلك لان الاستعانة مثلا لا يتحقق مدلولها بدون ذكر اللفظ الدال عليها والقول بأن الجملة تبامها انشائية تبعا لانشاء المتعلق غير سديد لكونه فضلا (قوله الجدلته) الكلام على الجملة كالكلام على البسمة في الاشتهار ولكن لا بأس بالتعرض لشيء وهو أن ال في المدقيل انها للعهد وقيل للاستغراق وقيل للجنس وعلى الاول فالعهد اما حمد الله وعليه فيقدر الخبر من مادة الاختصاص أو الاستحقاق أي الحمد مختص بالله أو مستحق لله ولا يصح تقديره من مادة الملك لان حمد الله قديم والقديم لا يملك واما حمد من يعتد به وهو حمد الله وحمد أنبيائه وحمد أوليائه وعليه فيصح تقدير الخبر من مادة الملك كما يصح تقديره من مادة الاختصاص والاستحقاق لان العهد حينئذ هو الهيئة المجتمعة من حمد الله وحمد غيره وهي مركبة من قديم وهو حمد الله وحادث وهو حمد غيره والمركب من القديم والحادث حادث والحادث يصح تعلق الملك به وكذا يصح تقدير الخبر من أي مادة من المواد الثلاث المذكورة على جعل ال للاستغراق أو الجنس ثم ان جملة الحمدلة يصح أن تكون خبرية لفظا ومعنى ويحصل الحمد بها ولا يقال الاخبار عن حصول الشيء وليس ذلك الشيء لانا نقول لان نسلم أنه كذلك مطلقا وانما يكون

كذلك اذا كان الاخبار ليس من جزئيات الخبر عنه كما في قام زيد فان الاخبار بالقيام ليس من جزئياته  
أما اذا كان الاخبار عن الشيء من جزئياته فلا يكون كذلك كما في قولنا الخبر يحتمل الصدق  
والكذب وكون الاخبار فيما نحن فيه من هذا القبيل ظاهر لصدق تعريف الحد عليه ويصح أن تكون  
انشائية واستشكل بأنه لا يمكن من العبد أن ينشئ اختصاص الله بالحامد أو استحقاقه اياها وأجيب بأن  
المراد بكونها انشائية أنها الانشاء الثناء بضمونها لأنها الانشاء مضمونها ومضمون هذه الجملة الاختصاص  
المذكور ان قدر الخبر من مادة الاختصاص أو الاستحقاق المذكور ان قدر من مادة الاستحقاق  
وأما مفهومها فهو ثبوت ذلك الاختصاص لله وظاهر أن المضمون المذكور لا يمكن من العبد انشاؤه  
بخلاف الثناء بضمونها أي ذكر تلك الجملة والاثبات بها فهو ممكن وعلى هذا فحمد الشارح هو الاثبات بتلك  
الجملة لانفس الجملة (قوله الواسع) مأخوذ من السعة وسعة الشيء كثيرة أجزائه والجود ان فسر باعطاء  
ما ينبغي لمن ينبغي على وجه ينبغي أي لا لغرض كالمح واللعوض كان صفة فعل وقولهم لمن ينبغي  
أخرج به ما لو أعطى كتابا لمن لا ينتفع به لا بمطالعة ولا بشئ منه وقولهم على وجه ينبغي أخرج به الاعطاء لغرض  
أولعوض فلا يكون جودا وان فسر الجود بمبدأ افادة أي اعطاء ما ينبغي لمن ينبغي على وجه ينبغي كان  
صفة ذات لان المراد بالمبدأ المذكور القدرة والارادة وعلى كل من التفسيرين في الكلام استعارة تبعية  
وتقرر بها على الاول أن يقال شبهت كثرة أفراد الاعطاء الذي هو أمر كلي بكثرة أجزاء الشيء بجامع  
مطلق الكثرة واستعير اسم المشبه به وهو لفظ السعة للمشبه واشتق منه واسع بمعنى كثير الاعطاء التي  
هي أفراد الاعطاء الذي هو الجود وعلى هذا يكون المعنى الحمد لله الكثير الجود أي الكثير أفراد جوده  
أي المتصف بكثرة أفراد جوده وتقرر بها على التفسير الثاني أن يقال شبهت كثرة تعلقات القدرة والارادة  
بكثرة أجزاء الشيء بجامع مطلق الكثرة واستعير اسم المشبه به وهو لفظ السعة للمشبه واشتق منه  
واسع بمعنى كثير تعلقات القدرة والارادة وعلى هذا يكون المعنى الحمد لله المتصف بكثرة تعلقات قدرته  
وارادته ثم ان الواسع نعت لله واسم الفاعل اضافته لفظية لانفيده تعريفا فيكون نكرة فلا يصح  
جعلها نعتا للمعرفة وأجيب بأنه ملاحظ فيه الدوام فيكون صفة مشبهة وهي تعرف بالاضافة وبهذا  
الاعتبار صح جعلها نعتا للمعرفة (قوله والاعطاء) هو اسم مصدر بمعنى الاعطاء وعطفه على الجود من  
عطف العام على الخاص ان أريد بالجود الاعطاء المخصوص أي اعطاء ما ينبغي الخ ومن عطف المغاير  
أو الصفة على الموصوف ان أريد بالجود مبدأ افادة ما ينبغي الخ وذلك لان مبدأ افادة ما ينبغي عبارة  
عن القدرة والارادة والاعطاء تعلق القدرة بالشيء المعطى وهو تابع لتعلق الارادة به بحسب تعقلنا  
ولاشك أن التعلق صفة للمبدأ بهذا المعنى فتدبر (قوله الذي شهدت) نسخة المؤلف كما قاله شيخنا  
المولى بالتاء لا كتساب فاعله التائب من مكتسب التائب من المضاف اليه وشهد ما أخذ من الشهادة  
وهي الاعتراف والافترار باللسان المطابق لما في القلب لانها لا يعتد بها الا اذا كانت كذلك وقوله  
وجوب افتقار الخ فاعل شهد ولا يخفى أن الشهادة بالمعنى المذكور لا تسند حقيقة الا للعقلاء وحينئذ  
فيكون اسناده للوجوب الافتقار مجازا عقليا ويصح أن تجعل في التركيب تجوزا لغويا اما في المسند  
على انه استعارة تبعية بأن تشبه الدلالة بمعنى الشهادة المذكورة ويستعار اسم المشبه به وهو لفظ الشهادة  
للمشبه ويستق منه شهد بمعنى دل أو على أنه مجاز مرسل تبني من اطلاق اسم الملزوم واردة اللازم  
لان الشهادة يلزمها الدلالة فأطلقت وأر يد منها اللازم وهو الدلالة واشتق منها شهد بمعنى دل واما في المسند  
اليه على انه استعارة بالكناية بأن يشبه وجوب الافتقار بعقل تتأني منه الشهادة على طريق الاستعارة  
بالكناية وشهد تحييل (قوله بوجوب وجوده) يصح أن تكون اضافة الوجوب للوجود حقيقة  
والمراد بوجوب وجوده عدم قول وجوده للانتفاء ويلزم من الشهادة بوجوب الوجود الشهادة

الواسع الجود والاعطاء  
الذي شهدت بوجوب  
وجوده



بالوجود ويصح أن تكون الاضافة من اضافة الصفة للموصوف أي بوجوده الواجب أي الذي لا يقبل  
 الانتفاء ويلزم من الشهادة بوجوده الواجب الشهادة بالوجوب \* واعلم أن التحقيق أن الوجود  
 صفة اعتبارية لاحال كما قيل به وليس نفس ذات الوجود وأن قول الأشعري الوجود عين الوجود  
 المراد منه أن الوجود ليس صفة ثابتة في الخارج جزائفة على الذات فلا ينافي أنه صفة اعتبارية وبهذا  
 ظهر أن اضافة وجوده للضمير على معنى اللام أو أنه من اضافة الصفة للموصوف لا من اضافة الشيء لنفسه  
 (قوله و وحدانيته) عطف على وجوب وجوده وآثر الوجدانية بالذكرة إشارة إلى أن دليلها عقلي كما  
 هو التحقيق خلافاً لمن قال انه سمي (قوله وعظم جلاله) يطلق الجلال على ما يقابل الجمال كقوله  
 هذه الصفة صفة جلال وهذه الصفة صفة جمال فيكون المراد بصفة الجلال الصفة الدالة على البطش  
 والقهر مثلاً كجبار وقهار ومنتقم والمراد بصفة الجمال الصفة الدالة على البسط كباسط ورحمن وغفور  
 الخ ويطلق الجلال على عظمة الله سبحانه وتعالى وهي اضافة بصفة الكمال جلالية وجمالية لأنها من  
 الصفات الجامعة وهو المراد هنا وحينئذ فتكون الاضافة من اضافة الصفة للموصوف أي وعظمته  
 العظيمة وإنما وصفها بالعظم لأن العظمة مقولة بالتشكيك وشهادة افتقار الكائنات بالعظمة من  
 حيث شهادتها بالصفات المسميات بها فيكون مشيراً إلى أن دليل الصفات عقلي لكنه يخرج من  
 الصفات السمع والبصر والكلام وكونه سمياً وبصيراً ومتكلماً فإن دليلها سمعي فإن قيل يدخل  
 في الشهادة بالعظمة الشهادة بالوجدانية فلم أفرد بها بالذكر قلت أفردتها بالذكرة للتصريح بأن  
 دليلها عقلي رداً على المخالف القائل بكفاية الدليل السمي فيها (قوله وجوب افتقار الخ) الافتقار  
 الاحتياج وضافة وجوب للافتقار اما حقيقية أو من اضافة الصفة للموصوف أي افتقارها الواجب  
 \* واعلم أنه وقع خلاف في منشأ افتقار العالم الذي هو الكائنات إلى الصانع فقيل حدوثه أي وجوده  
 بعد العدم وقيل امكانه أي استواء طرفي الوجود والعدم في حقه وقيل حدوثه وامكانه وقيل حدوثه  
 بشرط الامكان وقيل بالعكس (قوله الكائنات) جمع كائنة وهي المتجدد بعد عدم ذاتا كان أو صفة  
 كانت الصفة وجودية أحوالاً لأن الحق أن القدرة تتعلق بالأحوال كما يأتي (قوله كلها) تأكيد  
 أتى به دفعا لما يتوهم من أن أُل في الكائنات للجنس (قوله في الارض والسماء) صفة للكائنات  
 أي الكائنات المستقرة في الارض والسماء والمراد جنس الارض وجنس السماء المتحقق في أفرادها فإن  
 قيل انه يخرج من ذلك نفس الارض والسماء وكذا ما فوقهما وما تحتهما فالجواب أن المراد  
 بالارض جهة السفلى وبالسماء جهة العلو وحينئذ يدخل في الكائنات المستقرة في جهة السفلى جميع  
 ما حل فيها من الارض وما تحتها وما فوقها ويدخل في الكائنات المستقرة في جهة العلو جميع ما حل  
 فيها من السماء وما فيها وما فوقها وما تحتها مما هو في الجو (قوله العزيز) هو عديم المثال الذي لا نظير له  
 من عز الشيء اذا عدم مثاله ونظيره وقيل العزيز هو المرتفع عما لا يليق به من عز الشيء ارتفع عما لا يليق  
 به وعلى كلا القولين فالعز يز من أسماء التنزيه وقيل القادر الذي لا معارض له من عز اذا غلب ولا يكون  
 غالباً الا من هو كذلك وعلى هذا فيكون معناه مركباً من وصفين أحدهما وجودي والآخر سلبي ولا  
 محظور فيه فالواضع اعتبر مجموع الوصفين ووضع لهما لفظ عز بز كوضع لفظ انسان لمجموع الحيوان  
 الناطق وقيل ان العزيز معناه القوى الشديد من عز اذا قوى واشتد ومنه قوله تعالى فجز زنا بثالث  
 وقيل العزيز هو الذي لا يرام ولا يطلب فيدرك (قوله الذي عز) أي تنزهه وارتفع (قوله في ملكه)  
 بضم الميم السلطنة وهي التصرف بالأمر والنهي وأما الملك بكسر الميم فهو الاستيلاء على شيء خاص  
 وقد يطلق الملك بالضم على العالم الظاهر كما يطلق الملكوت على العالم الخفي وهو حال من ضمير عز  
 أي عزالة كونه كائناً في ملكه وفي تعبيره بفي إشارة إلى تمكنه من التصرف تمكناً تاماً حتى كأن

و وحدانيته وعظيم  
 جلاله وجوب افتقار  
 الكائنات كلها إليه  
 في الارض والسماء  
 العزيز الذي عز في  
 ملكه

التصرف الذي هو الملك ظرف له ولا يخفى ما فيه من التجوز وفي بعض النسخ عز ملكه باسقاط في على  
 أن ملكه فاعل عز وكل من النسختين صحيح (قوله عن أن يكون) متعلق بعزلتضمنه معنى تنزه أو  
 بحال محذوفة أي حالة كونه منزها الخ (قوله في تدبير شيء ما) التدبيران أضيف الى العبد كان معناه  
 النظر في عواقب الأمور وان أضيف الى الله كما هنا كان معناه إيجاد الشيء على وجه محكم متقن فان قلت  
 كلامه يوهم أنه لم يتنزه عن أن يكون له شريك في إيجاد شيء لا احكام فيه ولا اتقان مع أنه تنزه عنه أيضا  
 فكان الاولى حذف قوله في تدبير شيء ما وأجيب بأنه يرتكب التجريد في التدبير بأن يراد منه مطلق  
 الإيجاد كان على وجه محكم أم لا وان كان فعل الله لا يكون الاحكاما أو تجاب بان الشريك لو وجد لا يكون  
 الامدرا كما يعلم من برهان الوجدانية فلا يكون فعله الاحكاما متقنا وحينئذ فعلى تقدير لو وجد الشريك  
 فلا يتأتى اشتراكهما في إيجاد شيء لا احكام فيه ولا اتقان لأن كلامهما مدر فلا يهام في كلامه تأمل  
 وبهذا ظهر لك أن قوله عز الخ نفي للشريك في الأفعال (قوله فتعالى الله) أي تنزهه وارتفع عن الشركاء  
 ان قيل لا حاجة لهذا مع ما قبله قلت ما سبق نفي للشريك في الأفعال وهذا نفي للشريك في الذات والصفات  
 وأنى بهذا مفرعاه بالفاء على ما قبله وهو قوله الذي عز الخ اشارة الى أنه يلزم من نفي الشريك في الأفعال  
 نفي الشريك في الذات والصفات لأنه لو وجد له شريك في الذات والصفات لشاركه في الأفعال والغرض نفي  
 الشريك في الأفعال وبهذا ظهر لك سر الايمان بالفاء المؤذنة بتفرع ما بعدها على ما قبلها (قوله الرحيم  
 الرحمن) سلك فيه طريق الترتي والاكثر طريق التبدل كما في البسطة وانما كان صنيعه هنا من الترتي لان  
 الرحيم معناه المنعم بدقائق النعم والرحمن المنعم بجلائل النعم وقد سبق أنهما مأخوذان من الرحمة وهي  
 رقة القلب المقتضية لارادة التفضل والاحسان وهي بهذا المعنى محالة في حق الله فتعتبر في حقه باعتبار  
 مسببها القريب وهو ارادة الاحسان أو البعيد وهو الاحسان فهي على الأول صفة ذات وعلى الثاني صفة  
 فعل فعنى الرحيم الرحمن على الاول مراد الانعام وعلى الثاني منعم على جهة المجاز المرسل التبعي حيث أطلق  
 اسم السبب وهو الرحمة وأريد المسبب الذي هو ارادة الانعام أو نفس الانعام واشتق من الرحمة بهذا المعنى  
 رحمن رحيم بمعنى مراد الانعام أو منعم فقد جرى التجوز في المشتق تبعاً لجر يانه في أصله وهو المصدر  
 ولك جعل الرحمن الرحيم من قبيل الاستعارة التمثيلية بناء على أنه لا يشترط فيها التركيب كما مر ذلك  
 (قوله الذي عمته) أي شملت فهو من العموم بمعنى الشمول لا بالمعنى المصطلح عليه وهو استغراق اللفظ  
 للمعنى الصالح له من غير حصر (قوله نعمه) جمع نعمة بمعنى المنعم به والمراد به هنا نعمة الوجود والوجود  
 من حيث تعلقه بالعالم كلي وجزئياً ووجوده يبدو ووجود عمره ووجود بكر مثلاً وحينئذ فالجمع باعتبار  
 تلك الجزئيات ويصح أن يراد بالنعم الانعامات المتعلقة بوجود العالم كالانعام بوجوده والانعام بوجود  
 عمره وهكذا فالجمع ظاهر قبيل الاولى أن يعبر بالرحمة بدل النعم بأن يقول الذي عمته العوالم لما اشتهر  
 من أن الرحمة نعم المؤمن والكافر قال تعالى ورحمتي وسعت كل شيء والنعمة خاصة بالمؤمن ولا تعم الكافر  
 اذ شرطها سلامة العاقبة كما ذهب اليه الاشعري ومن ثم قيل لانعمة الله على كافر الأأن يقال أراد بالنعمة  
 الرحمة على سبيل المجاز بقريته الرحيم الرحمن وذكر بعضهم أنه لا يشترط في النعمة سلامة العاقبة  
 بل كل ملاءم للطبع فهو نعمة سواء كانت تحمد عاقبته أو لا وحينئذ فلا تجوز اذ الرحمة والنعمة على هذا  
 مترادفان (قوله العوالم) بكسر اللام جمع عالم بفتحها وهو اسم لجموع ماسوى الله وصفاته ان قلت  
 اذا كان العالم اسماً لذكر كيف يجمع مع أنه لم يوجد له فردان قلت أحاب بعضهم بأن المصنف استعمل  
 العوالم في الأفراد مجازاً بقريته مقام الثناء هذا والذي حققه بعضهم أن العالم اسم للقدر المشترك بين  
 كل جنس وكل نوع وكل صنف فيقال عالم الحيوان وعالم الانس وعالم الجن وعالم البربر والمغاربة والقدر

عن أن يكون له شريك  
 في تدبير شيء ما فتعالى  
 الله جل وعز عن  
 الشركاء الرحيم الرحمن  
 الذي عمته العوالم  
 كلها

المشترك بين المذكورات هوشى سوى الله وصفاته وحينئذ فالجمع ظاهر لأنه باعتبار الأجناس والأنواع والأصناف (قوله فلا محاص) أى خلوص (قوله لكأن) أى لوحد من الكائنات عن تلك النعماء والنعماء بفتح النون قيل انه جمع نعمة كالنعم وقيل انه مفرد مرادف للنعمته ويرد على الأول أن قضية كلامه حيث عبر بالنعماء التى هى جمع أن كل واحد قام به وجودات متعددة بناء على ما سبق من أن المراد بالنعم التى عمت العوالم نعمة الوجود أو انعامات متعددة مع أنه انما قامت به نعمة واحدة وهى نعمة الوجود أو الانعام بالوجود على ما سبق ويجاب بأن المراد بالنعماء الجنس من حيث تحققه فى فرد ويرد على الثانى أن المشار له بقوله تلك النعماء السابقة وقد تقدمت جمعاً فكيف تصح الإشارة إليها بتلك ويجاب بأن المراد بالمشار إليه مفرد النعم فيما سبق وصحت الإشارة للمفرد مع عدم تقدمه من حيث تضمن الجمع لمفرده وكأنه قال لا محاص لوحد من فرد من أفراد النعم السابقة فتدبر (قوله الواسع) قيل معناه الذى وسع غناه كل فقير أى المعطى لكل فقير والاحسن أن يقال ان معناه الذى كثرت تعلقات قدرته بالنعم به لا بما فيه هلاك أو مشقة وقد سبق ما فيه من الاستعارة فلا تغفل (قوله الكريم) قيل معناه ذو الاعطاء وقيل ذو القدرة التامة على الاعطاء فعلى الأول يكون الكرم صفة فعل وهى الاعطاء وعلى الثانى صفة ذات وهى القدرة على الاعطاء (قوله بالابجاد) أل للاستغراق أو عوض عن المضاف إليه أى بابتداء كل شئ والابجاد هو اخراج الشئ من العدم الى الوجود كان ذلك الشئ ذاتاً أو صفة أو فعلاً اضطراباً أو اختياراً يوافق قوله المنفرد بالابجاد رد على المعتزلة فى قولهم العبد يخلق أفعال نفسه الاختيارية (قوله فلا يستطاع شكر نعمه) أى الشكر عليها والمراد بالنعم الواقع فى مقابلتها الشكر الانعامات لا المنعم به لأن الثناء على الأول بلا واسطة بخلاف الثناء على الثانى فإنه بواسطة الانعام وما كان بلا واسطة أولى مما كان بواسطة (قوله فلا يستطاع الخ) مفرغ على قوله المنفرد بالابجاد ووجهه أن شكر النعمة متوقف على الاطعام له والافئادار عليه وعلى اللسان أو القلب أو الجوارح الذى هو مورد الشكر وكلها من جملة النعم فلا يمكن الشكر على نعمته من نعمه الا بنعمة سابقة عليه فقوله الاباءى بالهام واقدار عليه وقلب أو لسان أو جوارح فتلك الاشياء من جملة نعمه بمعنى المنعم به (قوله الجاء) أى الكثيرة ففيه إشارة الى كثرة نعم الله تعالى قال الله تعالى وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها (قوله الغنى) قيل هو الذى لا يفتقر لشيء ولا يحتاج له وعلى هذا فالغنى صفة سلبية وهى عدم الافتقار لشيء والظاهر أن الغنى هو المتصف بصفات الكمال ومن لوازم ذلك عدم الافتقار لشيء من الاشياء (قوله القدوس) أى المبرأ من العيوب والنقائص فهو صفة سلبية واعلم أن التبرئة من النقائص من لوازم الاتصاف بالغنى المطلق لأن من قام به نقص احتاج لما يكمله فلا يكون غنياً (قوله فلا وصول الخ) مفرغ على قوله الغنى القدوس لأنه اذا كان كذلك فلا ينعم الا بمحض الفضل اذ لو وصل شئ من نعمه لأحد بغير اختياره كان غير تام الإرادة فيكون ناقصاً فلا يكون غنياً غنى مطلقاً ولا قدوساً والقرض أنه غنى قدوس (قوله الى شئ من فضله) أى من نعمه التى تفضل بها فالمراد بالفضل ما تفضل به (قوله الابمحض فضله) المراد بالفضل هنا الاحسان والاضافة من اضافة الصفة للموصوف أى الا بفضله المحض أى الخالى عن القرض والعوض والجبر (قوله تعالى ربنا) أى ارتفع وتنزه عن الأغراض وهذه الجملة متفرعة فى المعنى على قوله الغنى فيكون ذلك من لوازم الغنى أيضاً (قوله عن الأغراض) جمع غرض وهو العلة الباعثة على الفعل كالعلة فى حفر البئر وهى الانتفاع بمائه (قوله وعن الأعوان) جمع عون بفتح العين وسكون الواو بمعنى معين (قوله والوكلاء) جمع وكيل وهو من أقيم مقام غيره فى التصرف فى أمور ذلك الغير لاحتياجه (قوله والوزراء) جمع وزير من الوزر بكسر الواو أى الثقل وهو

فلا محاص لكأن عن  
تلك النعماء الواسع  
الكريم المنفرد بالابجاد  
فلا يستطاع شكر نعمه  
الابما هو من نعمه  
الجاه الغنى القدوس فلا  
وصول الى شئ من فضله  
الابمحض فضله تعالى  
ربنا وجل عن الأغراض  
وعن الاعوان  
والوكلاء والوزراء

الأمر الشاق سمي الوزير به لتحمله ثقل الملك أي ما يشق عليه أو من الموازنة وهي المعاونة سمي  
 الوزير به لمعاوته للملك (قوله نعمده) أي نصفه بجميع صفاته وهي جملة خبرية لفظا انشائية معنى  
 أي ننشىء الثناء عليه بجميع صفاته لأجل نعم لا تحصى فهي لانشاء الثناء مضمونها لأن الحمد به إنما  
 يتحقق بهذا اللفظ لانشاء مضمونها فاندفع ما يقال جعلها انشائية مشكلا لأن الانشاء ما توقف حصول  
 مضمونه على النطق به وحينئذ فيلزم أن الحمد على نعم لا تحصى لم يتحقق في الخارج قبل النطق بتلك الجملة  
 وهو باطل وليست خبرية لفظا ومعنى لأن الحامد ليس قصده الاخبار عن حد يحصل منه في الحال أو  
 الاستقبال كما هو شأن المضارع الخبري وادعى بعضهم جواز ذلك بناء على أنها حكاية عن نفسها كفاي  
 أنكم مخبرا عن نفسه بالتكلم \* وجمع بين الجلتين الاسمية والفعلية اقتداء بقوله صلى الله عليه وسلم  
 الحمد لله نعمده ونستعينه ووجه تقديم الاسمية على الفعلية في الحديث أن مضمون الجملة الأولى علة في  
 صدور الجملة الثانية أي نعمده لأنه مستحق للحمد ووجهه في المصنف وكذا في الحديث أيضا أن الحمد  
 بالجملة الاسمية ثناء بصفة واحدة وهي اختصاصه بالحمد أو استحقاقه أو ما لكيته فيكون الحمد بها  
 من قبيل المفرد والحمد بالجملة الفعلية ثناء بجميع الصفات فيكون من قبيل المركب والمفرد مقدم على  
 المركب طبعاً فقدم وضع اليا في الوضع الطبع أو يقال قدم الاسمية لأنها أخص من الفعلية لأن الاسمية  
 تدل على مجرد حصول الحمد وأما الفعلية فتدل على كثرتها لأنها تفيد التجدد وقولهم الخاص يؤخره يبنى  
 في النعت وأما في غيره فيقدم وأتى بالنون الدالة على العظمة مع أن مقام الحمد مقام تذلل وانكسار اظهارا  
 للزومها وهو تعظيم الله حيث جعله من العلماء العاملين وهو من التحدث بالنعم وهو أفضل من ارتكاب  
 التذلل والخضوع والانكسار عند المحذرين وان كان الأمر بالعكس عند الصوفية أي فعندهم التواضع  
 والانكسار أفضل من التحدث بالنعمة ويحتمل أن تكون النون للتمسك ومعه غيره وأتى بها الكمال  
 شفقته على اخوانه حيث أشركهم معه في هذا الحمد أو للإشارة إلى أن حمد الله عظيم لا يستقل به الواحد  
 (قوله سبحانه) حال من المفعول أي في حال كونه منزها (قوله على نعم) أي على انعامات أو على  
 أمور منعم بها والأول أولى لما سبق أن الحمد عليها بلا واسطة وأما الحمد على المنعم به فبواسطة الانعام (قوله  
 لا تحصى) أي لا تنهاه واعلم أن عدم التنهاه له معنيان الأول عدم الوقوف على حد بل كلما وجد فرد  
 وانعدم أعقبه غيره كفاي نعيم الجنة فانه كلما وجد فرد وانعدم أعقبه غيره وما وجد بالفعل منها فهو متناه  
 والثاني عدم حصر أشياء موجودة في الخارج كفاي كالات الله الوجودية فانها لا تنهاه بمعنى أنها لا تنحصر  
 ولا يخفى أن كلا من المعنيين لا يصح ارادته هنا أما الأول فلا لأن المراد بالنعم المحمود عليها الموجودة بالفعل  
 لاما وجد وما سيوجد لأن الحمد لا يكون الا على ما وجد بالفعل وما وجد بالفعل لا يعقل فيه عدم التنهاه  
 بالمعنى الأول أعنى عدم الوقوف على حد وأما الثاني فلا لأن ما وجد في الخارج من الحوادث فهو متناه  
 ومحصور فيستحيل عدم تنهاه بالمعنى المذكور وحينئذ فيراد بعدم احصاء النعم تعذر عددها وان كانت  
 متناهية في نفس الأمر لأن ما وجد في الخارج من الحوادث فهو متناه ثم ان المتعذر عددها إنما هو أفرادها  
 الشخصية وأنواعها وأما أجناسها فلا تعذر في عددها واحصائها كأن يقال النعم اما دنيوية أو أخروية  
 والأخروية اما في مقابلة عمل أولا والدنيوية اما كسبية أو وهبية أو غير ذلك واذ اعلمت ذلك تعلم أنه  
 لا منافاة بين قوله تعالى وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها وبين الأمر بعدد مقتضى لاحتصائها وتنهاهها  
 في قوله تعالى اذكروا نعمتي وذلك أن نفي احصائها بالنظر لاشخاصها وأنواعها والأمر بذكرها بالنظر  
 لاجناسها لتنهاهها بحسب الاجناس وذلك كاف في التذكير المفيد للعلم بوجود الصانع الحكيم (قوله  
 وجدنا له جل وعز من أجل الآلاء) أي من أعظم النعم وذلك لأن حمدنا فعل اختياري وهو مخلوق لله

نعمده سبحانه على  
 نعم لا تحصى وجدنا له  
 جل وعز من أجل الآلاء

ويثاب عليه العبد وهذه الجملة حالية وأتى بها للدفع ما يتوهم من أن جده أو لوانيا استوفى الشكر على  
 النعم التي لا تحصى فكأنه يقول لا يتوهم من جدى له أولا وثانيا أنى استوفيت شكر نعمه لان جدى  
 على النعم من أجل النعم فيجب الحمد عليه ولم يكن للحمد الاول تعلق بها وهكذا ومن فى قوله من أجل  
 تبعيضية أى بعض الاجل والالاء بمعنى النعم وهو ممدود وقصره لضرورة السجع (١) وهو جمع الى بفتح  
 الهمزة وكسرهما مع التنوين وعدمه فيهما والى يسكون اللام مع تثلث الهمزة فلغات المفرد سبع  
 ومعناه على كل حال النعمة (قوله ونشكره) جملة خبرية لفظا انشائية معنى فهى لانشاء الثناء لا خبرية  
 لفظا ومعنى لان الشاكر ليس قصده الاخبار عن شكر يحصل منه فى الحال أو الاستقبال كما هو شأن  
 المضارع الخبرى واعلم أن الحمد والشكر المطلوب من المؤلفين تحصيلهما فى أوائل التأليف هما الحمد  
 اللغوى والشكر اللغوى الحاصلان باللسان لا الحمد والشكر الاصطلاحيان لان المعنى الاصطلاحى حادث  
 بعد النبى صلى الله عليه وسلم وهو قدامى مرتب تحصيلهما فى أوائل الأمور ذوات البال فيحملان على ما كان  
 فى زمنه وهو المعنى اللغوى (قوله تبارك) أى تزايد خيره (قوله وتعالى) أى ارتفع عماليليق به  
 (قوله وهو الرؤوف) أى لانه الرؤوف الرحيم والرؤوف هو المنعم بنعم نشأت عن محبته للمنعم عليه غنيا كان  
 أوفقير والرؤوف هو المنعم بنعم من أجل احتياج المنعم عليه وفاقته ولا يكون الا فقير اذا أنعم المولى على  
 أحد من عبادته بنعمة فان كانت تلك النعمة ناشئة عن محبة الله لتلك العبد المنعم عليه قيل للمولى رؤوف وان  
 كان انعامه عليه بتلك النعمة لفاقة ذلك العبد واحتياجه قيل له رحيم فعلمت من هذا أن نعم الله تارة  
 تكون ناشئة عن محبته للمنعم عليه وتارة تكون ناشئة لاجل احتياج المنعم عليه وأن الرؤوف أبلغ من  
 الرحيم لان مبدأ الرأفة شفقة المحسن ومحبته والرحمة مبدؤها فاقة المحسن اليه ولاجل الألفية المذكورة فم  
 المصنف الرؤوف (قوله الذى يبسط) من البسط وهو النشر ضد القبض وقوله بفضله متعلق ببسط أى  
 يبسط بسطاً متلبساً بفضله من غير قهر له (قوله منقبض القلوب) أى القلوب المنقبضة والألسنة المنقبضة  
 والجوارح المنقبضة وانقباض القلوب تكدرها وحصول الغم لها لتجلى المولى عليها بصفات الجلال  
 وانقباض الألسنة تعطيلها عن الأذكار وانقباض الجوارح تعطيلها عن الطاعات بالسكسل وحينئذ  
 فاسناد الانقباض للقلوب حقيقة والى الألسنة والجوارح مجاز عقلى وفى قوله يبسط استعارة تبعية  
 حيث شبه ازالة الانقباض بنشر البساط مثلاً بما مع ترتب الاتفاغ فى كل واستعير لها اسمه وهو البسط  
 واشتق منه يبسط بمعنى يزىل الانقباض وكأنه قال الذى يزىل بفضله الانقباض عن القلوب المنقبضة  
 والألسنة المنقبضة والجوارح المنقبضة والقلوب جمع قلب يطلق على الجارحة المعلومة وهى اللحمة الصنوبرية  
 الشكل ويطلق أيضاً على النفس وهو المراد هنا (قوله بما شاء) متعلق ببسط (قوله من جيل الثناء)  
 بيان لما أى من الثناء الجميل ووصف الثناء بالجميل وصف كاشف لان الثناء هو الذكر بخير والمراد بالثناء  
 الجميل هذا ذكر الله وكأنه قال الذى يزىل انقباض القلوب والألسنة والجوارح بذكره تعالى يزىل  
 ما قام بالقلب من الغم والكدورات ويشرح ويدخل السرور عليه ويزىل السكسل المانع للجوارح من  
 العبادات والمانع للسان من القراءة والأذكار (قوله ونشهد أن لا اله الا الله) أن مخففة من الثقيلة اسمها  
 ضمير الشأن مخذوف وجلة لاله الا الله خبرها ووحده حال امان الله فتكون حالاً مؤكدة أو من ضمير الخبر  
 فتكون حالاً مؤسسته والمراد وحده فى ذاته وصفاته فهى نفي للشريك فيها وقوله لا شريك له نفي للشريك  
 فى الأفعال واعلم أن جملة تشهد الخ انشائية تضمنت الاخبار بالمشهود به وقيل انها خبرية محضة وقيل انشائية  
 محضة والأول ناظر للفظ تشهد فانه انشاء لوجود مضمونه فى الخارج به والى متعلقه والقول الثانى ناظر للمتعلق  
 فقط والقول الثالث ناظر للفظ تشهد وهو التحقيق فلم تتوارد الأقوال الثلاثة على محل واحد (قوله شهادة)

ونشكره تبارك وتعالى  
 وهو الرؤوف الرحيم  
 الذى يبسط بفضله  
 منقبض القلوب  
 والألسنة والجوارح بما  
 شاء من جيل الثناء  
 ونشهد أن لا اله الا الله  
 وحده لا شريك له شهادة

(١) قوله وقصره لضرورة  
 السجع: فيه أن السجع  
 ممدود

مفعول مطلق عامله نشهد (قوله نشأت عن محض اليقين) أي عن اليقين المحض أي الخالص عن الشك وهو الذي صار متعلقه أمر مجزوما به لاشك فيه واليقين هو الاعتقاد الجازم المطابق للواقع عن دليل واعلم أن الايمان هو حديث النفس التابع للعرفة وأن المعرفة هي الاعتقاد الجازم المطابق للواقع عن دليل وأن المراد بالشهادة هنا الايمان واليقين المحض المعرفة فيكون قوله ونشهد أي ونعترف اعترافا قلبيا ناشئا عن يقين فالشهادة قلبية وهي الايمان وهو ناشئ عن اليقين الذي هو المعرفة لانه تابع لها وفيه إشارة الى أن مجرد المعرفة غير كاف لوجودها عند كثير من الكفار قال تعالى يعرفونه كما يعرفون أبناءهم وقوله فلا يطرق بضم الراء من باب قتل والطروق القدوم بغتة والساحة الأرض المتسعة بين البيوت والمراد بها هنا القلب اذ هو محل الشهادة بالمعنى السابق فشبّه القلب بالساحة واستعاره اسمها والقرينة اضافتها الى الضمير العائد على الشهادة ويحتمل أن المراد بالشهادة الشهادة للسانية فالمعنى أشهد بلساني شهادة ناشئة عن اليقين المحض أي عن الاعتقاد الجازم أن لا اله الا الله الخ وأتى بقوله ناشئة عن اليقين الخ إشارة الى أنها شهادة معتد بها لمطابقة اعترافه بلسانه لما قام بقلبه من الاعتقاد لان الشهادة لا يعتد بها اذا كانت غير مطابقة لما في القلب من الاعتقاد وعلى هذا فالمراد بساحة الشهادة اللسان وفي العبارة حذف أي لا يطرق ساحتها آثار ضروب الشك وهو متعلق التردد الجاري على اللسان (قوله بفضل الله) أي لا بطريق القهر (قوله ضروب الشكوك) أي أنواع الشكوك والاضافة للبيان والشكوك جمع شك والمراد به هنا مطلق التردد الصادق بالظن والوهم ولذا جمعه (قوله والامتراء) أي الشك وهو من عطف السككى على جزئياته ويحتمل أن يكون على حذف مضاف أي وجزئيات الامتراء فيكون العطف من قبيل عطف المرادف (قوله سيدنا) السيد هو الذي يفزع اليه في المهمات والمولى هو الناصر ولاشك أن الفزع في المهم الى السيد يكون أولا ونصرته لمن فزع اليه في نيل مهمه تكون ثانيا بعد فزعه اليه ولذلك قدم الشارح سيدنا على مولانا ولاشك أنه صلى الله عليه وسلم مفزع الخلاق وناصرهم في الدنيا لما بين لهم من طرق النجاة وعلمهم أنواع الهدايات حتى تركهم على المحجة البيضاء التي لا غبار عليها ومفزعهم وناصرهم في الآخرة فيفزعون اليه من شدة الهول الحاصل لهم في الموقف فيشفع لهم الشفاعة العظمى (قوله عبده) أي المتصف بعبوديته أي بكونه عبده والعبودية صفة تقتضى التواضع والانكسار (قوله ورسوله) أي ومرسله لكافة الخلق والرسالة صفة تقتضى الرفعة ولا يخفى أن التواضع سبب في الرفعة فلذا قدم ما يفيد السبب على ما يفيد المسبب حيث قال عبده ورسوله وذكر بعضهم أنه انما قدم العبد لما قيل ان العبودية أشرف الصفات وهي الرضا بما يفعل الرب وأما العبادة فهي فعل ما يرضى الرب لكن ذر المحلى في بعض كتبه أن العبادة أبلغ من العبودية لان العبودية التذلل والخضوع وأما العبادة فهي غاية التذلل والخضوع ولا يستحقها الا من له غاية الافضال وهو مخالف لاطلاقهم أن العبودية أفضل ويؤيد الاطلاق أن العبودية لا تسقط في العتقى بخلاف العبادة وذكر الرسول دون النبي لانه أخص ولان رسالة النبي أفضل من نبوته واعلم ان الرسالة من الصفات الشريفة التي لا ثواب فيها وانما الثواب على أداء ما تحمله الرسول وكم من صفة شريفة لا يثاب عليها كالمعارف الالهية والنظر لوجه الله الكريم الذي هو أشرف الصفات (قوله ندخرها) أي تختارها وتخذها ونجعلها ذخيرة نافعة (قوله بفضل الله) أي وادخارنا لها بسبب فضل الله واحسانه الخالي عن الجبر ومن فضل الله فالباء للسببية أو بمعنى من (قوله وجيل عونه) أي ومن اعانتة الجميلة والوصف كاشف لان اعانة الله لا تكون الاجيلة (قوله لما قسم الظهور) أي لما كسرهما والقسم بالقاف الكسر سواء كان معه ابانة أولا وقيل الكسر مع الابانة قسم بالقاف وبدون ابانة فقسم بالقاف وجعل أهوال الموت والقبر ويوم البعث والجزاء قاصمة للظهور كناية عن شدة

نشأت عن محض اليقين  
فلا يطرق ساحتها  
بفضل الله تعالى ضروب  
الشكوك والامتراء  
ونشهد أن سيدنا  
ومولانا محمدا صلى الله  
عليه وسلم عبده ورسوله  
شهادة ندخرها بفضل  
الله تعالى وجيل عونه  
لما قسم الظهور

تلك الاحوال والجار والمجروور في قوله لما قسم متعلق بقوله ندخرها وعبر بالماضي اشارة لتحقق وقوع شدتها فكما انها وقعت بالفعل (قوله واذا بالأكباد) أي فتتها وآثر الاكباد بالذكر على القلوب لما جرت به عادة الله من التأثير في الأكباد وحصول الألم لها عند تواردها المهموم على النفس دون القلوب واذا بالاكباد كناية أيضا عن شدة الاحوال المذكورة (قوله من احوال) بيان لما والاحوال جمع هول وهو الأمر الخفيف الشاق فكأنه قال من الأمور الشاقة الخفيفة الحاصلة عند الموت وفي القبر (قوله وما يتفاقم) أي يتتابع وهو عطف على ما قسم (قوله من العضلات) بفتح الضاد وكسرهما جمع معضل وهو الأمر الشاق الذي لا يهتدى لوجهه (قوله في يوم البعث) صفة للعضلات أي وما يتتابع من الأمور الشاقة الكائنة في يوم البعث أي احياء الموتى والجزاء على الاعمال والجزاء ايصال كل عامل ما يليق بعمله وعطف الجزاء على البعث اشارة لحكمة البعث فالحكمة المرتبة عليه مجازاة الناس على اعمالهم بالثواب أو العقاب (قوله ونحوز بها) أي ونحصل بسبب تلك الشهادة وهو عطف على ندخرها (قوله بفضل الله) أي بسبب فضل الله وهذا سبب للسبب مع سببه وحينئذ فالباء فيهما متعلقة بنحوز مطلقا والباء في بفضل الله متعلقة به مقيدا بالجار والمجروور الأول فلم يلزم عليه تعلق حرفي جر متحدي اللفظ والمعنى بعامل واحد لأن العامل حال كونه مطلقا غير نفسه حال كونه مقيدا (قوله مع الآباء) القصد من مع مطلق الاصطحاب أي حالة كوننا صاحبين لآبائنا لا متبوعين ما بعدها وأراد بالآباء ما يشمل أبا الجسم وأبا الروح وهم الأشياخ المعاصرون له ولذا قدم الآباء على الأمهات وان كان ثواب الأمهات أكثر من ثواب الآباء على ما قيل (قوله والذرية) أراد بهما ما يشمل ذرية الجسم وذرية الروح وهم تلامذته (قوله والاخوة) جمع أخ من النسب وأما أخو الصلابة فيجمع على اخوان وهم داخلون في الاحبة (قوله والاحبة) جمع حبيب اما بمعنى محبوب أو بمعنى محب وهو الاحسن ليدخل في الدعاء محبوب به بعد موته (قوله في أعلى الفردوس) متعلق بقوله ونحوز بها والفردوس أعلى الجنان ومراد الشارح بأعلى الفردوس أعلاه علوا نسبيا وقوله غاية أي نهاية مفعول نحوز وهو العلو وقوله والارتقاء أي الارتفاع وهو عطف مرادف وكانه قال ونحصل بسببها غاية العلو في أعلى الفردوس النسبي ونحوزنا بسببها غاية العلو في أعلى الفردوس النسبي بسبب فضل الله وانما حملنا أعلى الفردوس على الأعلى النسبي لأن أعلى الفردوس الحقيقي انما هو للنبي ﷺ وظهر من هذا أن الأعلى النسبي يعتبر أمرا متدلا له غاية وحينئذ فالظرفية من ظرفية الجزء في الكل (قوله والصلاة) التحقيق أن الصلاة من الله انعامه المقرون بالتعظيم ومن الملائكة والانس والجن الدعاء بأن الله يعظم المصلي عليه ويشرفه وما شاع من أنها من الملائكة الاستغفار ومن الانس والجن التضرع والدعاء بخير فهو خلاف التحقيق والسلام معناه التحية والجملة خبرية لفظا انشائية معنى فالمقصود بها انشاء الدعاء بأن الله يعظم سيدنا محمدا ويشرفه ويحبيه بتحية لا ثقة به كما يحى بعضنا بعضا ولا يجوز أن تكون خبرية لفظا ومعنى لأن الخبر بأن الله صلى عليه أي أنعم عليه لم يكن مصليا أي داعيا بأن الله يعظمه الاعلى قول من يقول ان المراد من الصلاة التعظيم أو أنها موضوعة للقدر المشترك وهو الاعتناء بالمصلي عليه فيجوز أن تكون خبرية لفظا ومعنى لأن من أخبر بأن الله صلى عليه فقد عظمه ﷺ واعتنى به (قوله على سيدنا محمد) أي كائنان على سيدنا أي من نفع اليه عند نزول الشدائد بنا (قوله محمد) بالجر بدل من سيدنا وبالنصب مفعول محذوف وبالرفع خبر مبتدأ محذوف وهو الانسب لذات النبي ﷺ فانها عمدة فاللائق أن يكون اسمها كذلك والخبر عمدة دون المفعول والمجروور (قوله عين الوجود) المراد بالوجود الموجود والعين محتمل أن المراد بها الباصرة أو الشمس فيكون من التشبيه البليغ أي الذي هو كعين الموجودين في الاهتداء بكل والتحير عند عدم كل أو الذي

وأذاب الأكباد من  
أحوال الموت والقبر  
وما يتفاقم من  
العضلات في يوم  
البعث والجزاء ونحوز  
بها بفضل الله تعالى  
مع الآباء والأمهات  
والذرية والاخوة  
والاحبة في أعلى  
الفردوس غاية السمو  
والارتقاء والصلاة  
والسلام على سيدنا  
ومولانا محمد عين  
الوجود

هو كالشمس بالنسبة للموجودين بجامع الاضاءة في كل فكا أن الشمس مضيئة للموجودين فكذلك النبي  
 ﷺ مضيء لهم وان كانت اضاءة الشمس حسية واضاءة النبي صلى الله عليه وسلم معنوية وصح  
 التشبيه وان كانت اضاءة النبي أعظم لتحقق قوة المشبه به في الجملة لكونه حسيا ويحتمل أن يراد  
 بالعين الخيار وكأنه قال سيدنا محمد خير الموجودين وأفضلهم (قوله وسر الكائنات) أى الموجودات  
 ثم انه يصح أن يراد بالسر اللب والخالص أى وأشرف الموجودات وأحسنها ويصح أن يراد به الأصل  
 لأن نوره عليه السلام أصل لكل موجود فقد خلق الله من نوره جميع الموجودات ويصح أن يراد به  
 البركة أى وبركة الموجودات لأنه مامن نعمته تصل لأحد ولو كافر الابواسطه ﷺ (قوله وعروس  
 المملكة) المملكة موضع الملك الذى يتصرف فيه بالأمر والنهى والمراد به هنا الدنيا والآخرة  
 لأهما محل لتصرفه ﷺ والعروس اسم لكل من الزوج والزوجة فى أيام البناء استعير هنا  
 المزين فشبّه المزين بالعروس بجامع الرغبة فى كل واستعير اسم المشبه به للمشبه أى والمزين للدنيا  
 والآخرة (قوله ذى المفاخر) أى صاحب المفاخر وهو جع مفخرة وهى ما يفتخر به من النعم كالعلم  
 والكرم وحفظ القرآن (قوله التى جلّت) أى عظمت وارتفعت وتزهت (قوله عن العبد) أى عن  
 عد الناس لها وان كان المولى يعلم كميته (قوله والاحصاء) ان أريد به العطف مرادفا وان  
 أريد العلم بكميتها الحاصل من العبد كان من قبيل عطف المسبب على السبب وكأنه قال صاحب المفاخر  
 التى لا يمكن لأحد عدها والعلم بعددها فلا يعلم كميته الا الله تعالى (قوله ذى المقام المحمود) هو الشفاعة  
 العظمى التى يحمد به بسببها الأولون والآخرون (قوله المورود) أى الذى ترده جميع أمته ما عدا من كان مغيرا  
 فى عقيدته أو كان ظالما متجبرا ومن شرب منه لا يظلم بعده أبدا بعد ذلك فلو أدخل النار بعد شربه  
 منه كان تعذيبه فيها بغير العطش (قوله والوسيلة العظمى) عطف على ذى أى والمتوسل به الى الله فى  
 الدنيا والآخرة ووصفها بالعظمى لأن غيره من الأنبياء والملائكة والعلماء والأولياء وان كان يتوسل  
 به الى الله الا أنه ليس وسيلة عظمى ويصح عطفه على المقام وعليه فالوسيلة العظمى بمعنى المنزلة التى فى الجنة  
 ولا يبعد هذا قوله دنيا وأخرى لأن المراد أنه محكوم له بتلك المنزلة التى فى الجنة فى الدنيا وفى الأخرى (قوله  
 وملجأ الخلائق) الملجأ ما يلجأ اليه و اراد بالخلائق ما يشمل الجادات فانها آمنت به والتجأت اليه  
 فصارت آمنة من الخسف ومن كونها من حجارة جهنم (قوله كلهم) تاء كيد أى بدفعاتهم أن أل فى  
 الخلائق للجنس المتحقق فى بعض الافراد (قوله واليه يهرعون) مبنى للمفعول لفظا وللفاعل معنى أى  
 واليه يسرعون اسرعا حسيا بالاقدام ومعنويا بأن يلتفتوا اليه بقلوبهم والجار والمجرور متعلق بما بعده  
 قدم عليه لافادة حصر الاسراع فيه والمراد بالاسراع المحصور فيه الاسراع الأكل فلا ينافى أن غيره يسرع  
 اليه يوم تترادف الأهوال وجلة واليه يهرعون الخ امامستا نفة أو حالية أى والملجأ الذى تلجئ اليه  
 الخلائق كلهم فى حال اهراعهم اليه يوم تترادف الأهوال (قوله يوم) أى زمن وهو ظرف ليهرعون (قوله  
 تترادف) أى تتتابع وتزايد فيه الأهوال جمع هول وهو الأمر الخيف الشاق وفى نسخة ترادف بناء  
 واحدة وعليها فيصح قراءته مصدرا وفعلا مضارعا حذف احدى التاءين منه أى تترادف وجلة تترادف  
 الأهوال فى محل جر بالاضافة للظرف والرابط محذوف كما قدرنا وفى بعض النسخ التصريح بالرابط  
 هكذا يوم فيه تترادف الأهوال لكن هذه النسخة فيها الفصل بين المضاف والمضاف اليه بمعمول المضاف اليه  
 الظرفى (قوله وتمتد) عطف على تترادف وقوله أزمته بسكون الزاى وفتح الميم مخففة أى وتستمر شدتها  
 أى الأهوال فلان تنقضى بسرعة ويصح ضبطه بكسر الزاى وفتح الميم المشددة جمع زمام وهو مقود الدابة  
 وعليه فيكون شبه الأهوال بدابة صعبة الانقياد على طريق الاستعارة بالكناية واثبت الزمام تحييل

وسر الكائنات  
 وعروس المملكة ذى  
 المفاخر التى جلّت عن  
 العدو الاحصاء . وذى  
 المقام المحمود والحوض  
 المورود والوسيلة  
 العظمى دنيا وأخرى  
 وملجأ الخلائق كلهم  
 واليه يهرعون يوم  
 تترادف الأهوال  
 وتمتد أزمته



وتمتد أي تطول ترشيح وذلك لأن امتداد الزمام يؤذن بصعوبة الدابة وشدة جاحها بحيث ينحشى على قائدها من سطوتها عليه أن لو كان الزمام قصيرا (قوله حتى يتبرأ الخ) حتى اما ابتدائية بمعنى فاء السببية فيكون مفرعا في المعنى على ترادف الأحوال واما غائية بمعنى الى أن ترادف الأحوال وتطول شدتها الى أن يتبرأ أكبر الرسل من الشفاعة الخ وعلى الأول فيهم مرفوع وعلى الثاني منصوب والمراد بالتبري الامتناع فكل رسول ذهب الناس اليه ليشفع لهم في فصل القضاء يتبرأ ويمتنع ويبدى عنذرا (قوله بأنفسهم) الضمير عائذ على متأخر في اللفظ متقدم في الرتبة لأن قوله أكبر الرسل فاعل لقوله يتبرأ فرتبه التقديم على قوله فيهم بأنفسهم (قوله أكبر الرسل) جمع أكبر فياسا ومراده بالأكثر الذين يتبرأون من الشفاعة آدم ونوح وإبراهيم وموسى وعيسى واذا تبرأت أكبر الرسل عن الشفاعة فغيرهم بالطريق الأولى (قوله صلى الله عليه وسلم) صلى عليه ثانيا بالجملة الفعلية بعد أن صلى عليه أولا بالجملة الاسمية ليشرب من الكأسين وليحصل له نواب الصلاتين (قوله من رسول) حال من ضمير عليه لازمة ولو قيل ان المعنى فياله من رسول كان حسنا (قوله ألفت اليه المحاسن الخ) المحاسن فاعل ألفت والمفاخر عطف عليه ومقاليدها مفعوله والجملة نعت لرسول والمحاسن جمع حسن على غير قياس والمفاخر جمع مفخرة وقد سبق أنها ما يفتخر به من النعم كالعلم والكرم وحينئذ فعطفها على المحاسن من عطف المرادف والمقاليدها أن يراد بها الأمور المتعلقة بها قال في القاموس ضاقت مقاليده أي ضاقت عليه أموره فالمقاليده الأمور واما أن يراد بها المفاتيح فيكون جمع مقلد كمنجل وهو المفتاح فعلى الأول يكون قد شبه المحاسن والمفاخر بانسان ذي أمور متعلقة به على طريق الاستعارة بالكناية واثبات المقاليده تخييل وألفت ترشيح وعلى الثاني شبه المحاسن والمفاخر بانسان له خزائن فيها تحف وثياب فاخرة مخزونة فيها على سبيل الاستعارة بالكناية واثبات المقاليده تخييل وألفت ترشيح وعلى كل حال فالقاء المفاخر والمحاسن أمورها أو مفاتيحها اليه عليه السلام كناية عن تمكن النبي صلى الله عليه وسلم من المحاسن والمفاخر وانصافه بها وانسائها له حتى انه لم يفقه منها شيء (قوله فيما) أي علا وارتفع (قوله على أعلى منصبها) المنصة بكسر الميم وفتحها وفتح الصاد المهملة كرسى تجلس عليه العروس جلوتها فشبه المحاسن والمفاخر بعروس مجامع ميل النفس لكل على طريق الاستعارة بالكناية والمنصة تخييل وارتفاعه عليه السلام على أعلى منصة المحاسن والمفاخر كناية عن تمكنه من المحاسن والمفاخر وفيه اشارة الى أنه ارتفع على غيره من الخلق (قوله لامطمع) أي لامطمع (قوله في نيل) أي تحصيل تلك الرتبة العلية أي وهو السمو على أعلى منصة المحاسن والمفاخر (قوله ورضى الله تعالى عن آله وصحبه) جملة خبرية لفظا انشائية بمعنى لأن المراد منها انشاء الدعاء بالرضا للآل والأصحاب لا خبرية لفظا ومعنى لأن الخبر بان الله رضى عن الآل والأصحاب ليس داعيا لهم بالرضا ثم ان الرضا حقيقة حالة قلبية ينشأ عنها ارادة الانعام وهو بهذا المعنى محال في حق الله وقد ورد في القرآن اسناد الرضا لله فاختلف في معناه السلف والخلف فالسلف يقولون ان لله صفة يقال لها الرضا ولا يعلمها الا هو والخلف يؤولونه بالانعام أو بارادته فهو صفة فعل على الأول وصفة ذات على الثاني فان أريد به الانعام فتعلق الدعاء به ظاهر وان أريد به ارادة الانعام فالدعاء به من حيث تعلقها بالانعام الذي هو متجدد فاندفع ما يقال انه يتعين هنا الأول لأن الدعاء انما يكون بمستقبل لم يوجد في الحال وارادة الله سبحانه أزلية يستحيل تجددها حتى يتعلق بها الدعاء وعبر بالماضى تفاقولا بتحقيق وقوع الرضا حتى كأنه وقع بالفعل ولم يدرج الآل والصحاب في الصلاة بان يعطفهم على الضمير في عليه بأن يقول وعلى آله وصحبه كما يفعله غيره اشارة الى أن ما يفعله غيره ليس بمتعين و اشارة الى أن الأمر الذي يطلب لهم استقلال انما هو الرضا وأما الصلاة فلا تطلب لهم الاتباعا

حتى يتبرأ من الشفاعة  
ويهتم بأنفسهم أكبر  
الرسل والانبيا فصلي  
الله عليه وسلم من رسول  
ألفت اليه المحاسن  
والمفاخر كلها مقاليدها  
فسماعلى أعلى منصبها  
بحيث لامطمع لخلق  
على العموم في نيل تلك  
الرتبة العلية ورضى الله  
تعالى عن آله وصحبه

(قوله الذين طلوعوا) أي ظهروا (قوله بعد غيبة الخ) المراد بالغيبة الموت والمراد بشموس النبوة النبي  
 ﷺ فهي مستعارة له وجمع الشموس للتعظيم وقوله أنجما حال من ضمير طلوعوا أي ظهروا وأنجما بعد  
 موت النبي ﷺ وعلى هذا فإضافة شموس للنبوة من إضافة الموصوف لصفته ويحتمل أنه من إضافة  
 المشبه به للمشبه وفي العبارة حذف مضاف أي ظهروا بعد غيبة ذي النبوة الشبيهة بالشموس والجمع للتعظيم  
 كما سبق وفي تعبيره عن الموت بالغيبة إشارة إلى أن النبي ﷺ حي الآن وإنما هو بمنزلة غائب غاب عنا ثم  
 يقدم علينا وان موته بمنزلة الغيبة (قوله أنجما) أي كالأنجم في الاهتداء قال عليه الصلاة والسلام أحماني  
 كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم ويحتمل أن الأنجم مستعار للمهدين ولا يلزم عليه الجمع بين الطرفين لأن  
 المشبه المهديون وهم أعم من الصحابة كما لا يخفى (قوله في سماء العلا) متعلق بطلوعوا أي طلوعوا في الأماكن  
 العالية أي في البلاد المشرفة المرتفعة الشبيهة بالسماء بجمع الارتفاع وان كان ارتفاع الأماكن معنويا  
 وارتفاع السماء حسيا وظهر من هذا أن الإضافة من إضافة المشبه به للمشبه (قوله للإرشاد) متعلق  
 بطلوعوا أي لإرشادهم الخلق وقوله والاهتداء أي اهتداء الخلق المترتب على الإرشاد فهو من عطف المسبب  
 على السبب وظهر من هذا أن الإرشاد وصف لهم والاهتداء وصف للخلق وفيه إشارة إلى عظم نفسهم  
 بحيث إذا أرشدوا خلقا اهتدوا (قوله باحسان) الباء للإحسان أو بمعنى في وقد تنازع الجار والمجرور  
 التابعين وتابعيهم أي وعن التابعين لهم في الاحسان أو تبعية ملتبسة باحسان والمراد بالاحسان  
 التقوى ويحتمل أن يراد به الإيمان وهو أولى ليدخل في دعائه عصاة المؤمنين (قوله إلى يوم الفصل)  
 متعلق بمحذوف حال أي حال كون التابعين مستمرين طائفة بعد طائفة إلى يوم الفصل أي إلى قربه  
 وذلك لأن التبعية في الإيمان تنقطع قبل النفخة الأولى التي يموت بها الكفار بوجود ربح لطيفة قبل  
 النفخة يموت بها المؤمنون وليس الجار متعلقا بالتابعين لعدم صحته لأنه يقتضي أن المدعوله من كان  
 تابعا لهم واستمر باقيا ليوم الفصل وهو غير مراد لعدم وجوده وقوله يوم الفصل أي بين الخلائق وقوله  
 والقضاء أي بينهم وهو عطف مرادف (قوله و بعد) الواو للاستئناف والظرف معمول محذوف أي وأقول  
 بعدما تقدم والقاء زائدة لتزيين اللفظ وتزييل للظرف منزلة الشرط كقوله تعالى واذمهم بتدوا به فسيقولون  
 الخ ويحتمل أن الواو نائية عن اما النائية منابهما وحينئذ فالظرف معمول للجزاء والفاء واقعة في  
 جواب أما التي نابت عنها الواو (قوله اللبيب) أي ذو اللب وهو العقل الكامل وكأنه قال العاقل الكامل  
 العقل (قوله في هذا الزمان) أي الزمان الحاضر وهو زمان المصنف وما قرب منه ان قلت كما أن اشتغال  
 العاقل باتقان عقائد التوحيد في هذا الزمان أهم كذلك اشتغاله باتقانها في غير هذا الزمان أهم قلت  
 الأهمية وان كانت موجودة في غيره الآن زمنه أهم الأهم لكثرة أهل البدع فيه وقلة من يتصدى  
 للرد عليهم واختلف في الزمان فقيل انه حركة الفلك وقيل نفس الفلك وقيل متجدد وهو قارنه متجدد  
 معلوم ازالة للاهم وقيل نفس المقارنة المذكورة أي انه مقارنة متجدد وهو متجدد معلوم كقارنه  
 اتيانك لطلوع الشمس (قوله الصعب) أي الصعب أهله لعدم انقيادهم للحق أو الصعب بسبب ما يقع فيه  
 من المصائب والمحرمات لا أن الزمان نفسه صعب (قوله فيما ينقذ) أي يخلص (قوله مهجته) أي نفسه والمراد  
 بها هتار وجهه وجسده وان كانت النفس في الأصل خصوص الروح (قوله من الخلود) المراد به هنا  
 طول المكث لا الإقامة على طريق التأبيد وفي الكلام حذف مضاف أي من توقع الخلود فاندفع ما يقال  
 ان كلامه يقتضي أن المقلد يخلد في النار لعدم اتقانه لعقائد التوحيد مع ان التحقيق أنه مؤمن عاص  
 ولا يخلد في النار (قوله وليس ذلك) أي انقاذ المهجته من الخلود فالشار إليه الانقاذ المفهوم من ينقذ

الذين طلوعوا بعد غيبة  
 شموس النبوة أنجما  
 في سماء العلا للإرشاد  
 والاهتداء وعن التابعين  
 وتابعيهم باحسان إلى  
 يوم الفصل والقضاء  
 (وبعد) فأهم ما يشتغل  
 به العاقل اللبيب في  
 هذا الزمان الصعب أن  
 يسعى فيما ينقذ به مهجته  
 من الخلود في النار  
 وليس ذلك

(قوله الاباتقان عقائد التوحيد) المراد باتقانها معرفتها بالدليل ولو اجاليا والمراد بمعرفتها اعتقادها  
اعتقاد اجازما والعقائد جمع عقيدة بمعنى معتقدة وهي النسبة التامة كشوت القدرة لله والمراد بالتوحيد  
هذا الفن وازافة اتقان للعقائد من اضافة المتعلق بكسر اللام للمتعلق بفتح اللام وازافة العقائد للتوحيد  
لأدنى ملاسة لان العقائد تدكر فيه وكأنه قال الاباعتقاد العقائد التي تكلم عليها أهل هذا الفن اعتقادا  
جازما مطابقا للواقع ناشعا عن دليل (قوله العارفون) أي بالعلوم فلم يقعوا في الزلات أي لاعلى الوجه  
الذي قرر به بعض أهل السنة الذين وقعوا في بعض الأحيان في الزلة لعدم معرفتهم بالعلوم كالمعتزلة القائلين  
بأن أفعال العبد مشتركة بين قدرته وقدرته به (قوله الأخيار) لازم لما قبله (قوله وما أندر الخ)  
ما تعجبية مبتدأ وأندر فعل ماض وفاعله ضمير مستتر فيه وجوبه باعائد على ما من مفعوله وجلة يتقن صفة  
لمن وجلة أندر خبر ما أي وما أشد ندرة من يتقن ذلك أي من يعتقد عقائد التوحيد اعتقادا جازما على الوجه  
الحق (قوله في هذا الزمان) أي زمنه لانه كان فيه من يدعي المعرفة وهو يعتقد اعتقادا فاسدا أو أمافي زماننا  
فالمثقفون لتلك العقائد كثير (قوله الذي فاض فيه بحر الجهالة) الفيض سيلان الماء بجانب الوادي لكثرتة  
والبحر هو الماء الكثير الأمواج لا بحري الماء وازافة بحر للجهالة من اضافة المشبه به للمشبه أي الذي  
فاض أي كثر فيه الجهالة أي الجهل الشبيه بالبحر وفاض ترشيع للتشبيه للاءمه للمشبه به مستعار للكثرة  
استعارة تبعية (قوله وانتشر) أي تفرق (قوله أي انتشار) مفعول مطلق عامله انتشار أي انتشر فيه الباطل  
انتشارا أي انتشر أي انتشرا كثيرا (قوله ورمى) عطف على فاض وفاعله ضمير مستتر عائد على بحر الجهالة  
لاعلى الباطل لمناسبة قوله بأمواج والمفعول محذوف أي الناس وقوله في كل ناحية ظرف لغو متعلق برمي أو  
مستقر في محل نصب على الحال وقوله بأمواج متعلق برمي والباء فيه للابسة والأمواج جمع موج وهو ما  
يرتفع من الماء عند هبوب الريح وازافة أمواج لما بعده من اضافة المشبه به للمشبه أي ورمى بحر الجهالة الناس  
أي تركهم في كل ناحية من الارض أو رماهم حالة كونهم كائنين في كل ناحية من الأرض ملتبسين بانكار  
الحق الشبيه بالأمواج في الكثرة ويحتمل أن تكون الباء في أمواج زائدة في المفعول والازافة فيه كما سبق  
ويكون المعنى ورمى أي طرح بحر الجهالة انكار الحق الشبيه بالأمواج في كل ناحية من الأرض وعليه فلا  
حذف في الكلام وهذا الاحتمال أحسن مما قبله (قوله وبغض أهله) أي أهل الحق وهو عطف على أمواج  
وكذا تزيين وقوله بالزخرف متعلق بتزيين والغار بالعين المعجمة اسم فاعل من الغرور أي وبالزخرف  
الذي يغر الناس والزخرف كلام ظاهره حق وباطنه باطل كقول المعتزلة العبد لولم يخلق أفعال نفسه  
الاختيارية لما عذب على القبيح منها لكن التالي باطل فبطل المقدم وهو عدم خلقه لأفعاله الاختيارية  
فثبت نقيضه وهو خلقه لها (قوله اليوم) أي زمن المصنف وهو ظرف لوفوق أي وما أسعد من وفق في هذا  
الزمان لتحقيق عقائد إيمانه و يصح أن يكون ظرفا لآسعد والمعنى أن الموفق لتحقيق عقائد إيمانه ما أشد  
سعادته في هذا الزمان ولا يقال ان السعادة دائمة لا مقيدة بذلك الزمان لانا نقول لما كان سببها التوفيق في  
ذلك الزمان صار الملتفت له حصو طافي ذلك الزمان وان استمرت بعد ذلك (قوله من وفق) التوفيق خلق  
قدرة في العبد على الطاعة وحينئذ فيرتكب فيه التجريد بأن يراد به هنا خلق القدرة فقط لاجل قوله لتحقيق  
عقائد الخ (قوله لتحقيق) أي لاثبات تلك العقائد في قلبه بالدليل هذا مراده (قوله عقائد إيمانه) الايمان  
هو التصديق بما جاء به النبي ﷺ من العقائد والأحكام وازافة عقائد اليه من اضافة المتعلق بالفتح للمتعلق  
بالكسر (قوله ثم عرف بعد ذلك) أي بعد تحقيق عقائد إيمانه و ثم هنا مجرد الترتيب لاله وللتراخي (قوله  
ما يضطر) أي ما يحتاج (قوله من فروع دينه) الفروع الأحكام مطلقا سواء كانت يتدين بها أم لا والدين

الا باتقان عقائد  
التوحيد على الوجه  
الذي قررهُ أئمة أهل  
السنة العارفون الاخيار  
وما أندر من يتقن  
ذلك في هذا الزمان  
الصعب الذي فاض  
فيه بحر الجهالة وانتشر  
فيه الباطل أي انتشار  
ورمي في كل ناحية من  
الارض بأمواج انكار  
الحق وبغض أهله  
وتزيين الباطل بالزخرف  
الغار وما أسعد اليوم من  
وفق لتحقيق عقائد  
إيمانه ثم عرف بعد ذلك  
ما يضطر اليه من فروع  
دينه

مجموع الأحكام التي يتدين بها ويتعبد بها فالإضافة من إضافة العام للخاص فهي البيان (قوله في ظاهره) متعلق ببيضطر أي في الأفعال المتعلقة بظاهرة كالصلاة (قوله وباطنه) أي والأفعال المتعلقة بباطنه كالنية (قوله حتى ابتهج) غاية لقوله ثم عرف أي ثم عرف ما يضطر اليه في أفعاله الظاهرية والباطنية من فروع دينه إلى أن ابتهج الخ والابتهاج السرور وقوله سره أي قلبه والمراد به نفسه أي إلى أن حصل الابتهاج والسرور لنفسه (قوله بنور الحق) المراد بالحق ما قابل الباطل أعني الأحكام المطابقة للواقع وإضافة النور إليه من إضافة المشبه به للمشبه أي بالحق الشبيه بالنور أو أنه شبه الحق بالشمس على طريق الاستعارة بالكناية وإثبات النور تخييل (قوله واستنار) أي أنار انارة تامة كما يؤخذ من السين والتاء هذا وقد وقع خلاف في النور والضوء فقليل مترادفان وقيل النور أعظم بدليل الله نور السموات والأرض وقيل الضوء أعظم من النور بدليل إضافة النور للقمر والضياء للشمس في قوله تعالى جعل الشمس ضياء والقمر نورا (قوله طرا) أي جيعا (قوله طاويا) أي قاطعا يقال طوى الأرض إذا قطعها وأشار بهذا إلى أنه لا ينوي اكتفاء شر الناس لأن ذلك سوء ظن بهم (قوله إلى أن ينتقل) غاية للاعتزال (قوله بالموت) أي بسببه وهو أمر وجودي يقتضي عدم الحياة على التحقيق وقيل هو عدم الحياة (قوله عن فساد هذه الدار) أي عن هذه الدار أي الدنيا الفاسدة لما يقع فيها من المفساد والفساد أهلها فالإضافة من إضافة الصفة للموصوف (قوله فهيننا) مفعول لفعل محذوف أي فهنا والله هيننا وقوله له ليس متعلقا بهيننا ولا بهننا المحذوف ولأبغنى محذوف لأن كلامها يتعدى بنفسه وانما هو متعلق بمحذوف غير ذلك بأن يقال ورا دق ذلك الدعاء ثابتة ومتوجهة (قوله إثر الموت) بكسر الهمزة وسكون المثناة أي عقبه (قوله من نعيم) أي لجسمه وروحه (قوله وسرور) أي لقلبه وهو من عطف المسبب على السبب (قوله لا يكيف) أي لا يحاط به ولا يحدد (قوله ميزان الا نظار) الا نظار جمع نظر وهو يطلق على ترتيب أمور معلومة للتوصل إلى أمر مجهول ويطلق على الفكر وهو حركة النفس في المعقولات وهو المراد هنا والإضافة من إضافة المشبه به للمشبه أي لا يدخل تحت الا نظار الشبيهة بالميزان في أن كلا يعلم به مقدار الشيء أي ولا يدخل تحت الأفكار أي لا يدخل تحت الأفكار حتى يعلم قدره ويحاط به (قوله لقد صبر قليلا) أي صبرا قليلا أو زما قليلا فهو نصب على المفعولية المطلقة والظرفية وكذا يقال في قوله كثيرا (قوله فسبحان) اسم مصدر وضع موضع المصدر وهو التسبيح بمعنى التنزيه والعامل فيه محذوف أي فأزده تنزيها من يخص الخ (قوله بفضله) يصح أن يراد به الانعام وأن يراد به المنعم به والباء داخل على المقصور أي أزده تنزيها من جعل فضله مقصورا على من أراده من عباده أي على من أراد قصره عليه من عباده وقد اشتهر أن العلامة السعد والسيد جوزاد خول الباء على كل من المقصور والمقصور عليه فيقال أخص الجود يزيد وأخص زيدا بالجود لكن اختلفا في الأكثر منهما فقال السعد الأكثر دخولها على المقصور وقال السيد الأكثر دخولها على المقصور عليه وهذا خلاف الصواب والصواب أنهما متفقان في أن الأكثر دخولها على المقصور وأن دخولها على المقصور عليه وإن كان عز بيا جيدا إلا أنه خلاف الأكثر في الاستعمال (قوله من يشاء) حذف مفعول المشبهة للعلم به أي من يشاء تخصيصه به من عباده وأتى بذلك إشارة إلى أن تخصيص بعض العباد بالفضل مربوط بالمشبهة فلا ينال بطاعة ولا بغيرها ولا يناله إلا من أراده الله سواء كان طائعا أو غير طائع (قوله ويقرّب من يشاء) عطف على يخص أي وسبحان من يقرب من يشاء تقرّب منه قرّبا معنويا لا قرّب مساقاة والتقرّب منه من أفراد الفضل فهو أخص منه نص عليه اعتناء بذلك الخاص لقوته وعظمته (قوله ويبعد من يشاء) أي إبعاده منه إبعادا معنويا (قوله بمحض الاختيار) أي باختياره المحض الخالص

في ظاهره وباطنه حتى ابتهج سره بنور الحق واستنار ثم اعتزل الخلق طرا طاويا عنهم سره إلى أن ينتقل قريبا بالموت عن فساد هذه الدار فهيننا له بما يرى إثر الموت من نعيم وسرور لا يكيف ولا يدخل تحت ميزان الا نظار لقد صبر قليلا ففاز كثيرا فسبحان من يخص بفضله من يشاء من عباده ويقرب من يشاء ويبعد من يشاء بمحض الاختيار

الخالى عن شوايب الجبر (قوله وقد أطم الخ) هذا شروع في تعداد نعم ثلاثة أنعم الله عليه بهاذ كرها تحدثنا  
 بنعمة الله تعالى والإلهام القاء الخير في القلب بطريق الفيض لا الاكتساب قال في القاموس ألهمه الله خيرا  
 لقنه اياه أى ألقاه في قلبه ومفعول أطم محذوف ومولانا فاعل أى وقد أطمنى مولانا أى ألقى في قلبي  
 (قوله الكثير الشر) أى الكثير شر أهله (قوله لا نطق) اللام زائدة في المفعول الثاني وليست أصلية  
 متعلقة بأطم لأنه يتعدى للمفعول الثاني بنفسه قال تعالى فأطمها فجورها أى وقد أطمنى مولانا ما لا نطق  
 أى شيئا لا تقدر أن تشكره عليه شكرا يقاومه ويوفى به (قوله من معرفة عقائد الايمان) بيان لما  
 وقد تقدم أن المعرفة هي الاعتقاد الحازم المطابق للواقع عن دليل والعقائد جمع عقيدة بمعنى معتقدة  
 والايان هو التصديق التابع للمعرفة والاضافة من اضافة المتعلق بالفتح للمتعلق بالكسر وكأنه قال من  
 الجزم بالعقائد التي تعلق بها الايمان أى التصديق (قوله وأنزها) أى معرفة عقائد الايمان وهو عطف  
 على أطم كالتفسير وقوله في صميم القلب أى في وسطه وهذا كناية عن تمكن القلب من معرفتها  
 وقوله بما تحتاج اليه الباء للملابسة أو المصاحبة وهو متعلق بأنزها وفاعل تحتاج ضمير عائد على المعرفة  
 (قوله من قواطع البرهان) بيان لما تحتاج اليه والبرهان هو الدليل المركب من مقدمات يقينية عقلية  
 والقواطع جمع قاطع بمعنى مقطوع به أى مجزوم به وواضافة القواطع للبرهان من اضافة الصفة للموصوف  
 أى من البرهان القواطع وأل في البرهان للاستغراق أى البراهين القواطع فطابقت الصفة موصوفها في الجمعية  
 ووصف البراهين بكونها قاطعة وصف كاشف ثم ان ما ذكره من احتياج معرفة العقائد للبراهين منظور  
 فيه لغالبها والافئوت السمع له تعالى والبصر والكلام ولو نسميها بصيرا ومتكلمها لا يحتاج لبراهين  
 قطعية بل العمدة في هذه العقائد الستة الدليل السمعي كما يأتي (قوله وعلم) عطف على أطم وهو يتعدى  
 لاثنين الأول محذوف والثاني قوله جزئيات وقوله قل من يعرفها صفة لجزئيات وجملة سبحانه اعتراضية  
 للتنزيه أى وعلمنى سبحانه جزئيات موصوفة بقله من يعرفها الخ (قوله واحسانه) عطف تفسير (قوله  
 جزئيات) أى مسائل جزئية لا كلية (قوله قل من يعرفها) أى في نفسه وأراد باليوم زمن المصنف  
 (قوله ومن ينبه عليها) أى وقل من يفيدها غيره (قوله بالخصوص) أى بالتعيين والتشخيص أى  
 تعيينها وتشخيصها وذلك كقول المصنف فيما يأتي ان السمع والبصر يتعلقان بكل موجود فقدعين  
 ما يتعلقان به وشخصه وقال السعد في المقاصد السمع يتعلق بالمسموع والبصر يتعلق بالمبصر وهو محتمل  
 لأن يراد المسموع لله والمبصر لله وهو كل موجود فيكون كلامه مساويا لكلام المصنف ومحتمل  
 لأن يراد المسموع لنا وهو الاصوات والمبصر لنا كالأجسام والألوان فيكون مخالفا لكلام المصنف  
 وحينئذ فكلام السعد ليس فيه تعيين وتشخيص للمسموع والمبصر بخلاف كلام المصنف كما علمت  
 (قوله من الأئمة الاعيان) أى المعتبرين في العلم كالسعد (قوله وأرشد) معطوف على أطم أيضا وفاعله ضمير  
 يعود على المولى ومفعوله محذوف أى وأرشد المولى لتحقيق (قوله بمحض كرمه) أى بكرمه المحض  
 أى الخالص من شوايب الجبر (قوله لتحقيق أمور) أى لذ كرها على الوجه الحق أولذ كرها ملتبسة  
 بالدليل (قوله من لا يظن بذلك) من نائب فاعل ابتلى والمشار اليه بذلك الغلط وقوله من عرف بيان  
 لمن وقوله ممن عرف أى عند الناس بكثرة الحفظ والاتقان أى وعرف باتقان العلوم وأحكامها وذلك  
 كالعقباتي فإنه كان من المعاصرين للمصنف وكان يعتقد اعتقادات فاسدة كاعتقاده أن كلام الله  
 مركب من الحروف والاصوات وأن صفات الله ممكنة بذاتها واجبة بغيرها لأن الذات أثرت فيها بطريق العلة  
 وكان كثيرا ما تقع المنازعة بينه وبين المصنف وكان ذكرى كان من المعاصرين للمصنف وكان كثيرا ما يقع  
 بينهما النزاع والجدال لكن ابن ذكرى كان غرضه من المناظرة مع المصنف اظهار الحق والوقوف

وقد أطم مولانا سبحانه  
 بفضلته وعظيم جوده في  
 هذا الزمان الكثير  
 الشر لا نطق شكره  
 من معرفة عقائد  
 الايمان وأنزها جل  
 وعزى في صميم القلب  
 بما تحتاج اليه من  
 قواطع البرهان وعلم  
 سبحانه بمحض فضله  
 واحسانه جزئيات قل  
 من يعرفها اليوم ومن  
 ينبه عليها بالخصوص  
 من الأئمة الاعيان  
 وأرشد سبحانه بمحض  
 كرمه لتحقيق أمور  
 قد ابتلى بالغلط فيها من  
 لا يظن به ذلك ممن  
 عرف بكثرة الحفظ  
 والاتقان

عليه فكان سنيا وأما العقباني فكان من المعتزلة (قوله اللهم كما أنعمت فزدنا الخ) أي اللهم زدنا من فضلك زيادة مشابهة لانعامك علينا فيها سبق فالكاف في كما أنعمت للتشبيه وما مصدرية والفاء في قوله فزدنا زائدة والقصد من ذلك الكلام طلب استمرار النعم عليه (قوله إذا بالجلال والاكرام) أي يا صاحب الجلال الخ قيل المراد بالجلال العظمة والبطش والقهر والاكرام اللطف والاحسان وقال بعضهم المراد بالجلال الصفات السلبية والمراد بالاكرام الصفات الثبوتية (قوله من فضلك) الفضل الانعام أي بعض فضلك أو زيادة ناشئة من فضلك فمن التبويض أو ابتدائية لكن على جعلها ابتدائية يكون في قوله كما أنعمت حذف أي كأن انعامك فيما سبق (قوله وعم لنا ذلك) أي ما أنعمت به علينا (قوله بحسن الخاتمة) أي بالخاتمة الحسنى وهو مجرد الموت على الاسلام وان عذب بعد ذلك ويحتمل أن المراد بها الموت على الاسلام على وجه أكمل بحيث لا يعذب بعد ذلك ولكن شأن الاكابر الالتفات للأول (قوله والحلول أثر الموت) أي عقبه وقضيته أن الميت يدخل الجنة عقب موته مع أنه لا يدخلها الا بعد مرور عهده على الصراط وأجيب بأن المراد دخول الارواح اذ ارواح المؤمنين تدخل الجنة بعد الموت ولا ينفى ذلك ما قيل ان ارواح أموات المؤمنين في البرزخ تتردد فيه لأن البرزخ من القبر للعرش فتدخل فيه الجنة (قوله في دار الامان) هي الجنة (قوله من المستدرجين) الاستدراج استرسال النعم على العبد عند استرساله على المعاصي حتى يؤخذ بفتنة أي لا تجعلنا من الذين استرسلت عليهم النعم لاسترسالهم على المعاصي حتى تهلكهم (قوله إذا بالفضل) أي الاحسان (قوله والامتنان) أي الانعام فهو من عطف المرادف ويطلق الامتنان على تعداد النعم النعم على المنعم عليه وهو مذموم الامن الله والشيخ والوالد (قوله فبكرم جلالك الخ) الفاء زائدة لتزيين اللفظ والجار والمجرور متعلق بمحذوف حال من ضمير نعوذ أي نعوذ بك من السلب الخ حالة كوننا متوسلين اليك في قبول دعائنا بكرم جلالك وازافة كرم الى الجلال من اضافة الصفة للموصوف والجلال العظمة أي بعظمتك الكريمة الشريفة العلية الربية (قوله وعلاو ذلك) من اضافة الصفة للموصوف أي وذلك العلية المرتفعة ارتفاعا معنويا (قوله ثم برحمتك) المراد بالرحمة هنا النعم به على العباد الميئين بما أبدل منها بقوله سيدنا ومولانا محمد الخ وليس المراد بها صفة الذات التي هي الارادة القديمة لوصفها بالمهداة أي المعطاة وتصحيح الوصف باعتبار المتعلق تعسف وفي ارادة صفة الفعل التي هي الاحسان بعد وأتى ثم التي للتراخي للفتاوت بين المتوسل به أو لا وتانيا اذ المتوسل به أو لا ذاته القديمة وعظمته والمتوسل به ثانيا النبي ﷺ وهو حادث (قوله المهداة) أي التي أهديتها لنا (قوله نعوذ بك) أي تحصن بك والباء فيه للتعدية (قوله من السلب) أي سلب ما أعطيتنا لنا من معرفة عقائد الايمان وغيرها (قوله بعد العطاء) أي الاعطاء (قوله ومن غضبك) الغضب غلبان الدم الموجب لارادة الانتقام وأطلقه وأراد به لازمه القريب وهو ارادة الانتقام أو البعيد وهو الانتقام لاستحالة المعنى الحقيقي عليه تعالى فالغضب صفة ذات على الأول وصفة فعل على الثاني (قوله الذي لا يطاق) أي لا يقدر عليه أحد (قوله تلحقنا) بضم أوله وكسر ثلثة من الحق (قوله الخيبة) هي الحرمان بمعنى وهو عدم بلوغ المقصود فالمعنى ونعوذ بك من أن تلحقنا بالذين خابوا وحرمو أو منعوا من نيل مقصودهم وظهرك أن عطف الحرمان على الخيبة مرادف (قوله ومن جلة الخ) هذا كلام مستأنف قصد به التحدث بالنعمة والجار والمجرور خبر مقدم وقوله أن وفقنا مؤول بمصدر مبتدأ مؤخر أي وتوفيق الله لنا في هذا الزمان لوضع عقيدة من جلة نعمه العظيمة أي ومن جلة انعاماته العظيمة فالنعم جمع نعمة بمعنى الانعام (قوله ومنحه) عطف على نعمه والمنح جمع منحة بمعنى الاعطاء أي ومن جلة اعطائه (قوله الفائقة) أي المرتفعة على غيرها (قوله الكريمة) أي العظيمة أي التي لا نظير لها من منح غيرها (قوله بفضلها) أي توفيقا ناشئا من فضله

اللهم كما أنعمت فزدنا  
إذا بالجلال والاكرام  
من فضلك وعم لنا ذلك  
بحسن الخاتمة والحلول  
أثر الموت مع الاحبة في  
دار الامان ولا تجعلنا  
يا أرحم الراحمين من  
المستدرجين بنعمتك  
إذا بالفضل والامتنان  
فبكرم جلالك وعلاو  
ذاتك ثم برحمتك  
المهداة لنا سيدنا  
ومولانا محمد صلى الله  
عليه وسلم نعوذ بك من  
السلب بعد العطاء ومن  
غضبك الذي لا يطاق  
ومن أن تلحقنا بأهل  
الخبية والحرمان ومن  
جلة نعم مولانا العظيمة  
ومنحه الفائقة الكريمة  
أن وفقنا سبحانه بفضلها  
في هذا الزمان الكثير  
الجهل

واحسانه لا بطريق الجبر والقهر (قوله وضع عقيدة) أي لتأليف كتاب يسمى بعقيدة لاحتوائه على العقائد من حيث انه يدل على الألفاظ الدالة على النسب التامة التي هي العقائد وقولنا من حيث انه يدل على الألفاظ ولم نقل من حيث انه ألفاظ دالة على النسب بناء على ما يفهم من كلامه من أن العقيدة اسم للنقوش (قوله صغيرة الجرم) أي باعتبار ما حلت فيه من الأوراق اذ هي المتصفة بصغر الجرم حقيقة وقضيته أن العقيدة اسم للنقوش وهو خلاف التحقيق من أنها اسم للألفاظ المخصوصة الدالة على المعاني المخصوصة ويمكن تمثيته على التحقيق بأن يقال قوله صغيرة الجرم أي باعتبار محل دالها وقوله كثيرة العلم أي باعتبار دلالتها على النسب التامة وقوله محتوية على العقائد من احتواء الدال على المدلول فتأمل (قوله كثيرة العلم) أراد بالعلم النسب التامة ووصف العقيدة بكثرة النسب باعتبار أنها دالة على الألفاظ الدالة على النسب التامة لأن الموصوف بكثرة العلم بالمعنى المذكور حقيقة الألفاظ والمفهوم من كلامه من أنها اسم للنقوش وبقولنا أراد بالعلم النسب اندفع ما يقال العلم اما الادراك أو الملكة وكل منهما وصف يقوم بالشخص لا بالعقيدة وحينئذ فلا يصح وصفها بكثرة العلم (قوله محتوية) من احتواء الدال على المدلول مدلوله لأن العقائد هي النسب التامة الجزئية وهي مدلوله للألفاظ وهي مدلوله للنقوش التي هي مسمى العقيدة على كلامه والمراد بالتوحيد علم التوحيد وحينئذ فإضافة عقائد للتوحيد لأدنى ملاسة أي محتوية على جميع العقائد التي تذكر في ذلك العلم أو من إضافة الشيء الى كليته لأن العقائد اسم للنسب التامة الجزئية كشبوت القدرة لله والارادة وعدم الوالدية والمولودية والتوحيد اسم للقضايا الكلية كقولك كل كمال واجب لله تعالى وكل نقص محال على الله وقوله محتوية على جميع عقائد التوحيد أي الواجب معرفتها على المكلف تفصيلا واجالا أما احتواؤها على العقائد الواجب معرفتها تفصيلا فظاهر لأنه ذكر فيها العشرين صفة وأضدادها وأما احتواؤها على العقائد الواجب معرفتها اجالا فان فيها لاله الا الله وهي محتوية على جميع العقائد مطلقا (قوله ثم تأييدها) أي تقوية تلك العقائد وتم للترتيب المجرى عن التراخي وتأييد عطف على جميع أي محتوية على جميع العقائد ومحتوية على تأييد العقائد بالبراهين وقضيته أن العقيدة محتوية على التأييد الذي هو وصف للمؤيد مع أنها انما هي محتوية على ما به التأييد من البراهين فكان الاولى أن يقول ثم على ما به تأييدها من البراهين الآن يقال انه أطلق التأييد وأراد منه التأيد أي كونها مؤيدة بالبراهين ويلزم من احتواؤها على ما ذكرنا احتواؤها على البراهين فتأمل ويمكن جعل قوله ثم تأييدها عطف على قوله وضع عقيدة أي أن وفقنا لوضع عقيدة محتوية على العقائد وأن وفقنا لتأييدها بالبراهين التي ذكرناها فيها وحينئذ فلا يراد الاشكال المتقدم (قوله القريبة) أي القريبة الادراك (قوله نظر) أي فهم وقوله سديد أي صواب أي القريبة الادراك لمن له فهم صواب وان لم يكن ذلك الفهم تاما فلم يحترز عنه بمن له فهم صواب البليد جدا فانه لا يفهم تلك البراهين الا ذوالفهم غير التام (قوله سمح) بكسر الميم أي جاد وفي التعبير بذلك اشارة الى عزة ذلك الشيء ونفاسه وأن شأن النفوس أن تشح به وانما في رؤية سماحة غيره بذلك ولم ينف نفس السماحة به تحريا للصدق لا مكان أن يكون غيره سمح به ولم يره وقد ذكر الشيخ الملوي نقلا عن بعض أشياخه أنه قال قد رأينا من الأقدمين من فعل كما فعل المصنف في هذه العقيدة وكأنه من توارى الخواطر (قوله وهو) أي ذلك الشيء (قوله أنا شرحنا كلمتي الشهادة) أي كشفنا وبنامعناهما وقوله كلمتي الشهادة بالثنائية في نسخة وفي نسخة كلمة الشهادة بالافراد وبناسبها افراد الضمائر فيما أتى وأطلق الكلمة على الجملة المفيدة وهو شائع لغة وإضافة كلمة للشهادة من إضافة الأعم للاخص (قوله عن معرفتها)

لوضع عقيدة صغيرة  
الجرم كثيرة العلم  
محتوية على جميع  
عقائد التوحيد ثم  
تأييدها بالبراهين  
القطعية القريبة لكل  
من له نظر سديد  
ثم ختمناها بشيء لم نره  
سمح به أحد غيرنا من  
المتقدمين ولا من  
المتأخرين وهو أنا  
شرحنا كلمتي الشهادة  
التي لاغنى للمكلف عن  
معرفتها

أى معرفة كلمة الشهادة أى معرفة معناها (قوله والى عذب موارد يشد عطش المتعطين الخ) الجار  
 والمجرور وأغنى قوله الى عذب متعلق بقوله يشد أى ويشد عطش المتعطين الى عذب موارد والجملة  
 عطف على الصلة وهى قوله لاغنى للكاف عن معرفتها ثم ان العذب معناه الحلو والموارد جمع مورد يطلق  
 على محل وورد الماء و يطلق على الماء المورد ودو هو المراد هنا والمعنى ويشد عطش المتعطين الى حلو  
 مأثما وهو مستعار لمعنى كلمة الشهادة فشبهت تلك المعانى بالماء المورد وجمع حياة النفس بكل واستعير  
 لها اسمها على طريق الاستعارة المصروفة وقوله يشد عطش الخ ترشيح للاستعارة واطافة عذب  
 لمابعده من اضافة الصفة للموصوف وضمير مواردها لكلمة الشهادة وقوله عطش المراد به لازمه  
 وهو الاشتياق فيكون مجازا مرسلا وكذا قوله المتعطين المراد لازمه وهو المشتاقون والمعنى ويشد  
 اشتياق المشتاقين الى معنى كلمة الشهادة العذبة الحلوة (قوله اذبها) أى بكلمة الشهادة أى بذكرها  
 والمداومة عليها وهذا على ما قبله والجار والمجرور متعلق بما بعده قدم عليه لافادة الحصر (قوله تفرع  
 أبواب فضل الله) شبه فضل الله أى احسانه بخزان فيها تحف على طريق الاستعارة بالكناية والأبواب  
 تخييل وتفرع ترشيح ان قلت انه لا يلزم من فرغ الأبواب الدخول مع أنه المقصود قلت لما كان شأن  
 الفرع الدخول بحسب العادة أطلق وأر يدلازمه العادى اذ لا يشترط اللزوم العقلى فى المجاز (قوله الدخول)  
 عطف على معنى تفرع أى اذبها الفرع والدخول (قوله فى زمرة المتقين) الزمرة الجماعة والاضافة  
 للبيان والدخول فيهم بأن يكون من جملتهم بحيث يعد منهم واعلم أن معرفة الله اما أن تكون بالمعانية  
 القلبية كان هناك قرب أولا واما أن تكون بالأدلة القطعية واما أن تكون بالأدلة الظنية الاقناعية  
 فأشار الشارح بقوله مع النبيين الى من عرف الله بالمعانية القلبية مع القرب وبقوله والصديقين الى من  
 عرف الله بالمعانية لكن لامع القرب وبقوله والشهداء بمعنى العلماء الى من عرف الله بالأدلة القطعية  
 وبقوله والصالحين الى من عرف الله بالأدلة الظنية الاقناعية كالأستدلال على وحدة الله بقولك لو كان  
 هناك إله ثان لوقعت السموات على الارض لكن التالى باطل فكذا المقدم فهذا دليل اقناعى غير قطعى  
 لكون الشرطية ممنوعة (قوله وبتقان معرفتها) الاتقان هو الاعتقاد الجازم المطابق للواقع عن  
 دليل وكذلك المعرفة وحينئذ فالاضافة للبيان والجار والمجرور متعلق بما بعده وهو يسلم قدم عليه لافادة  
 الحصر وجملة ويسلم باتقان معرفتها من آفات الخلود عطف على تفرع أبواب فضل الله بها والمعنى اذ تفرع  
 أبواب فضل الله بذكرها ويسلم العبد من آفات الخلود باتقان معرفتها أى معرفة معناها وظاهره المرور  
 على القول بأن المقلد كافر الا أن يراد بالخلود طول المكث أو يقدر مضاف أى توقع الخلود (قوله من آفات  
 الخلود) يحتمل أن يراد بالآفات أنواع العقاب التى تتوارد على أهل جهنم فتكون الاضافة حقيقية  
 ويحتمل أن تكون الاضافة من اضافة المشبه به للمشبه أى ويسلم العبد من الخلود الشبيه بالآفات بمعرفتها  
 (قوله فى غضب الله) المراد بغضبه اتقاه وفى الكلام حذف مضاف أى فى محل غضب الله وهو جهنم  
 (قوله الى أعلى عليين) عليين اسم لموضع فى الجنة تحت العرش تسكن فيه أر واح كل المؤمنين على ما قيل  
 (قوله فذكرنا معناها) عطف على قوله نرحنا كلمتى الشهادة عطف مفصل على مجمل وضمير معناها  
 لكلمة الشهادة (قوله عقائد الايمان) أى العقائد المنسوبة للايمان من نسبة المتعلق بالفتح للمتعلق  
 بالكسر لان الايمان متعلق بتلك العقائد اذ هو التصديق بها وبغيرها من الأحكام التى جاء النبي ﷺ  
 بها (قوله بحيث تبتهج) أى فصارت كلمة الشهادة ملتبسة بحالة هى أن تبتهج أى تسر قلوب المتقين بسبب  
 ذكرها عند ذلك الدخول (قوله وينبسط) أى ينتشر (قوله على بواطنهم) أى على قلوبهم بمعنى نفوسهم

والى عذب موارد  
 يشد عطش المتعطين  
 اذبها تفرع أبواب  
 فضل الله تعالى والدخول  
 فى زمرة المتقين مع  
 النبيين والصديقين  
 والشهداء والصالحين  
 وبتقان معرفتها يسلم  
 العبد من آفات الخلود  
 فى غضب الله و يترقى  
 بفضل الله تعالى الى  
 أعلى عليين فذكرنا  
 معناها أولام يباوجه  
 دخول جميع عقائد  
 الايمان فيها بحيث تبتهج  
 عند ذلك بذكرها قلوب  
 المتقين وينبسط على  
 بواطنهم



(قوله وظواهرهم) أى جوارحهم (قوله ما انطوى من محاسنها) فاعل ينسبط أى ما انطوت عليه من المعاني الحسنة فقوله من محاسنها بيان لما وانسباط المعاني على القلوب ظاهر وأما انسباطها على الظواهر فباعتبار آثارها التى تظهر على البدن من التواضع والخضوع والنورانية واصفرار اللون (قوله فأصبحوا) هذا مفرغ على قوله وينسبط الخ وأصبح فعل ماض بمعنى المضارع أى فيصبحون فى يوم القيامة أى يصيرون فيه وعبر عن ذلك المعنى الاستقبالى بالفعل الماضى لتحقق وقوعه فكأنه قد حصل وضميره للمتقين وقوله يتبخثرون أى يمشون المشية الدالة على الكمال والشرف وقوله فى حلل معارفها فى سببية والحلل جمع حلة وهى ما يلبس للزينة ومعارفها أى كلمة الشهادة معانيها الحسنة وازداده حلل اليها من اضافة المشبه به للشبه وقوله بين رياض الجنة ظرف لقوله يتبخثرون والرياض جمع روضة وهى البستان وأصل رياض روض قلب الواو ياء لوقوعها اثر كسرة وقوله مترددين حال من ضمير يتبخثرون ومتعلقه محذوف أى من بستان لبستان آخر ومعنى الكلام أنهم يصيرون يوم القيامة يمشون مشية الدالة على الشرف والكمال بين بستانين الجنة حال كونهم مترددين من بستان لبستان آخر بسبب معارف كلمة الشهادة القائمة بهم التشبيهية بالحلل ويصح أن يكون فى قوله فى حلل معارفها استعارة بالكناية وتخييل بأن تشبه المعارف بعروس تشبهها مضمر فى النفس على طريق الاستعارة بالكناية واثبات الحلل للمعارف تخييل ويصح أن يكون حلل معارفها مستعار الآثار معارفها استعارة مصرحة (قوله فدونك) قيل انه اسم فعل أمر بمعنى خذ والكاف اللاحقة حرف خطاب لا محل لها من الاعراب وفاعله ضمير مستتر فيه وعقيدة مفعوله أى خذ عقيدة والمراد بأخذها تعاطيها حفظاً وأدراكاً وتدرىسا وغير ذلك وقيل انه اسم فعل أمر بمعنى الزم فالكاف اللاحقة له ضمير مفعول أول لاسم الفعل والفاعل ضمير مستتر تقديره أنت وعقيدة مفعول ثانٍ والتقدير الزم نفسك عقيدة وقيل انه اسم فعل ماض بمعنى زم والكاف اللاحقة له ضمير فاعل باسم الفعل ووضع ضمير غير الرفع موضع ضمير الرفع والمعنى لزم عقيدة وقيل انه اسم فعل ووضع موضع المصدر والكاف اللاحقة له فى محل جر بالاضافة أى الزمك عقيدة الزام منسوخ بالك من حيث تعلقه بك (قوله أيها) منادى حذف منه حرف النداء أى أيها (قوله المتعطش) أى المشتاق (قوله فى زمرة أولياء الله) الزمرة الجماعة والاضافة لليان والاولياء جمع ولى وهو من تولى طاعته به وتباعد عن الانهماك فى اللذات والشهوات ففعل بمعنى فاعل وعلم منه أن تعاطى أصل اللذات والشهوات لا ينافى الولاية أو من تولى الله أمره فلم يكله لنفسه ففعل بمعنى مفعول (قوله عقيدة) أى كتابا يسمى بعقيدة (قوله الامن هو من المحرومين) أى الذين حرهم الله ومنعهم من نيل مرادهم والاستثناء مفرغ فى محل رفع على الفاعلية يبعد أى لا يعدل عنها أحد بعد الاطلاع عليها والاحتياج اليها الامن كان من المحرومين فالمحكوم عليه بالحرمان من اطلع عليها واحتاج اليها المطلقا فلا يرد أنه لا يصح الحكم لوجود غيرها من كتب أهل السنة (قوله اذ لا نظير لها) تعليل لقوله فدونك أى الزم هذه العقيدة المتصفة بما ذكر لانها لا نظير لها وجملة لا يعدل معترضة لتأكيد المدح ويصح أن يكون تعليلا لقوله لا يعدل عنها أى علة للنفي لا لآلئى والمعنى اتقى العدول عنها الامن كان من المحرومين لاجل عدم النظير لها والنظير هو المشارك ولو فى وصف والشبيه هو المشارك فى أكثر الأوصاف والمثل هو المشارك فى جميعها (قوله فيما علمت) قيد بذلك لاجل تحرى الصدق اذ يمكن وجود نظير لها لم يطلع عليه وما يصح أن تكون موصولا حرفيا أى فى علمى أى فى متعلق علمى أو فى معلومى وأن تكون موصولا اسميا أى فى الذى علمته من المؤلفات وعلى كل فقد حذف مفعولى علم اختصارا أو اقتصارا ويصح أن يقدر مفردين أى فى علمى النظير ثابتا أو فى الذى علمته من المؤلفات ثابتا وأن يقدر ما يسد مسدهما أى

وظواهرهم ما انطوى  
من محاسنها فأصبحوا  
يتبخثرون فى حلل  
معارفها بين رياض  
الجنة مترددين فدونك  
أيها المتعطش للدخول  
فى زمرة أولياء الله  
تعالى عقيدة لا يعدل  
عنها بعد الاطلاع عليها  
والاحتياج الى ما فيها  
الامن هو من المحرومين  
اذ لا نظير لها فيما علمت

فباعتدلت أن يكون لها نظير هذا كله اذا جعل العلم باقيا على حقيقته ويحتمل أن علم بمعنى عرف فتعدى  
 لو احد فقط أي فيما علمته وهذا اذا جعلت ماموصولة وأمان جعلت مصدرية فلا يقدر ضمير بل ينزل  
 المتعدى منزلة اللازم لان المصدرية لا يعود الضمير عليها (قوله وهي بفضل الله الخ) هي مبتدأ وجملة  
 تزهو خبر وقوله بفضل الله حال أي وهي تزهو بمحاسنها على كبار الدواوين حالة كون ذلك الزهو  
 والاعجاب ناشئا من فضل الله واحسانه لا بقدرتي وهذه الجملة كالعلة لنفي النظر قبلها الأنها زيادة  
 في المدح (قوله تزهو) أي تكبر وتفتخر وتعجب واسناد الزهو بالمعنى المذكور اليها مجاز عقلي  
 وفيه اشارة الى أنها عظيمة بحيث لو كانت عاقلا لتكبرت على غيرها ويحتمل أن المراد بالزهو لازمه وهو  
 الزيادة أي وهي تزيد (قوله بمحاسنها) أي بسبب معانيها الحسان (قوله على كبار الدواوين) جمع  
 ديوان وهو في الأصل دفتر الحساب والمراد بالدواوين هنا كتب العلم الكبيرة من هذا الفن واطافة  
 كبار الدواوين من اضافة الصفة للموصوف أي وهي تزيد بمحاسنها على كتب العلم الكبيرة من هذا الفن  
 والاطافة للاستغراق أو للجنس والمبالغة حاصلية على كل تقدير أماعلى الاستغراق فظاهرة وأما على  
 الجنس فلانه لو خرج فرد عن زهوها على علم تزه على الجنس لوجوده في ضمن ذلك الفرد والفرض زهوها  
 على الجنس (قوله فتق) أي اجزم (قوله أيها الخافظ لها) أي مدلولها وهو الألفاظ وقوله ان فهمتها  
 أي ان أدركت معاني مدلولها وهذا كله بناء على ما تقدم من أن العقيدة اسم للنقوش أماعلى أنها اسم  
 للالفاظ فلا حاجة لتقدير وفي كلام الشارح اشارة الى أنه ينبغي للطلاب الحفظ أولا والفهم ثانيا (قوله  
 بغاية الأمنية) الأمنية هي ما يتمنى من الأمور أي بغاية ما يتمناه أهل العقول من الكمالات وغاية الكمالات  
 التي يتمناها أهل العقول معرفة العقائد على الوجه الحق وقوله بغاية على حذف مضاف أي بحصول غاية الخ  
 (قوله اذمن عليك) اذلت التعليل أي واشكر الله لانه من عليك وقيل ان اذموضة لئمن والتعليل  
 مستفاد من الكلام وقوله من عليك أي أنعم عليك وقوله بنعمة هي الحفظ والفهم السابقان  
 (قوله طرد عنها كثير من الخلق) أي لم يعطها الله لهم فن لم يقدر الله له حفظها وفهمها بمنزلة شخص  
 قدم ليطلب شيئا فطرد ولم يعط مطلوبه ولا يخفى ما فيه من المشقة الحاصلة له بالطرد فكذا من كان بمنزلة  
 (قوله فباءوا) أي فلما طرد الكثير من الخلق عن تلك النعمة بآءوا بمعنى رجعوا أو اقبلوا وصاروا  
 واطافة أصول لما بعده للبيان وقوله بأعظم رزية أي مصيبة والجار والمجرور متعلق بقوله بآءوا أي رجعوا  
 في عقائدهم بأعظم مصيبة أي بأقبح عقيدة وانما كانت العقيدة الفاسدة أعظم مصيبة لما يترتب عليها  
 من العقاب الأخرى والمراد بالرجوع الانصاف بذلك من أول وهلة لأنهم كانوا على الحق ثم رجعوا عنه  
 (قوله وأخلص لي الخ) عطف على قوله واشكر الله وهو أي أخلص بقطع الهمة أي وادع على دعاء  
 مخلصا فيه مكافأة لما أعطيته لك من تلك العقيدة كما أشار له بقوله اذا خرجها لانه يطلب من المنعم عليه  
 أن يشكر من جرت على يده النعمة لكونها جرت على يديه كما يشكر الله لانه الفاعل الحقيقي لها ومن  
 لم يشكر الناس لم يشكر الله لان الله لم يرض بشكره دون من جرت على يديه النعمة لكن لا ينبغي  
 للشاكر أن يمحض النظر لمن جرت على يديه بل يجعل جل نظره الى المولى سبحانه لانه الفاعل الحقيقي  
 (قوله من دعائك) أي دعاء من دعائك أي بعض دعائك فن للتبعيض أو دعاءك فن زائدة (قوله  
 اذا خرجها) أي أخرج مدلول مدلولها وهو المعاني اذ هي المخرجة من القلب بالنقوش التي هي العقيدة  
 على ظاهر كلامه ولا مدلولها وهو الألفاظ اللسانية وهذا علة لمخدوف أي وانما طلبت منك الدعاء  
 الخاص فيه لان الله أخرجها الخ وحينئذ فأكون واسطة في النعمة فأستحق الدعاء منك فلذلك طلبت  
 منك (قوله من جوف) أي من قلبي (قوله وحرك بها) أي بنقشها بالنظر لقوله يدي ويكون المعنى

وهي بفضل الله تعالى  
 تزهو بمحاسنها على  
 كبار الدواوين فتق  
 أيها الخافظ لها ان فهمتها  
 بغاية الأمنية واشكر  
 الله تعالى اذمن عليك  
 بنعمة عظيمة طرد عنها  
 كثير من الخلق فباءوا  
 في أصول عقائدهم  
 بأعظم رزية وأخلص لي  
 من دعائك اذا خرجها  
 يدي ولساني

وحركها يدي حيث رسمتها أو بدلوها وهو الألفاظ بالنظر لقوله ولساني ويكون المعنى وحركها لساني  
 أي حيث تلفظت بها ولما كان تحريك اليد قويا بالدوام أثره وهو النقوش قدسه على تحريك اللسان الذي هو  
 ضعيف لعدم بقاء أثره زمنين وهو الألفاظ لأنها أعراض تنقضي بمجرد النطق بها (قوله مولاي) تنازعه كل  
 من أخرج وحرك (قوله) والعالم بكل طوية) فعيلة بمعنى مفعولة أي مطوية في القلب أي مخفية فيه ومن جملة  
 ذلك معاني مدلول تلك العقيدة على كلامه فهو مناسب لقوله إذ أخرجها من جوف وفيه إشارة إلى أن الله  
 يعلم ما في الجوف (قوله) وهما أنا أمك) الهاء للتثنية وأنا مبتدأ أو جلة أمك خبره أي وتنبه واستيقظ لما  
 أمك به أي لما أتحتك به وأعطيه لك واعلم أن هاء التثنية لا تدخل الأعلى اسم الإشارة أو على ضمير  
 الرفع المنفصل إذا أخبر عنه باسم الإشارة نحوها أنا إذا وأما دخولها على ضمير الرفع المنفصل مع كون  
 الخبر ليس اسم إشارة كإني كلام المصنف فهو وان وقع في ترايب العلاء لأنه شاذ بل قيل أنه ليس  
 بعربي (قوله ثانيا) أي مدا ثانيا زيادة على ما أتحتك به أولا من العقيدة فثانيا مفعول مطلق  
 أو زما ثانيا أي في زمن ثان بالنسبة للزمان الذي أتحتك فيه بالعقيدة فثانيا ظرف زمان (قوله بعون  
 الله) الباء للسببية والعون اسم مصدر بمعنى الإعانة أي الإقدار أي بسبب إعانة الله وإقداره على ذلك  
 (قوله بشرح) متعلق بأمك وهو في الأصل مصدر لكن صار حقيقة عرفية في اسم الفاعل (قوله)  
 مختصر) أي قليل اللفظ كثير المعنى أي وشأن المختصر أن يكون مقبولا (قوله يكمل لك منها المقصود)  
 أي من العقيدة بتوضيح ما خفي منها وملخصه أن المقصود من العقيدة المعاني ثم إن بعضها خفي فكمل  
 ذلك الشرح المقصود منها وهو المعاني بتوضيح ذلك الخفي وهذا لا ينافي ما تقدم من وصفها بأنها لا نظير لها  
 وأنها تزهر بمحاسنها على كبار الدواوين لأن ما تقدم بالنسبة لخال المصنف وما علم منها وما هنا بالنسبة  
 للطالب القاصر عن ادراكها على وجهها (قوله) ويكشف لك إن شاء الله تعالى الغطاء الخ) الكشف  
 الإزالة والمراد بالغطاء لازمه وهو الخفاء فيكون مجازا من إطلاق اسم المزموم وإرادة اللازم وانهم  
 معناه خفي وقوله منها أي من العقيدة وقوله من المعنى المسدود بيان لما أنبهم وقوله المسدود أي المسدود  
 عليه فهو من باب الخنف والإيصال وأطلق المسدود عليه وأراد لازمه وهو الخفي إذ يلزم من كون الشيء  
 مسدودا عليه أن يكون خفيا فيكون مجازا من إطلاق اسم المزموم وإرادة اللازم ومعنى الكلام  
 أن ذلك الشرح يزيل الخفاء عما خفي عليك من العقيدة من المعنى الخفي إن قلت المعنى الخفي ليس من  
 العقيدة لأنها اسم للنقوش على ما صرنا يصح بيان ما أنبهم من العقيدة بالمعنى المسدود عليه قلت في كلام  
 الشارح حذف والأصل عما أنبهم عليك من مدلول مدلوها فتأمل وقد ظهر لك من هذا التقرير  
 أن قوله ويكشف لك الخ تفسير لقوله يكمل لك المقصود (قوله فتظفر) هذا مفرغ على ما قبله أي فإذا اكمل  
 لك المقصود من العقيدة وانكشف لك ما خفي من معناها تظفر بفتح الفاء أي تفوز (قوله بكيمياء  
 السعادة) الكيمياء بكسر الكاف وسكون الياء وكسر الميم وبعدها ياء هي الذهب أو الفضة الناشئ من  
 وضع أجزاء معلومة عندهم على شيء من المعادن كنجاس أو رصاص أو قزدير فينقلب ذهباً وفضة  
 والسعادة الموت على الإسلام والإضافة من إضافة المشبه به للمشبه أي بالسعادة الشبيهة بالكيمياء بجامع  
 الرغبة في كل وصح تشبيه السعادة بالكيمياء وإن كانت السعادة أعظم من الكيمياء من حيث إن  
 الكيمياء أمر محسوس فتكون الكيمياء أقوى بهذا الاعتبار (قوله) واكسب النجاة) الاكسب  
 بكسر الهمزة هو الكيمياء والنجاة هي السعادة والإضافة من إضافة المشبه به للمشبه أي والنجاة الشبيهة  
 بالاكسب بجامع الرغبة في كل وحينئذ فالعطف مرادف (قوله وتظال) بفتح الظاء أي تصيرو قوله تحتني  
 أي تقتطف والمراد تحصل وقوله بها أي بالعقيدة وقوله ثمرات الإيمان المراد بها المعارف والعلوم التي يعرفها

مولاي المنفرد بإيجاد  
 الكائنات كلها والعالم  
 بكل طوية وهما أنا أمك  
 ثانيا بعون الله تعالى  
 بشرح لها مختصر  
 يكمل لك منها المقصود  
 ويكشف لك إن شاء  
 الله تعالى الغطاء عما  
 أنبهم عليك منها من  
 المعنى المسدود فتظفر  
 إن شاء الله بكيمياء  
 السعادة واكسب  
 النجاة وتظال تحتني بها  
 إن وفقك الله تعالى  
 ثمرات الإيمان

أهل الله فشبه المعارف بالثمرات بجماع الرغبة في كل واستعار اسم المشبه به للمشبه على طريق الاستعارة  
 التصريحية والمعنى وتصير تحصل بتلك العقيدة ان وفقك الله معارف الايمان ويحتمل أنه شبه الايمان  
 بنخيل على طريق الاستعارة بالسكنية والثمرات تخييل اما باق على حقيقته أو مستعار للمعارف وتجتني  
 ترشيح أو أن اضافة ثمرات للايمان من قبيل اضافة المشبه به للمشبه (قوله الى أن ينزل) أي وتستمر تجتني  
 الى أن ينزل بك (قوله عرض المات) أي الموت والاضافة لليبان فالموت عرض وجودي كالبياض يقوم  
 بالميت ينشأ من قبض الروح وليس هو عدم الحياة ولا قبض الروح (قوله وهذا أو ان الشروع) أي وهذا  
 الزمن الحاضر زمن الشروع أي زمن قرب الشروع اذ لم يشرع بالفعل في الزمن الذي حصلت فيه الاشارة  
 بل بعده (قوله في هذا الشرح) أي في تحصيله والشرح اسم للافظاء المخصوصة الدالة على المعاني المخصوصة  
 على التحقيق (قوله المبارك) أي المبارك فيه بأن ينتفع به فيكون سبب الرفع الدرجات فهو تفاضل وقد  
 حقق الله ذلك أي النفع به (قوله بفضل الله) أي لا بقوتي والجار والمجرور متعلق بالشروع أي هذا أو ان  
 الشروع المتلبس بفضل الله أو متعلق بالمبارك أو أنها تنازعا (قوله الكريم) أي ذى الكرم والجود  
 (قوله الوهاب) أي كثير الهبة دائم الاعطاء فهو صيغة مبالغة أي مبالغة نحوية وهي افادة لفظ أكثر من  
 غيره كما في وهاب وواهب فان وهاب يفيد معنى أكثر مما يفيد وهاب لا مبالغة بيانية وهي اعطاء لك الشيء  
 أكثر مما يستحقه كما توهمه بعضهم فاعترض لاستحالة على المولى سبحانه وتعالى لأنه مستحق لكلمات  
 لانهاية لها ولا يعلمها الا هو (قوله نسا له الخ) لما كان الوهاب حقيقة هو الذي يعطى لا العوض  
 ولا لغرض وذلك خاص بالمولى سبحانه وتعالى ناسب أن يوجه اليه السؤال بقوله نسا له ثم ان السؤال  
 قسما استعطاني وهو يتعدى بنفسه كسا لتزيد أن يعطيني كذا واستخباري وهو يتعدى بحرف  
 الجر كما لت عن حال زيد والسؤال هنا استعطاني فلذا عداه بنفسه حيث قال أن يعطيني الخ ان قلت  
 مقام السؤال مقام ذل وانكسار فينبغي فيه التواضع واتيانه بنون العظمة في قوله نسا له ينافي ذلك  
 والجواب أن النون ليست للعظمة بل هي للتكلم ومعه غيره أي وأساله أنا واخواني وأشرك معه غيره  
 في السؤال تواضع منه اشارة الى أنه ليس أهلا لأن يستقل به وحده ولأن السؤال من الجماعة أقرب  
 للاجابة (قوله أن يعطيني) أي على تحصيله بأن يخلق في قدرة على تحصيله ويصرف عن الشواغل  
 ويقوى ادراكه ويصح حواسي (قوله لعين الصواب) أي لذات الصواب وهو ضد الخطأ والاضافة  
 لليبان (قوله بجاه الخ) أي متوسلا في قبول دعائي هذا بجاه سيدنا أي بمنزلة عند الله فالجاء المنزلة (قوله  
 صلى الله عليه وسلم) تنازع قوله عليه كل من صلى وسلم بناء على جواز التنازع في المتوسط وأما على عدم  
 الجواز وهو التحقيق فعليه متعلق بصلى وحذف من الثاني لدلالة الأول (قوله وعلى آله) أي أتباعه  
 وهم كل مؤمن ولو كان عاصيا هذا هو المناسب في تفسير الآل في مقام الدعاء وهو عطف على قوله  
 عليه (قوله ومن اتنى) أي انتسب اليه وهو عطف على آله (قوله وحاز) عطف على اتنى ولم يقل  
 ومن حاز اشارة الى أن المراد بالخائر المذكور هو المنتمى اليه وذلك خاص بالأصحاب فيكون عطف  
 من اتنى على آله من عطف الخاص على العام والنسبة الشرف (قوله بمشاهدته) أي بمشاهدة سيدنا  
 محمد ان قيل ان ذلك قاصر على البصير من الاصحاب فلا يتناول العميان منهم كان أم مكتوم مع أن  
 القصد الدعاء لجميع الصحابة فالجواب أن المراد بالمشاهدة الاجتماع لا الادراك بالبصر فيدخل العميان  
 حينئذ (قوله من ساداتنا) بيان لمن اتنى اليه وحاز الشرف بمشاهدته (قوله الاصحاب) أي أصحابه  
 صلى الله عليه وسلم فالعوض عن الضمير أو ال فيه للعهد والمعهود أصحابه عليه السلام بناء على قول  
 من منع نيابة ال عن الضمير والاصحاب جمع صحب وصحب وقع فيه الخلاف قيل انه جمع لصاحب وقيل اسم

الى أن ينزل بك عرض  
 المات \* وهذا  
 أو ان الشروع في هذا  
 الشرح المبارك بفضل  
 الله تعالى الكريم  
 الوهاب نسا له سبحانه  
 أن يعطيني عليه ويوفقي  
 فيه لعين الصواب بجاه  
 سيدنا ومولانا محمد صلى  
 الله عليه وسلم وعلى آله  
 ومن اتنى اليه وحاز  
 بمشاهدته أعظم شرف  
 من ساداتنا الاصحاب

جمع له (قوله الحمد لله) مقتضى صنيع المصنف أنه لم يذكر بسملة للمن فلم يكن عاملاً بحديث كل أمر  
 ذى بال لا يبدأ فيه بسم الله الرحمن الرحيم فهو أقطع الآن يقال انه أتى بها نطقاً أو المراد من كل من  
 البسملة والحمدلة الواردين في الحديث المفهوم السكلي وهو مطلق الثناء وهو كما تحصل بالبسملة يتحصل  
 بالحمدلة أو أنه تركها تواضعاً إشارة الى أن كتابه ليس من الأمور ذوات البال وسيأتي في الشرح ما يتعلق  
 بالحمدلة (قوله والصلاة والسلام الخ) الصلاة مبتدأ والسلام معطوف عليها والخبر محذوف أى كأنسان  
 على رسول الله وعبر بعلی إشارة الى تمكن الصلاة من رسول الله صلى الله عليه وسلم تمكن المستعلى  
 من المستعلى عليه والوال للعطف على جملة الحمدلة ان كان كل من جملة الحمدلة وجملة الصلاة خبرية لفظاً  
 انشائية معنى وللإستئناف ان كانت جملة الحمدلة خبرية لفظاً ومعنى وجملة الصلاة خبرية لفظاً انشائية  
 معنى لانه لا يصح عطف الانشاء على الخبر وكذا عكسه على المشهور (قوله على رسول الله) ان قيل  
 هذا صادق على أى رسول من الرسل مع أن المقصود بالصلاة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم قلت ان رسول  
 الله صار عاملاً بالغلبة على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم أو أن الاضافة فيه للعهد والمعهود نبينا محمد صلى الله  
 عليه وسلم لان الاضافة تأتي لما تأتى به اللام من الجنس والاستغراق والعهد وإنما قال على رسول الله  
 ولم يقل على نبي الله إشارة الى أن الرسالة أفضل من النبوة والى أن المسحوت عنه في هذا الفن الأحكام  
 المتعلقة بالرسالة فان قيل ان المصنف قد أظهر في محل الاضمار حيث قال على رسول الله دون رسوله  
 والاضمار في محل الاضمار يورث ثقلاً على اللسان بسبب التكرار اللفظي الحاصل به قلت أجيب بأنه  
 لا ثقل على اللسان بتكرار لفظ الجلالة بل تكرارها مما يزيداد به اللفظ حلاوة والاضمار في محل الاضمار  
 هنا للتلذذ باسم الله تعالى على أنا لانسلم أن هذا اظهر في محل الاضمار لان جملة الصلاة مستقلة وكذا  
 جملة الحمدلة والاضمار في محل الاضمار انما يكون في جملة واحدة لاني جلتين كما هنا كذا قيل وتأمله  
 (قوله الحمد) أى اللغوى وانما عرف الشارح الحمد اللغوى دون الاصطلاحى لان اللغوى هو المأمور  
 بتحصيله في أوائل التأليف كما سبق (قوله هو الثناء الخ) اعلم أن أركان الحمد خمسة حامد ومحمود ومحمود  
 به ومحمود عليه وصيغة فإذا حدثت يد الكونه أكرمك بقولك زيد عالم فأنت حامد وزيد محمود والاكرام  
 محمود عليه أى محمود لأجله وثبوت العلم الذى هو مدلول قولك زيد عالم محمود به وقولك زيد عالم هو الصيغة  
 وأن المحمود عليه يشترط فيه أن يكون اختيارياً حقيقة أو حكماً بأن يكون منشأ لافعال اختيارية  
 أو ملازم للمنشأ فيصدق بقدرته الله وارادته وعلمه اذا جرد لأجلها فانه وان كانت اختيارية حقيقة  
 لكنها اختيارية حكماً لانها ينشأ عنها فعل اختياري وكذا يصدق بذات الله اذا جرد لأجلها فهي اختيارية  
 حكماً لاذكر وكذا يصدق بالسمع والبصر والكلام ونحوها مما لا ينشأ عنه فعل اختياري اذا جرد  
 لأجلها فهي اختيارية حكماً باعتبار أنها ملازمة للذات التي ينشأ عنها فعل اختياري وأن المحمود به  
 لا يشترط فيه أن يكون اختيارياً بل تارة يكون اختيارياً كالكرم وتارة لا يكون اختيارياً كحسب  
 الوجه وأن المحمود به والمحمود عليه تارة يختلفان ذاتاً واعتباراً كأن يكون المحمود عليه الكرم والمحمود  
 به العلم وتارة يتحدان ذاتاً ويختلفان اعتباراً كأن يكون كل منهما نفس الكرم لكن من حيث كونه  
 باعتباراً على الحمد يقال له محمود عليه ومن حيث كونه مدلول الصيغة يقال له محمود به فقول الشارح الثناء يتضمن  
 مثنياً وهو الحامد ومنه به وهو المحمود به وقوله بالكلام هو الصيغة وقوله على المحمود هو المحمود وقوله  
 بحملى صفاته هو المحمود عليه فالتعريف مشتمل على الأركان الخمسة كما علمت وأورد على قوله هو الثناء  
 الخ أن الثناء مأخوذ من نيت الشيء اذا عطفت بعضه على بعض وحينئذ فلا يصدق التعريف على الحمد  
 غير المكرر بل هو قاصر على الحمد المكرر لتحقق الثناء فيه دون الاول فيكون التعريف غير جامع

(ص)

(الحمد لله والصلاة

(والسلام على رسول الله)

(ش) الحمد هو الثناء

وأن الثناء يستعمل في الشر والجدلا يكون الا في الخير وحينئذ فالتعريف غير مانع وأجيب عن الثاني بأن الثناء خاص بالخير ولا يستعمل في الشر الا المشاكلة وأجيب عن الاول بمنع أخذه بما ذكر بل هو مأخوذ من أن ثبت بمعنى أتيت بما يدل على الاتصاف بالجميل فهو اسم مصدر له ومصدره الاثناء كالا كرام مصدر أكرم فالثناء حينئذ الاثبات بما يدل على اتصاف المحمود بالصفات الجميلة كان ذلك الاثبات بالقلب أو باللسان أو بالجوارح (قوله بالكلام) الباء للابسة أي المتبس بالكلام من التباس الشيء بآلته أو أنها للآلة (قوله على المحمود) متعلق بالثناء ان قيل في أخذه في تعريف الحمد دور وذلك لان معرفة الحمد متوقفة على معرفة تعريفه ومن جملة أجزائه المحمود فتكون معرفة الحمد متوقفة على معرفة المحمود والحال أن معرفة المحمود متوقفة على معرفة الحمد لان معرفة المشتق متوقفة على معرفة المشتق منه فيكون كل من الحمد والمحمود متوقفا معرفة على معرفة الآخر وهذا دور فالجواب أن المحمود معناه ذات تعلق بها الحمد في مجرد عن الوصف ويراد منه الذات فقط أو أن توقف الحمد على المحمود من جهة التصور وتوقف المحمود على الحمد من جهة الاشتقاق فاختلقت جهة التوقف ولا بد في الدور من اتحادها وفيه أن الاشتقاق يتوقف على معرفة المعنى تامل (قوله بجميل صفاته) من اضافة الصفة للموصوف أي بصفاته الجميلة والباء سببية متعلقة بالثناء أو بمعنى على التعليلية فهو إشارة للمحمود عليه كما سبق والمعنى الثناء على المحمود بالكلام لأجل صفاته الجميلة وما ذكره السكتاني هنا من احتمال كون الباء للتعدية متعلقة بالكلام لانه اسم مصدر بمعنى التكلم أو بالثناء على أنه بدل اشتمال من الكلام وخلاو بدل الاشتمال من ضمير المبدل منه جائز اذا اشتبه عليه أولوى فقط أو متعلقة بحال محذوفة من الثناء أي حالة كونه كائنا بجميل صفاته فهو غير مناسب لقول الشارح لان الحمد يتعلق بالكمال سواء كان احسانا أو غيره والمناسب له ما ذكرناه ان قيل قضية قوله صفاته أنه لو أتى عليه بسبب صفة واحدة لا يقال له حمد مع أنه يقال له حمد أجيب بأن الاضافة في صفاته للجنس الصادق بصفة واحدة والمراد بالجميل ما كان جيلا بحسب اعتقاد الحامد والمحمود وان لم يكن جيلا بحسب الواقع فيشمل الثناء بسبب نهب الأموال أو بحسب اعتقاد أحد همدون الآخر اذا كان المقام مقام تعظيم والافهوذم وكان عليه أن يقيد الصفات بالاختيارية ليخرج المدح الذي هو الثناء على المحمود لأجل صفة غير اختيارية كالثناء على زيد لأجل صباحة وجهه والافكلامه صادق بالمدح فيكون التعريف غير مانع الا أن يقال انه مبني على طريقة صاحب الكشاف من أن الحمد والمدح أخوان أي مترادفان وبعدها كده فيقال ان تعريفه لا يصدق على الحمد على ذات الله أي اذا كان المحمود عليه الذات العلية وحينئذ فتعريفه غير جامع (قوله سواء كانت) أي تلك الصفات الجميلة الباعثة على الثناء وسواء خبر مقدم والفعل بعده في تأويل مصدر مبتدأ وان لم يكن هنا حرف مصدرى لان وقوع الفعل بعد لفظ التسوية يقوم مقام الحرف المصدرى وأوفى كلامه بمعنى الواو على ما جوزه الكوفيون لان التسوية لا تكون الا بين متعدد وأول أحد المتعدد والمعنى كون تلك الصفات الجميلة من باب الاحسان أو من باب الكمال سواء أي سيان في صحة صدق الحمد على الثناء الواقع في مقابلتها والجملة امام استأنفة أو حال بلاواو ويصح أن يجعل سواء خبر مبتدأ محذوف أي الأمران سواء وهذه الجملة الاسمية دالة على جواب شرط مقدر مفهوم من المعنى أي ان كانت من باب الاحسان أو من باب الكمال فالأمران سواء وعلى هذا فلا يحتاج لجعل أو بمعنى الواو (قوله من باب الاحسان) هو المعبر عنه في بعض العبارات بالفواضل وهي المزايا المتعدية وهي التي يتوقف تعقلها على تعدى أثرها للغير كالكرم والانعام والتعليم واطافة باب للاحسان

بالكلام على المحمود  
بجميل صفاته سواء  
كانت من باب الاحسان

للبيان وفي العبارة حذف مضاف أي سواء كانت من أفراد باب هو الاحسان (قوله أو من باب الكمال) هو المعبر عنه في بعض العبارات بالفضائل وهي المزايا القاصرة وهي التي لا يتوقف تعقلها على تعدد أثرها للغير وان كانت هي قد تكون متعددة كالعلم والقدرة والحسن فالعلم مزينة لا يتوقف تعقله على تعدد أثره للغير وان كان يتعدى للغير بالتعليم ألا ترى أنك تتعقل أن القطب عالم وان لم يعلم أحد أو إضافة باب للكمال للبيان وفي العبارة حذف مضاف أي أو من أفراد باب هو الكمال واعلم أنه ليس في كلامه تصريح بمحصر الصفات الجميلة في هذين القسمين لجواز أن يكون المراد سواء كانت من باب الاحسان أو الكمال أو غيرهما فيشمل الصفات السلبية كعدم الشريك والجسمية والإضافية ككونه قبل العالم ولو سلم إرادة الحصر فهي داخلة تحت الكمال اذ هو غير منحصر في الصفات الذاتية (قوله المختص بالمحمود) صفة للكمال أي الكمال المقصور على المحمود فلا يتجاوز له لغيره فالباء في قوله بالمحمود داخلة على المقصور عليه وبهذا الوصف أعنى قوله المختص بالمحمود حصلت المقابلة بين قوله أو من باب الكمال وبين قوله من باب الاحسان وهذا لا ينافي أن الاحسان كمال إلا أنه ليس بمختص بالمحمود لما علمت أن تعقله يتوقف على تعدد للغير وما ذكره السكتاني هنا من أن قوله المختص بالمحمود راجع للاحسان أيضا فهو غير مناسب (قوله كعلمه) أي كعلم المحمود فانه وصف قاصر وهو صفة ذاتية والمراد بالعلم ما قابل الجهل فيصدق بعلم الله وبعلم العبد إلا أن علم المولى واحد والتعدد انما هو في متعلقاته وقيل متعدد بتعدد المعلوم وهو الحق (قوله وشجاعته) أي المحمود ثم ان فسرت الشجاعة بملكة أو قدرة توجب الخوض في المهالك والاقدام على المعارك كانت صفة ذات وان فسرت بالاقدام على المهالك والمعارك كانت صفة فعل وعلى كل فهو مثال لقوله أو من باب الكمال الخ كما أن قوله كعلمه مثال له وحينئذ فنكتة تعدد المثل الاشارة الى أنه لا فرق بين ما هو نص في كونه صفة ذاتية كالعلم وبين ما هو محتمل لأن يكون صفة ذاتية وأن يكون صفة فعلية (قوله مثلا) أتى به دفعا لما يتوهم من أن الكاف استقصائية أو يقال أنها لا تدخل الافراد الخارجية والكاف أدخلت الافراد الذاتية وهذا أحسن مما قاله بعضهم من العكس (قوله ليشمل الحد الخ) اعلم أن أقسام الحد أربعة حد قديم لتقديم وهو حد الله نفسه بنفسه في أزاله وحد قديم لحادث وهو حد الله بعض عباده وهذان الحدان قديمان وجعل هذا الحد قديما كما في السكتاني تسمح لأن ماهية الحد لا بد فيها من الأركان الخمسة المتقدمة ومن جعلتها المحمود وهو هنا حادث فيكون ذلك الحد مركبا من قديم وحادث والقاعدة أن المركب من القديم والحادث حادث فيكون ذلك الحد حادثا بمعنى أنه متجدد بعد عدمه الآن يرتكب التجريد فيه بأن يراد به ثناء الله فقط فيكون قديما وحد حادث لتقديم وهو حد العباد داخلاتهم بالكلام اللساني أو النفساني ومنه تسبيح الجمادات وحد حادث لحادث وهو حد العباد بعضهم بعضا بالكلام اللساني أو النفساني وهذان الحدان حادثان ولما كان تعبيرهم باللسان لا يتناول الا القسمين الأخيرين أعرض عنه المصنف وعبر بالكلام ليعم التعريف القسمين الأولين أيضا فقول الشارح ليشمل الحد أي التعريف وقوله الحد القديم دخل فيه الأول والثاني على ارتكاب التجريد السابق أو الأول فقط ان لم يرتكب التجريد وقوله والحادث دخل فيه الثالث والرابع فقط ان ارتكب التجريد في الثاني ودخل فيه الثاني أيضا ان لم يرتكب فيه التجريد ان قلت القديم والحادث حقيقتهما مختلفتان بالقدم والحادث ولا يجوز تعريف أمرين متخالفين بتعريف واحد قلت محل الامتناع اذا كان التعريف حادا بالذاتيات كاشفا للحقيقة كل منهما وأما تعريفهما برسم يميزهما عن غيرهما فلا ضرر فيه وما هنا من هذا القبيل فقول الشارح ليشمل الحد أي التعريف الصادق بالرسم فهو من اطلاق الخاص وإرادة العام واعلم أن الكلام قال بعض أهل السنة انه

أو من باب الكمال  
 المختص بالمحمود كعلمه  
 وشجاعته مثلا وانما  
 قلنا الثناء بالكلام  
 عوضا عن قولهم الثناء  
 باللسان ليشمل الحد  
 الحد القديم والحادث

حقيقة في النفساني واللساني وقال بعضهم انه حقيقة في النفساني مجاز في اللساني وعكست المعزلة فعلى  
الأول يكون استعمال الكلام في القديم والحادث من استعمال المشترك في معنييه وهو لا يحتاج لقرينة  
لأن محل احتياج المشترك لقرينة اذا وقع في التعريف ان أر يده به بعض معانيه لان أر يدها كما هنا  
وعلى القول الثاني يكون استعماله في القديم والحادث استعمالا للفظ في حقيقته ومجازه وهو يحتاج  
لقرينة وهي هنا العدول عن اللساني الى الكلام اذ لو لم يفد العدول العموم لما كان له فائدة (قوله) ليشمل  
الحج ولو عبر باللسان لكان التعريف قاصرا على الحادث بقسميه الكائن بالكلام اللفظي فلا يشمل  
الحمد القديم ولا حمد العباد النفساني كالحديثك نفسك بأن زيدا كريما ولا تسيح الجادات على  
أنه بلسان المقال كما هو التحقيق اذ لسانها مع أن المعرف الحمد اللغوي وهو شامل لما ذكر فيكون  
التعريف غير جامع (قوله) والشكر أي لغويا كان الشكر اللغوي يجتمع مع الحمد اللغوي في بعض  
الصور وهو الثناء بالكلام في مقابلة احسان ور بما يتوهم من ذلك ترادفهما عرفه لأجل أن يعلم  
ما بينهما من النسب فيندفع ذلك التوهم (قوله) هو الثناء باللسان) كأن يقول الشخص في حق من  
أنعم عليه هو كريم وقوله أو بغيره من القلب أي كأن يعتقد الشخص أو يظن أن من أنعم عليه كريم  
كان الاعتقاد أو الظن دائما أم لا وكان يتكلم في نفسه بأنه كريم وقوله من القلب بيان للغير وقوله  
وسائر الأركان عطف على القلب وسائر بمعنى بقية والمراد بالأركان الجوارح والواو في قوله وسائر بمعنى  
أو واذافة سائر للأركان للجنس الصادق بركن من الأركان كأن يضع الشخص يده على صدره عند  
مرور من أحسن اليه عليه ويؤخذ من قوله باللسان الحج أن الثناء ليس هو الذي ذكر بتخيير كما قيل بل الاتيان  
بما يدل على الاتصاف بالصفات الجميلة كان الاتيان باللسان أو بالقلب أو بالجوارح ويؤخذ منه أيضا أن  
اتصاف المولى بالشكر في مثل غفور شكور مجاز بمعنى المجازاة على الفعل بخلاف اتصافه بالحمد حقيقة  
وشكوره بالغة مشاكر فشاكر معناه المجازي على قدر الفعل وشكوره معناه المجازي على القليل كثيرا  
(قوله) على المنعم متعلق بالثناء وتعليق الحكم بمشتق يؤذن بعلمية مامنه الاشتقاق كأنه قال الثناء على  
المنعم لأجل انعامه وحينئذ فلاحاجة لقوله بعد بسبب الحج فهو تصريح بما علم التزاما نعم اذا قطع النظر عن  
تلك القاعدة احتيج له وذلك لأن الثناء على المنعم محتمل لان يكون سببه الانعام أو غيره فلما كان  
محتملا قال بسبب الحج كذا قيل والحق أنه محتاج اليه مطلقا لأجل التقييد بكون النعمة واصله للشاكر  
تأمل (قوله) بسبب ما أسدى أي أوصل الى الشاكر من النعم قضيته أن الثناء على المنعم بسبب  
ما أوصل لغير المتنى لا يكون شكرا بل ان كان باللسان فهو حمد وان كان بغيره فهو واسطة وهو طريقة  
للفخر الرازي والسيد وقال السعد الثناء على المنعم بسبب انعامه شكر سواء كان الانعام على الشاكر  
أو على غيره كان باللسان أو بغيره من الجوارح وفي أخذ الشاكر في تعريف الشكر ما سبق في أخذ  
المحمود في تعريف الحمد من الدور سؤال وجوابا فلاحاجة لاعادته (قوله) فينعم الحج) هذا مفرع على  
ما قبله أي اذا علمت معنى ما سبق لك من الحمد والشكر علمت أن بينه الحج وبين خبر مقدم وعموم مبتدأ  
مؤخر (قوله) من وجه أي من جهة دون جهة لامن كل الجهات وهو راجع لكل من قوله عموم  
وقوله خصوص أي بينهما عموم من جهة دون جهة لا عموم من كل جهة وخصوص من جهة دون جهة  
لا خصوص من كل جهة (قوله) يعني الحج) أفاد به أن قوله من وجه راجع لقوله عموم كأنه راجع لقوله  
خصوص وكان المناسب أن يز يد بعد قوله ان الحمد أعم من الشكر بحسب المتعلق وأخص منه بحسب  
المحل ليناسب قوله فينعم وبين الحمد عموم وخصوص من وجه وان كان قوله بعد والشكر أعم من  
الحمد بحسب المحل مستلزما لذلك (قوله) لأنه يتعلق بالكمال) أي من تعلق الشيء بالبائع عليه

والشكر هو الثناء  
باللسان أو بغيره من  
القلب وسائر الأركان  
على المنعم بسبب  
ما أسدى الى الشاكر  
من النعم فينعم وبين  
الحمد عموم وخصوص  
من وجه يعني أن الحمد  
أعم من الشكر بحسب  
المتعلق لانه يتعلق  
بالكمال



(قوله سواء كان) أى الجمال احسانا أو غيره والمراد بالاحسان المزايا المتعدى أثرها للغير والمراد بغيره ما قابل ذلك فيدخل فيه المزايا القاصرة كالعلم والقدرة والارادة والصفات السلبية والاضافية (قوله لايتعلق الا بالاحسان) أى لا يكون الا فى مقابلة الاحسان أى على الشاكر على ما سبق له فأل للعهد (قوله والشكر أعم من الحمد بحسب المحل) كان المناسب أن يزيد وأخص منه بحسب المتعلق ليناسب قوله سابقا فينه وبين الحمد عموم وخصوص من وجه وان كان قوله الحمد أعم من الشكر بحسب المتعلق مستلزما لذلك (قوله وبالقلب وبسائر الجوارح) الواو فيهما بمعنى أو وهى مانعة خلو فتجوز الجمع بين الموارد الثلاثة وأراد بسائر الجوارح بقيتها والمراد الجنس فلا تغفل (قوله كما قال الشاعر) هذا استدلال على أن الشكر يكون باللسان وبالقلب وبسائر الجوارح (قوله النعماء) بفتح النون جمع نعمة بمعنى الانعام أو مفرد مرادف للنعمة بمعنى الانعام أى أفادكم انعامكم على ثلاثة منى (قوله يدى) بدل من ثلاثة أى استعمال يدى بأن أضعها على صدرى حين مروركم على (قوله ولسانى) أى واستعمال لسانى بأن أنبى عليكم به (قوله والضمير) أى القلب أى واستعمال قلبى بأن اعتقد انصافكم بالصفات الجميلة أو أنكلم فى نفسى بأنكم متصفون بالصفات الجميلة (قوله المحجبا) أى المستر فأفادته النعماء لتلك الثلاثة باعتبار ما صدر منها من التعظيم اذ هو المفاد حقيقة بالانعام ان قلت انه لم يستفد من البيت ان استعمال الثلاثة شكر لأن الشاعر لم يطلق الشكر على استعمال الثلاثة حتى يصح الاستدلال بهذا البيت على أن الشكر يكون باللسان وبالقلب وبسائر الجوارح فالجواب أنه يستفاد من البيت أن استعمال الثلاثة شكر من حيث ان الشاعر جعل استعمال الثلاثة جزءا للنعمة وكل جزء للنعمة عرفا فهو شكر لغة فكل استعمال للثلاثة شكر لغة فصح الاستدلال بالبيت بهذا الاعتبار (قوله والحمد لا يكون الا باللسان) أى وحينئذ فيجتمع الحمد والشكر اللغويان فى ثناء بلسان فى مقابلة احسان وينفرد الحمد عن الشكر فى ثناء بلسان لافى مقابلة احسان بل فى مقابلة القدرة أو الشجاعة أو العلم أو اماطة الاذى وينفرد الشكر فى ثناء بغير لسان فى مقابلة احسان واصل للثنى على ما مر وانظر قوله والحمد لا يكون الا باللسان مع قوله واما قلنا بالكلام الخ وقد يقال انه اقتصر على النسبة التى بين الحمد والحادث والشكر الحادث وذلك لأنه لما عرف الحمد بما يشمل القديم ولم يعرف الشكر بما يشمل القديم علم أنه سكت عن النسبة بين القديمين ومعلوم أن الحمد الحادث انما يكون باللسان (قوله والصلاة من الله الخ) الصلاة مبتدأ وقوله من الله حال وقوله زيادة الخ خبر ان قلت الحال لانا فى من المبتدأ على المعتمد وهو مذهب سيبويه قلت أجيب عنه بأن فى الكلام حذف مضاف أى وتفسير الصلاة فى حال كونها من الله فالحال فى الحقيقة من المضاف اليه وجعلها من المبتدأ بحسب الظاهر واحترز بقوله من الله عن غيره كالانس والجن والملائكة فان الصلاة منهم معناها الدعاء أى طلب الرحمة المقرونة بالتعظيم للمصلى عليه (قوله على رسول) احتراز به عن صلاة الله على غيره رسولها فان معناها الرحمة والانعام منه (قوله زيادة تكريمة) أى وزيادة تعظيم أى وأما أصل التعظيم فهو حاصل له وازدادة الزيادة للتكرمة من اضافة الصفة للموصوف أى التكريم والتعظيم الزائد عما كان حاصله من قبل (قوله وانعام) عطف على تكريمة أى وزيادة انعام أى وانعام زائد على ما كان حاصله وفى قوله زيادة اشارة الى أن النبى صلى الله عليه وسلم كغيره من الأنبياء يفتخ بصلاتنا عليه كما أننا نفتخ بالصلاة عليه الا أنه ينبغي للمصلى أن لا يلاحظ أنه هو المنتفع بها كأن العبد يفتخ بغيره بخدمته الا أن الألبق بالأدب أن لا يلاحظ العبد ذلك (قوله وسلامه) أى وسلام الله وأما سلام غيره فعناء الدعاء أى طلب التأمين من الله للمسلم عليه (قوله عليه) أى على رسول الله وأما سلام الله على غيره فعناء التأمين (قوله زيادة تأمين) من اضافة الصفة للموصوف أى تأمين زائد أى

سواء كان احسانا أو  
غيره والشكر لا يتعلق  
الا بالاحسان والشكر  
أعم من الحمد بحسب  
المحل لأنه يكون  
باللسان وبالقلب وبسائر  
الجوارح قال الشاعر  
أفادتكم النعماء منى  
ثلاثة  
يدى ولسانى والضمير  
المحجبا  
والحمد لا يكون الا  
باللسان والصلاة من  
الله على رسوله صلى  
الله عليه وسلم زيادة  
تكريمة وانعام وسلامه  
عليه زيادة تأمين له

على ما عنده من الامان أى تأمين مما يخافه على أمته أو على نفسه اذ المرء كلما اشتدق به من الله اشتد خوفه منه فقد قال عليه الصلاة والسلام انى لأخوفكم من الله (قوله وطيب تحية) أى وتحية طيبة والمراد بالتحية الطيبة فى حقه تعالى أن يخاطبه بكلامه القديم خطابا ادا على رفعة مقامه والاعتناء به كما يجي بعضنا بعضا وطيب بالجر عطف على تأمين أى وزيادة تحية طيبة (قوله واعظام) أى تعظيم وهو معطوف على تأمين أى وزيادة اعظام واعظام مصدر أعظم المراد لعظم واعلم أن زيادة التأمين وزيادة الاعظام لازمان لزيادة طيب التحية (قوله اعلم) المخاطب به من يتأقنى منه العلم وان كان أصل الخطاب أن يكون لمعين فاستعمال ضمير الخطاب فيما ذكر مجاز ولا يشكل بأن ذلك يجعل الضمير الذى هو أعراف المعارف بعد لفظ الجلالة شائعا لأن ذلك أمر عارض بحسب الاستعمال لا بحسب الوضع والعلم والمعرفة مترادفان بمعنى واحد على التحقيق وهو الاعتقاد الجازم المطابق للواقع عن دليل فعنى اعلم اعتقد ما قلته لك من انحصار الحكم العقلى فى الأقسام الثلاثة اعتقادا جازما فان قيل اذا كان العلم والمعرفة مترادفين فلم عبر بالعلم دون المعرفة فالجواب أنه عبر بالعلم تأسبا بالكتاب العزيز حيث قال فاعلم أنه لا اله الا الله ولأن العلم يتصف به الخالق والمخلوق بخلاف المعرفة فانه لا يتصف به الا المخلوق فان قيل لم عبر بالعلم دون الفهم أو اجزم أو اعتقد فالجواب أنه عبر به دون ما ذكر اشارة الى أنه لا يكفى فى هذا الفن الا العلم دون الفهم والجزم ومطلق الاعتقاد فان قيل حيث كان المخاطب باعلم من يتأقنى منه العلم فلم عبر باعلم دون اعلموا فالجواب أنه انما عبر باعلم دون اعلموا لأنه لو عبر باعلموا لم يتأقنوا أن تعلم هذا العلم فرض كفاية متعلق بالهيئة الاجتماعية مع أنه فرض عين فتدبر (قوله أن) أتى بها وان كان المخاطب ليس منسكرا للاختصار المذكور ولا شاك فيه اعتناء بذلك الانحصار ففيه اشارة الى أنه ينبغي شدة الاعتناء بعلمه (قوله الحكم العقلى) سياتى تعريفه فى الشارح ونسبته للعقل من نسبة الشىء لآلته فالحكم آله العقل والحاكم هو النفس وقول الشارح فيما يأتى والحاكم بذلك اما الشرع أو العادة أو العقل ففيه تسميح كباقى وتقييد الحكم بالعقل لاجراج الحكم الشرعى والعادى فانهما لا ينحصران فى الأمور الثلاثة المذكورة وفيه اشارة الى تقسيم الحكم الى عقلى وشرعى وعادى وانما اقتصر المصنف على التكلم على العقلى لأن غالب الصفات دليلها عقلى وانما ذكر الشارح الشرعى لأن بعض الصفات وهو السمع والبصر والكلام وكونه سميعا وكونه بصيرا وكونه متكلمًا ثبت به وانما ذكر العادى تكميلا للاقسام واعلم أن المقصود بالذات من هذه العقيدة من قول المصنف ويجب على كل مكلف الخ وانما قدم المصنف قوله اعلم أن الحكم العقلى الخ لأن معرفة تلك الاقسام الثلاثة أعنى الوجوب والاستحالة والجواز مما يتوقف عليه الشرع فى هذا الفن لاستمداده منها لأن صاحب علم الكلام تارة يثبتها وتارة ينفيها كقوله يجب لله عشرون صفة ويستحيل عليه أضدادها ويجوز فى حقه فعل كل ممكن أو تركه ولا يجب عليه فعل الصلاح ولا الاصلاح ولا يستحيل عليه عذاب المطيع ولا يجوز أن يقع ما لا يريد فمن لم يعرف حقائق تلك الاقسام لم يعرف ما ثبت ههنا ولا ما ينفي فذلك الاقسام الثلاثة استمداد لهذا العلم من حيث التصور لا من حيث الاثبات ولا النفي لأن ذلك فائدة هذا العلم (قوله ينحصر فى ثلاثة أقسام) اعلم أن الوجوب عدم قبول الاتفاء والاستحالة عدم قبول الثبوت والجواز قبول الثبوت والاتفاء اذا علمت ذلك تعلم أن تلك الثلاثة ليست أجزاء للحكم بالمعنى الذى ذكره الشارح وهو اثبات أمر أو نفيه حتى يكون الحصر من حصر الكل فى أجزائه كحصر السكنجيين المركب من الخل والعسل فى الخل والعسل وليست جزئيات للحكم بالمعنى المذكور حتى يكون من حصر الكلى فى جزئياته كحصر الكامة فى اسم وفعل وحرف وذلك لعدم صحة صدق الحكم على كل واحد من تلك الثلاثة وحينئذ حصر الحكم فيها معناه عدم الخروج عنها فى الواقع على حد انحصرت فكرتى فى ذنوبى بمعنى أنها لا تخرج

وطيب تحية واعظام  
(ص) اعلم أن الحكم  
العقلى ينحصر فى  
ثلاثة أقسام

عنها وحصر الحكم في تلك الثلاثة من حصر الشيء في أقسام صفة متعلقة وهو المحكوم به وعليه والنسبة  
 وذلك لان كلام المحكوم به والمحكوم عليه والنسبة تارة يتصف بالوجوب كما في قولك الله قادر وتارة  
 يتصف بالاستحالة كما في قولك شريك الله موجود وتارة يتصف بالجواز كما في قولك الممكن موجود  
 ومعنى عدم خروج الحكم عن تلك الأقسام الثلاثة أن متعلقه وهو المحكوم به وعليه والنسبة لا بد من  
 اتصافه في الواقع بواحد من تلك الثلاثة هذا كله ان رجعتنا ضمير ينحصر للحكم بالمعنى السابق بدون  
 تقدير فان رجعتنا له وقدرنا في الكلام مضافين بأن قلنا ينحصر أي الحكم أي صفة متعلقة في ثلاثة  
 أقسام كان الانحصار من انحصار الكل في جزئياته لان المنحصر حينئذ صفة المتعلق وهي أمر كلي تحتها  
 تلك الأقسام الثلاثة والحاصل أن الوجوب والاستحالة والجواز انما هي أقسام لصفة متعلق الحكم وهو  
 المحكوم به والنسبة والمحكوم عليه لانها أقسام للحكم لان الحكم بالمعنى المذكور لا يتصف الا بالجواز  
 وكذا يكون الحصر من انحصار الكل في جزئياته اذ اقدرنا مضافا في محلين أي وينحصر أي الحكم أي  
 متعلقه وهو المحكوم به في ثلاثة أقسام ذي الوجوب وذو الاستحالة وذو الجواز لان ما يحكم به العقل  
 اما أن يقبل الثبوت والاتفاء جميعا أو يقبل الثبوت فقط أو الاتفاء فقط فالأول الجائز والثاني الواجب  
 والثالث المستحيل (قوله الوجوب) قدمه لشرفه وثني بالاستحالة لانها ضد الوجوب وضد الشيء  
 أقرب خطورا بالبال عند ذكره وأخر الجواز عنهما لتعين تأخير حيث قدم ما قبله عليه ولانه كالركب  
 وهما كالبيسط والبسيط مقدم على المركب طبعا فكذما كان بمنزلة ففعل ما ترى ليوافق الوضع الطبع  
 (قوله فالواجب) قال المصنف في بعض كتبه انما تعرضت في أصل العقيدة لشرح الواجب والمستحيل  
 والجائز دون الوجوب والاستحالة والجواز لاستلزام تصورها تصور مصادر هالان المشتق أخص من  
 مصدره الذي اشتق منه ومعرفة الأخص تستلزم معرفة الأعم دون العكس (قوله ما الخ) المناسب  
 لما مر من أن الوجوب وأخوه يه صفات للمحكوم به والنسبة والمحكوم عليه أن يفسر ما بشيء ويجعل  
 مصدوقه هذه الثلاثة (قوله لا يتصور) بفتح حرف المضارعة مبني للفاعل أي لا يمكن ولا يتأتى  
 وبضمها مبني للفعل والمراد بالتصور حينئذ التصور الذي معه حكم وهو التصديق أي ما لا يصدق العقل  
 بعدمه فالنصور كما يطلق على ادراك المفرد يطلق على الادراك المصاحب للحكم وهو التصديق وهو المراد  
 هنا والقرينة على أن مراده بالتصور التصديق قوله في الجائز ما يصح الخ اذ الصحة ترجع الى التصديق  
 كذا قيل وفيه أنه يشترط في القرينة اتصالها بالجاز وهي هنا ليست كذلك اذ كل تعريف منفصل عن  
 الآخر وحينئذ فلا يصح أن يكون مافي واحد منهما قرينة على مافي الآخر والأحسن أن يقال ان القرينة  
 معنوية وهي ما علم أن الواجب يتصور عدمه تصور اسانجا وحيث كان المراد بالتصور في كلام المصنف  
 التصديق فلا يقال ان الواجب قد يتصور عدمه تصور اسانجا والحاصل أن الواجب وان تصور العقل عدمه  
 لا يحكم ولا يصدق العقل بذلك لعدم أي لا يدركه ادرا كاجاز ما مطابقا للواقع لان الواقع ونفس الامر  
 اتفاء عدمه (قوله في العقل) الاولى حذفه لان الواجب لا يمكن ولا يتأتى عدمه وجد عقل أم لا وهذا  
 الاعتراض انما يتوجه على المصنف على قراءة يتصور على البناء للفاعل (قوله عدمه) أي خارجا وأما  
 ذهنا فقد يصدق بعدمه وحينئذ فقوله عدمه أي عدم أفراده لا الأمر الكلي الذي فسرت مابه لأن الأمر  
 الكلي لا وجوده الا في الذهن وما وجد في الذهن يمكن والممكن قد يصدق العقل بعدمه ان قيل هذا  
 التعريف لا يشمل صفات السلوب لان العقل يصدق بأنها أمور عدمية مع أنها واجبة فالجواب أن المراد  
 بعدمه اتفاؤه بحيث يصدق بنقيضه لأن المراد بعدمه أنه أمر عدمي وحينئذ فتدخل صفات السلوب  
 في التعريف لان العقل وان صدق بأنها أمور عدمية لا يصدق بانفتائها بحيث يثبت نقيضها

الوجوب والاستحالة  
 والجواز فالواجب مالا  
 يتصور في العقل عدمه

(قوله ما لا يتصور في العقل) فيه ما سبق فلا عود ولا إعادة (قوله وجوده) أي خارجا وأما ذهنا فقد يصدق بوجوده والمراد وجود أفراده لما سبق وأراد بالوجود الثبوت فيشمل ما إذا كان المستحيل ذاتا أو صفة وجودية أو حالا وهذا على القول بثبوت الأحوال والحق أنه لا حال وحينئذ فلا حاجة لتأويل الوجود بالثبوت (قوله ما يصح) تفسر ما يحكم به كما سبق والصحة إما أن تفسر بالتصديق لرجوعها له أي ما يصدق العقل بوجوده وعدمه أو بالإمكان أي ما يمكن وجوده وعدمه وعلى الثاني فلا حاجة لقوله في العقل لأن الجائز ما يمكن وجوده وعدمه وجد عقل أم لا وقوله وجوده وعدمه أي في الخارج والمراد وجود أفراده وعدمه كما مر (قوله الحكم الخ) اعلم أن الحكم يطلق عند أهل العرف على اسناد أمر لا خيرا يجابا أو سلبا أو يطلق عند المناطقة على ادراك أن النسبة واقعة أو ليست بواقعة ويسمى حينئذ تصديقا أو يطلق على النسبة التامة وعلى المحكوم به وعلى المحكوم عليه ويطلق عند الأصوليين على خطاب الله المتعلق بأفعال المكلفين الخ والظاهر أن الشارح أراد المعنى الأول وحذف متعلق اثبات ونفي اتسكال على ظهور المراد والمعنى اثبات أمر لأمر أو نفي أمر عن أمر فرجع مقاله الشارح للمعنى الأول فاثبات أمر لا خرا كقولك زيد قائم والقدرة واجبة لله ونفي أمر عن آخر كقولك زيد ليس بقائم وشريك الله غير موجود فرج قولك زيد وقولك لا زيد فلا يسمى واحدا منهما حكما لأن الأول وإن كان اثبات أمر لكن ليس لأمر آخر والثاني وإن كان نفي الأمر لكن ليس عن آخر وقول الشارح أو نفيه الضمير عائد على الأمر لا بقيد كونه مثبتا بل عائد على مطلق الأمر كان مثبتا أم لا فيصدق التعريف بقولك ابتداء ليس زيد قائما كما يصدق به بعد قولك زيد قائم وهذا ليس من باب عندي درهم ونصفه لأن الضمير فيه لا يصح عوده على الدرهم السابق ولا على مطلق الدرهم الصادق بالأول كما هنا وإنما يتعين فيه عود الضمير لدرهم آخر غير السابق وأوفى التعريف ليست للشك لأنها لا تدخل في التعريف ربما كان أو حدا لأن الشك لا يجمع التصور جزما الذي هو المقصود من التعريف وانما هي للتنويع وأو التي للتنويع تدخل في الرسم دون الحد لأنه يلزم على دخولها في الحد كون الفصل مساويا للماهية وأخص منها لأن الفصل الواقع في الحد مساويا للماهية قطعا فثبت ذكر فصل آخر يقوم مقامه توجد معه الماهية لزم أن تكون الماهية أعم منه والفرص مساواته وقضية قوله اثبات أمر أو نفيه أن الحكم فعل للنفس كما أنه قضية قولهم أنه الايقاع والانتزاع أيضا وكونه فعلا خلاف التحقيق إذ لا يحسن أن يكون للنفس فعل وحينئذ فيؤول الإثبات بادرارك الثبوت والنفي بادرارك الانتفاء والايقاع بادرارك الوقوع والانتزاع بادرارك التزاع فرجع الأمر لقول المناطقة أنه ادراك أن النسبة واقعة أي مطابقة للواقع أو ليست بواقعة أي أوليست مطابقة للواقع واختلف في الادراك فقيل أنه انفعال لأنه تأثر النفس وقبولها للمعنى فهو أمر اعتباري لا وجود له إلا في الذهن كالفعل وقيل أنه كيفية أي صفة وجودية قائمة بالنفس يمكن رؤيتها وهذا هو التحقيق \* واعلم أن الحكم بالمعنى المذكور حادث على كل أي سواء قلنا أنه فعل أو انفعال أو كيف وإن كان المحكوم به قديما قال الشيخ السكتاني والحكم بالمعنى المذكور لا يختص بالجمليات بل يكون في الشرطيات أيضا سواء كانت متصلة كما في إثباتك طلوع الشمس عند وجود النهار في كل ما كان النهار موجودا كانت الشمس طالعة أو نفيه عند وجود الليل في نحو كلما كان الليل موجودا كانت الشمس غير طالعة أو كانت منفصلة كما في إثباتك العناديين وجود النهار وعدم طلوع الشمس في قولك إما أن يكون النهار موجودا وإما أن لا تكون الشمس طالعة أو نفيه في قولك ليس إما أن يكون النهار موجودا وإما أن تكون الشمس طالعة لأن إثبات الأمر الآخر أو نفيه عنه صادق بكونه محمولا عليه أو مصحوبا به أو معاندا له أو نفيه فافهم ذلك ولا تنوهم اختصاص الحكم بالجمليات وإن كانت أمثلة المؤلف مشعرة به

والمستحيل ما لا يتصور  
في العقل وجوده  
والجائز ما يصح في العقل  
وجوده وعدمه (ش)  
الحكم هو اثبات أمر  
أو نفيه

أوتعتقد أن الحدغير جامع اه كلامه قال شيخنا العلامة العدوي والمفهوم من كلامهم اختصاص الحكم بالمعنى المذكور بالجليات ولا يلتفت لما ذكره السكتاني من التعميم وتأمله (قوله) والحاكم بذلك أي بذلك الحكم لا بالمعنى المذكور كما هو ظاهره بل بمعنى المحكوم به على ما سبق ففيه شبه استخدام ويصح أن يكون المشار إليه الأمر أي والحاكم بذلك الأمر المثبت لغيره وهو المحكوم به (قوله) اما الشرع) فيه أن الشرع عبارة عن الأحكام التي شرعها وبينها الشارع وهي ليست حكمة وإنما الحكم الشارع وأجيب بأنه أطلق الشرع وأراد منه الشارع أو أن فيه حذف مضاف أي اما صاحب الشرع (قوله) أو العقل) قد سبق أن العقل آلة للحكم والحاكم حقيقة انما هو النفس وحينئذ فاسناد الحكم للعقل مجاز عقلي من اسناد الشيء لآلته (قوله) أو العادة) هي ما اعتاده الناس وفيه مجاز الحذف أي أو أهل العادة وان اسناد الحكم للعادة مجاز عقلي والافعال عادة ليست حكمة وإنما الحكم أهلها (قوله) فلماذا) أي فلاجل أن الحاكم اما الشرع الخ (قوله) انقسم الحكم الخ) فضيته أن الثلاثة أقسام للحكم بالمعنى المذكور مع أن الشرعي ليس فردا من أفراد الحكم بالمعنى المذكور وذلك لأن الشرعي خطاب الله أي كلامه الأزلي وهو ليس بفعل ولا انفعال ولا كيفية والحكم بمعنى اثبات الأمر للأمر أو نفيه عنه فعل من أفعال النفس أو كيفية قائمة بهما على ما مر وحينئذ فلا يكون الشرعي من أقسامه وقد يجاب بأنه ليس مراد الشارع أن الحكم ماهية اتحدت حقيقتها وانقسمت لأقسام كما هو ظاهره بل مراده أن الحكم يطلق على كذا وعلى كذا وعلى كذا وأجاب بعضهم بأن الحكم الشرعي كما يطلق على خطاب الله المذكور يطلق أيضا على اثبات الشارع أمرا للأمر كاثبات الوجوب للصلاة في قولك الصلاة واجبة أو نفيه أمرا عن أمر كنفية الجواز عن الزنا في قوله الزنا لا يجوز وهكذا وهذا من جملة أقسام الحكم المعروف بما مر والحاصل أن الحكم الشرعي يطلق باطلاقين أحدهما من أقسام الحكم المعروف بما مر والثاني ليس من أقسامه وهو الذي تعرض الشارع لبيانه ولو اقتصر على بيان الأول كان أولى كذا ذكره (قوله) خطاب الله) الخطاب مصدر خاطبه اذا وجه إليه الكلام فالخطاب في الأصل توجيه الكلام نحو حاضر والمراد به هنا المخاطب به أي كلامه الأزلي الذي خاطب به عباده وخرج باضافة خطاب الله خطاب النبي صلى الله عليه وسلم لأمته والسيد لعبده والوالد لولده فلا يسمى حكما شرعيا (قوله) المتعلق) أي تعلق دلالة لا تعلق تأثير ولا تعلق انكشاف والمراد تعلقا تنجيزيا حادثا وهو صفة كاشفة للخطاب اذا لا يكون الامتعلقا ثم ان أخذ التعلق جزأ في تعريف الحكم الشرعي يقتضى أن الحكم بالمعنى المذكور حادث لأن المراد بالتعلق التعلق التنجيزي وهو حادث بحدوث الأفعال وهذا التعلق الحادث صفة للحكم وموصوف الحادث حادث فيكون الحكم حادثا وهذا ما ذهب اليه المحلى وغيره وذهب بعضهم الى أن الحكم قديم فالتعلق التعلق ليس صفة حقيقية بل هو نسبة واعتبار من الاعتبارات فلا يلزم من حدوثها حدوث موصوفها (قوله) بأفعال المكلفين) خرج خطاب الله المتعلق بذواتهم وصفاتهم والمتعلق بذات الله وصفاته وأفعاله وبالجمادات وبقية الحيوانات فلا يسمى ذلك الخطاب حكما شرعيا والمراد بالأفعال جنسها الصادق بفعل واحد فيدخل الخطاب المتعلق بخصوص الحج مثلا والمراد بالمكلفين جنسهم الصادق بواحد فيدخل الخطاب المتعلق بفعله عليه السلام في خاصة نفسه وقضية قوله المكلفين أن الصبيان لا يتعلق بأفعالهم حكم مع أن مذهب الشارع أنهم مخاطبون بالندوبات فالمناسب لذهبه ابدال قوله المكلفين بالآدميين والمراد بالفعل ما يشمل النية والقول والاعتقاد (قوله) بالطلب) حال من ضمير المتعلق والبناء للابسة من التباس الكلى وهو الخطاب بجزئياته أعني الطاب والاباحة والوضع لهما وسيأتي لك بيانه وخرج

والحاكم بذلك اما  
الشرع أو العادة أو  
العقل فلماذا انقسم  
الحكم الى ثلاثة أقسام  
شرعي وعادي وعقلي  
فالشرعي هو خطاب  
الله تعالى المتعلق بأفعال  
المكلفين بالطلب أو  
الاباحة أو الوضع

لها فدخل في قولنا  
 بالطلب أربعة الايجاب  
 وهو طلب الفعل طلبا  
 جازما كالايمان بالله  
 وبرسله وكقواعد  
 الاسلام الخمس ونحوها  
 والندب وهو طلب  
 الفعل طلبا غير جازم  
 كصلاة الفجر ونحوها  
 والتحرير وهو طلب  
 الكف عن الفعل  
 طلبا جازما كالشرك  
 بالله والزنا ونحوها  
 والكراهة وهي طلب  
 الكف عن الفعل  
 طلبا غير جازم كقراءة  
 القرآن مثلاً في الركوع  
 والسجود وأما الاباحة

به الخطاب المتعلق بأفعال المكافين من حيث كونها مخلوقة لله أو من حيث كونها قائمة بهم فلا يقال لها  
 حكم شرعي \* وأعلم أن كلام الله صفة واحدة لا تعدد فيها وهذه الاقسام تعرض لها من حيث التعلق  
 والدلالة فهو من حيث تعلقه بكون الفعل مطلوباً با طلباً جازماً أي من حيث دلالة على ذلك يقال له ايجاب  
 ومن حيث تعلقه بكون ترك الفعل مطلوباً با طلباً جازماً يقال له تحريم وهكذا فظهر لك أن الخطاب كلي  
 والايجاب والندب والتحرير والكراهة والاباحة والوضع جزئيات له ومن هذا تعلم أن المراد بالطلب  
 الكلام الدال على كون الشيء مطلوباً با حتى يكون من أقسام الخطاب وأن المراد بالاباحة الكلام الدال  
 على كون الشيء مخيراً حتى يكون من أقسام الخطاب وأن المراد بالوضع الكلام الدال على كون الشيء  
 سبباً أو شرطاً أو مانعاً حتى يكون من أقسام الخطاب وليس المراد بالوضع الجعل خلافاً لما يأتي للشارح  
 (قوله لهما) أي للطلب والاباحة (قوله فدخل في قولنا بالطلب أربعة) (ايجاب والندب والتحرير  
 والكراهة وذلك لان الطلب صادق بطلب الفعل طلباً جازماً أو غير جازم وبطلب الترك كذلك) (قوله  
 الايجاب) المراد به كلام الله المتعلق بكون الفعل مطلوباً با طلباً جازماً فقول الشارح وهو طلب الفعل  
 طلباً جازماً مراده بالطلب الكلام المتعلق بكون الفعل مطلوباً با طلباً جازماً والمراد بالفعل الفعل بالمعنى  
 الحاصل بالمصدر وهو الحركات والسكنات اذ هو المكلف به لا الفعل بالمعنى المصدرى وهو تعلق القدرة  
 بالحادثه بالفعل بالمعنى الحاصل بالمصدر (قوله طلباً جازماً) أي متحتماً واستناد الجزم للطلب مجاز عقلي اذ  
 الجزم من أوصاف الطالب (قوله كالايمان بالله) أي كطلب الايمان بالله وقضيته أن الايمان فعل وهو أحد  
 أقوال وقيل انه انفعال وقيل انه كيفية أي صفة وجودية قائمة بالنفس وهو حديث النفس التابع  
 للمعرفة وهذا هو التحقيق والصواب أن التكليف بتلك الكيفية من حيث نفسها لا من حيث أسبابها  
 كالنظر كما قيل لأن النظر سبب للمعرفة لا حديث النفس ولا يلزم من المعرفة حديث النفس الأخرى أنها  
 موجودة عند الكفار ولم يكن عندهم حديث النفس وعلى هذا التحقيق يقال المراد بالفعل في كلام  
 الشارح ما قابل الانفعال فيصدق بالكيفية (قوله بالله) أي بما يجب وما يستحيل عليه وما يجوز عليه  
 وكذا يقال في قوله برسله (قوله وكقواعد الاسلام الخمس) أي وكطلب قواعد الاسلام الخمس أعني  
 شهادة أن لا اله الا الله وأن محمداً رسول الله وأقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان وحج البيت من  
 المستطيع ان قيل الاسلام هو الامتثال الظاهري لتلك الأشياء وان لم يفعل وحينئذ فلامعنى لكون  
 تلك الأشياء قواعد له والجواب أنه لما كان ذلك الامتثال لا يعتد به اعتداداً كاملاً لا يفعلها كانت  
 تلك الأشياء قواعد لهذا المعنى أو أن المراد بالاسلام الهيمته الحاصلة من فعل تلك الامور وحينئذ فكونها  
 قواعد له ظاهر (قوله والندب) عطف على الايجاب والمراد بالندب خطاب الله المتعلق بكون الفعل مطلوباً با  
 طلباً غير جازم فقول الشارح وهو طلب الفعل الخ يقال فيه ماسبق (قوله كصلاة الفجر) أي كطلب  
 صلاة الفجر والمراد بهما ما نشاهد من الحركات والسكنات (قوله ونحوها) أي من المنذوبات (قوله  
 والتحرير) المراد به كلام الله المتعلق بكون الكف عن الفعل مطلوباً با طلباً جازماً فقول الشارح وهو  
 طلب الكف يقال فيه نظير ماسبق (قوله كالشرك) أي كطلب الكف عن الشرك وقضيته أن الشرك  
 فعل مع أنه اعتقاد الشرك والاعتقاد كيفية ويحجب بماسبق من أن المراد بالفعل ما قابل الانفعال  
 فيصدق بالكيفية (قوله والزنا) هو الايلاج في فرج لا تسلط له عليه شرعاً باتفاق وهو فعل (قوله  
 ونحوها) أي من أي المحرمات (قوله والكراهة) المراد بها كلام الله المتعلق بكون الكف عن الفعل  
 مطلوباً با طلباً غير جازم فقول الشارح وهو طلب الكف الخ يقال فيه نظير ماسبق (قوله كقراءة الخ) أي  
 كطلب الكف عن القراءة (قوله وأما الاباحة الخ) المراد بها كلام الله المتعلق بكون الشيء مخيراً في فعله

وتركه (قوله فهمي التخيير) المراد به كلام الله المتعلق بكون الشيء مخيرا فيه بين الفعل والترك وليس المراد بالتخيير فعل الفاعل كما يتبادر من العبارة وإنما فصلها عما قبلها لأنه لا يطلب فيها ولا فيما بعدها وهو الوضع (قوله بين الفعل والترك) قيل الأولى أن يقول بين الفعل والكف لأن كلامنا في تعلق خطاب الله بفعل المكلف والترك عدم الفعل ورد بأن الترك في الحقيقة فعل هو كلف النفس (قوله كالنكاح) أي كالتخيير المتعلق بالنكاح وقضيته أن النكاح الأصل فيه الإباحة مع أن التحقيق في مذهب الشارح أن الأصل فيه الندب (قوله فعبارة) أي فعبر به (قوله عن نصب الشارع) أي عن جعله الشيء سببا للخ وقضيته أن الوضع ليس نوعا من الخطب أي الكلام النفسي وإنما هو صفة فعل وليس كذلك بل هو نوع منه وحينئذ فكان حق العبارة أن يقول فهو خطاب الله أي كلامه الدال على جعل الشيء سببا أو شرطا أو مانعا لكنه اتكل على القرينة وهي جعله سابقا الوضع من أنواع الخطاب (قوله لما ذكر من الأحكام الخمسة) أي وهي الإيجاب والندب والتحرير والكره والإباحة (قوله فالسبب) أن جعلت ال للعهد والمعنى فالسبب المعهود وهو الذي وضعه الشارع لما ذكر من الأحكام وهو متعلق بخطاب الوضع ما يلزم الخ كان تعريفا بالأعم أن جعلت ما واقعة على شيء لصدق التعريف بالسبب العقلي والعادي والشرعي والتعريف بالأعم جائز عند الاقدمين من المناطق وان جعلتها واقعة على موضوع شرعي أي موضوع شرعي يلزم الخ أي شيء جعل الشارع وجوده علامة على وجود غيره وجعل عدمه علامة على عدم غيره كان التعريف مساويا للعرف وهو السبب الشرعي لأعم منه ولا أخص وان جعلت ال للحقيقة والمعنى وحقيقة السبب أعم من كونه شرعيا أو غير شرعي تعين جعل ما واقعة على شيء (قوله ما يلزم من عدمه العدم ومن وجوده الوجود) ما جنس في التعريف وقوله يلزم من عدمه العدم ومن وجوده الوجود فصل أخرج به الشرط والمانع لأن الشرط وان كان يلزم من عدمه العدم لكنه لا يلزم من وجوده وجود ولا عدم ولأن المانع يلزم من وجوده العدم ولا يلزم من عدمه وجود ولا عدم وأخرج به أيضا الدليل على الحكم من الكتاب والسنة والاجماع فان الدليل وان لم يلزم من وجوده الوجود لكنه لا يلزم من عدمه العدم فالدليل يلزم طرده ولا يلزم عكسه بخلاف السبب فإنه يلزم طرده وعكسه فيؤثر بطرف الوجود في الوجود وبطرف العدم في العدم وهو معنى قولهم السبب يؤثر بطرفه (قوله الى ذاته) رجعه الشارح لطرف الوجود وغير الشارح رجعه للجملتين أي ما يلزم من عدمه العدم لذاته ومن وجوده الوجود لذاته أما رجوعه للجمله الثانية فلا دخال السبب الذي قارنه مانع أو انتفاء شرط كما قال الشارح فإنه لا يلزم من وجوده الوجود لكن لذاته وأما رجوعه للأولى فلا دخال سبب الشيء الذي له سبب آخر يخلفه عند عدمه وذلك كالضوء فان له سببين الشمس والسراج كل منهما يخلف الآخر عند عدمه فكل واحد منهما يلزم من عدمه عدم الضوء بالنظر لذاته وأما لقطع النظر عن ذاته لوجود السبب وهو الضوء بدون ذلك السبب بل بالسبب الآخر وترجيح قوله لذاته للجمله الأولى لا دخال ما ذكر اذا لوحظ فرد من أفراد السبب أما اذا أريد به جنس السبب المتحقق في كل فرد من أفراد فلا يحتاج لترجيح قوله لذاته للجمله الأولى لا دخال ما ذكر لأنه يلزم من عدمه العدم دائما من غير التفات لشيء فان قلت انه لا حاجة لقوله لذاته مع الاتيان بمن المفيدة للتعليل في قوله من عدمه ومن وجوده وإضافة كل من العدم والوجود للضمير قلت بل الاتيان به محتاج له دفعا لتوهم أن من بمعنى عند (قوله فان الشارع وضعه سببا لوجوب الظهر الخ) الأولى أن يقول سببا لإيجاب الظهر وقد يجاب بأن الإيجاب والوجوب والتحرير والحرمة متحدان بالذات وان اختلفا اعتبارا فالحكم اذا نسب للحاكم يسمى إيجابا واذا نسب لمافيه الحكم وهو الفعل يسمى وجوبا وكذا يقال في الحرمة والتحرير فلذا

فهي التخيير بين الفعل والترك كالنكاح والبيع ونحوهما وأما الوضع لهما أي للطلب والإباحة فعبارة عن نصب الشارع سببا أو شرطا أو مانعا لما ذكر من الأحكام الخمسة الداخلة في كلامنا تحت الطلب والإباحة فالسبب ما يلزم من عدمه العدم ومن وجوده الوجود بالنظر الى ذاته كالزوال مثلا فان الشارع وضعه سببا لوجوب الظهر

فيلزم من وجوده وجوب الظهر ومن عدمه عدم وجوبها وانما قلنا بالنظر الى ذاته لأنه قد لا يلزم من وجود السبب وجود المسبب لعروض مانع أو تخلف شرط وذلك لا يقدح في تسميته سببا لأنه لو نظر الى ذاته مع قطع النظر عن موجب التخلف لكان وجوده مقتضيا لوجود المسبب وأما الشرط فهو ما يلزم من عدمه العدم ولا يلزم من وجوده وجود ولا عدم لذاته ومثاله الحول بالنسبة الى وجوب الزكاة في العين والماشية فانه يلزم من عدم تمام الحول عدم وجوب الزكاة فيما ذكر ولا يلزم من وجود تمام الحول وجوب الزكاة ولا عدم وجوبها لتوقف وجوب الزكاة على ملك النصاب ملكا كاملا وأما المانع فهو

راهم يجعلون الحكم تارة الوجوب والحرمة وتارة الايجاب والتحرير وأما الواجب والمحرم والمندوب والمكروه والمباح فهو متعلق بالحكم وهو الفعل (قوله فان الشارع وضعه سببا) أي جعله علامة وليس المراد السبب المؤثر اذ لا يقول به أهل السنة (قوله فيلزم من وجوده وجوب الظهر) فيه أن الوجوب حكم شرعي فكيف ينعدم بانعدام الزوال ويوجد بوجوده مع أن الحكم قديم قلت قد تقدم أن الحكم خطاب الله المتعلق تعلقا تنجيزيا والتعلق التنجيزي ينعدم ويتجدد وحينئذ فالحكم حادث ولا يلزم قيام الحوادث بذاته تعالى لأنه من الاضافات على أننا قلنا أن الحكم قديم والتعلق صفة اعتبارية لا يلزم من تجددها حدوث موصوفها فنقول ان الاسباب والشروط علامات لا مؤثرات وحينئذ فلا يرد الاشكال وذلك ان اللازم هو أنه يلزم من العلم بالأمارة العلم بالحكم القديم ومن عدم العلم بها عدم العلم بالحكم القديم من حيث الحكم بها وهذا لا ينافي بوجود القديم في نفس الأمر فظهر لك أن الاشكال منصف سواء قلنا ان الحكم حادث أو قلنا انه قديم (قوله وانما قلنا الخ) ظاهره رجوع قوله لذاته للجملة الثانية لادخال ما يتوهم خروجه من تعريف السبب وحينئذ فالقيد لتصحيح جمعه وقد علمت أنه يصح رجوعه للجملة الأولى أيضا ثم ان قوله انما قلنا الخ يقتضى أن قوله لذاته من تمة التعريف وحينئذ فيجب أن يكون الضمير راجعا للمال للسبب واللازم الدور لتوقف الشيء على نفسه (قوله لأنه قد لا يلزم الخ) الضمير للحال والشان (قوله وأما الشرط الخ) ما قيل في آل في السبب من كونها للعهد أو لام الحقيقة يقال هنا (قوله ما يلزم من عدمه العدم) ما جنس في التعريف وقوله يلزم من عدمه العدم فصل أخرج به المانع والدليل فان كلا منهما لا يلزم من عدمه العدم ودخل السبب فأخرجه بقوله ولا يلزم من وجوده الخ لأن السبب وان كان يلزم من عدمه العدم الا أنه يلزم من وجوده الوجود كما أخرج به المانع أيضا لأنه يلزم من وجوده العدم ولا ضرر في خروج الشيء بقيدين وحيث كان الشرط يلزم من عدمه العدم ولا يلزم من وجوده وجوده ولا عدم كان مؤثرا بطرف العدم في العدم فقط وليس مؤثرا بطرف الوجود لاني وجود ولا في عدم (قوله لذاته) راجع للجملة الثانية بجزأيا أي ولا يلزم من وجوده الوجود بالنظر لذاته أي وأما بالنظر لغيره فقد يلزم عند وجوده الوجود كما لو وجدت الاسباب وانتفت الموانع عند وجود الشرط فانه يلزم حينئذ وجود المشروط لكن لا بالنظر لوجود الشرط بل بالنظر لغيره وهو وجود الاسباب وانتفاء الموانع ولا يلزم من وجوده العدم بالنظر لذاته وأما بالنظر لغيره فقد يلزم عند وجود الشرط بل بالنظر لغيره وهو وجود المانع أو انتفاء الاسباب ولا يرجع قوله لذاته للجملة الأولى أعني قوله ما يلزم من عدمه العدم لأن الشرط يلزم من عدمه العدم دائما من غير التفات لشيء بقي شيء آخر وهو أن تعريف كل من السبب والشرط غير مانع وذلك لأن تعريف السبب صادق بأحد الأمرين المتساويين كالإنسان والناطق وباللازم المساوي للزومة فان كلا منهما يلزم من عدمه العدم ومن وجوده الوجود لذاته وتعريف الشرط صادق بجزء العلة وكذا جزء المركب فانه يلزم من عدمه عدمه ولا يلزم من وجوده وجوده وكذا اللازم الأعم من ملزومه كزوم الضوء للشمس فانه يلزم من عدمه عدم ملزومه ولا يلزم من وجوده وجود ملزومه ولا عدم وجوده وأجيب بأن هذا تعريف بالأعم وهو جائز عند المتقدمين أو أن ما واقعة على موضوع شرعي خرجت هذه المذكورات (قوله فانه يلزم من عدم تمام الحول الخ) زاد لفظ تمام وان كان غير ضروري الذكر لدفع توهم أن الشرط قد يتحقق بغالب الحول اذ أكثر الشيء قد يعطى حكم كله (قوله لتوقف وجوب الزكاة على ملك النصاب) أي الذي هو سبب في الوجوب أي ولتوقفه أيضا على عدم الدين الذي هو مانع منه بالنسبة للعين والحاصل



أن الحول شرط في وجوب الزكاة وملك النصاب سبب في وجوبها والدين مانع من وجوبها لكن في خصوص العين فإذا حال الحول وكان مالاً للنصاب وجبت الزكاة لوجود سبب الوجوب فإن حال الحول ولم يكن مالاً للنصاب فلا تجب الزكاة لعدم السبب فقوله لتوقف الخ علة لقوله ولا يلزم بشقيه وانظر ما للفرق بين الحول وبين الزوال حيث جعلوا الأول شرطاً غير مقتضى لوجوب الزكاة ووجوبها إذا حال الحول إنما هو لوجود السبب وهو الملك وانتفاء المانع وهو الدين وجعلوا الثاني سبباً مقتضياً لوجوب الصلاة فإن تخلف الوجوب كان لمانع كالحيض مع أن الشارع أوجب الصلاة بالزوال والزكاة بالحول فلم يجعل كل منهما سبباً مقتضياً للوجوب وعند التخلف يدعى أنه لمانع أو يجعل كل منهما شرطاً غير مقتضى للوجوب وعند وجود الوجوب يقال إن الوجوب لوجود السبب وانتفاء المانع كذا بحث العلامة الشاوي (قوله ما يلزم من وجوده العدم) ما جنس في التعريف وما بعده فصل خرج به السبب والشرط فإن كلاً منهما لا يلزم من وجوده العدم بل السبب يلزم من وجوده الوجود والشرط لا يلزم من وجوده وجوده ووجوده ولا عدمه لذاته كما مر (قوله لذاته) راجع للجملة الثانية بجزأيهما أي ولا يلزم من عدمه الوجود بالنظر لذاته أي وأما بالنظر لغيره فقد يلزم من عدمه الوجود كأن توجد الأسباب والشروط عند انتفاء المانع ولا يلزم من عدمه العدم بالنظر لذاته وقد يلزم من عدمه العدم بالنسبة لغيره بان انتفت الأسباب والشروط مع كون المانع منتفياً ولا يرجع للجملة الأولى أعني قوله ما يلزم من وجوده العدم لأن المانع يلزم من وجوده العدم دائماً من غير التفات لشيء أي سواء وجد سبب الحكم أو لم يوجد فإذا وجد سبب الحكم مع المانع كأن قارن الحيض دخول الوقت كان الحكم منفيًا لوجود المانع ولا كلام وإن قارن المانع عدم السبب كأن قارن الحيض عدم دخول الوقت فهل الحكم منتفٍ لوجود المانع ولا انتفاء السبب أيضاً فيصح أن يعلى انتفاء الحكم بكل من الأمرين لأن العلة أمارات على الحكم فيصح تعددها إذا لمانع من كون الشيء له أمارات متعددة قاله ابن الحاجب . وقال الفخر الحكم حينئذ منتفٍ لانتفاء السبب إذ لا يكون انتفاء الحكم بوجود المانع إلا إذا وجد السبب المقتضى للحكم إذ المتبادر من معنى المانع أن المقتضى للحكم موجود لكن اتقى الحكم لوجود المانع والقول الأول هو المأخوذ من حد المانع لأن قولهم ما يلزم من وجوده العدم شامل لما إذا وجد السبب المقتضى أو فقد (قوله آخر) الأولى حذفها لافتضاءها أن عدم الحيض سبب وليس كذلك وزاد لفظ مثل دفع توهم أن المانع إنما يكون مانعاً من الوجوب دون غيره (قوله قد تحصل عند عدم الحيض) أي فيحصل الوجوب حينئذ وقوله وقد لا تحصل أي فلا يحصل الوجوب (قوله فخرج) أي تتج وتحصل من هذا (قوله يؤثر بطرفيه الخ) أي يؤثر بطرف وجوده في وجود المسبب ويؤثر بطرف عدمه في عدم المسبب والمراد بالتأثير الاقتران بقوله يؤثر بطرفيه أي يقارن المسبب بطرفيه فوجود السبب يقارن وجود المسبب وعدم السبب يقارن عدم المسبب وليس المراد بالتأثير الإيجاد والاختراع لأن المصنف من أكبر أهل السنة وكتبه مشحونة بنفي تأثير الأسباب في مسبباتها والشروط في مشروطاتها والموانع فيما منعتها والمؤثر في المسببات والمشروطات والممنوعات إنما هو الله سبحانه لکن جرت عادته بأن إيجاده للمسبب مصاحب لوجود السبب واعداده للمسبب مصاحب لعدم السبب وهكذا يقال في الباقي (قوله يؤثر بطرف عدمه فقط في العدم) أي في عدم المشروط بمعنى أن عدم الشرط يقارن عدم المشروط وقد علمت مما تقدم أن الأحكام خمسة إيجاب وندب وتحريم وكرهة وإباحة وأن كل واحد من الخمسة له أسباب وشروط وموانع فالوجوب كطلب صلاة الظهر سببه الزوال وشرطه البلوغ ومانعه الحيض والندب كطلب صلاة ركعتين بعد دخول وقت العصر سببه دخول الوقت وشرطه الطهارة ومانعه الحيض أو صلاة العصر بالفعل والحرمة

ما يلزم من وجوده العدم ولا يلزم من عدمه وجود ولا عدم لذاته مثاله الحيض فإنه يلزم من وجوده عدم وجوب الصلاة مثلاً ولا يلزم من عدمه وجوب الصلاة ولا عدم وجوبها لتوقف وجودها على أسباب آخر قد تحصل عند عدم الحيض وقد لا تحصل فخرج لك من هذا أن السبب يؤثر بطرفيه أعني طرفي وجوده وعدمه والشرط يؤثر بطرف عدمه فقط في العدم فقط والمانع يؤثر بطرف وجوده فقط في العدم فقط ومحل استيفاء ما يتعلق

كطلب الكف عن كل الميتة سببها خبث الميتة ولها مانع وهو الاضطرار ولها شرط وهو عدم الاضطرار والاباحة كالتهيير في البيع لها شرط وهو الانتفاع بالمبيع ونحوه وله موانع كفعله وقت نداء الجمعة والتهيير في النكاح وله موانع كأن تكون الزوجة محرما وسببه العقود شرطه خلوها من العدة (قوله بمباحث) جمع مباحث وهو محل البحث وذلك المحل هو القضايا وأما البحث فهو اثبات المحمولات للموضوعات والمراد بالمحل الحلول أي وحلول استيفاء الكلام المتعلق بالقضايا التي يبحث فيها عن الحكم الشرعي في فن الأصول وإنما جعلنا محل بمعنى حلول لثلايلزم ظرفية الشيء في نفسه لأن فن الأصول هو محل الاستيفاء المذكور لأنه ظرف لمحل الاستيفاء كذا قرر وقد يقال إن محل الاستيفاء المذكور بعض فن الأصول فهو من ظرفية الجزء في الكل فلا داعي لتأويل المحل بالحلول (قوله اثبات الربط بين أمر وأمر الخ) الاثبات في الأصل ادراك الثبوت والمراد به هنا مجرد الادراك فيجرد عن بعض معناه والربط هو التعلق والارتباط والمراد به النسبة الحكمية وبين ظرف في محل نصب على الحال والمراد بالأمرين الموضوع والمحمول ففي أي بدأ أحدهما أو بدأ الآخر بالآخر وحينئذ فالمعنى حقيقته ادراك النسبة الحكمية الكائنة بين المحمول والموضوع \* واعلم أن الشارح قد عرف الحكم الذي قسمه الى ثلاثة أقسام بأنه اثبات أمر أو نفيه فقد أضاف الاثبات للأمر المحمول المثبت أو المنفي وهو هنا في تعريف الحكم العادي أضاف الاثبات للربط أي النسبة الحكمية فتعلق الاثبات فيها قد اختلف وحينئذ لم يكن الحكم العادي المعروف هنا بما ذكر من أقسام الحكم المعروف فيما مر بأنه اثبات أمر لأمر وهو قد جعله من أقسامه فكان المناسب لذلك أن يقول حقيقته اثبات أمر أو نفيه بواسطة تكرر القران بينهما على الحسن وأجيب بأن اثبات الربط بين أمرين مستلزم لاثبات أحدهما للآخر فوافق تعريف العادي مأمرا على أن الاثبات فيما مر قد فسر بادراك الثبوت والمراد بالثبوت النسبة فيكون متعلق الاثبات فيما مر في المعنى موافقا لتعلقه هنا تأمل (قوله وجود أو عدم) تمييز راجع لكل من الأمرين على البديل أي اثبات الربط بين أمرين من جهة وجوده أو عدمه وبين أمر آخر من جهة وجوده أو عدمه وعليه ففيه حذف من الاول دلالة الثاني بناء على جواز حذف التمييز لدليل أو راجع لهما معا لعل البديلية ولا حذف أي من جهة وجودهما أو عدمهما ودخل تحت هذا الكلام أقسام الربط الاربعة وهي ربط وجود بوجود وربط وجود بالشعب بوجود الكل وربط عدم بعدم وربط عدم بالشعب بعدم الكل وربط عدم الجوع بوجود عدم الجوع بعدم الكل وربط عدم بوجود وربط عدم الجوع بوجود الكل فادراك الربط المذكور يسمى حكما عاديا (قوله بواسطة تكرر القران) أي الاقتران بينهما أي بين الأمرين وإضافة واسطة لما بعدها بيانية وهذا فصل يخرج لادراك الربط الواقع بين أمرين شرعا أو عقلا كالربط الذي بين زوال الشمس ووجوب الظهر وكالربط بين قيام العلم بمحله وكون ذلك المحل عالما فالاول ربط شرعي والثاني عقلي وليس أحدهما عاديا لعدم توقفه على تكرر فلا يسمى ادراك هذا الربط حكما عاديا والحاصل أن الربط العادي ما توقف على التكرر فادراكه يسمى حكما عاديا وأما الربط الشرعي والعقلي فلا يتوقفان على تكرر فادراك الاول يسمى حكما شرعيا وادراك الثاني يسمى حكما عقليا وأقل ما يحصل به التكرار وقوع الشيء مرتين فاذا لم يقع الا مرة واحدة لم يكن ذلك الشيء عاديا فلا يكون مستندا للحكم العادي فلو حكم حاكم بأن هذه النار محرقة لمشاهدة ذلك فيها مرة واحدة ولم يتكرر عليه ذلك كان اثبات الاحراق للنار ليس حكما عاديا بل هو داخل في الحكم العقلي لأن هذا من جازات الأحكام كإثباتي واعلم أن كون التكرار مستندا للحكم أعم من أن يكون على الحاكم نفسه أو على غيره ممن يقلده في ذلك الحكم كحكم الواحد

بمباحث الحكم الشرعي  
في الأصول وأما الحكم  
العادي حقيقته اثبات  
الربط بين أمر وأمر  
وجود أو عدم بواسطة  
تكرر القران بينهما

منا بأن شراب السكنجبين مسكن للفقراء تقليدا للأطباء في ذلك (قوله على الحس) متعلق بتكرار  
 والمراد بالحس ما يشمل الظاهري والباطني فربط الاحراق بالنار أي افتراضهما يتكرر على الحس  
 الظاهري وربط الجوع بعدم الأكل يتكرر على الحس الباطني وهو المسمى بالوجدان (قوله الحكم  
 على النار بأنها محرقة) أي بقولك النار محرقة (قوله فهذا) أي الحكم على النار بأنها محرقة أي ادراك  
 ثبوت الاحراق لها مستندا إلى تكرار القران بين النار والاحراق على الحس حكم عادي (قوله اذ معناه)  
 أي معنى الحكم على النار بأنها محرقة بقولنا النار محرقة أن الاحراق يقترب الخ وهذا كلام مبني على  
 المسامحة وذلك لأن قولنا النار محرقة خبر من الأخبار وقد اختلفوا في معنى الخبر ومدلوله فقيل هو الحكم  
 بالنسبة التي تضمنها وقيل نفس النسبة بمعنى زيد قائم الحكم بثبوت قيامه أي ادراك ثبوت قيامه وقيل  
 نفس ثبوت قيامه وحينئذ فمعنى النار محرقة ادراك ثبوت الاحراق للنار وأثبت الاحراق لها على معنى  
 أنها سبب في الاحراق لا مؤثرة فيه وقد قدم المصنف أن حقيقة الحكم العادي اثبات الربط وقياسه أن  
 المعنى هنا ادراك ثبوت الاحراق للنار (قوله بمس النار) أي بالنار الماسة لما أحرقته فلا يخالف ما مر  
 من أن الأمرين اللذين أدرك العقل الربط بينهما النار واحراق الجسم المسوس (قوله في كثير  
 الخ) أشار بذلك إلى أن بعضها لا تؤثر فيه كالتخليل عليه السلام وكبعض الحيوانات كالسمندو وبعض  
 المعادن كالياقوت فقوله في كثير من الأجسام في معنى اللام متعلق بالاحراق أي لكثير من الأجسام  
 لا لكها لتختلف في بعضها (قوله لمشاهدة تكرر ذلك على الحس) الإشارة راجعة للاحراق أي لمشاهدة  
 تكرر الاحراق عند الاقتران وقوله على الحس متعلق بتكرار رأي لمشاهدة تكرر الاحراق عند المقارنة  
 على الحس لكن قد تقدم للشارح اضافة تكرر للقران فقتضاه أن الإشارة ترجع للقران وفيه أن  
 المشاهد الاحراق المتكرر لا الاقتران وأراد بالحس نفس الحاسة لا الادراك بها (قوله وليس معنى هذا  
 الحكم الخ) مقتضاه أن الأمرين اللذين أدرك العقل بينهما الربط هما النار واحراق الجسم المسوس  
 وهو خلاف قوله اذ معناه أن الاحراق يقترب بمس النار فان الطرفين على هذا الاحراق والمس وقد تقدم  
 الجواب عنه بأن معنى قوله بمس النار أي بالنار الماسة وحينئذ فلا مخالفة والمأخوذ من كلامه في شرح  
 المقدمات أن الأمرين اللذين أدرك العقل الربط بينهما النار واحراق الجسم لأنه قال في قوله وعدم  
 تأثير أحدهما في الآخر ألبتة هذا رد على من زعم تأثير أحدهما في الآخر والقائل بالتأثير إنما قال النار  
 تؤثر في احراق المسوس لأن المس هو الذي أثر في الاحراق (قوله وليس معنى هذا الحكم أن النار  
 الخ) أي ليس معنى الحكم بأن النار محرقة ادراك ثبوت الاحراق لها على أنها هي التي أثرت الاحراق لما  
 مسته (قوله وانما غاية مادلت عليه العادة الخ) أي ان غاية ما تفيد العادة الاقتران بين النار والاحراق  
 أي حصولها معاً على سبيل الاقتران ولم تفد تأثيرها أي غيرها فيه فتعين المؤثر في الاحراق لم يستفد من  
 العادة هذا كلامه وبحث فيه بعضهم بأن الذي يستفاد من العادة هو ثبوت الاحراق للنار وكون ذلك  
 من حيث ان النار سبب فيه أو مؤثرة فيه شيء آخر فأهل السنة يقولون بثبوت الاحراق لها من حيث  
 انها سبب وغيرها يقولون من حيث انها مؤثرة (قوله الاقتران فقط بين الأمرين) أي الثبوت  
 للأمرين على سبيل الاقتران كما سبق (قوله ولا منها يتلقى الخ) أي أنه لا يتلقى ولا يستفاد علم الفاعل  
 حقيقة من العادة بل غاية ما يتلقى منها هو ما قدمناه من الاقتران بين الأمرين على ما ذكره (قوله ككون  
 الطعام مشبعاً) فيه تسميح لأن الكونية المذكورة ليست حكماً فالأولى كادراك ثبوت الشبع للأكل  
 والرى للماء والاضاءة للشمس والقطع للسكين فهذه أحكام عادية لأن غاية ما تفيد العادة مقارنة الشبع  
 للأكل والرى للماء والاضاءة للشمس ولا تفيد تعيين المؤثر في الشبع هل هو الأكل أو غيره وكذا يقال

على الحس مثال ذلك  
 الحكم على النار بانها  
 محرقة فهذا حكم عادي  
 اذ معناه أن الاحراق  
 يقترب بمس النار في  
 كثير من الأجسام  
 لمشاهدة تكرر ذلك  
 على الحس وليس معنى  
 هذا الحكم أن النار هي  
 التي أثرت في احراق  
 ما مسته مثلاً أو في  
 تسخينه اذ هذا المعنى  
 لا دلالة للعادة عليه أصلاً  
 وانما غاية مادلت عليه  
 العادة الاقتران فقط  
 بين الأمرين أما تعيين  
 فاعل ذلك فليس للعادة  
 فيه مدخل ولا منها  
 يتلقى علم ذلك وقس  
 على هذا سائر الأحكام  
 العادية ككون  
 الطعام مشبعاً والماء  
 مروياً والشمس مضبته  
 والسكين قاطعة ونحو  
 ذلك مما لا ينحصر  
 وانما يتلقى العلم بفاعل  
 هذه الآثار المقارنة  
 لهذه الأشياء

فيا بعد هذا كلامه (قوله من دليل العقل والنقل) أي من الدليل العقلي والنقل الدال كل منهما على ثبوت الوجدانية له تعالى في الأفعال فالنقل كقوله تعالى «ذلكم الله ربكم لا اله الا هو خالق كل شيء فاعبدوه» والعقلي هو أن تقول لو كان غيره تعالى تأثير في شيء من الكائنات لكان تعالى عاجزاً عن ذلك الممكن لكن التالي باطل اذ لو كان عاجزاً عن تمكن لكان تعالى عاجزاً عن غيره أيضاً للتأثر لكن التالي باطل اذ لو كان عاجزاً لما وجد شيء من الكائنات لكن التالي باطل واعلم أن الدليل العقلي مستقل باثبات الوجدانية وأما الدليل النقل فقبل انه مستقل أيضاً باثباتها وهو رأي الفخر ومن وافقه وقيل انه لا يستقل وهو مذهب المحققين قال المصنف في الكبرى وهو رأي لما يلزم عليه من الدور كما سيأتي بيانه من توقف الوجدانية حينئذ على السمع والحال أن السمع متوقف بثبوته على المعجزة وتوقفها على الوجدانية فقول الشارح وإنما يتلقى العلم بفاعل هذه الآثار المقارنة لهذه الأشياء من دليل العقل والنقل يحتمل أن مراده استقلال كل من الأمرين بالدلالة كما هو رأي الفخر ويحتمل أن مراده تقوية الدليلين ببعضهما مع منع استقلال دليل النقل (قوله وقد أطبق العقل) أي الدليل العقلي والشرعي (قوله عموماً) حال من الكائنات أي حالة كونها معهما فيها أي سواء كانت تلك الكائنات ذوات أو صفات أو أفعالاً كانت الأفعال اختيارية أو اضطرارية كانت خيراً أو شراً (قوله وأنه لا أثر) أي لا تأثير وقوله لكل ماسواه الأولى حذف كل لتلايتهم أنه من سلب العموم وأن المنفي تأثير كل ماسواه وأما تأثير بعض ماسواه فغير منفي مع أن القصد عموم السلب فالمنفي تأثير ماسواه كلاً أو بعضاً وهذه الجملة كالتأثير كيدلسا قبلها (قوله جملة وتفصيلاً) أي حالة كون ذلك الأثر مجزئاً ومفصلاً أي ميئناً خلافاً لما نقل عن الأستاذ أني اسحق الاسفرايني وهو يرى منه من أن المؤثر في الفعل مجموع القدرتين قدرة الله وقدرة العبد وأنه جو اجتماع مؤثرين على أثر واحد على أن تتعلق قدرة الله بأصل الفعل وقدرة العبد بوصفه بأن تجعله موصوفاً بكونه طاعة أو معصية فالصلاة لها حيثيتان حيثية كونها فعلاً وحيثية كونها طاعة فهي من حيث كونها فعلاً مخلوقة لله ومن حيث كونها صلاة وطاعة مخلوقة للعبد وكذا لطم اليتيم من حيث كونه فعلاً مخلوق لله ومن حيث كونه ايذاءً أو نأدياً مخلوق للعبد فقد أثبت للعبد تأثيراً على طريق التفصيل فإن قلت يشكل على قوله ولا أثر ماسواه أن القدرة تؤثر في المقدور والارادة تخصصه قلت هذا كلام مبني على المساهلة اذ المؤثر والمخصص هو الذات العلية لكن لما كان للقدرة والارادة دخل في التأثير والتخصيص نسبا إليهما على أن لا نسلم أن القدرة والارادة من السوي لأن المراد بماسواه ما كان مغايراً له منفصلاً عنه والصفات ليست عنا ولا غيرها أي ليست عين الذات بحسب المفهوم ولا مغايرة لها مغايرة انفكاك وانفصال بحيث تكون غيرها لها منفصلاً عنها (قوله وقد غلط قوم الخ) اعلم أن العقلاء على أربعة أقسام فمنهم من اعتقد أن الأسباب العادية تؤثر في مسبباتها بطبيعتها وذاتها والتلازم بينهما عقلي وهذا ككافر اجاعا ومنهم من اعتقد أن الأسباب العادية تؤثر في مسبباتها بقوة أو دعها الله فيها والتلازم بينهما عادي وهذا في كفره قولان والصحيح عدم كفره ومن هذا يعلم أن الصحيح عدم كفر المعتزلة لأنهم يقولون ان العبد يخلق أفعال نفسه الاختيارية بقوة أو دعها الله فيه وهي القدرة الحادثة التي خلقها فيه ومنهم من يعتقد أن المؤثر في المسببات العادية كالاحراق والري والشبع هو الله وحده إلا أنه يعتقد أن الملازمة بين الاسباب والمسببات عقلية لا يمكن تخلفها فتي وجدت النار وجد الاحراق ومتى وجد الالام كل وجد الشبع وهذا غير كافر اجاعا إلا أن هذا الاعتقاد جهل ووربما جره ذلك الجهل الى الكفر لانه يلزمه انكار ما خالف العادة فر بما أنكر البعث واحياء

من دليل العقل والنقل وقد أطبق العقل والشرع على انفراد المولى جل وعز باختراع جميع الكائنات عموماً وأنه لا أثر لكل ماسواه تعالى في أثر ما جملة وتفصيلاً وقد غلط قوم في تلك الاحكام العادية

الموتى فيكفر وذلك لان العادة أن الميت اذا مات يوضع في القبر ولا يحيا بعد ذلك فر بما اعتقد أنه لا يمكن تخلف ذلك فينكر البعث واحياء الموتى فيكفر ومنهم من يعتقد أن المؤثر في المسببات العادية هو الله وحده وأن الملازمة والمقارنة بين الأسباب والمسببات عادية يمكن تخلفه بان يوجد السبب دون المسبب وهذا الاعتقاد هو المنجى عند الله وهو اعتقاد أهل السنة اذا علمت هذا فنقول لك ان ظاهر الشارح يقتضى ان الفرق التي وقع منها الغلط فرقان فقط من قال ان الأسباب تؤثر بطبعها ومن قال انها تؤثر بقوة أودعت فيها مع أنهم ثلاثة فسكت عن الفرقة الثالثة وهي التي تسند ايجاد المسببات لله حقيقة ولكن تقول ان الربط بين الأسباب والمسببات عطفى لا يمكن تخلفه وظاهر الشارح أيضا يقتضى أن من قال ان الاسباب تؤثر بقوة يقول ان الربط بين الاسباب والمسببات عطفى مع أن القائل بالتأثير بقوة لا يقول بالربط العطفى كما ذكره في شرح المقدمات (قوله فجعلوها) أى فجعلوا متعلقها وهي الاسباب والمسببات عقلية أى جعلوا التلازم بين متعلقها عقليا (قوله كل أثر منها) أى من متعلقها وهي المسببات وقوله لما أى لسبب جرت العادة أنه أى الأثر يوجد معه أى مع السبب كالشبع الذى يوجد مع الأكل (قوله فأصبحوا) أى فصاروا (قوله وقد باءوا) أى فى حال كونهم قد انقلبوا (قوله بهوس) خبر أصبح أى ملتبسين بهوس أى بطرف من الجنون والهوس فى الأصل دوران فى الرأس يعتري الانسان فيصير يتكلم بالمعنى له ولا شك أن هذا نوع من الجنون أطلقه الشارح وأراد به العقيدة الفاسدة لان شأنها أن لاتصدر الا من عنده نوع من الجنون (قوله ذميم) بالذال المعجمة من الذم ضد المدح أى مذموم غير ممدوح وبالذال المهملة معناه القبيح ضد الحسن وقوله بهوس ذميم راجع لقول من قال ان الاسباب العادية تؤثر بطبعها وقوله وبدعة شنيعة أى قبيحة راجع لقول من قال ان الاسباب العادية تؤثر بقوة أودعت فيها وقوله وشرك عظيم يصلح رجوعه لكل من القولين لان الشرك منه ما يكفر كالأول ومنه ما لا يكفر وإنما يفسق كالثانى (قوله فى أصول الدين) الاضافة للبيان (قوله من مضلات الفتن) أى من الفتن المضلة والفتن جمع فتنه وهى الامر الذى يمتحن الله به عبده كما اذا كان الشخص عالما يحقق العلوم وليس عنده ما يأكفه ويجد الجبهة متنعين بالمال كل والملابس الفاخرة فان هذه فتنه مضلة لانها ربما وقعت غير الموفق فى الضلال وأما الموفق فلا يضل بل يقول ان نعم الله قسمان معنوية وهى العلم لان اللذة به معنوية وحسية فالمولى أعطى النعم المعنوية للعلماء وأعطى النعم الحسية لغيرهم فالعنوية أعظم من الحسية وأنشد بعضهم فى هذا المعنى

كم عالم يسكن يتنا بالكر \* وجاهل يملك قصورا وقرى

لما قرأت قوله سبحانه \* نحن قسمنا بينهم زلال المرا

(قوله والمرور) عطف على النجاة أى نسأله أن يمر ظاهرا من جهة اللسان وباطنا من جهة البطن على أهدى طريق أى على طريق هاد مستقيم ومراده بظاهره لسانه وبياطنه قلبه وكأنه قال نسأله أن يجعل لساننا وقلوبنا مابين على الطريق المستقيم بأن لا ينطق لسانه الا بما فى النطق به ثواب ويعتقد قلبه كل ما هو صواب (قوله بجاه الخ) أى حالة كوننا متوسلين فى قبول دعائنا بجاه سيدنا محمد أى بمنزلة عندك يا الله (قوله عما يدرك العقل ثبوتة أو نفيه) أى عن محكوم به يدرك العقل ثبوتة كوجوب الوجود فى قولك الله واجب الوجود أو نفيه أى انتفاءه بقرينة مقابلته بالثبوت وذلك كوجود الشريك فى قولك شريك البارى ليس موجودا ويحتمل وقوع ما على نسبة أى عبارة عن نسبة يدرك العقل ثبوتها أى مطابقتها للواقع ونفيها أى عدم مطابقتها للواقع وعلى كلا الاحتمالين فليس الحكم العقلى من أفراد مطلق الحكم الذى عرفه سابقا بأنه اثبات أمر أو نفيه لان الحكم

فجعلوها عقلية وأسندوا وجود كل أثر منها لما جرت العادة انه يوجد معه اما بطبعه أو بقوة أودعت فيه فأصبحوا وقد باءوا بهوس ذميم وبدعة شنيعة فى أصول الدين وشرك عظيم ولا حول ولا قوة الا بالله العلى العظيم نسأله سبحانه النجاة الى الممات من مضلات الفتن والمرور ظاهرا وباطنا على أهدى سنن بجاه سيدنا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم. وأما الحكم العقلى فهو عبارة عما يدرك العقل ثبوتة أو نفيه

العقلي اما المحكوم به الذي يدرك العقل ثبوته أو نفيه أو النسبة التي يدرك العقل ثبوتها بمعنى مطابقتها والحكم المطلق ادراك ثبوت المحكوم به للمحكوم عليه فلو قال فهو عبارة عن اثبات أمر أو نفيه من غير توقف على تكرر ولا وضع واضح لكان ظاهرا ولك أن تجعل ما واقعة على حكم بالمعنى السابق وهو الاثبات والنفي أي ادراك الثبوت والاتقاء وتجعل الضمير في قوله يدرك العقل ثبوته راجعا للحكم بمعنى النسبة الحكمية على طريق الاستخدام ويراد بثبوتها وقوعها ومطابقتها لما في الخارج ويراد بنفيها عدم وقوعها ومطابقتها لما في الخارج وكأنه قال الحكم العقلي عبارة عن حكم يدرك العقل وقوع نسبه أو عدم وقوعها والاول في القضية الموجبة والثاني في القضية السالبة وعلى هذا الاحتمال يكون العقلي من أفراد الحكم المطلق المعرف بما مر فتأمل وقوله يدرك العقل نسبة الادراك فيه للعقل مجاز عقلي من نسبة الشيء لآلته لان المدرك حقيقة النفس لكن بواسطة العقل (قوله من غير توقف على تكرر) أي فاذا حكم بأن شرب القهوة أو كل الضأن يذكي الفهم حين استعماله لذلك أول مرة كان ذلك الحكم عقليا وأما اذا حكم بذلك بعد استعماله مرتين فأكثر كان الحكم عاديا فقوله من غير توقف على تكرر مخرج للحكم العادي وهو متعلق بيدرک (قوله ولا وضع واضح) خرج الحكم الشرعي فانه متوقف على وضع الواضع وهو التعلق التنجيزي والحاصل أن الحكم الشرعي هو كلام الله الأزلي المتعلق بأفعال المكلفين تعلقا تنجيزيا فالشرعي متوقف على التعلق التنجيزي لأخذه في مفهومه وهو وضع منسوب لواضع أي لجاعل وهو المولى والمراد بكون المولى واضعا للتعلق وجاعلا له أنه حاصل برادته والاتيان بهذا القيد لاخراج الحكم الشرعي فيه نظر لان الحكم الشرعي وهو خطاب الله الخ لم يكن داخل في ما الواقعة على النسبة أو المحكوم به أو على الحكم بالمعنى السابق حتى يحتاج لاخراجه بهذا القيد (قوله وهذا الحكم الثالث هو الذي تعرضنا له الخ) انما تعرض له دون غيره لا تقسام العقائد الدينية لا تقسامه ولان العقائد أحكام عقلية ولهذا كانت على نحو أقسامه (قوله في أصل العقيدة) الاضافة للبيان (قوله فقولنا) أي في العقيدة (قوله يعني أن كل ما يتصور في العقل) أي كل ما يصدق به العقل من النسب الحكمية وكل ما يدركه من الأمور التي يحكم بها على غيرها أو يحكم عليها غيرها (قوله أي يدركه) قد علمت فيما سبق أن الاسناد في ذلك مجاز عقلي وكذا يقال في جميع ما يأتي من اسناد الادراك للعقل فلا تغفل (قوله لا يتخلو عن هذه الثلاثة الأقسام) أي لا يتخلو عن الاتصاف بواحد من هذه الثلاثة الأقسام كما أشاره بقوله أي لا بد له الخ وهذا يشير لما قلناه سابقا من أن المراد بانحصار الحكم العقلي في الأقسام الثلاثة عدم خروجه عنها بمعنى أن متعلقه وهو كل من المحكوم به وعليه والنسبة لا بد من اتصافه بواحد من هذه الأمور الثلاثة (قوله فالواجب) أي فالأمر الواجب أي المتصف بالوجوب وهو عدم قبول الاتقاء (قوله يعني أن الواجب العقلي) احتراز بذلك عن الشرعي فانه الأمر الذي طلب الشارع فعله طلبا أكيدا (قوله هو الأمر الذي لا يدرك في العقل الخ) فيه إشارة الى أن ما موصولة وأن يتصور بمعنى يدرك ادراكا تصديقا كما سبق ومصدق الأمر النسبة الحكمية وكذا المحكوم به وعليه وقوله عدمه أي عدم أفراده في الخارج (قوله اما ابتداء) أي وعدم ادراك عدمه اما ابتداء (قوله بلا احتياج) الاولى أي بلا احتياج الى سبق نظر لانه تفسير لقوله ابتداء فان قيل حيث كان تفسيرا له فواجب زيادة قوله ابتداء وهلا قال هو الأمر الذي لا يدرك في العقل عدمه اما بلا احتياج الى سبق نظر واما بعد سبق النظر والجواب أن زائد قوله ابتداء لانه الواقع في عبارتهم ثم فسره بقوله بلا احتياج الخ وقوله بلا احتياج الخ أي وان توقف على حدس أي تخمين أو تجر به فالحدسيات والتحريرات من جملة الضروري والحاصل أن الضروري يقال في مقابلة النظري فيفسر بما لا يحتاج لنظر فيكون شاملا

من غير توقف على تكرر ولا وضع واضح وهذا الحكم الثالث هو الذي تعرضنا فيه في أصل العقيدة فقولنا الحكم العقلي احتراز من الشرعي والعادي وقد عرفت معناهما وقوله ينحصر في ثلاثة أقسام يعني أن كل ما يتصور في العقل أي يدركه من ذوات وصفات وجودية أو سلبية أو أحوال قديمة أو حادثة لا يتخلو عن هذه الثلاثة الأقسام أي لا بد له أن يتصف بواحد منها اما بالوجوب أو الجواز أو الاستحالة وقوله فالواجب مالا يتصور في العقل عدمه يعني أن الواجب العقلي هو الأمر الذي لا يدرك في العقل عدمه يعني اما ابتداء بلا احتياج

للتجربيات والحدسيات وقد يقال الضروري في مقابلة الاكتسابي فيفسر بما لا يتوقف على شيء  
فيكون قاصرا على الأوليات ولا يشمل التجربيات والحدسيات (قوله الى سبق نظر) من اضافة الصفة  
للموصوف أي الى نظر سابق على التصور والنظر ترتيب أمور معلومة ليتوصل بها الى أمر مجهول (قوله  
ويسمى الضروري) ضمير يسمي عائد على الأمر الذي لا يدرك في العقل عدمه من غير احتياج لسبق  
نظر وقوله الضروري أي الواجب الضروري فهو على حذف الموصوف فالتسمية بمجموع الصفة  
والموصوف لا بالصفة فقط لأن المسمى بها ما لا يحتاج الى نظر أعم من أن يكون واجبا أو مستحيلا أو  
جائزا لا الواجب الذي لا يحتاج الى نظر ويحتمل أن يكون ضمير يسمي راجعا لما يفهم من قوله بلا  
احتياج الى سبق نظر أي ويسمى ما لا يحتاج لسبق نظر مطلقا واجبا كان أو غيره بالضروري وعلى  
هذا فلا يحتاج لتقدير الموصوف واعلم أن الضرورية من صفات العلم أي الإدراك فتسمية الأمر الذي  
لا يدرك في العقل عدمه من غير احتياج لنظر بالضروري وهو النسبة والمحكوم عليه أو به من تسمية  
الشيء باسم متعلقه بكسر اللام وهو العلم ويمكن أن يقدر مضاف في العبارة عند قوله ويسمى أي ويسمى  
تصوره أي الأمر المذكور ضروريا أو يجعل الضمير في يسمي راجعا للأمر لكن من حيث قيام ذلك  
الأمر بالقوة العاقلة وإدراكه فانه من تلك الحثيثة علم ومعلوم من حيث هو في نفسه فالعلم والمعلوم  
متحدان بالذات مختلفان بالاعتبار على ما حرر في محله وأما تركاب تقدير مضاف قبل ما التي هي بمعنى  
الأمر أي فالواجب تصور ما لا يتصور في العقل عدمه وضمير يسمي راجع لتلك المحذوف فهو فاسد لأن  
التصور ليس واجبا ولا مستحيلا بل هو جائز دائما (قوله كالتحيز مثلا للجرم) أي وكذلك ثبوت  
التحيزه وأما إدراك وقوع هذا الثبوت فليس بواجب بل هو جائز لما علمت أن الحكم دائما متصف  
بالجواز لا يقال إن التحيز للجرم لا يجب وجوده لكونه مسبوقا بعدم طاريء ويطرأ بطر و الجرم  
وحيث أنه لا يمتثل بالتحيز للجرم غير صحيح لانا نقول انما مثل به المصنف للمحكوم به الواجب النسبة في  
نفس الأمر ولا يخفى أنه كذلك وفرق بين الأمر الواجب الموصوف بنسبته بالوجوب وبين الشيء الواجب  
الوجود فالثابت للتحيز الوجوب أي عدم قبوله الاتفاء عن الجرم لا وجوب الوجود المتضمن عدم سبقية  
العدم وطرده فافهم وقوله مثلاً أي وكأحد الأمرين من الحركة والسكون للجرم وكشبت أحدهما لا يعينه  
للجرم ومراده بالجرم ما حل في فراغ سواء كان جسما وهو ما تركب من جوهرين فردين فأكثر أو كان  
جوهرًا فردا وهو الجزء الذي لا يتجزأ فالتحيز أي الحلال في حيز لا يختص بالجسم بل يكون للجوهر  
الفرد أيضا وذلك لأن الحيز عند المتكلمين هو الفراغ المتوهم الذي يشغله شيء سواء كان ممتدا كالجسم  
أو غير ممتد كالجزء الذي لا يتجزأ وهو عدم محض يخطر بالبال وليس شيئاً موجوداً عندهم فالجوهر الفرد  
متحيز وإن كان غير ممكن اذ يعتبر في الممكن الامتداد فالمكان أخص من الحيز عند المتكلمين لأن  
المكان عندهم هو الفراغ المتوهم الذي يشغله شيء ممتد وليس المراد به ما استقر عليه الجسم من الأرض  
وأما الحيز فهو الفراغ الذي يشغله شيء سواء كان ممتداً أو غير ممتد ومترادفان عند الحكماء لانهم نفوا  
وجود الجوهر الفرد فالشغل للفراغ عندهم لا يكون الامتداد واعلم أن الواجب اما عرضي واما ذاتي  
والذاتي اما مطلق أو مقيد فالواجب العرضي كوجود الممكن الذي تعلق علم الله بوقوعه فهو بالنظر  
لذاته جائز لاستواء وجوده وعدمه ولكن عرض له الوجوب من تعلق علم الله بوقوعه والواجب الذاتي  
المطلق كذات الله وصفاته والواجب الذاتي المقيد كالتحيز للجرم فانه واجبه مادام باقيا وكلام الشارح  
في الواجب الذاتي بقسميه ولذا مثل بالتحيز والقدم وأما الواجب العرضي فهو من قبيل الجائز (قوله  
فإن العقل ابتداء لا يدرك انفكاك الجرم الخ) فيه أن هذا مخالف لقولهم ما يمنع انفكاكه عن الماهية

الى سبق نظر و يسمى  
الضروري كالتحيز  
مثلا للجرم فان العقل  
ابتداء لا يدرك انفكاك  
الجرم عن التحيز

الموجودة امان يتمتع انفسا كه عنها مطلقا أى فى الوجود الذهنى والخارجى وهو لازم الماهية كازوجية للأربعة أو يتمتع انفسا كه عنها فى الوجود الخارجى فقط كالتحيز للجرم فانه انما يلزم الجرم فى الوجود الخارجى أو يتمتع انفسا كه عنها فى الوجود الذهنى فقط كالكلية للانسان فان هذا يقتضى تعقل الجرم بدون حيز وهو خلاف مقتضى كلام الشارح تأمل وقد يجاب بأن مراد المصنف أن العقل لا يدرك انفسا كالجرم عن التحيز يعنى بعد وجوده فى خارج الاعيان (قوله أى أخذه قدر ذاته من الفراغ) تفسير للتحيز ويفهم منه تفسير الحيز بأنه الفراغ الذى يشغله شغل بقى شئ آخر وهو ان التحيز ممانعة الغير عن الفراغ أى مدافعتة عنه لانفس الاخذ المذكور كما هو قضية كلامه ويمكن الجواب بأن المراد أخذه ماذ كر على وجه الممانعة كذا قيل وفيه أن التحيز فى الحقيقة نفس الممانعة وأخذه قدر ذاته من الفراغ لازم لها وضميرا أخذه وذاته عائد على الجرم وقوله من الفراغ متعلق بأخذه (قوله واما بعد سبق النظر) كان المناسب لأجل المقابلة أن يقول واما غير ابتداء واحتياج الى سبق نظر وقوله واما بعد سبق النظر أى المحتاج له والافكلامه صادق بالضرورى الذى سبقه نظر لا يحتاج له مع أنه لا يقال له نظرى بل ضرورى أخذ من تعريفه السابق وازافة سبق لما بعده من اضافة الصفة للموصوف أى واما بعد نظر سابق (قوله ويسمى) أى الأمر الذى لا يدرك فى العقل عدمه مع سبق النظر وقوله نظر بأى واجبا نظر يافيه حذف الموصوف لان الأمر المذكور يسمى بمجموع الصفة والموصوف ويحتمل أن الضمير عائد على ما يحتاج لسبق النظر المفهوم من قوله واما بعد سبق النظر أى ويسمى ما يحتاج لسبق النظر سواء كان واجبا أو جائزا أو مستحيلا نظر يا وعلى هذا فلا يحتاج لتقدير موصوف واعلم أن النظرى من صفات العلم بمعنى الادراك وحينئذ فتسمية الأمر المذكور بنظرى من تسمية الشئ باسم متعلقه بكسر اللام وهو العلم الآن يقدر مضاف فى العبارة أى ويسمى تصور ره أى الأمر المذكور بنظرى أو الضمير راجع للأمر المذكور من حيث تصور ره وادراك العقل له على ما مر وقوله ويسمى نظريا كان المناسب لأجل المقابلة أن يقول النظرى (قوله كالقدم) أى وكشوت القدم أيضا (قوله انما يدرك وجوبه) أى عدم قبوله للاتفاء (قوله اذا فكر العقل) اظهار فى محل الاضمار أى اذا نظر فى الدليل وهو لولم يكن المولى سبحانه قد قديم الكان حادنا ولو كان حادنا لا احتاج لمحدث ومحدثه لمحدث وهكذا لكن التالى باطل للزوم الدور أو التسلسل وقوله اذا فكر ظرف لقوله انما يدرك وجوبه وهو يفيد أن ادراك وجوبه أى عدم قبوله للاتفاء متوقف على الفكر (قوله من الدور) أى ان توقف آخر السلسلة على أولها كما أن يكون محدث ز يدعمرأ ومحدث عمر و بكرأ ومحدث بكرأ خالدا ومحدث خالد ز يد او هذا محال لانه يلزم عليه أن يكون ز يد سابقا على الجميع من حيث انه أحدث خالد او مسبوقا بالجميع من حيث انه أحدثه عمر و (قوله أو التسلسل) ان لم يتوقف آخر السلسلة على أولها كما أن يكون محدث خالد فى المثال المذكور شخصا آخر غير ز يد وهكذا الى ما لا نهاية له وهذا باطل لادلة ذكرها منها أنه يلزم عليه وجود حوادث لأولها وذلك تناف لان كل حادث لا بد له من أول وذلك مناف للأول لها (قوله بهذا) أى بقولنا اما ابتداء واما بعد سبق النظر (قوله انقسام الواجب الخ) أى من انقسام الكل الى جزئياته (قوله ما لا يتصور فى العقل وجوده) أى الأمر الذى لا يمكن وجوده بناء على أن يتصور مبنى للفاعل وأما على بنائه للمفعول فالعنى الأمر الذى لا يصدق العقل بوجوده أى بوجود أفرادة فى الخارج ونفس الأمر وليس المراد ما لا يصدق العقل بوجوده فى الذهن لأن المستحيل يصدق العقل بوجوده فى الذهن لأجل أن يحكم عليه حكما مطابقا والمراد بالوجود الثبوت والتحقق فى نفس الأمر فيشمل المستحيل ذاتا كشرىك البارى وصفة وجودية كالعجز وصفة حال

أى أخذه قدر ذاته من الفراغ واما بعد سبق النظر ويسمى نظريا كالقدم لمولانا جل وعز فان العقل انما يدرك وجوبه له تعالى اذا فكر العقل وعرف ما يرتب على ثبوت الحدوث له عز وجل من الدور أو التسلسل الواضح الاستحالة فقد عرفت بهذا انقسام الواجب الى ضرورى ونظرى وقوله والمستحيل ما لا يتصور فى العقل وجوده



ككون البارى جرماء على ثبوت الاحوال ولكن الحق أنه لا حال وحينئذ فلا يحتاج لتأويل  
الوجود بالثبوت ان قلت التعريف المذكور غير مانع لصدقه بالسلوب و بعدم العوالم في الازل اذ كل منهما  
لا يقبل الوجود لان كلا منهما عدم والشئ لا يقبل الاتصاف بضده وحينئذ فكل منهما لا يصدق العقل  
بوجوده مع أن كلا من صفات السلوب وعدم العوالم في الازل أمر واجب أجيب بأن المراد بقوله ما لا يتصور  
في العقل وجوده أى في نفس الأمر والسلوب كالقدم والبقاء وعدم العوالم في الازل وان كان مفهومهما  
عدميا لكن لهما وجود أى تحقق في نفس الامر وذلك لان كلا منهما واجب وكل واجب يصدق العقل  
بوجوده في نفس الامر فقول المعترض اذ كل منهما لا يقبل الوجود ان أراد الوجود في خارج الاعيان  
فسلم لكنه ليس بمراد وان أراد بحسب نفس الأمر فمنوع واعلم أن الوجود بحسب نفس الامر أعم من  
الوجود خارج الاعيان وقد يطلق على الوجود بحسب نفس الامر أنه وجود خارجى وهذا الاطلاق شائع  
كما ذكره الشيخ الصغير في حواشيه فعلم بما قررنا أن أفراد المستحيل لا تحقق لشيء منها في نفس الامر  
ولا في خارج الاعيان اذ ليس شئ فيهما يقال له اجتماع النقيضين أو شريك البارى مثلا بخلاف صفات  
السلوب وعدم العوالم في الازل فان لهما تحققا في نفس الأمر وان لم يكن لهما تحقق خارج الاعيان  
و بينهما بون (قوله يعنى أيضا ما ابتداء) أى وعدم ادراك العقل بوجوده اما ابتداء أى من غير احتياج  
لسبق نظر (قوله أو بعد سبق النظر) أى المحتاج له وأما ادراك العقل عدم وجوده بعد نظر غير محتاج له  
فهو من الضروري و اضافة سبق للنظر من اضافة الصفة للموصوف أى أو بعد نظر سابق (قوله عرو الجرم  
عن الحركة والسكون) أى بعد تقرر وجوده وأما في آن حدوثه واستقراره في الارض فهو عار عنهما  
هذا ان قلنا ان الحركة كونان أى استقراران في آئين في مكانين والسكون كونان في آئين في مكان  
واحد أو قلنا ان الحركة السكون الاول في المكان الثانى والسكون الثانى في المكان الاول فالجرم  
في زمن حدوثه واستقراره في الارض لا متحرك ولا ساكن فقسمة الجرم الى متحرك وساكن مانعة جمع  
وبين الحركة والسكون على هذين القولين التباين وأما ان قلنا ان السكون الكون أى الحصول  
الاول أو الثانى في المكان الاول أو الثانى والحركة هى الكون الاول في المكان الثانى وأما السكون الثانى  
وما بعده في المكان الثانى أو الاول فهو سكون فالجرم في زمن حدوثه وأول استقراره على الارض ساكن  
و حينئذ فالجرم لا يتخلو عن الحركة والسكون أبدا على هذا القول وقسمته الى متحرك وساكن حقيقية  
وبين الحركة والسكون على هذا القول العموم والخصوص المطلق فالكون الاول في المكان الثانى  
حركة باعتبار أنها انتقال من مكان الى مكان وسكون نظرا لكونه سكونا في مكان والا كونان الحاصلة  
بعد الكون الاول في المكان الاول وسكون فقط وكذا الا كونان الحاصلة بعد الكون الاول في المكان  
الثانى وحينئذ فكل متحرك ساكن وليس كل ساكن متحركا فتأمل (قوله أى تجرده عنهما معا)  
يعنى في آن واحد كما هو مقتضى مع (قوله لا يتصور ثبوت هذا المعنى) أى وهو العرو عما ذكر  
فالعرو عما ذكر ممتنع الوجود لموضوعه كاستمتاع الفردية للاربعة (قوله كون الذات الخ) أى وكذلك  
ثبوت الجرمية للذات العلية وهذا مثال للمتنع لذاته كشريك البارى والمثال الاول وهو تعرى  
الجرم عن الحركة والسكون فهو مثال للمستحيل لموضوعه لانه محال مادام موضوعه وهو الجرم باقيا  
(قوله عن ذلك) أى عما ذكر من الكونية (قوله فان استحالة هذا المعنى) أى وهو الكونية المذكورة  
أى فان عدم قبولها الثبوت لله تعالى (قوله فيما يترتب على ذلك) أى فيما يترتب على ثبوت تلك الكونية  
له (قوله من المستحيل) بيان لما (قوله وهو الجمع بين النقيضين) الضمير راجع للمستحيل أى  
وذلك المستحيل المترتب على ثبوت الجرمية له تعالى الجمع بين النقيضين والمناسب لما يأتى أن يقول

يعنى أيضا ما ابتداء أو  
بعد سبق النظر فتأمل  
الاول عرو الجرم عن  
الحركة والسكون أى  
تجرده عنهما معا بحيث  
لا يوجد فيه واحد  
منها فان العقل ابتداء  
لا يتصور ثبوت هذا  
المعنى للجرم ومثال  
الثانى كون الذات  
العلية جرما تعالى الله  
عن ذلك علوا كبيرا  
فان استحالة هذا المعنى  
عليه جل وعز انما يدره  
العقل بعد أن يسبق له  
النظر فيما يترتب على  
ذلك من المستحيل وهو  
الجمع بين النقيضين

وهو الجمع بين الشيء والأخص من تقيضه (قوله وذلك) أي وبين ذلك أي الجمع بين التقيضين أنه قد وجب الخ وحاصله اثبات القدم والبقاء بابطال مقابلهما وهو الحدوث (قوله لتلازم الخ) علة لقوله وجب لولا نا الخ (قوله فلو كان تعالى جرما الخ) هذا قياس استثنائي متعلق من حيث المعنى بقوله أو لافان استحالة هذا المعنى عليه ان قلت شرط انتاج القياس الشرطي أن تكون الشرطية فيه كلية وهي هنا مهمة لان لولا إهمال والمهمة في قوة الجزئية فالجواب أن المراد هنا الكلية اذ المراد أنه كلما كان المولى جرما وجب له الحدوث (قوله لما تقرر) أي في كلامهم وهذا بيان لوجه الملازمة في الشرطية وهي قوله لو كان جرما لوجب له الحدوث (قوله فيلزم اذن) أي وقت أن نظرنا في الدليل وهو مجموع ما سبق من قوله وذلك الخ (قوله أن يكون الخ) فاعل لزم أي لزم أن يكون واجب القدم لما تقدم من اثبات القدم بابطال مقابله وهو الحدوث (قوله لألوهيته) أي لاجل كونه الها أي معبودا بحق (قوله وواجب الحدوث) أي ولزم أن يكون واجب الحدوث لجرميته أي لكونه جرما يعني لما تقرر في كلامهم من وجوب الحدوث لكل جرم (قوله وذلك) أي لزوم وجوب القدم ووجوب الحدوث لشيء واحد أو كونه واجب القدم واجب الحدوث والمعنى ظاهر (قوله جمع بين التقيضين) فيه أن الحدوث ليس تقيضا للقدم وإنما تقيضه لا قدم لما اشتهر أن تقيض كل شيء رفعه وفي بعض الحواشي هما تقيضان لغة وأما في الاصطلاح فكل منهما مساو لتقيض الآخر لان تقيض القدم لا قدم وهو مساو للحدوث وتقيض الحدوث لا حدوث وهو مساو للقدم اه وفيه نظر لان المساواة ممنوعة فان لا قدم أعم من حادث لصدقه بالاعدام الأزلية وكذلك لا حادث أعم من قديم لصدقه عليها دونه لان القديم هو الموجود الذي لأوله والأزلي هو المالا أوله وان لم يكن موجودا وهذا بناء على القول بأن الأزلي أعم من القديم فان مررنا على القول بترادف الأزلي والقديم وأنهما عبارة عما لا أول له كان موجودا أم لا كانت المساواة ظاهرة (قوله فقد عرفت أيضا) أي كما عرفت انقسام الواجب الى ضروري ونظري وقوله بهذا أي بقولنا اما ابتداء أو بعد سبق نظر (قوله والجائز الخ) هو مرادف للممكن عند المتكلمين وأما عند أهل المنطق فالممكن قسمان خاص وهو المرادف للجائز وعام وهو ما لا يمنع وقوعه فيدخل فيه الواجب والجائز العقليان ولا يخرج عنه الاستحيل العقلي (قوله ما يصح في العقل وجوده وعدمه) أي ما يجوز العقل وجوده بدلا عن عدمه أي ما يجوز العقل وجود أفراده في نفس الأمر بدلا عن عدمها ويجوز عدمه بدلا عن وجوده لكونه لا يترتب على واحد منهما محال والظاهر أن ما واقعة على معلوم أو مفهوم أو حكم الصادق بالمحكوم به وعليه والنسبة لا على شيء لانه اصطلاحا للموجود فيقتضي أن المعلوم لا يتصف بالامكان الذي هو الجواز نعم الشيء لغة يطلق على الموجود والمعدوم فيجوز جعل ما واقعة على شيء باعتبار معناه اللغوي لا الاصطلاح وهو بمنزلة الجنس وقوله في العقل متعلق بيبصيح وهو بمنزلة الفصل خرج به المحال لان العقل لا يجوز وجود أفراده وخرج الواجب أيضا لان العقل لا يجوز عدم أفراده في نفس الامر لانها واجبة الوجود فيه \* بقي شيء آخر وهو أن قياس تعريف الواجب والمستحيل أن يقال والجائز ما يتصور في العقل وجوده وعدمه والظاهر أن النسكتة في التعبير بالصحة الاشارة الى أن المراد ما هو المتبادر الى الفهم منها وهو مجرد إمكان تصور وجوده وعدمه في العقل وان لم يوجد ذلك التصور فيه بالفعل بل ولولم يوجد عقل بالكلية بخلاف ما لو قال ما تقدم فانه يتبادر منه أن المراد ما يتصور في العقل بالفعل وذكر بعضهم أنه للتفنن وأورد على التعريف أنه غير جامع لخروج الأحوال في حق الحادث منه لانه قال ما يصح وجوده وعدمه والأحوال لا تقبل الوجود والعدم فهي خارجة من الحد والمطلوب دخولها فاما أن يقال المراد بالوجود التحقق في نفس الامر والأحوال متحققة في نفس الأمر وان لم تكن

وذلك أنه قد وجب لمولانا جل وعز القدم والبقاء لتلازم الدور أو التسلسل لو كان تعالى حادثا فلو كان تعالى جرما لوجب له الحدوث تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا لما تقرر من وجوب الحدوث لكل جرم فيلزم اذن أن لو كان تعالى جرما أن يكون واجب القدم لألوهيته وواجب الحدوث لجرميته تعالى عن ذلك علوا كبيرا وذلك جمع بين التقيضين لاحالة فقد عرفت أيضا بهذا انقسام المستحيل الى ضروري ونظري وقوله والجائز ما يصح في العقل وجوده وعدمه

موجودة في خارج الاعيان أو أنه مر على طريقة الاشعري من نفي الاحوال ويرد عليه أيضا عدم العوالم  
 فيما لا يزال فانه جائز ومع كونه جائزا لا يقبل الوجود ولا العدم أما عدم قبوله الوجود فلا ن الشيء لا يقبل ضده  
 وأما عدم قبوله العدم فلا ن الشيء ما يقبل نفسه فهو أيضا خارج عن الحد والمطلوب دخوله فيه وأجيب  
 بأن الأعدام فيما لا يزال موجودة في نفس الأمر ومتحققة فيه وقول المعترض انها لا تقبل الوجود ولا  
 العدم ان اراد أنها لا تقبل الوجود في خارج الاعيان فسلم لكن ليس كلامنا فيه وان اراد أنها لا تقبل  
 الوجود والتحقق في نفس الأمر فمنوع (قوله يعني أيضا ما ضرورة الخ) أي وتجوز العقل لوجوده  
 ولعدمه اما ضرورة واما بعد سبق نظر أي بعد نظر سابق محتاج له وعدوله عن قوله في المستحيل  
 يعني ابتداء أو بعد سبق نظر وجهه في الواجب بين قوله ابتداء وبلا سبق نظر تفتن (قوله بخصوص  
 الحركة مثلا) أي أو بخصوص السكون أو بالاجتماع أو بالافتراق (قوله صحة وجودها للجزم) أي  
 جواز وجودها للجزم ويدرك جواز عدمها لكونه لا يلزم على وجودها له محال ولا يلزم على عدم  
 وجودها له محال (قوله تعذيب المطيع) أي ولو ملكا أو ما هو أفضل منه ولا ينافي هذا ما ورد من القطع  
 بعدم ذلك بمقتضى الوعد الكريم لأن الكلام في الجواز العقلي لا الوقوعي ولهذا قالوا ان الله لا يغير  
 أن يشرك به باجماع المسلمين ثم اختلفوا في أنه هل يجوز عقلا الغفران له أم لا فذهب أهل السنة الى  
 الجواز عقلا وانما علم عدمه من السمع وذهبت المعتزلة الى أنه ممتنع عقلا اذ لا حسن فيه حتى يدرك  
 العقل جوازه وتبعهم بعض الحنفية (قوله لم يعص الله قط طرفة عين) أي لم يعص الله أبدا في زمان قدر  
 طرفة عين وطرفة العين غلق الجفن على العين ثم فتحه والمراد أنه لم يقع منه عصيان أصلا (قوله في  
 حقه) أي المطيع (قوله عقلا) أي فان العقل انما يحكم بالجواز من جهة العقل لا من جهة الشرع لأن  
 العقل انما يحكم من جهته باثابة الطائع المذكور لا بتعذيبه والحاصل أن الطائع الذي لم يصدر منه عصيان  
 يحكم العقل بجواز تعذيبه من جهة العقل أي من جهة استناده للدليل العقلي ويحكم باثابته من جهة  
 الشرع أي من جهة استناده للدليل الشرعي (قوله في برهان الوجدانية) أي وهو أن يقال لو وجد  
 إلهان لزم اما أن يتفقا واما أن يختلفا لكن اللازم باطل بقسميه فبطل المزوم وهو تعدد الاله وثبت نقيضه  
 وهو وحدته وبيان بطلان اللازم أنهما لو اختلفا فان نفذ مرادهما وحصل الممكن بقدرتهما لزم اجتماع  
 النقيضين أو الضدين وان نفذ مراد أحدهما دون الآخر كان من لم ينفذ مراده عاجزا لعدم تعلق قدرته  
 وارادته وما ثبت لاحد المتلين ثبت للآخر وان اتفقا فان نفذ مرادهما وحصل الممكن بقدرتهما لزم  
 اجتماع مؤثرين على أثر واحد وان حصل بقدره أحدهما كان من لم تعلق قدرته بذلك الممكن عاجزا  
 لعدم تمام تعلق قدرته وما ثبت لاحد المتلين ثبت للآخر وعجز الاله محال (قوله ويعرف أن الافعال  
 كلها) أي سواء كانت اضطرارية أو اختيارية مخلوقة لمولانا واما خاص الافعال بالذكروان كانت الذوات  
 والصفات مخلوقة لله أيضا لأنها في الجملة محل الخلاف بيننا وبين المعتزلة ولأن الكلام فيها ولهذا أتى  
 بالتعميم بعد ذلك (قوله لا أثر) أي لا تأثير الخ وهذا لازم لقوله ان الافعال كلها مخلوقة لله (قوله  
 فيلزم من ذلك) أي من كون العقل انما يحكم بجواز التعذيب بعد النظر في برهان الوجدانية ويحتمل  
 أن اسم الاشارة راجع لقوله لا أثر مساواه (قوله والطاعة والمعصية) الظاهر أنه اراد بالطاعة الواجبات  
 والندوبات ومثلها المباحات و اراد بالمعصية المحرمات ومثلها المكروهات وحينئذ فيكون عطف الطاعة  
 والمعصية على الايمان والكفر من عطف العام على الخاص (قوله وأن كل واحد الخ) عطف  
 على استواء وهو بيان للمستوى فيه المشار له بقوله استواء الايمان الخ أي استواء هذه الأمور مع  
 أن كل واحد يصلح أن يكون الخ وقوله من هذه أي الأمور الأربعة المذكورة وسكت عن المباح والمكروه

يعنى أيضا ما ضرورة  
 واما بعد سبق النظر  
 فنال الأول اتصاف  
 الجرم بخصوص  
 الحركة مثلا فان العقل  
 يدرك ابتداء صحة  
 وجودها للجزم وصحة  
 عدمها له ومثال الثاني  
 تعذيب المطيع الذي لم  
 يعص الله قط طرفة  
 عين فان العقل انما  
 يحكم بجواز هذا  
 التعذيب في حقه عقلا  
 بعد أن ينظر في برهان  
 الوجدانية له تعالى  
 ويعرف أن الافعال  
 كلها مخلوقة لمولانا  
 جل وعز لا أثر لكل  
 ماسواه تعالى في أثرها  
 ألته فيلزم من ذلك  
 استواء الايمان والكفر  
 والطاعة والمعصية عقلا  
 وأن كل واحد من هذه

للعلم بهما بطريق المقايسة (قوله يصلح أن يجعل) أى يجعله الله (قوله على ما جعل الآخر علامة عليه) أى من الاثابة والتعذيب كأن يجعل الطاعة والايان علامة على التعذيب والكفر والمعصية علامة على الاثابة والحاصل أن المولى جعل الايمان والطاعة علامة على دخول الجنة وجعل الكفر والمعصية علامة على دخول النار ولوجعل المعصية علامة على دخول الجنة والطاعة علامة على دخول النار لصح ذلك عقلا اذ لا يترتب على ذلك محال ويؤخذ من هذا أنه يجوز عقلا اثابة العاصي لأجل عصيانه وتعذيب الطائع لأجل طاعته (قوله والظلم على مولانا الخ) هذا علة لمخذوف أى وليس فى جعل أحدهما علامة على ما جعل الآخر علامة عليه ظلم لأن الظلم على مولانا محال فلا تتعلق به قدرته لأنها لا تتعلق بالممكنات (قوله كيفما فعل أو حكم) ما زائدة أى الظلم عليه مستحيل فى أى فعل فعله سواء كان حسنا بالنسبة لما عندنا أو كان قبيحا كأن أنزل علينا نارا أحرقتنا وكجعل الدنيا منزلة مرتفعاً على غيره وجعل العلى منزلة منخفضة عن غيره وفى أى حكم حكم به كأن يحكم بوجوب مائة صلاة فى اليوم والليلة وبهذا التقرير ظهر لك مفايرة قوله فعل لقوله حكم فتدبر (قوله اذ الظلم الخ) علة لقوله والظلم على مولانا مستحيل قال السيوطى الظالم هو من يتصرف فى ملك غيره بما لم يأذن له فيه والله سبحانه وتعالى هو المالك المطلق يتصرف فى ملكه كيف يشاء ويؤخذ منه تعريف الظلم بأنه التصرف فى ملك الغير بما لم يؤذن له فيه (قوله على خلاف الأمر) أى والنهى والاباحة بأن يترك الشخص الصلاة التى أمر الله بها أو يرتكب الزنا الذى نهى الله عنه (قوله هو الأمر) أى أمر ايجاب أو ندى (قوله التامهى) أى نهى تحريم أو كراهة (قوله فلا أمر ولا نهى) أى ولا اباحة (قوله ممن سواء) غلب العاقل على غيره فغير ممن وبوجه قوله بعد اذ كل من سواء الخ لأن المتوهم فيه ذلك هو العاقل (قوله ملك له) بكسر الميم أى مملوك له فلم يكن هناك من هو أعلى من الله حتى يأمره أو ينهاه (قوله لا يبدى شيئاً) أى لا يوجد شيئاً ابتداء (قوله ولا يعيده أى لا يوجد بعد العدم (قوله ولا أثر له فى شئ) أى ولا تأثير لمن سواء فى شئ لا بطريق الايجاب ولا بطريق التولد ولا بغير ذلك من الطبيعة ونحوها (قوله البتة) همزة همزة قطع ومعناه قطعاً (قوله ولا شريك له) عطف على قوله اذ كل من سواء الخ فهو عطف علة على علة (قوله فى ملكه) بضم الميم يطلق على المخالقات ويطلق على التصرف فيها وكل منهما يصح ارادته هنا (قوله ولا يستل عما يفعل) اعلم أنه وقع خلاف فى فعل الله فقيل انه لا يبدله فى كل فعل من حكمته وتلك الحكمة تارة تطلع عليها وتارة لا تطلع عليها وقيل ليس ذلك بل لازم ولا يستل عما يفعل أى لا يبنى السؤال عن حكمته فعله وعلى ذلك القول جرى الشارح حيث قال ولا يستل عما يفعل والمراد بالسؤال المنفى السؤال الذى فيه شائبة اعتراض أما السؤال على سبيل الاسترشاد فقد وقع كثيراً (قوله فصح اذن) أى فاذا نظر فى برهان الوجدانية وعرف أن الافعال كلها مخلوقة لله صح اذن أى وقت أن نظر فى برهان الوجدانية وعرف أن الافعال كلها مخلوقة لله فالتنوين عوض عن الجملة (قوله أن يدرك العقل) أى ادراك العقل وهو فاعل صح وقوله لكل من المؤمن الخ متعلق بصحة من قوله صحة وجود الثواب التى هى مفعول يدرك أى فصح ادراك العقل وقت أن نظر فى برهان الوجدانية فعرف أن الافعال كلها مخلوقة لله صحة وجود الثواب الخ لكل مؤمن أى جواز وجوده عقلا لكل مؤمن الخ فالمراد بالصحة الجواز عقلا والمراد بالثواب مقدار من الجزاء تفضل المولى به على من يشاء من عبيده فى نظير أعمالهم الحسنة (قوله أو عدمهما) عطف على وجود (قوله واختصاص الخ) اختصاص مبتدأ خبره قوله انما هو بمحض اختيار مولانا وقوله كل واحد أى من المؤمن والكافر والطيع والعاصى (قوله بما اختص به من ذلك) أى بما اختص به من المذكور وهو الثواب والعقاب أو عدمهما (قوله بمحض اختيار مولانا) أى باختياره المحض أى الخالص

يصلح أن يجعل أمارة على ما جعل الآخر أمارة عليه والظلم على مولانا جل وعز مستحيل كيفما فعل أو حكم اذ الظلم هو التصرف على خلاف الأمر ومولانا جل وعز هو الأمر الناهى المبيح فلا أمر ولا نهى يتوجه اليه ممن سواء اذ كل ما سواء ملك له جل وعلا لا يبدى شيئاً ولا يعيده ولا أثر له فى شئ ألبتة ولا شريك له تعالى فى ملكه ولا يستل عما يفعل فصح اذن أن يدرك العقل لكل من المؤمن والكافر والطيع والعاصى صحة وجود الثواب والعقاب أو عدمهما واختصاص كل واحد بما اختص به من ذلك انما هو بمحض اختيار مولانا جل وعز لا بسبب عقلى

اقتضى ذلك لكن ادراك العقل لجواز هذا المعنى موقوف على تحقيق النظر الذي قدمناه فبان لك بهذا أن الجائز ينقسم أيضا إلى ضروري ونظري كما انقسم القسمان اللذان قبله واتضح بهذا أن الأقسام الثلاثة قد تفرعت إلى ستة أقسام من ضرب ثلاثة في اثنين إذ كل قسم منها فيه قسمان وإنما قيدنا الصحة بالعقل في حق الجائز فقلنا فيه ما يصح في العقل ليدخل فيه نحو جواز العذاب في حق المطيع فإن العقل هو الحاكم بصحة وجود العذاب وعدمه في حقه بمعنى أنه لو وقع كل منهما لم يلزم من وقوعه نقص في حقه تعالى ولا مجال البتة أما الشرع فقد بين أن الله تعالى قد اختار بمحض فضله للمؤمن المطيع أحد الأمرين الجائزين في حقه تعالى وهو الثواب والنعيم المقيم كما اختار تعالى بعدله للكافر الجائز الآخر وهو النار والعذاب الأليم واعلم أن الحركة والسكون للجرم يصح أن يمثل بهما لأقسام الحكم العقلي

من شوائب الجبر والاعراض (قوله اقتضى ذلك) أي الاختصاص المذكور (قوله لجواز هذا المعنى) أي لجواز وجود الثواب أو العقاب أو عدمهما وعبر هنا بالجواز وفيما سبق بالصحة تفننا (قوله على تحقيق النظر الذي قدمناه) أي الذي قدمناه وهو النظر في برهان الوحدة ومعرفة أن الأفعال كلها مخلوقة لله الخ (قوله فبان لك) أي فظهر لك بهذا التقرير السابق (قوله كما انقسم القسمان اللذان قبله) وهما الواجب والمستحيل وهذا تأكيديا استفيد من قوله أيضا (قوله واتضح بهذا) أي بانقسام كل من الواجب والمستحيل والجائز إلى ضروري ونظري (قوله أن الأقسام الثلاثة) أي وهي الواجب والمستحيل والجائز (قوله قد تفرعت) ضمنه معنى انتهى فلذا عدها بالي (قوله من ضرب الخ) أي حاصلة تلك الأقسام الستة من ضرب ثلاثة الواجب والمستحيل والجائز في اثنين وهما الضروري والنظري (قوله وإنما قيدنا الصحة بالعقل) أي ولم نطلقها بأن نقول ما يصح وجوده وعدمه والمناسب لقوله في التعريف ما يصح في العقل أن يقول وإنما قيدنا الصحة بقولنا في العقل لأن التقييد وقع بمجموع الجار والمجرور والجارور وحده (قوله في حق) أي في جانب الجائز (قوله ليدخل فيه) أي في الجائز نحو جواز الخ أي ولو أطلقناها لم يدخل لأنه لا يجوز العذاب في حقه شرعا مع أنه ممكن والظاهر أن هذا التقييد ضروري مع التعبير بالصحة لأنها كما قال القرافي ثلاثة أقسام عقلية وعادية وشرعية فيجب في مقام التعريف التقييد لدفع مزاحة الغير وقوله نحو جواز العذاب في حق المطيع فيه أن المراد دخول عذاب المطيع لأنه هو الذي من أفراد الجائز لا جواز عذابه فالأولى حذف جواز الآن يقال انه من إضافة الصفة إلى الموصوف والمعنى ليدخل فيه العذاب الجائز في حق المطيع ونحوه من ائابة العاصي والكافر (قوله فان العقل الخ) هذا علة للعلل مع علته أي وتقييدنا الصحة بكونها في العقل لدخول عذاب المطيع لأن العقل الخ (قوله بصحة) أي بجواز وقوله وجوب العذاب أي عذاب المطيع قال للعهد أو انها عوض عن المضاف إليه (قوله في حقه) أي في حق الله تعالى (قوله بمعنى الخ) أي وصحة وجود العذاب وعدمه من الله بمعنى الخ لا بمعنى رفع الحرج عن الله في ذلك وكونه مخيرا فيه لأنه ليس هناك من هو أعلى من الله حتى انه يرفع عنه الحرج في ذلك ويخبره فيه (قوله أنه) أي الحال والشان (قوله كل منهما) أي العذاب وعدمه (قوله لم يلزم من وقوعه نقص) أي لأنه مالك لجميع الأشياء والمالك لا يلحقه نقص فيما يصنع في ملكه (قوله بمحض فضله) أي بفضله المحض أي الخالي عن شائبة الجبر (قوله وهو) أي أحد الأمرين (قوله الثواب والنعيم المقيم) قد علمت أن الثواب مقدار من الجزاء تفضل الله به على من يشاء من عباده في مقابلة أعمالهم الحسنة وأما النعيم فهو ما أعطاه الله لعباده من النعم كان في مقابلة عمل أو لا بأن كان تفضلا منه سبحانه وتعالى وحينئذ فعطف النعيم على الثواب من عطف العام على الخاص وقوله المقيم أي الدائم (قوله كما اختار تعالى بعدله للكافر الخ) انظر ما أحسن صنيع الشارح حيث ترك العاصي في هذه الجملة ولم يتعرض له إشارة إلى أنه محل للترك والعفو كما فيجوز شرعا أن يعفو عنه وبه يعلم أن محل الخلاف في ائابة العاصي هل هي جائزة شرعا أو عقلا غير العفو وأما العفو فهو جائز واقع (قوله الجائز الآخر) مفعول اختار (قوله الأليم) أليم فعيل اما بمعنى مفعول بكسر العين أي المؤلم بكسر اللام واما بمعنى مفعول بفتح العين أي المؤلم بفتح اللام ويكون كناية عن شدة الألم حتى كأن العذاب هو المؤلم بفتح اللام (قوله للجرم) أي الكائنين للجرم (قوله لأقسام الحكم العقلي) أي للضروري من أقسام الحكم العقلي لا للنظري منها لأن كل ما ذكره من ثبوت أحدهما لا بعينه أو ثبوت أحدهما بعينه أو نفيهما فهو ضروري وقوله لأقسام الحكم العقلي على حذف مضاف أي لأقسام متعلق الحكم العقلي وهو النسبة التامة وقوله أن يمثل بهما

أى بنسبتهما للجرم وبهذا اندفع ما يقال ان في كلامه تدافعا لأن قوله أولا واعلم أن الحركة والسكون يصح أن يمثل بهما لأقسام الحكم العقلي يقتضى أنهما من أقسام الحكم العقلي وأن نفس الحركة مثلا هو الواجب مثلا وقضية قوله فان الواجب ثبوت أحدهما الخ أن الواجب مثلا نفس ثبوت الحركة لانفس الحركة وهذا تدافع وتناف (قوله فالواجب العقلي ثبوت الخ) كان المناسب للشارح أن يفرض الأقسام الثلاثة اما في جانب الثبوت بأن يقول فالواجب ثبوت أحدهما لا بعينه والمستحيل ثبوتهما معا والجائز ثبوت أحدهما بعينه أو في جانب النفي بأن يقول فالواجب نفي أحدهما لا بعينه والمستحيل نفيهما معا والجائز نفي أحدهما بالخصوص والشارح قد لفق بين جانب الثبوت والنفي فاعتبر النفي في جانب المستحيل واعتبر الثبوت في جانب الواجب والجائز وانما كان ثبوت أحدهما بعينه أو نفيه جائزا لأن العقل يجوز وجود ذلك الأحاد المعين ويجوز عدمه وانما كان ثبوتهما أو نفيهما محالاً لأن ثبوتهما يؤدي لاجتماع الضدين المؤدى لاجتماع النقيضين وهو محال بالبداية ولأن نفيهما يؤدي لجرم عن الحركة والسكون وهو محال فتعين أن يكون ثبوت أحدهما لا بعينه واجبا (قوله أحدهما لا بعينه) يعنى أن المراد به القدر المشترك بينهما وهو مفهوم أحدهما المتحقق في هذا وهذا ويحتمل أن المراد به ما صدق عليه ذلك المفهوم أى الفرد الخارجى غير المعين (قوله واعلم أن معرفة الخ) معرفة اسم ان وخبرها قوله مما هو ضرورى وقوله وتكرر بها ما بالرفع مبتداً خبره قوله تأنيس أو على حذف مضاف أى ذوتا تأنيس أو أن تأنيس مبتداً خبره محذوف أى فيه تأنيس والجملة خبر تكرر والجملة على كل حال معترضة بين المبتدأ والخبر واما بالنصب عطفاً على معرفة وقوله تأنيسا بالنصب مفعول لأجله أى تكرر بها لأجل التأنيس وهذا انما يصح على نسخة تأنيسا للقلب بالنصب والتنوين وكذا على نسخة تأنيس القلب بالاضافة لاعلى نسخة تأنيسا للقلب بالرفع مع التنوين ولام الجر وقوله بأمثلتها متعلق بتكرير الباء للملابسة وتكرر بها تكرر بأمثلتها بأمثلتها من التباس المتعلق بالكسر بجزئي المتعلق بالفتح كما يظهر لك وقوله حتى لا يحتاج الخ يصح في حقه أن تكون تعليلية للتكرير أو للحكم عليه بأن فيه تأنيسا أو بانه ذوتا تأنيس على ما سبق ويصح أن تكون غائية للتكرير وأن تكون بمعنى فاء التفرع هذا ما يتعلق بهذه العبارة من حيث الاعراب وأما من حيث المعنى فنقول المراد بالمعرفة المعرفة التصورية والمراد بالأقسام الثلاثة الواجب والمستحيل والجائز التى هي أقسام لتعلق الحكم العقلي الذى هو النسبة التامة أو المحكوم به أو عليه على ما سبق والمراد تصور مفاهيم هذه الأقسام الثلاثة لا تصور مصادقاتها التى بعضها ضرورى وبعضها نظرى والمراد بتكريرها اجراءها على القلب وملاحظتها كثير الاجراء على اللسان والمراد بأمثلتها جزئياتها والمراد بالفكر الذهن والمراد بمعانيها مفاهيمها والمراد بقوله ضرورى أنه واجب متعين على كل مكلف والمعنى أن تصور مفاهيم تلك الأقسام الثلاثة مما هو واجب على كل مكلف ببد الظفر بمعرفة الله وتكريرها أى واجراءها على القلب كثير الاجراء متلبسا بأمثلتها لأجل ان لا يحتاج الذهن فى استحضار معانيها الى كلفة أصلا فيه تأنيسا للقلب أو ذوتا تأنيسا للقلب وفائدة تأنيس القلب بتكريرها بأمثلتها رسوخ ذلك التصور واستحضارها بما دنى التفات اليه عند الحاجة له وهذا على جعل حتى تعليلية وأما على جعلها غائية فالمعنى وتكريرها بأمثلتها تكريرا مستمرا حتى لا يحتاج الخ فيه تأنيسا للقلب وأما على جعلها بمعنى فاء التفرع فالمعنى وتكريرها بأمثلتها فيه تأنيسا للقلب ويتفرع على ذلك انه لا يحتاج الفكر الخ كأن نلاحظ أن الواجب مالا يتصور فى العقل عدمه كالواحد نصف الاثنين وأن المستحيل مالا يتصور فى العقل وجوده ككون الجزء أعظم من الكل وأن الجائز ما يصح فى العقل وجوده وعدمه ككون الجرم متحركا وانما كانت معرفة هذه

الثلاثة فالواجب العقلي  
ثبوت أحدهما لا بعينه  
للجزم والمستحيل  
نفيهما معا عن الجرم  
والجائز ثبوت أحدهما  
بالخصوص للجزم واعلم  
أن معرفة هذه الأقسام  
الثلاثة وتكريرها  
تأنيسا للقلب بأمثلتها  
حتى لا يحتاج الفكر  
فى استحضار معانيها

الأقسام الثلاثة وتصور مفاهيمها واجبة على كل مكلف أراد الفوز بمعرفة الله لأن تصور مفاهيم هذه الأقسام الثلاثة من مبادئ علم الكلام فالشروع فيه يتوقف على تصورها لأن صاحب علم الكلام تارة يثبت هذه الثلاثة وتارة ينفيها فإذا كان الشارع في هذا الفن غير متصور لها لم يعلم ما ثبت ولا ما نفي وبهذا تعلم أن قول المصنف اعلم أن الحكم العقلي الخ مقدمة كتاب لأنها ألفاظ قدمت أمام المقصود لارتباطها بها وانتفاع بها فيه لا مقدمة علم (قوله ضروري الخ) اعلم أن الضرورة ان عديت باللام كان معناها اللزوم وعدم الانفكاك كقولك النطق ضروري للإنسان أي لازم له لا ينفك عنه وان عديت بعلى كما هنا كان معناها الوجوب والتأكد وسيأتي أن تلك المعرفة نفس العقل وحينئذ فلامعنى لقوله انها واجب على كل مكلف ولا لقوله يريد الفوز الخ لأن تلك المعرفة ثابتة لكل عاقل أراد الفوز أم لا وأجيب بأن المراد معرفة الأقسام الواجبة معرفتها من حيث انها مدلولات للفظ الواجب ولفظ المستحيل ولفظ الجائر وحينئذ صح تعلق الوجوب بها والتقييد بقوله يريد الفوز الخ والمراد بالمعرفة الآتية التي هي نفس العقل معرفة تلك الأقسام لا من حيث انها مدلولات لتلك الألفاظ والمراد بالوجوب التأكد لا الوجوب بمعنى ترتب العقاب على الترك (قوله عاقل) أي متصف بشرط التكليف (قوله يريد أن يفوز) أي يظفر (قوله) بل قد قال امام الحرمين وجماعة ان معرفة هذه الأقسام الثلاثة هي نفس العقل قيل المراد بالمعرفة في كلامه التي هي نفس العقل المعرفة التصورية أي تصور مفاهيم تلك الأقسام الثلاثة والمراد بالعقل أصل العقل لا العقل الكامل وذلك لأن من عنده أصل العقل يعرف أن هناك أموراً لا تقبل العلم ككون الواحد نصف الاثنين وأموراً لا تقبل الثبوت ككون الجرم ليس بمتحرك ولا ساكن وأموراً تقبل الثبوت والاتفاء ككون الجرم متحركاً فقط ومن لم يعرف تلك الأمور الثلاثة فليس بعاقل أصلاً وهذا القيل هو المتبادر من كلام الشارع وارتضاء جماعة من الأسيخ ولا يقال انه يلزم عليه أن أكثر العوام ليسوا بعقلاء لأنهم لا يعرفون مفاهيم تلك الأقسام لأن المراد بمعرفتها في كلامه معرفتها لا من حيث انها مدلولات للفظ الواجب ولفظ المستحيل ولفظ الجائر والمعرفة بهذا المعنى مركوزة في ذهن العوام وان قصرنا عن التعبير عنها بتلك الألفاظ وعن معرفة كون تلك المفاهيم مدلولات لتلك الألفاظ وعلى هذا التقرير يتجه الاضراب في قوله بل قال امام الحرمين الخ وذلك لأنه لما ذكر أولاً أن معرفة تلك الأقسام الثلاثة وتصور مفاهيمها مما هو ضروري على كل عاقل يفهم منه أن تلك المعرفة ليست نفس العقل فأضرب عن ذلك ونقل عن امام الحرمين أنها نفس العقل وقيل ان المراد بالمعرفة المعرفة التصديقية وان المراد بقول امام الحرمين ان معرفة تلك الأقسام الثلاثة هي نفس العقل أن التصديق ببعض الضروري من تلك الأقسام الثلاثة هو نفس العقل لأنه تصور مفاهيم تلك الأقسام الثلاثة ولا التصديق بالنظري منها ولا بكل الضرورييات منها بل هو التصديق ببعض الضرورييات منها كالتصديق بوجوب افتقار الأثر إلى مؤثره والتصديق بامتناع اجتماع الضدين وارتفاع النقيضين وبأنه لا واسطة بين النفي والاثبات وبأن الموجود لا يخرج عن كونه قديماً أو حادثاً والتصديق بجواز تحريك الجرم تارة وسكونه أخرى وبأن النار محرقة وأن الشمس تطلع كل يوم من المشرق ونحو ذلك والحاصل أن العقل عند امام الحرمين على هذا القول بعض علوم ضرورية وهو التصديق ببعض الضرورييات من الواجب والجائز والمستحيل واستدل لذلك بدليل السبر المذكور في المطولات ولكن الحق أن العقل نور وحي تدرى به النفس العلوم الضرورية والنظرية وليس من قبيل العلوم (قوله فن لم يعرف معانيها) أي فن لم يتصور مفاهيمها (قوله فليس بعاقل) أي بل هو مجنون وليس المراد فليس بعاقل عقلاً تاماً لماسبق (قوله ويجب) الواو للاستئناف لا للعطف على جملة اعلم إذ الأولى انشائية والثانية خبرية ولا يصح عطف الخبر على الانشاء

الى كلفة أصلاً مما هو  
ضروري على كل عاقل  
يريد أن يفوز بمعرفة  
الله تعالى ورسوله عليهم  
الصلاة والسلام بل قد  
قال امام الحرمين  
وجماعة ان معرفة هذه  
الاقسام الثلاثة هي  
نفس العقل فن لم  
يعرف معانيها فليس  
بعاقل والله الموفق  
ص) ويجب

كعكسه وعبر بالمضارع الدال على الاستمرار التجددى دون الماضى اشارة الى أن هذا الوجوب يتجدد بتجدد أفراد المكلفين واعلم أن المضارع يدل بالوضع على الحدوث بعد عدمه بالتقرينة كالعقول عن الماضى على الاستمرار التجددى والمراد بالوجوب هنا الوجوب الشرعى كما سيقول المصنف (قوله على كل مكلف) انما أتى بكل للدلالة على أن المعرفة واجبة على كل مكلف ولو بالدليل الجلى اذ كل للعموم والاستغراق ومن المستحيل عادة أن يقدر كل أحد على الدليل التفصيلى ودخل فى كل مكلف الانس والجن وكذلك الملائكة ان قلنا انهم مكلفون بالايمان وقيل انهم غير مكلفين به لأنه ضرورى لهم أى جلى فيهم فتكليفهم به من باب طلب تحصيل الحاصل وهو عبث وعلى هذا القول فلا بد خلو فى قوله كل مكلف وعلم من هذا أن المعرفة ولو بالدليل الجلى وهو المعجوز عن تقريره ورد شبهه فرض عين وأما المعرفة بخصوص الدليل التفصيلى وهو المقدمو ر على تقريره ورد الشبه عنه فهو فرض كفاية (قوله شرعا) منصوب اما على الحالية أى حالة كون ذلك الوجوب شرعيا لعقليا واما على التمييز أى من جهة الشرع لامن جهة العقل واما على أنه مفعول مطلق أى وجوب شرع حذف المضاف وأقيم المضاف اليه مقامه فاتصبا باتباعه واما باسقاط الخافض أى بالشرع والمراد بالشرع هنا بعثة أحد من الرسل لا الأحكام الشرعية لانه يصير المعنى عليه ويجب على كل مكلف بالاحكام ومن جهة الاحكام الوجوب على كل مكلف ولا معنى له والقصد بقوله شرعا الرد على المعتزلة حيث قالوا ان وجوب المعرفة على كل مكلف بالعقل وقضية التقييد بشرعا أن هذا التقييد خاص بوجوب المعرفة وأن خلاف المعتزلة فيه فقط مع أن جميع الاحكام لم تثبت عند أهل السنة الا بالشرع ولم تستفد الا منه فلا حكم لله فى شىء قبل الشرع عندهم والحسن عندهم ما حسنه الشرع والقبيح ما قبحه الشرع وخالفت المعتزلة فى ذلك فقالوا ان الاحكام كلها مستفادة بالعقل وثابتة به والشرع مؤكد للعقل وذلك لانهم يقولون الحسن والقبيح عقليان فالحسن ما حسنه العقل والقبيح ما قبحه العقل فما أدرك العقل حسنه فهو اما واجب أو مندوب وما أدرك قبحه فهو اما حرام أو مكروه واذا علمت أن الخلاف بين أهل السنة والمعتزلة فى جميع الاحكام لافى خصوص المعرفة فكان الاولى للمصنف حذف هذا التقييد وهو قوله شرعا ولذلك أسقطه فى الكبرى (قوله أن يعرف) أى أن يعتقد اعتقادا جازما مطابقا للواقع عن دليل (قوله ما يجب) ما من صيغ العموم والمراد المعرفة بحسب الطاقة البشرية فقام عليه الدليل وجب علينا معرفته تفصيلا وما لم يقم عليه دليل وجبت معرفته اجالا فاندفع ما يقال ان ما يجب لمولانا من الكلمات أى الصفات الوجودية لا يتناهى ويستحيل عليه أضافها وما لا يتناهى لا تتناهى معرفة لان معرفته الشىء بعينه تقتضى تناهيه وهذا سقط قول بعضهم لا بد فى الكلام من حذف مضاف تقديره بعض ما يجب وبعض ما يستحيل وبعض ما يجوز والمراد بالوجوب هنا الوجوب العقلى وهو عدم قبول الانتفاء وبين قوله يجب مع قوله أولا ويجب الجنس التام (قوله فى حق مولانا) أى لذات هى مولانا خلق بمعنى الذات وفى معنى اللام والاضافة للبيان وقيل ان المراد بالحق ما يجب له من الكلمات فالظرفية من ظرفية الخاص فى العام وقيل ان حق مقحمة وفى معنى اللام ويرشد لذلك قول المصنف فيما أتى فيما يجب لمولانا ولم يقل فيما يجب فى حق مولانا (قوله وما يستحيل وما يجوز) أى ما يستحيل فى حق مولانا وما يجوز فى حق مولانا حذف متعلقهما للعلم به بما قبله هذا على القول بعدم صحة التنازع فى المتوسط وأما عليه فيكون قوله فى حق مولانا تنازعا ما قبله وما بعده (قوله وكذا يجب عليه أن يعرف الخ) أى ويجب عليه أن يعرف مثل ذلك فى حق الرسل وجوبه باكل وجوب السابق فى كونه بالشرع لا بالعقل (قوله مثل ذلك) أى مثل المذكور من الواجب والمستحيل والجازئ فى حقه

على كل مكلف شرعا أن يعرف ما يجب فى حق مولانا جلا وعزوما يستحيل وما يجوز وكذا يجب عليه أن يعرف مثل ذلك



تعالى الآن الواجب في حق الله تعالى الغالب فيه وهو ما عدا السمع والبصر والكلام ولو ازمه ادليله عقلي والتادرفيه وهو السمع والبصر والكلام ولو ازمه ادليله شرعي والواجب في حق الرسل الغالب فيه وهو ما عدا الصديق دليله شرعي والتادرفيه وهو الصديق دليله عقلي وقيل وضعي وقيل عادي وهو المعتمد لما يأتي من أن دلالة المعجزة على صدق الرسل المعتمد أنها عادية وقيل انها عقلية وقيل انها وضعية وأقبح لفظ مثل لانه لو أسقطها لتوهم أن عين الواجب والمستحيل والجائز في حق الله هي عين الواجب والجائز والمستحيل في حق الرسل مع أنها غيرهما (قوله في حق الرسل) يقال هنا في حق ما تقدم وسكت عن الأنبياء مراعاة للقول بترادفهما أو نظرا لجمع الاحكام الآتية فانها خاصة بالرسل والقول بأن سكت عنهم مراعاة لكون الرسل أخص ومعرفة الأخص تستلزم معرفة الأعم سهو لانه بعد تسليم الاستلزام على الاطلاق لا يفيد أن ما ثبت للأخص يثبت للأعم والكلام فيه ألا ترى أن الرسل ثبت لهم بالشرع التبليغ للذي أوحى اليهم ولم يثبت ذلك للأنبياء (قوله يجب شرعا) فيه اشارة الى أن قول المتن شرعا من متعلقات قوله يجب لا قوله مكلف (قوله وهو البالغ العاقل) هذا ظاهر في النوع الانساني دون الجن والملائكة لان الجن مكلفون بالاجماع من أصل الخلق وأولهم على المشهور ابليس وهو مكلف بسماع كلام الله تعالى ومن بعده ما سماع كلام الله تعالى أو بخلق علم ضروري فيه أو بوصول دعوة رسول الانس اليه وأما الملائكة ففي تكليفهم خلاف مشهور فعلى القول بتكليفهم فهم مكلفون من أصل الخلق بسماع كلام من الله أو بخلق علم ضروري فيهم أو بإرسال بعضهم الى بعض وتوقف التكليف على ارسال الرسل انما هو بالنسبة لتكليف الانس فقوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا عام مخصوص وظهر من هذا أن المراد بالشرع في قول الأصوليين لاحكام قبل الشرع بلوغ الدعوة بأحد الطرق المذكورة كذا ذكره العلامة يس ولم يزد الشارح شرط بلوغ الدعوة مع أنه شرط في التكليف لا بد منه نظرا الى أن دعوته عليه الصلاة والسلام عمت كل أحد حتى من كان وراء السد أو انه مشى على قول من يرى أن الدعوة لا تشترط في التكليف بالعقائد بعد أول رسول لان العقائد تجمع عليها بين الرسل ومن هذا يعلم أنه لا يصح القول بنجاة أحد من الجاهلية الذين لا معرفة عندهم بالعقائد لكونه من أهل الفترة وأما تنفع الفترة في عدم الاحكام الفرعية وحاصل ما في المسئلة أنه وقع خلاف هل يكفي في التكليف بالعقائد بلوغ دعوة أي نبي كان أو لا بد من بلوغ دعوة نبي زمانه قولان فقيل بالاول نظرا الى أنه لا فترة في العقائد بخلاف الفروع وقيل بالثاني نظرا الى أن فيها الفترة كالفروع وسكت المصنف أيضا عن شرط أهلية النظر مع أن المعرفة انما تجب على البالغ العاقل المتأهل للنظر نظرا الى أن كل أحد فيه أهلية للنظر لان الواجب هو الدليل الجلي وهو مبسر لكل أحد (قوله ما ذكر) أي من الواجب والمستحيل والجائز في حق الله تعالى وفي حق الرسل (قوله لأنه) أي المكلف وقوله بمعرفة ذلك أي بمعرفة ما ذكر من الواجب والمستحيل والجائز في حق الله تعالى وفي حق رسله والجار والمجرور متعلق بما بعده وهو قوله يكون مؤمنا والمعنى لان المكلف يكون مؤمنا محققا لا يمانه بمعرفة ذلك واعلم أن الايمان قيل هو المعرفة أي الاعتقاد الجازم الناشئ عن دليل بأن سيدنا محمدا صلى الله عليه وآله وسلم رسول الله وأن ما جاء به حق وقيل انه حديث النفس التابع للمعرفة وهذا هو التحقيق والمراد بحديث النفس قولها آمنت بسيدنا محمد ورضيت بما جاء به الواقع ذلك منها بعد المعرفة اذا علمت ذلك فاعلم أنه ان حملنا الايمان في كلام الشارح على المعرفة كانت الباء في قوله بمعرفة ذلك للتصوير والسببية والمعنى لان المكلف يكون مؤمنا محققا لا يمانه المصور بمعرفة ذلك أو بسبب معرفته ذلك فالمعرفة سبب في كونه مؤمنا لا الايمان حتى يشكك بأنه يلزم اتحاد السبب والسبب فهو على نط أن بالقدرة يكون قادرا وان حملنا الايمان في كلامه

في حق الرسل عليهم  
الصلاة والسلام (ش)  
يعني أنه يجب شرعا على  
كل مكلف وهو البالغ  
العاقل أن يعرف ما ذكر  
لانه بمعرفة ذلك يكون  
مؤمنا محققا لا يمانه

على حديث النفس التابع للمعرفة كانت الباء ظاهرة في أنها السببية والمعنى لان المكلف يكون مؤمنا أى محدثا لنفسه بما عرفه بسبب معرفته فالمعرفة سبب في الايمان أى سبب عادي لان الشان أن من عرف شيئا وجزم به يحدث به نفسه لاعقلي اذ لا يلزم من المعرفة الايمان أى حديث النفس ألا ترى أن الكفار الذين كانوا في زمنه عليه الصلاة والسلام كانوا يعرفونه صلى الله عليه وسلم كما يعرفون أبناءهم و يعتقدون اعتقاد اجازما أنه رسول الله ومع ذلك لم يحصل منهم ايمان بالمعنى المذكور أى حديث النفس وقولها رضيت بما جاء به لما عندهم من العناد والأنتفة وتفسير الايمان بحديث النفس التابع للمعرفة تفسير للايمان الكامل ان قلنا ان المقلد مؤمن وعليه فيكون أصل الايمان حديث النفس التابع للمعرفة تفسيرا للايمان لاصله ان قلنا ان المقلد غير مؤمن فتدبر (قوله على بصيرة في دينه) البصيرة في الأصل معرفة الحق بالدليل والمراد منها هنا مجرد المعرفة وهو حال من قوله مؤمنا أى حالة كونه كائنا على معرفة أى متمسكا بالمعرفة في دينه وحاصله أن المكلف يكون مؤمنا محققا لايمانه وتمسكيا بالمعرفة في دينه أى لاصل دينه بسبب معرفته لما ذكر من الواجب والجائز والمستحيل في حق الله تعالى وفي حق رسوله (قوله اشارة الى أن المطلوب في عقائد الايمان المعرفة ولا يكفي فيها التقليد) بيان أخذ ذلك منه أنه لما حكم على معرفة عقائد الايمان بالوجوب علم أن ماعدا المعرفة من التقليد في العقائد وأخرى الظن والشك والوهم لا يكفي في الخروج من عهدة الطلب ويكون الشخص بذلك آثما (قوله الجزم) خرج عنه الشك والظن والوهم (قوله المطابق) أى المطابق متعلقه وهو النسبة المعتقدة اذ المطابقة إنما تعتبر بين النسبة المعتقدة وبين النسبة التي في نفس الأمر وهو علم الله وقيل اللوح المحفوظ وخرج بهذا الجهل المركب كاعتقاد الفيلسفي قدم العالم فان نسبته المعتقدة غير مطابقة لما في الواقع (قوله عن دليل) أى الناشئ ذلك الجزم عن دليل أى أو ضرورة كالجزم بأن الواحد نصف الاثنين وكالجزم بأن هذا جدار أو حجر الناشئ ذلك ممن وقع بصره عليه من غير قصد في كلام الشارح حذف أو مع ما عطفت أو يراد بالدليل مطلق السبب والمرشد في تناول الضرورة والبرهان ووقع البصر والالزم أن يكون الحد الاول غير جامع والحد الثاني وهو حد التقليد غير مانع كذا قيل ولا حاجة لهذا لان ما ذكر من التعريف انما هو تعريف للمعرفة المطلوبة في هذا المقام وهي معرفة الواجب والجائز والمستحيل في حق الله وفي حق رسوله وهي لا تحصل الا عن دليل وليس شئ منها ضروريا وهذا لا ينافي أن المعرفة مرادفة للعلم وأن منها ما يكون ناشئا عن دليل ومنها ما يكون عن ضرورة لكن المعرفة ليس مطلق المعرفة بل معرفة مخصوصة كما عاصت (قوله ولا يكفي فيها التقليد) أى ولا يكون التقليد في عقائد الايمان كافيا في الخروج من الأثم بحيث ان المقلد فيها لا يعاقب وجزمه هنا بان التقليد في العقائد غير كاف في الخروج عن الأثم لا ينافي ما سيذكره من الخلاف لان عدم الاكتفاء في الخروج عن الأثم أهم من كونه مؤمنا عاصيا أو غير مؤمن لان الأثم هنا صادق بأن يكون كفرا أو غير كفر وحاصل ما ذكره من الخلاف أقوال ثلاثة قيل ان المعرفة في العقائد واجبة على كل أحد وجوب الفروع سواء كان فيه أهلية للنظر أم لا فان قلدها كان مؤمنا عاصيا وقيل ان محل وجوبها وجوب الفروع ان كان فيه أهلية للنظر والافلاتجب وعلى هذا فالمقلد ان كان فيه أهلية للنظر يكون مؤمنا عاصيا وان لم يكن فيه أهلية كان مؤمنا غير عاص وقيل ان المعرفة في العقائد واجبة وجوب الأصول وحينئذ فالمقلد كافر لانه متى قيل هذا الشئ واجب وجوب الأصول فعناه أن من ترك ذلك يكون كافرا والمصنف اعتمد القول الأخير في الكبرى ولكنه غير مسلم وألحق القول الثاني وهو القول بوجوب المعرفة وجوب الفروع ان كان فيه أهلية وأما القول الأول المفيد أن المقلد عاص مطلقا فهو مبنى على القول بجواز التكليف بما لا يطاق أو أنه مبنى على ان كل مكلف فيه أهلية للدليل الجملي (قوله ولا يكفي فيها) أى

على بصيرة في دينه  
وانما قل يعرف ولم يقل  
يجزم اشارة الى أن  
المطلوب في عقائد الايمان  
المعرفة وهي الجزم  
المطابق عن دليل ولا  
يكفي فيها التقليد وهو  
الجزم المطابق

في عقائد الايمان التقليدي وأما الفروع فيمكن فيها التقليد بل يجب على من ليس أهلاً للاجتهاد تقليد المجتهد فيها والفرق بين العقائد والفروع أن العقائد مطابقة لما في نفس الأمر بخلاف الفروع فإنه لا يشترط فيها المطابقة لما في نفس الأمر لأن الذي أفاده المجتهد المقلد بالفتح إنما هو حكم ظني يحتمل أن يكون مطابقاً لما في نفس الأمر ويحتمل أن يكون غير مطابق فأولى من قلده فيه ولا يلزم من كون المقلد في الفروع جازماً أن يكون أرقى حالاً من المجتهد الذي قلده لأن ذهن المقلد خال عن المزاجه فلذا جزم بالحكم الذي قلده فيه وان لم يكن مطابقاً لما في نفس الأمر بخلاف المجتهد فإن ذهنه لازدحام الأدلة فيه لا يجزم بالحكم بل يظنه ان قلت اذا كان الحكم الذي استفاده المجتهد يحتمل أن يكون صواباً ويحتمل أن يكون خطأ كيف يصح اتباعه فيه والحال أن الخطأ لا يتبع قلت محل كون الخطأ لا يتبع اذا قطع بأنه خطأ وما استفاده المجتهد لم يقطع بخطئه بل هو محتمل (قوله في عقائد الايمان) لاجابة له مع قوله فيها (قوله بلا دليل) متعلق بالجزم أي الجزم المتلبس بعدم الدليل (قوله والى وجوب المعرفة الخ) أنت خير بأن المعرفة ليست فعلاً على الصحيح بل كيف لأنهما من قبيل المعارف والعلوم وحينئذ فلا يتعلق بها الايجاب نعم يتعلق بتحصيلها بمباشرة الاسباب ورفع الموانع (قوله وعدم الاكتفاء بالتقليد) أي في الخروج من الإنم كان ثم كفر أو عصيان والمراد الأثم ولو في الجملة أي في بعض الاحوال وحينئذ فقوله وعدم الاكتفاء بالتقليد صادق بالاقوال الثلاثة الآتية وبهذا التقدير اندفع ما يقال ان أريد عدم الاكتفاء بالتقليد في الخروج من ثم العصيان الحاصل للمقلد مطلقاً ناسب القول الأول دون الثالث وان أريد عدم الاكتفاء بالتقليد من ثم الكفر ناسب القول الثالث دون الأول وان أريد عدم الاكتفاء بالتقليد من ثم الكفر واثم العصيان الحاصل للمقلد كان فيه أهلية للنظر أم لا ناسب القول الأول والثالث دون الثاني المفصل فتأمل (قوله جمهور أهل العلم) ظاهره من المتكلمين ومن غيرهم كالفقهاء والمحدثين وهو كذلك بدليل ذكره مال كأمع أنه ليس من المتكلمين لأن المراد بهم العلماء الذين اعتنوا بتقرير أدلة العقائد ودفع شبه الواردة عليها والشبه التي أوردها المتدعة انما صدرت منهم بعد الأئمة الأربعة كذا قيل وقد يقال بل الظاهر أنه أراد جمهور أهل العلم من المتكلمين وليس في كلامه ما يقتضي أن مال كمن المتكلمين بل بعد ما عراه لم عزاء لملك أيضاً تقوية لأنه امام جليل (قوله كالشيخ الاشعري) اسمه على وكنيته أبو الحسن وهو مالكي المذهب كالباقلاني وأما امام الحرمين فهو شافعي (قوله المقلد مؤمن إلا أنه عاص) أي فتكون المعرفة واجبة وجوب الفروع كالصلاة فن لم يحصلها ثم وظاهر هذا القول كان المقلد فيه أهلية للنظر أو لا فيلزم عليه التكليف بما لا يطاق وهو غير جائز وورد باننا لانسلم عدم جواز بل هو جائز بل واقع في أصول الدين على أنه لا يلزم عليه التكليف بما لا يطاق لأن صاحب هذا القول يرى أن الأهلية حاصلة لكل أحد لأن المطلوب الدليل الجلي الذي تحصل معه الطمأنينة بحيث لا يقول العارف له سمعت الناس يقولون شيئاً فقلته والدليل الجلي متيسر لكل أحد وهذا القول مبنى على أن أصل الايمان حديث النفس التابع للاعتقاد كما سبق وبهذا يندفع ما أورده يس هنا (قوله التي ينتجها الخ) وصف كاشف (قوله النظر الصحيح) هو ما كان صحيح المادة والصورة محتوي على شروط الاتناج (قوله وقال بعضهم انه مؤمن ولا يعصى الخ) وعلى هذا القول تكون المعرفة واجبة وجوب الفروع على من فيه أهلية للنظر الصحيح وهذا القول هو المعتمد (قوله المقلد ليس بمؤمن أصلاً) أي بل هو كافر وليس المراد أنه منزلة بين منزلتين كما تقول المعتزلة في المؤمن العاصي انه يتخذ في عذاب غير عذاب الكفر اذا قائل بذلك في المقلد كما قاله ابن عرفه وناهيك بتحصيله بخلاف القول بكفره فإنه موجود فيحمل كلام الشارح عليه وعلى هذا القول تكون المعرفة واجبة وجوب الأصول فن لم يحصلها يكون كافر وهذا

في عقائد الايمان بلا  
دليل والى وجوب  
المعرفة وعدم الاكتفاء  
بالتقليد ذهب جمهور  
أهل العلم كالشيخ أبي  
الحسن الاشعري  
والقاضي أبي بكر  
الباقلاني وامام  
الحرمين وحكاه ابن  
القصار عن مالك أيضاً  
ثم اختلف الجمهور  
القائلون بوجوب  
المعرفة فقال بعضهم  
المقلد مؤمن الا أنه  
عاص بترك المعرفة التي  
ينتجها النظر الصحيح  
وقال بعضهم انه مؤمن  
ولا يعصى الا اذا كان  
فيه أهلية لفهم النظر  
الصحيح وقال بعضهم  
المقلد ليس بمؤمن أصلاً

القول مبنى على أن النظر شرط في الايمان وأن الايمان المعرفة أو حديث النفس التابع للمعرفة على ما سبق  
 ومهما اتقى الشرط اتقى المشروط (قوله وقد أنكره بعضهم) أي وقد أنكر القول بعدم ايمان المقلد  
 بعضهم وهذا خلاف ما صححه في شرح الكبرى من كفره وادعى الاجماع عليه وقد علمت ما هو المعتمد  
 من تلك الاقوال واعلم أن الخلاف في المقلد في كفره وعدم كفره انما هو بالنسبة لنجاته وعدمها في الآخرة  
 لأنه في الدنيا لا قائل بأنه يعامل معاملة الكافر بل يعامل معاملة المسلمين فيها اتفاقا قال الشاوي وهذا الخلاف  
 الذي في المقلد بعكس الخلاف الذي في المعتزلة في أنهم كفار أو مؤمنون عصاة فانه بالنظر لحال الدنيا أي أهلها  
 تجرى عليهم أحكام الكفار في الدنيا أم لا وأما في الآخرة فلا خلاف أنهم يخلدون في النار وتأمله (قوله  
 ولامام الحرمين الخ) لما كان كلام امام الحرمين المذكور يتوهم مخالفتها نقله المصنف عن الجمهور  
 من الخلاف في ايمان المقلد أتى به ثم اعتذر عنه بما يزيل المخالفة حيث قال قلت الخ (قوله يسعه للنظر فيه)  
 الضمير المستتر في يسعه للزمان والبارز لمن عاش والجملة صفة لمن والرابط الضمير المستتر وفي بعض النسخ  
 يسعه النظر من غير لام جر وهي مشكلة الا أن يقرأ النظر بالنصب بنزع الخافض أي يسعه للنظر (قوله  
 ونظر) أي وعرف (قوله وان لم ينظر لم يختلف في عدم صحة ايمانه) ظاهره ولو كان عنده اعتقاد  
 لكونه مقلدا وهذا صريح في أن المقلد كافر اتفاقا فيخالف ما تقدم له من الحزم بالخلاف في كفره وعدم  
 كفره ثم ان ما ذكره من عدم صحة الايمان في هذا القسم مقيد بما اذا كان تركه للنظر اختيارا ولم تحصل له  
 المعرفة بالهام من الله (قوله ففي صحة ايمانه قولان) انما لم يحكم بكفره قطعا للشبهة القائمة فانه قد يقال انه لما  
 لم يعيش زمانا يسع النظر واخترته المنية تبين عدم الوجوب عليه (قوله والأصح عدم الصحة) أي نظرا  
 لتقصيره بالتأخير وان تبين عدم اتساع الزمان لتحصيل الواجب ونظير ذلك في الجملة المرأة في نهار رمضان  
 تصبح مفطرة وهي طاهرة ثم تحيض في يومها ذلك فانها عاصية وان ظهر أنها لم يمكنها اتمام الصوم (قوله  
 ولعل هذا التقسيم انما هو فيمن لا جزم عنده بعقائد الايمان أصلا) أي والذي جرى فيه الخلاف فيمن  
 عنده جزم فقوله ولعل الخ جمع بين كلام امام الحرمين وما قبله وانما ترحى الشارح ولم يجزم بذلك لاحتمال  
 كلام الشامل أن يخص بما لا جزم له عنده كما قال الشارح وأن يعمم فيه بحيث يشملوه ويشمل المقلد الجازم هذا  
 وفي كلام الشارح شيء وذلك لأن من لا جزم عنده صادق بالظان والشاك في العقائد والتوهم لها والمعتقد  
 لضدها وخالي الذهن عنها لكونه نشأ بعيدا عن أهل الاسلام بالمرّة وهذا وان ظهر في القسم الثاني وهو  
 من عاش بعد البلوغ زمانا طويلا يسعه فيه النظر وترك لا يظهر بالنسبة للقسم الأول وهو من عاش بعد  
 البلوغ زمانا طويلا يسعه فيه النظر ونظر لأن هذا عنده جزم فلا يصح أن يحمل على من لا جزم عنده  
 الصادق بالخسة المتقدمة ولا يظهر أيضا بالنسبة للقسم الثالث وكذا الرابع بالنظر للقول فيه بالايمان  
 وذلك لأنه من عاش بعد البلوغ زمانا لا يسعه فيه النظر وشغل ذلك الزمان ببعض النظر وأعرض عن  
 النظر فيه بالمرّة ولم يحصل عنده جزم بالعقائد بل ظنها أو شك فيها أو توهمها أو جزم بضدها أو كان خالي  
 الذهن عنها كيف يقال بصحة ايمانه بل هذا كافر قطعاً وأجيب بأن المراد بقوله ولعل هذا التقسيم أي  
 ولعل بعض هذا التقسيم وهو القسم الثاني والثالث والرابع فيمن لا جزم عنده بدليل أن الأول عنده  
 جزم ويراد بالايمان في الثالث والرابع على أحد القولين لازمه وهو عدم المؤاخذة بالكفر فلا ينافي أنه  
 كافر في الواقع ولا غرابة في عدم مؤاخذته من اعتقاد الضد والشك ونحوه لأنه لما ضاق الزمان عليه ولم يتسع  
 للنظر غاية أمره أن يكون كأهل الفترة وهذا الجواب الذي ذكره الشارح بعيداً فلا أحسن أن يحمل  
 كلام امام الحرمين على المقلد الجازم كما في الذي قبله ويكون ما ذكره امام الحرمين من عدم الخلاف  
 في دفر المقلد طريقة والذي قبله من جريان الخلاف فيه طريقة أخرى فلا أهل هذا الفن طريقتان

وقد أنكره بعضهم  
 ولامام الحرمين في  
 الشامل تقسيم المكافين  
 الى أربعة أقسام فن  
 عاش بعد البلوغ زمانا  
 يسعه للنظر فيه ونظر  
 لم يختلف في صحة ايمانه  
 وان لم ينظر لم يختلف في  
 عدم صحة ايمانه ومن  
 عاش بعده زمانا لا يسعه  
 النظر وشغل ذلك  
 الزمان اليسير بما يقدر  
 عليه فيه من بعض  
 النظر لم يختلف في صحة  
 ايمانه وان أعرض  
 عن استعمال فكره  
 فيما يسعه ذلك الزمان  
 اليسير بما يقدر عليه  
 فيه من النظر في صحة  
 ايمانه قولان والأصح  
 عدم الصحة قلت ولعل  
 هذا التقسيم انما هو  
 فيمن لا جزم عنده  
 بعقائد الايمان أصلا

طريقة تحكي الخلاف في إيمانه وكفره وطريقة تحكي الاتفاق على كفره كذا قرر شيخنا العلامة العدوي  
 وذكر الشيخ الملوي ما حاصله أن تقسيم امام الحرمين يحتمل أن يكون في المقلد والغافل والساهي والذاهل  
 ليخرج معتقد الضد والشاك أي أنهم أمان ينظروا نظرا كاملا زال به التقليد والعقلة والسهو والذهول  
 وأما أنهم لم ينظروا مع سعة الزمان إلى آخر ما ذكره امام الحرمين وتكون حكاية الاجماع على كفر المقلد  
 طريقة لامام الحرمين (قوله ولو بالتقليد) هذا من مدخول النبي أي فيمن كان جزمه ولو بالتقليد منتفيا  
 (قوله وذهب غير الجمهور) هذا مقابل لقوله والى وجوب المعرفة وعدم الاكتفاء بالتقليد ذهب جمهور  
 أهل العلم ثم إن المراد غير الجمهور من المتكلمين ولا يعترض بجعله ابن أبي جرة ومن بعده من المتكلمين مع  
 أنهم ليسوا منهم لانه ليس في كلامه ما يقتضى أنهم منهم بل بعدما ذكر غير الجمهور ذكر بعض الصوفية  
 والفقهاء تقوية لا أصحاب هذا القول (قوله إلى أن النظر) أي ومثله المعرفة التابعة له (قوله ليس بشرط في  
 صحة الايمان) هذا رد للقول الثالث من أقوال الجمهور المتقدمة وقوله بل وليس بواجب أصلا رد للقول الاول  
 والثاني من أقوالهم (قوله وانما هو) أي النظر من شروط الكمال فقط أي ومثله المعرفة التابعة له فتكون  
 المعرفة على هذا مندوبة وقوله فقط اسم فعل معناه اتعنه ذكر غيره فلا تقل انه شرط في صحة الايمان ولا  
 في الخروج عن الأثم مطلقا ولا بالتفصيل بين من فيه أهلية ومن لا أهلية فيه بل قل انه غير واجب أصلا بل  
 شرط كمال (قوله وانما هو من شروط الكمال) أي انه مندوب وقضية مقابلة هذا القول لما تقدم يدل على أن  
 المندوب هو الدليل الاجمالي فان أتى بالتفصيلي فهو في ضمنه وزاد خيرا وأما الدليل التفصيلي فهو فرض  
 كفاية على الأمة يجب أن يقوم به البعض حتى عند من قال بالنسب ولا ينبغي أن يقال على القول بالنسب ان  
 الدليل الجلي مندوب على العين والتفصيلي مندوب على الكفاية ببق شيء وهو أن ظاهر هذا القول أن النظر  
 لا يتصف بالوجوب في حال فيقتضى أن التقليد هو الواجب ابتداءً وحينئذ فلوتركه ابتداءً ونظر حرم  
 عليه النظر ولا يكون آتيا بمندوب الا أن يقال انه من شروط الكمال عند وجود التقليد وأما عند عدمه  
 فله جهتان فهو حرام من جهة أن فيه تركا للتقليد الواجب أولا وواجب من جهة انه تأدي به ما هو أولى  
 مما يتأدى بالتقليد اه يس (قوله يدل عليه الكتاب والسنة) أي فقد ورد فيهما الامر بالنظر في مواضع  
 كثيرة والامر اذا أطلق ينصرف للوجوب وكثرته تفيد القطع بالوجوب والوجوب محتمل للشرطية  
 وغيرها إذ الوجوب أعم منها والاعم لا اشعاره بأخص معين ولذا قال مع التردد الخ (قوله وجوب  
 النظر) أي الموصل لمعرفة العقائد ومثله المعرفة بها لانها تابعة له والتابع يعطى حكم المتبوع (قوله في  
 كونه شرطا في صحة الايمان) أي فيكون واجبا ووجوب الأصول وقوله أولا فيكون واجبا ووجوب  
 الفروع وهذا الحق الذي ذكره هنا هو عين ما ذهب اليه جمهور أهل العلم سابقا واعلم أن الحق هو  
 الحكم المطابق للواقع ويوصف به الأقوال والعقائد والأديان والمذاهب باعتبار اشتغالها على ذلك ويقال به  
 الباطل وأما الصدق فقد شاع في الأقوال خاصة ويقال به الكذب وقد يفرق بين الصدق والحق بأن المطابقة  
 معتبرة في الحق من جانب الواقع وفي الصدق من جانب الحكم فعنى صدق الخبر مطابقة حكمه للواقع  
 ومعنى حقيقته مطابقة الواقع لحكمه (قوله والراجع أنه شرط) يعني في صحة الايمان بمعنى أنه لا يوجد  
 الايمان ولا يتحقق الا اذا نشأ عن نظر وأما اذا نشأ عن تقليد فلا يحصل الايمان ويحصل الخلود في النار  
 وقد علمت سابقا أن هذا خلاف الراجع وأن الراجع أن النظر واجب ووجوب الفروع في حق من فيه  
 أهلية للنظر وحينئذ فالمقلد الذي فيه أهلية النظر مؤمن عاص فقط وإيمانه منج له من الخلود في النار  
 وأما ان كان ليس فيه أهلية للنظر فهو مؤمن غير عاص (قوله وقد عزا الخ) أشار بذلك إلى ضعف القول  
 بأن النظر ليس شرطا في صحة الايمان بل شرط كمال وأن التقليد كاف في عقائد الايمان حيث نسبه

ولو بالتقليد وذهب غير  
 الجمهور إلى أن النظر  
 ليس بشرط في صحة  
 الايمان بل وليس بواجب  
 أصلا وانما هو من شروط  
 الكمال فقط وقد اختار  
 هذا القول الشيخ  
 العارف الولي ابن أبي  
 جرة والامام القشيري  
 والقاضي أبو الوليد بن  
 رشد والامام أبو حامد  
 الغزالي وجماعة والحق  
 الذي يدل عليه الكتاب  
 والسنة وجوب النظر  
 الصحيح مع التردد في  
 كونه شرطا في صحة  
 الايمان أولا والراجع  
 أنه شرط في صحته وقد  
 عزا

ابن العربي للبتدعة ولا يخفى مناسبة هذه الجملة للجملة التي قبلها وهي قوله والراجع أنه شرط فهمي  
 كالتأكيدي في المعنى لأرجحية كون النظر شرطاً في صحة الإيمان (قوله ابن العربي) اعلم أن ابن  
 العربي اثنان وكل منهما اندلسي الأول الذي قيل فيه خزنة العلم وقطب المغرب هو الامام أبو بكر بن  
 العربي الفقيه صاحب العارضة والتفسير والثاني محي الدين بن العربي الصوفي صاحب الفتوحات المسكية  
 وقد يفرق بينهما فيقال في الأول ابن العربي بال وفي الثاني ابن عربي بدون أل وكان الأول معاصراً لابن  
 رشد اتفق أن ابن رشد عرض عليه كتابه شرحاً على العتبية في الفقه فقال له ابن العربي بمسئمت كتابك  
 فقال له ابن رشد سميت بالبيان والتحصيل فقال له ما بينت وما حصلت يا ابن الأمة وطرحه فاتفق بعد ذلك  
 أن ابن العربي ركب البحر في سفينة فهاجت الريح عليه وكادت السفينة أن تفرق فصار ابن العربي يقول  
 يدك يا ابن رشد ويكر ذلك فرغف تلك السفينة ولم تفرق وهو المراد هنا في كلام الشارح (قوله في كتابه  
 المتوسط) لابن العربي الفقيه ثلاثة كتب في فن الكلام كتاب كبير وكتاب صغير وكتاب متوسط وقوله  
 في الاعتقاد بدل من قوله في كتابه المتوسط أي في مبحث الاعتقاد (قوله علمكم الله) جملة دعائية (قوله  
 أن هذا العلم) أي العلم بعقائد التوحيد (قوله لا يحصل ضرورة) أي لا يحصل بالضرورة أي لا تكون  
 الضرورة طر يقامو صلة اليه في حق كل المكلفين وهذا لا ينافي أن العلم بالعقائد قد يكون ضرورياً بالنسبة  
 لبعض الخواص واعلم أن العلم الضروري يطلق على ما حصل بغير نظر واستدلال وان حصل بطريق  
 الكسب كعلمك بأن السقف مركب من خشب ومسامير الحاصل ذلك العلم من رفع بصرك للسقف  
 اختياراً أو يطلق على ما حصل بغير اختيار في طريقه كعلمك بأن هذا الشيء حجير أو جدار حيث وقع  
 بصرك عليه بلا قصد وهذا هو المراد هنا فقوله لا يحصل ضرورة أي اضطراراً من غير قدرة على رفعه (قوله  
 ولا الهاما) الاطام القاء شيء من الخير في القلب بطريق الفيض ولكن يرتكب فيه التجرب يد هنا بأن  
 يراد منه مجرد الالتقاء أي ولا يحصل هذا العلم بالقاء الله في القلب أي ليس القاء الله طر يقامو صلاحه وواعلم  
 أن المنفي كون الاطام طر يقامو صلة لحصول النسبة لكل الناس فلا ينافي أن بعض الخواص يلقى الله تعالى  
 معرفة العقائد في قلبه بدون نظر واستدلال (قوله ولا يصح التقليد فيه) أي لا يصح أن يكون التقليد طر يقا  
 فيه أي موصلة له (قوله ولا يجوز أن يكون الخبر) أي الكتاب والسنة طر يقامو صلة اليه هذا فيما عدا السمع  
 والبصر والكلام ولو ازمها من كل ما تتوقف عليه المعجزة الدالة على صدق الرسل وأما هذه الستة فان  
 طريق العلم بها الخبر كما سيأتي (قوله ورسمه) أي النظر أي تعريفه بالرسم (قوله الفكر) هو حركة النفس  
 في المعقولات كحركاتها في حدوث العالم أو في وجود الاله وأما حركاتها في المحسوسات كحركاتها في سقف  
 البيت مثلاً فيقال له تخييل وقوله المرتب في النفس أي المرتب أثره ومتعلقه وهو المقدمات والجنس والفصل  
 ويحتمل أن يراد بالفكر المفكر فيه بدليل الوصف بالترتيب في النفس (قوله على طريق) متعلق بقوله  
 المرتب وتلك الطريق هي تقديم الصغرى على الكبرى والجنس على الفصل أو على الخاصة وكون القياس  
 محتوي على شروط الاتساق المذكورة في فن المنطق واحترز بقوله المرتب عن القضية الواحدة لا تتفاء  
 الترتيب فيها فلا تسمى نظراً واحترز بقوله على وجه يفرض العمل وكان الترتيب خارجاً عن الأشكال الأربعة  
 أو خالي عن الشروط المعتبرة فيه كأن يكون من جزئيتين سالتين فإنه لا يسمى نظراً (قوله يفرض العلم) أي يؤدي  
 إلى العلم أي ان كانت المقدمات كلها يقينية كما في قولك العالم حادث وكل حادث لا بد له من محدث  
 أو إلى الظن ان كانت المقدمات كلها ظنية أو بعضها ظنياً وبعضها يقينياً كما في قولك هذا يدور في الليل بالصلاح  
 وكل من يدور في الليل بالصلاح سارق وإذا علمت أن الفكر تارة يفرض إلى علم وتارة يفرض إلى ظن تعلم

ابن العربي القول بأنه  
 تعالى يعلم بالتقليد إلى  
 المبتدعة ونص في كتابه  
 المتوسط في الاعتقاد  
 اعلموا علمكم الله أن  
 هذا العلم المكلف به  
 لا يحصل ضرورة ولا الهاما  
 ولا يصح التقليد فيه ولا  
 يجوز أن يكون الخبر  
 طر يقا اليه وإنما الطريق  
 إليه النظر ورسمه أنه  
 الفكر المرتب في النفس  
 على طريق يفرض إلى  
 العلم أو الظن

ان في التعريف حذف أو مع ما عطف أو أن المراد بالعلم مطلق الادراك أعم من كونه علما أو ظنا بدليل قوله بعد أو غلبة ظن في المظنونات وما ذكرناه من أن الفكر تارة يفضى الى علم وتارة يفضى الى ظن ظاهر اذا كان المترتب قياسا وان كان المترتب تعريفا أدى الى العلم فقط كما في قولك في تعريف الانسان حيوان ناطق فانه يؤدي الى العلم بحقيقة الانسان وهو مجهول تصويري (قوله يطلب به) أي يحصل بذلك الفكر (قوله من قام به) من فاعل يطلب والذي قام به الفكر الذي هو فاعل الطلب النفس أو الهيكل الانساني الذي هو النفس والجسد وفي قوله من قام به اشارة الى أن المعنى انما يوجب حكما لمن قام به خلافا للمعتزلة (قوله في العميات) أي في المسائل التي لا يكتفي فيها الا بالعلم كالعقائد (قوله في المظنونات) أي في المسائل التي يكتفي فيها بالظن كالمسائل الفرعية (قوله ولو كان هذا العلم الخ) هذا شروع في بيان المانع من كون كل من الضرورة والاهام والتقليد والخبر يطرقا موصولة للعلم بعقائد التوحيد فقوله ولو كان هذا العلم أي العلم بعقائد التوحيد يحصل لكل مكلف ضرورة أي قهرا بدون اختيار (قوله لأدرك ذلك جميع العقلاء) أي حصل ذلك العلم لجميع العقلاء لأنه لا سبب له خاص ولأنه لو لم يحصل ذلك العلم في كل أحد مع فرض أنه لا يطرق بقوله الا للضرورة وللزم التكليف بما لا يطاق وهو ممنوع لأنه بمثابة أن يقال افعلى ما من هو ملجأ للفعل أو يامن لا قدرته على الفعل أي لكن التالي باطل بالمشاهدة فكذا المقدم ان قلت ان الملازمة ممنوعة لأن السوفسطائية لم يدركوا الضروريات كما مشى عليه المصنف في شرح مختصر المنطق قلت انه أراد بجميع العقلاء أكثرهم أو أن ابن العربي يقول ان السوفسطائية عقلاء وانكارهم للضروريات عناد منهم فلا يلتفت لهم (قوله أو الهاما) أي ولو كان ذلك العلم يحصل بالاهام (قوله لوضع الله الخ) أي لكن التالي باطل بالمشاهدة اذ كثير من الناس مكفون ولا علم عندهم فالمقدم مثله (قوله كل سحى) أراد به البالغ العاقل بدليل قوله ليتحقق به التكليف فهو من اطلاق العام واردة الخاض (قوله ليتحقق به التكليف) هذا بيان للازمة وحاصله أن المعرفة مكف بها ولو انحصرت تحصيلها في الاهام للزم الوضع المذكور أعني وضع الله العلم بالعقائد في قلب كل مكلف لأجل أن يتحقق ويحصل التكليف أي أثر التكليف وهو الأمر المكلف به كالمعرفة لأن التكليف الازام بما فيه كلفة والا كان التكليف بالمعرفة تكليفا بما لا يطاق وهو ممنوع وقد سبق منعه (قوله نوع ضرورة) أي نوع من أنواع ذى الضرورة أي نوع من أنواع العلم الحاصل بالضرورة لأن العلم الضرورى بالمعنى الثانى السابق وهو الحاصل قهرا بدون اختيار صادق على العلم الحاصل بالاهام كما هو صادق على العلم الحاصل بغير الاهام كالعلم بأن الواحد نصف الاثنين وكالعلم بأن هذا الشيء حجر الحاصل من وقوع البصر عليه بغير قصد (قوله وقد أبطنا الضرورة) أي وقد أبطنا كون هذا العلم يحصل بالضرورة بقولنا فيما سبق ولو كان هذا العلم يحصل ضرورة لأدرك ذلك جميع العقلاء (قوله ولا يصح أن يقال انه تعالى يعلم بالتقليد) أي لا يصح أن يقال ذلك بحيث يكون التقليد طريقا للعلم بمعرفة الله (قوله كما قال جماعة من المبتدعة) راجع لى (قوله لأنه لو عرف بالتقليد) هذا اشارة الى قياس شرطى حذف استثنائته وذ كر دليلها وحذف أيضا مقدم الشرطية وأصل التركيب هكذا لو كان التقليد طريقا للعلم به لحصل العلم به تعالى بالتقليد لكن التالي باطل فكذلك المقدم أما الشرطية فالملازمة فيها ظاهرة ووجه بطلان التالي الذي هو الاستثنائية أن المقلد لا يتخلوا ما أن يقلد كل واحد من الناس أو بعضهم وكلاهما لا يصح لأنه ان قلده واحد امتلا دون غيره لم يلزم عليه الترجيح من غير مرجح لاستواء المقلدين بالفتح وعدم كون بعضهم أولى من بعض باتباع قوله والترجيح من غير مرجح باطل فليكن ما أدى اليه من تقليد البعض دون البعض الذى هو طريق لحصول هذا العلم باطلا وان قلده الكل لزم عليه الجمع بين المتنافيات فى الاعتقاد لأن أقوال المقلدين بالفتح متنافية

يطلب به من قام به  
علما فى العميات أو  
غلبة ظن فى المظنونات  
ولو كان هذا العلم  
يحصل ضرورة لأدرك  
ذلك جميع العقلاء أو  
الهاما لوضع الله تعالى  
ذلك فى قلب كل سحى  
ليتحقق به التكليف  
وأيا فان الاهام نوع  
ضرورة وقد أبطنا  
الضرورة ولا يصح  
أن يقال انه تعالى يعلم  
بالتقليد كما قال جماعة  
من المبتدعة لأنه لو  
عرف بالتقليد

أى والجمع بين المتنافيات في الاعتقاد باطل فليكن ما أدى اليه من تقليد الكل الذى هو طريق لحصول هذا العلم باطلا فالحاصل أن حصول العلم عن التقليد يؤدى اما الى الترجيح بلا مرجح واما الى الجمع بين المتنافيات في الاعتقاد وكلاهما محال فمأدى لذلك وهو حصول العلم عن التقليد محال وحينئذ فلا يحصل العلم بالتقليد (قوله لما كان الخ) أى لحصل العلم به لكن التالى باطل لأنه اما أن يقلد الكل أو البعض وكلاهما لا يصح لانه ان قلد البعض لزم عليه الترجيح من غير مرجح لا تنفاه كون قول واحد من المقلدين أولى بالاتباع لتساويهم بحسب الظاهر فانافية وقوله وأقوالهم الخ أى وان قلد الكل لزم عليه اعتقاد المتنافيات لأن أقوالهم متضادة مختلفة فقوله لما كان قول واحد الخ تعليل لعدم صحة تقليد البعض وقوله وأقوالهم الخ تعليل لعدم صحة تقليد الكل (قوله وأقوالهم) أى المقلدين بفتح اللام كأى الحسن الأشعري وأتباعه القائلين بأن الله تعالى قادر بقدره زائدة على ذاته وأنه يرى فى الآخرة وكالجبائى وأتباعه القائلين بأنه قادر بذاته لا بقدره زائدة على الذات وأنه لا يرى فى الآخرة وقوله ومختلفة عطف تفسير (قوله كيف يعلم) أى لا يعلم فالاستفهام انكارى بمعنى النفي أى لأن من لا يعلمه لا يعلم أن الخبر خبره لتوقف العلم بأن الخبر خبره على العلم به ولو كان الخبر طريقا الى العلم به لزم عليه توقف العلم على الخبر فيلزم الدور والحاصل أنه لو كان الخبر طريقا للعلم بالله لزم الدور لأن العلم به تعالى يتوقف حينئذ على العلم بأن هذا الخبر خبره تعالى والعلم بأن هذا الخبر خبره يتوقف على العلم به تعالى فكل من العلمين متوقف على الآخر وهذا دور وهو محال فما أدى اليه من كون الخبر طريقا الى العلم به محال وحينئذ فلا يكون الخبر طريقا الى العلم به وهذا فى غير السمع والبصر والكلام ولو ازمها فانها تعلم بالخبر كىأتى (قوله فثبت) أى فاذا بطل كون الضرورة والاطمأن والتقليد والخبر طريقا للعلم به تعالى ثبت أن طريقه النظر أى الصحيح المركب من مقدمات يقينية لأن النظر قد يطلب به الظن كما مر والمطلوب هنا انما هو العلم اليقيني (قوله وهو أول واجب على المكلف) أى أول واجب وسيلة فلا يعارض قوله بعد ان المعرفة أول الواجبات لأن المراد به أنها أول واجب قصدا ان قلت على أن الايمان حديث النفس لا يصح أن تكون المعرفة أول واجب قصدا بل هو الايمان فلا يصح الجمع المذكور بين القولين قلت المعرفة مقصد بالنسبة للنظر وان كانت وسيلة للايمان الذى هو حديث النفس (قوله اذا المعرفة الخ) علة لتكون النظر أول واجب (قوله فبضرورة تقديمه الخ) فيه أن ضرورة تقديمه عليها انما تقتضى توقفها عليه فقط لا اثبات الوجوب له فضلا عن كون وجوده قبلها فكان الأولى أن يقول فبضرورة أنها لا تحصل الا به أو أنها متوقفة عليه ثبت له صفة الوجوب قبلها لأن ما لا يتم الواجب الا به فهو واجب ثم ان ما ذكره الشارح من ثبوت الوجوب للنظر قبل المعرفة مبنى على أن ما لا يتم الواجب الا به فهو واجب بوجوب آخر غير وجوب المقصد فعندنا أمران أمر تعلق بالنظر وأمر تعلق بالمعرفة والتحقيق عند الأصوليين أن ما لا يتم الواجب الا به فهو واجب بوجوب المقصد لا بوجوب آخر وحينئذ فليس عندنا الأمر واحد متعلق بالمعرفة والنظر فلا يتم قول الشارح ان النظر أول واجب ولا قوله فثبت له صفة الوجوب قبلها (قوله وايجاب المعرفة بالله معلوم من دين الامة ضرورة) هذا مرتبط بقوله اذا المعرفة أول الواجبات أى وانما حكمنا عليها بأنها أول الواجبات لأن ايجابها معلوم من دين الامة بالضرورة فبعد أن بين وجه كون النظر واجبا شرعا فى بيان وجوب المعرفة فذكر أنه معلوم من الدين بالضرورة ومراده بالضرورة الشهرة أى ان وجودها شائع مشهور بين الناس لكن لم يصل لحد الضرورة بحيث يعرفه الخاص والعام وليس المراد بكون ذلك الوجوب ضروريا أنه أمر بديهى يعرفه الخاص والعام حتى يلزم كفر من أنكر وجوب المعرفة وقال انها شرط كمال والتقليد يكفى فى عقائد التوحيد (قوله فصل) هذه الترجمة من جملة كلام ابن العربي وانما

لما كان قول واحد من المقلدين أولى بالاتباع والانتقاد اليه من الآخر كيف وأقوالهم متضادة ومختلفة ولا يجوز أيضا أن يقال انه يعلم بالخبر لأن من لم يعلم الله تعالى كيف يعلم أن الخبر خبره فثبت أن طريقه النظر وهو أول واجب على المكلف اذا المعرفة أول الواجبات ولا تحصل الا به فبضرورة تقديمه عليها تثبت له صفة الوجوب قبلها وايجاب المعرفة بالله معلوم من دين الامة ضرورة (فصل)



فصل بين الكلام السابق واللاحق بلفظ فصل لأن الكلام السابق يفيد عدم الاكتفاء بالتقليد والكلام اللاحق يفيد الاكتفاء به (قوله ومع أنا نقول) يحتمل أن الواو زائدة ومع متعلقة بيقول الثاني وأن وما دخلت عليه مؤولة بالمصدر والفاء في قوله فان واقعة في جواب شرط مقدر داخلة على قول محذوف أي اذا عرفت ما تقدم فنقول ان بعض أصحابنا يقول ان من اعتقد في به الحق فهو مؤمن مع قولنا ان المعرفة واجبة الخ أي وقوله مخالف لقولنا اذ مقتضى قوله الاكتفاء بالتقليد في عقائد الايمان ومقتضى قولنا عدم الاكتفاء به فيها ويحتمل أن تكون الواو للاستئناف داخلة على قول محذوف ومع متعلقة بذلك القول المحذوف وأن وما دخلت عليه مؤولة بمصدر وقوله فان بعض أصحابنا الفاء فيه زائدة وان بعض أصحابنا مقول القول المحذوف أي وقولنا ان المعرفة واجبة الخ ان بعض أصحابنا يقول ان من اعتقد في به الحق فهو مؤمن أي وقوله مخالف لقولنا لأن مقتضى قوله الاكتفاء بالتقليد في عقائد الايمان ومقتضى قولنا عدم الاكتفاء به فيها فندير (قوله أن المعرفة) أي في عقائد التوحيد واجبة أي ومقتضى ذلك عدم الاكتفاء بالتقليد فيها (قوله أن من اعتقد في به) أي اعتقادا ناشئا عن التقليد كما هو ظاهر السياق لاعتبار النظر (قوله الحق) أي الاعتقاد الحق أي الصحيح أو النسبة الحق أي المطابقة للواقع كاعتقاد ثبوت القدرة لله والثاني أوفق بما تقدم من أن الحق هو الحكم المطابق للواقع وأنه يوصف به الاقوال والعقائد والأديان والمذاهب باعتبار اشتباهه على ذلك (قوله وتعلق به اعتقاده) أي وتعلق اعتقاده به وهذا عطف لازم على ملزوم لأنه يلزم من اعتقاده الحق في به تعلق اعتقاده به (قوله على الوجه الصحيح) أي المطابق للواقع (قوله فانه مؤمن موحد) ظاهره من غير أم يلحقه بناء على أن المعرفة غير واجبة وحينئذ فهذا القائل يقول بعدم وجوب المعرفة وعدم وجوب النظر الموصل اليها وبالاكتفاء بالتقليد (قوله ولكن هذا) أي ما اقتضاه قوله فانه مؤمن موحد من ثبوت الايمان له لا يصح في الأغلب الخ وهذا الاستدراك من كلام ابن العربي أتى به دفعا لما يتوهم من صحة ما اقتضته عبارة ذلك البعض من ثبوت الايمان له وفي بعض التقارير يرتجع اسم الإشارة للاعتقاد الصحيح فقوله لكن الخ اعتراض من ابن العربي على ذلك البعض (قوله لا يصح) أي لا يثبت (قوله في الأغلب) قضيته أنه يصح ذلك في الغالب والمساواة والنادر مع أن القصد أنه لا يصح أصلا فالناسب حذف قوله في الأغلب (قوله ولو حصل) أي هذا وهو الاعتقاد الصحيح أي ولو فرض حصوله كما يفرض المحال لغير ناظر الخ وحينئذ فلا يقال ان قوله ولو حصل ينافي ما سبق من أنه لا يصح الاعتقاد الصحيح الا لناظر (قوله يتخلل) أي يتزلزل اعتقاده بعروض ما ينافيه من شك ونحوه بسبب ورود شبهة عليه (قوله فلا بد) أي فيجب أن يعلم الخ وهذا مفرع على ما قبله وحيث كان الأمر كاذر فلا بد الخ فتكون المعرفة واجبة والنظر الموصل اليها واجبا وهو ما قلناه قال الشيخ يحج في قوله فلا بد أصله في الاثبات بد الأمر فرق وتبدد تفرق وجاءت الخيل بدادا أي متفرقة فاذا اتفت التفرقة والمفارقة بين شيئين حصل تلازم بينهما إذا انفصرا أحدهما واجبا للآخر ومن ثم فسر والابد بوجوب فاعرف ذلك اه (قوله كل مسألة) أي وجبت علينا معرفتها (قوله بدليل) أي قطعي وهو البرهان المركب من مقدمات يقينية والمراد بالدليل ما يشمل الجلي وقوله واحد بيان لأقل ما يكفي (قوله ولا ينفعه اعتقاده الخ) أي وحينئذ فالقلد كافر عند ابن العربي وقوله ولا ينفعه الخ لازم لما قبله (قوله علمه) يصح أن يكون مصدرا بالرفع فاعلا ليصدر أو بالجر باضافة دليل اليه وضافة الدليل اليه من حيث ان الدليل مفيد له فالإضافة لادنى ملائمة وفاعل يصدر ضمير يعود على الاعتقاد والمراد بالعلم على كلا الاحتمالين الاعتقاد فيكون اظهارة في محل الاضمار وضمير ينفعه واعتقاده وعلمه للشخص المعتقد

ومع أننا نقول ان المعرفة واجبة وان النظر الموصل اليها واجب فان بعض أصحابنا يقول ان من اعتقد في به تعالى الحق وتعلق به اعتقاده على الوجه الصحيح في صفاته فانه مؤمن موحد ولكن هذا لا يصح في الأغلب الا لناظر ولو حصل لغير ناظر لم نأمن أن يتخلل اعتقاده فلا بد عندنا أن يعلم كل مسألة من مسائل الاعتقاد بدليل واحد ولا ينفعه اعتقاده الا أن يصدر عن دليل علمه

واسم الإشارة في قوله بذلك عائد على كل مسألة ويصح أن يكون علم فعلا ماضيا وفاعله ضمير مستتر عائد على الشخص المعتقد والجملة صفة للدليل والضمير البارز عائد على كل مسألة واسم الإشارة عائد على الدليل ويكون اظهاري في محل الاضمار ويحتمل أن الضمير البارز عائد على الدليل واسم الإشارة عائد على كل مسألة والباء بمعنى اللام متعلقة بدليل وفاعل يصدر على كل ضمير يعود على الاعتقاد فتأمل (قوله فلو اخترتم مبنى للجهول أي فلو اخترتم المنية أي عاجلته قبل مضي زمان يسع النظر فيه أي ان ما قلناه من أنه لا ينفعه اعتقاده الا أن يصدر عن دليل ظاهر اذا لم يخترم فلو اخترتم الخ فالضمير في اخترتم لمن يعتقد في ربه الاعتقاد الحق الخ (قوله كما ينبغي) أي على الوجه الذي ينبغي (قوله وعجز عن النظر) يحتمل أن تكون الواو باقية على حالها عاطفة على اخترتم من عطف المسبب على السبب أي وعجز عن النظر في ذلك الزمان الذي اخترتم فيه المنية لا احترام المنية له ويحتمل أن تكون بمعنى أو أي فلو اخترتم قبل أن ينظر أو لم يخترم ولكنه عجز عن النظر بلادة منه فيكون مقابلا لقوله اخترتم (قوله فقال جماعة منهم) أي من أصحابنا (قوله وان تمكن من النظر) هذا مفهوم عجز أي وان اخترتم وقد كان تمكن قبل الاخترام من النظر بتحصيل مقدمة منه في ذلك الزمن ولم ينظر وهذا على جعل الواو في قوله وعجز باقية على حالها وأما على جعلها بمعنى أو فالمعنى وان لم يخترم وتمكن من النظر ولم ينظر (قوله مؤمنا عاصيا بترك النظر) أي فيكون النظر واجبا وجوب الفروع عنده (قوله و بناء) أي و بنى الاستاذ ما قاله على أصل الشيخ أبي الحسن الأشعري وأصل الشيخ قيل هو أن النظر ليس شرطاً في صحة الايمان وانما هو شرط في الخروج من الاثم (قوله والاخترام) الواو اما باقية على حالها أو بمعنى أو على ما سبق في قوله وعجز من الاحتمالين (قوله فظاهر) أي فظاهر صحته وانما قيد بالمشيئة مراعاة لمن يقول انه يجوز التكليف في العقائد بما لا يطاق وحينئذ فيجوز أن الله تعالى يكلفه ولو مع الاخترام والعجز أو يقال أن بالمشيئة لعدم الدليل القاطع على ذلك لأن المسئلة ظنية ولهذا لم يقيدوا ولا (قوله وتركه) عطف على القدرة أي مع تركه (قوله فيه نظر عندي) وجهه ما سبق من أنه لا يأت من أن يتخلخل اعتقاده (قوله ولا أعلم صحته الآن) أي ولا أعلم صحة هذا القول الآن وأتى بذلك دفعا لما قد يتوهم من أنه قد يتغير اجتهاده فيقول ان ايمان المقلد صحيح فيكون الآن عالما بصحة هذا القول كما اتفق للمصنف أنه كان أو لا يقول بكفر المقلد ثم تغير اجتهاده فراجع للقول بصحة ايمانه والحاصل أن من اخترتم المنية قبل أن ينظر أو عجز عن النظر بلادة فهو مؤمن وان تمكن من النظر بأن وسع الزمن النظر ولم ينظر ولم يخترم فهو مؤمن عاص عند الاستاذ وكافر عند ابن العربي (قوله فان قيل الخ) منشأ هذا السؤال قوله فيما سبق فلضرورة تقديمه عليها ثبت له صفة الوجوب قبلها فقوله قد أوجبتم النظر قبل الايمان أي قبل وجوب الايمان وقوله على ما استقر من كلامكم أي على ما فهم من كلامكم وهو قوله فيما سبق فضرورة تقديمه عليها ثبت له صفة الوجوب قبلها وفيه أن الذي فهم منه وجوب النظر قبل وجوب المعرفة لا قبل وجوب الايمان كما قال وقد يجب بأن المراد بالايمان نفس المعرفة كما هو قول أو المراد به حديث النفس التابع للمعرفة كما هو المعتمد واذا كان النظر واجبا قبل المعرفة التي هي متبوعة للايمان فليكن واجبا قبل الايمان الذي هو تابع للمعرفة أو المراد به حديث النفس التابع للمعرفة ولكن في كلامه حذف مضاف والاصل قد أوجبتم النظر قبل سبب الايمان وهو المعرفة وقد تقدم أن المعرفة سبب عادي لحديث النفس لأن الشأن أن الانسان اذا اعتقد شيئا اعتقادا جازما نشأ عن دليل يحدث به نفسه (قوله فاذا دعي المكلف) بناء الفعل للجهول وقوله الى المعرفة أي الى مسببها وهو الايمان أو الى المعرفة نفسها بناء على أنها الايمان أي فاذا طلب من المكلف الايمان أي تحصيله قال الشيخ الملوي والكلام في الكافر الأصلي المعاند المجبور

فلو اخترتم وقد تعلق اعتقاده بالباري تعالى كما ينبغي وعجز عن النظر فقال جماعة منهم انه يكون مؤمنا وان تمكن من النظر ولم ينظر قال الاستاذ أبو اسحق يكون مؤمنا عاصيا بترك النظر و بناء على أصل الشيخ أبي الحسن فأما كونه مؤمنا مع العجز والاخترام فظاهر ان شاء الله تعالى وأما كونه مؤمنا مع القدرة على النظر وتركه فقوله فيه نظر عندي ولا أعلم صحته الآن فان قيل قد أوجبتم النظر قبل الايمان على ما استقر من كلامكم فاذا دعي المكلف الى المعرفة

على الاقرار أما من أراد الدخول في الاسلام فلا نقول له حتى تنظر بل نقول له أسلم ثم انظر لأن ذلك ادعى له الى النظر (قوله فقال) جواب اذا (قوله حتى انظر) أي فقال لا أومن حتى أنظر حتى غائية والمعنى فقال حتى أنظر فأومن حتى ابتدائية وهي وما بعدها في محل نصب مقول القول (قوله فانا الآن) أي في هذا الزمان الحاضر (قوله في مهلة النظر) أي في سعة النظر أي في زمن واسع للنظر لا ضيق (قوله وتحت ترده) أي تكراره مرة بعد أخرى أي وبصد تكريره مرة بعد أخرى (قوله ماذا تقولون) يحتمل أن ما استفهامية مبتدأ وإذا اسم موصول خبر ما الاستفهامية ومجلة تقولون صلته والعائد محذوف أي ما الذي تقولونه ويحتمل أن مجموع ما ذكر استفهامي مبتدأ ومجلة تقولون خبره (قوله أنتمزومونه الاقرار بالايان) أي بأن يقول آمنت وصدقت بما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم (قوله فتنقضون أصلكم) أي فتبطلون قاعدتكم (قوله في أن النظر) في بمعنى من أي من أن النظر وهو بيان للاصل وقوله قبلها أي قبل المعرفة التي هي الايمان أو التابع لها الايمان على ما مر (قوله أم تمهلونه الخ) أي كأن تقولوا له انظر حتى يريد الله الفتح عليك أو حتى يهديك الله للدلالة ولوجه الدلالة (قوله الى حد) أي الى أمر محدود كان محدودا بارة الله الفتح عليه أو بهدياته اياه للدلالة ولوجه الدلالة كما مثلنا (قوله يتناول به المدى فيه) أي يتناول بالمكلف الزمان في ذلك أي في انتظار وقت ذلك الحد كإرادة الله الفتح عليه أي أو تمهلونه الى حد يتناول عليه في انتظار وقت ذلك الحد الزمن للجهل بالوقت الذي يحصل فيه ذلك الحد وكانه قيل أو تمهلونه الى حصول أمر مجهول وقت حصوله وقد يكون العمر فلا يحصل الامتثال فلا يتحقق للامهال فائدة (قوله أم تقدرونه) أي النظر وقوله بمقدار أي كثلاثة أيام بأن تقولوا له انظر ثلاثة أيام ثم بعد ذلك أقر بالايان (قوله فتحكمون عليه) أي على المكلف (قوله بغير نص) لو قال بغير دليل كان أولى اذ التقدير لا يتعين أن يكون بنص من الشارع بل يجوز أن يكون بطريق القياس وحاصل السؤال أن المكلف اذا طلب منه الايمان فقال أمهلوني حتى أنظر فاما أن تلزموه الاقرار بالايان فيلزمكم نقض قاعدتكم المذكورة واما أن تمهلوا ملة مجهولة له فيلزم عليه أنه قد لا يحصل الامتثال فلا يتحقق للامهال فائدة واما أن تمهلوه مدة معينة فيلزمكم الحكم عليه بغير نص وهذا تحكم (قوله فالجواب أنا نقول الخ) حاصل الجواب أنا لا نقول بواحد من هذه الثلاثة بل الشخص المطلوب بالايان اذا ادعا الامهال الى النظر فيقال له ان كنت تعلم النظر فاسرده وان كنت لا تعلمه فاسمعه ونسرده عليه في الحال فان أظهر الايمان بأن قال اعتقدت ما أتجه هذا الدليل الذي سرد على حكم عليه بالاسترشاد وان امتنع من اعتقاد ما أتجه الدليل بعد معرفته أنه منتج كأن قال هذا الدليل منتج الا أني لا أعتقد ما أتجه تبين أنه معاند فيجب استخراج العناد منه بقتله بالسيف (قوله أما القول بوجوب الايمان قبل المعرفة) أي قبل سبب المعرفة وهو النظر فضعيف أي فيا بطل بدليل ما ذكره من التعليل بعد أي وحيث كان باطلا فلا تلزمه بالاقرار بالايان اذا طلب النظر فبطل الشق الاول من الترديد وقوله أما القول الخ هذا تمهيد وتوطئة للجواب الذي ذكره في قوله وأما اذا ادعا المطلوب الخ فان هذا هو جواب السؤال في قوله ماذا تقولون الخ (قوله لان الزام التصديق بما) أي بنسبة كالنسبة في قولنا الله واحد ومحمد رسوله وقوله لا تعلم محته أي مطابقته لما في نفس الأمر لأن الفرض أنه لا دليل عنده (قوله يؤدي الى التسوية بين النبي والمنتبي) أي بين من كان نبيا بحق ومن يدعى النبوة كذبا أي يؤدي الى أن يسوى بين كل منهما في الايمان به لانه لا يعرف الحق من الباطل والحاصل أن هذا الشخص الذي طلب منه الايمان فقال أمهلوني وطلب النظر لو قلنا له صدق بكذا وكذا من العقائد التي لا يعلم مطابقتها للواقع وأزمانها بذلك لأدى ذلك الى أن يسوى بين النبي والمنتبي في الايمان بكل منهما لعدم معرفة الحق من الباطل والتسوية بينهما باطلة فيكون ما أدى اليها من الزام

فقال حتى انظر فانا  
الآن في مهلة النظر  
وتحت ترده ماذا  
تقولون أنتمزومونه  
الاقرار بالايان  
فتنقضون أصلكم في  
أن النظر يجب قبلها  
أم تمهلونه في نظره الى  
حد يتناول به المدى  
فيه أم تقدرونه بمقدار  
فتحكمون عليه بغير  
نص فالجواب أنا نقول  
أما القول بوجوب  
الايمان قبل المعرفة  
فضعيف لان الزام  
التصديق بما لا تعلم  
محته يؤدي الى التسوية  
بين النبي والمنتبي

التصديق بما لا تعلم صحته باطلا (قوله وأنه يؤمن أولاً) عطف على التسوية أى ويؤدى الى أن يصدق  
 أولاً من غير دليل ثم يشرع في النظر عقب التصديق كإدلت عليه الفاء في قوله فينظر (قوله فيتبين له الحق  
 فيتمادى) أى فإما أن يتبين له أن ما صدق به حق وذلك إذا نظر في الدليل من جهة الدلالة فيستمر على  
 إيمانه السابق الذى حصل (قوله أو يتبين له الباطل الخ) أى وأما أن يتبين له أن ما صدق به باطل لكونه  
 نظر في الدليل من غير جهة الدلالة فيرجع عنه لما كان عليه قبل الإيمان الحاصل بالالزام وهو الكفر كما  
 أشاره بقوله وقد اعتقد الكفر أى وقد كان معتقدا للكفر قبل الإيمان الحاصل بالالزام فقوله وقد اعتقد  
 الكفر أى والحال أنه قد اعتقد الكفر بين بما كان عليه قبل ذلك الإيمان الحاصل بالالزام والحاصل أن  
 الزامه التصديق بما لا تعلم صحته يؤدى الى سلوك طريق مخيفة وهو النظر لأن الشخص تارة ينظر في الدليل  
 من جهة الدلالة فيتبين له الحق وتارة ينظر في الدليل من غير جهة الدلالة فيتبين له الخطأ وسلوك طريق  
 مخيفة لا يصح فما أدى اليه لا يصح (قوله وأما إذا دعا الخ) هذا شروع في الجواب ودعابنى للفاعل  
 وفاعله المطلوب وبالإيمان متعلق بالمطلوب وقوله الى النظر متعلق بمحذوف معمول لدعا أى وإذا دعا أى  
 طلب من طلبنا منه الإيمان الامهال للنظر هذا هو المناسب لقوله سابقا فاذا دعا المكلف الى المعرفة فقال  
 حتى أنظر الخ (قوله فيقال له ان كنت الخ) أى فيقال لا تمهلك أصلا لمدة معينة ولا مدة محدودة بشيء  
 مجهول وقت حصوله بل تنظر في حاله فان كان غير مخالط لأهل الاسلام يقال له ان كنت تعلم النظر  
 أى الدليل وجه الدلالة (قوله فاسرده) أى في نفسك أى أجره على قلبك بأن تقول في نفسك العالم  
 حادث وكل حادث له صانع فيتج لك أن العالم له صانع (قوله ويسردنى ساعة عليه) المراد بسرده  
 عليه ذكره له مبيناله وجه الدلالة كأن يقال له العالم حادث وكل حادث له صانع ويبين له وجه الدلالة  
 حتى يعرف أنه ينتج وليس المراد بسرده ذكر لفظ الدليل فقط والا كان مقلدا فى الدليل فيلزم المحذور  
 السابق فى الزام التصديق بما لا تعلم صحته اذ لافرق فى التقليد بين الدليل والمدلول وقوله فى ساعة المراد بها  
 القطعة من الزمان وفيه أنه يلزمه عليه تقدير الزمن فاسرف منه وقع فيه والجواب أن المراد بالتقدير الذى  
 فرمه تقدير ما ليس بضرورى وهذا تقدير ضرورى لأن من لوازم سرد النظر زمان يقع فيه (قوله  
 عليه) متعلق يسرد (قوله فان آمن) أى فان أظهر الإيمان بأن قال أعتقد ما أتجه هذا الدليل الذى  
 سردته فى نفسى أو سرد على (قوله تحقق استرشاده) أى حكمه بالاسترشاد أى بالرشاد والهداية للإيمان  
 وان كان فى الباطن لم يؤمن (قوله وان أنى) أى امتنع من اعتقاد ما أتجه الدليل الذى سردته فى  
 نفسه أو سرد عليه بعدم معرفة أنه منتج كأن قال هذا الدليل منتج الا أنى لأعتقد ما أتجه (قوله  
 تبين) أى ظهر (قوله استخراج) أى العناد أو استخراج الشخص من العناد (قوله أو يموت) أى الى  
 أن يموت بالسيف فأو بمعنى الى والفعل بعدها منصوب بأن مضمرة ويحتمل أن يموت عطف على قوله  
 بالسيف أى انه اذا عاند ثبت اخراج العناد منه اما بالسيف واما بالموت من الله بدون قتل فوجب بمعنى  
 الوجوب الشرعى بالنظر للقتل بالسيف وبمعنى الوجوب اللغوى وهو الثبوت بالنظر لقوله أو يموت  
 ويحتمل أن قوله بالسيف أى بالتهديد بالقتل بالسيف الا أن يموت بدون قتل فاذا مات انقضى أمره وبعد هذا  
 كله فاذكره ابن العربى غير ما هو مذکور فى كتب الفقه وحاصله أنه اذا قبض عليه وكان من الأسرى  
 خير الامام بين قتله واسترقاقه والمن عليه أو الفداء وان لم يقبض عليه وهو غير الأسير فانه يدعى للاسلام أولاً  
 ثم لاداء الجزية ثم يقاتل (قوله وان كان الخ) مقابل لمحذوف أى هذا الذى ذكرناه اذا كان الكافر ممن لم يثافن  
 أهل الاسلام فان كان ممن يثافن بثأسلته وفاء ونون أى يخالط المسلمين بأن كان ذمياً مخالطاً لهم ثم حارب وان

وأنه يؤمن أولاً فينظر  
 فيتبين له الحق فيتمادى  
 أو يتبين له الباطل  
 فيرجع وقد اعتقد  
 الكفر وأما اذا دعا  
 المطلوب بالإيمان الى  
 النظر فيقال له ان  
 كنت تعلم النظر  
 فاسرده وان كنت  
 لا تعلمه فاسمعه ويسرد  
 فى ساعة عليه فان آمن  
 تحقق استرشاده وان  
 أبى تبين عناده فوجب  
 استخراج منه بالسيف  
 أو يموت وان كان ممن  
 ثافن أهل الاسلام وعلم  
 طريق الإيمان

أعطى الجزية كذا قاله الملوي وحينئذ فلا يخالف ما تقرر في الفقه والحاصل أن مامر في كافر لم يخاطب أهل الإسلام بأن كان في بلاد الحرب وطلبنا منه الإيمان فقال أمهلوني حتى أنظر وكلامه الآن في كافر يخاطب للمسلمين عالم بطريق الإيمان وهي النظر أي الدليل الموصل للمعرفة (قوله لم يمهل ساعة) أي لا وجوباً ولا ندباً بل يقال له أماناً أن تؤمن أي تصدق بأن ما جاء به الرسول من عند الله حق أو تقتل ولا يقال له إن كنت تعلم النظر فاسرده في نفسك والأفاسمه ولا يقال ذلك أيضاً لمرتد لأن الأول علم طريق الإسلام وعاند المرتد حصل له العلم بالنظر الصحيح أولاً والفرق بين الأصلي المخاطب والأصلي غير المخاطب ظاهر وعلم من عبارته أنه إنما يقال له إن كنت تعلم النظر الخ إذا سأل الامهال للنظر أما إذا لم يسأل حل على أنه معاند فيلجأ على الإيمان بالسيف (قوله الأثرى الخ) تنظير فيما نحن بصدده من جهة أن كلا لا يمهل وجوباً وإن كان ما نحن فيه لا يمهل أصلاً والمرتد يمهل ندباً فهو تنظير في الجملة فإن قيل لم أمهل المرتد ندباً على كلامه دون الآبي فإنه لا يمهل أصلاً فتجوابه أن المرتد يعمل بمقتضى المخالطة من الدخول في الإيمان قبل الردة فإذا خرج احتمال أن يكون لشبهة قامت عنده فهو معذور في الجملة فاستحب أمهاله لعله أن يزيد بها ويبدل الشك باليقين والجهل بالعلم بخلاف الآبي فإن الإيمان لم يخالف قلبه وقد تمكن من البرهان القاطع وقد قصر في دخوله في الإيمان فهو معاند ولو حكماً فلذا كان له السيف من غير أمهال والحاصل أن الكافر الأصلي محمول على المعاند بخلاف المرتد ويحتمل أن قول الشارح لم يمهل ساعة أي وجوباً وإن أمهل ندباً وحينئذ فيكون قوله الأثرى الخ تنظيراً تاماً (قوله استحب فيه العلماء الامهال) هذا قول ضعيف في المذهب والمتمعد أنه يجب أمهاله ثلاثة أيام ويستتاب فيها كل يوم مرة فإن رجع للإسلام فظاهر والاقتل (قوله لرب) أي شك حصل له من شبهة وردت عليه وقوله فيتر بص به مدة أي فينتظر به مدة (قوله أن يراجع) أي يبدل (قوله والجهل بالعلم) الجهل معطوف على الشك المعمول ليراجع وبالعلم معطوف على باليقين المعمول ليراجع أيضاً ففيه العطف على معمولي عامل واحد وهو جائز والمراد بالجهل الشك وبالعلم اليقين فالعطف مرادف (قوله ولا يجب ذلك) أي أمهال المرتد وقد علمت أن المعتمد أنه واجب (قوله بالنظر) متعلق بحصول والباء سببية (قوله أولاً) أي قبل الردة واعلم أن قوله وأما إذا دعا إلى قوله الأثرى يظهر منه رد الشق الثاني والثالث في السئوال كما ظهر رد الشق الأول بقوله أما القول الخ (قوله وكيف يصح لناظر) أي لعاقل وهذا استفهام على وجه الاستبعاد مشوب بالتعجب والانكار على القائل بأن الإيمان يجب قبل النظر وهو مرتبط بقوله أما القول بوجوب الإيمان قبل المعرفة فضعيف فهو بمنزلة تعليل ثان له وكأنه قال أما القول بوجوب الإيمان قبل المعرفة فضعيف لأن الزام التصديق بما لا تعلم صحته يؤدي الخ ولأنه لا يصح لناظر (قوله قبل النظر) أي فهو تفسير لقوله أولاً (قوله ولا يصح) أي لأنه لا يصح وهذا علة لقوله وكيف يصح الخ (قوله في المعقول) أي في العقل أي لا يصح بحسب العقل أي لا يصح عقلاً إيمان بغير معلوم الصحة ويصح أن يراد بالمعقول الأمور المقبولة عقلاً أي لا يصح أن يعد في الأمور المقبولة عقلاً إيمان بغير معلوم الصحة (قوله بغير معلوم) أي بغير معلوم الصحة (قوله وذلك الذي الخ) جواب عن سئوال نشأ من قوله ولا يصح في المعقول الخ وحاصل السئوال أنه قد صح ذلك ووجد كافي إيمان المقلد فإنه إيمان بغير معلوم صحته وحاصل الجواب أننا لانسلم أن الذي عند المقلد من اعتقاد أن الله واحد إيمان حقيقة بل هو أمر حصل من حسن ظنه بمن قلده يجوز أن يتغير (قوله حسن ظن) من إضافة الصفة للوصوف وفي الكلام حذف مضاف أي فهو مسبب ظن حسن بمخبره أي أنه أمر حصل من ظنه الحسن بمخبره بكسر الباء أي بالشخص الذي أخبره بما حصل له الاذعان به في نفسه وهو متلده بفتح اللام كذا قررر شيخنا وفي يس وحاصل الجواب أنه

لم يمهل ساعة الأثرى  
أن المرتد استحب فيه  
العلماء الامهال لعله انما  
ارتد لرب فيتر بص  
بهمدة لعله أن يراجع  
الشك باليقين والجهل  
بالعلم ولا يجب ذلك  
لحصول العلم بالنظر  
الصحيح أولاً وكيف  
يصح لناظر أن يقول  
ان الإيمان يجب أولاً  
قبل النظر ولا يصح في  
المعقول إيمان بغير  
معلوم وذلك الذي يجده  
المرء حسن ظن في  
نفسه بمخبره

ليس هناك لذلك المرء علم حصل من مقلده بل الحاصل له انما هو ظن حسن في ذلك الذي قلده وأما الحكم  
الذي أخذه عنه وقلده فيه فلا يلزم أن يكون جازما فيه ويصح فتح الباء على انه من الخذف والإيصال أي  
المخبر به (قوله والافان تطرق) أي والايكن ما يجده المرء المقلد بسبب حسن ظنه بل كان إيمانا  
حقيقة على ما قال شيخنا أو بل كان اعتقادا على ما في يس عن ابن الهمام فلا يصح لانه على تقدير ان  
تطرق اليه أي الى ما يجده المرء في نفسه من الاذعان بوحداية الله (قوله التجوز) أي جواز كونه  
غير مطابق للواقع بتشكيك مشكك فيه أو غيره أو التأكيد أي كونه كذبا تطرق أي ان طرأ له ذلك  
ثبت ذلك الطارى\* وزال ما عنده من الجزم فلا يكون ما عنده من الجزم إيمانا حقيقة لان شأن الايمان  
أنه اذا طرأ له ذلك لا يثبت هذا الطارى\* وبهذا ظهر لك عدم اتحاد الشرط والجزاء وأن المراد بالتجوز  
والتكذيب أثره وقد استفيد من هذا الكلام أن اعتقاد المقلد لا يكفي في حصول الايمان بل لا بد فيه  
من النظر الموصل للتصديق اليقيني الذي لا يحتمل النقيض (قوله وأيضا الخ) راجع لقوله وكيف يصح  
الخ فهو دليل على عدم صحة القول بوجوب الايمان قبل النظر والحاصل أنه أقام على عدم صحة القول  
بوجوب الايمان قبل النظر دليلين دليلا عقليا وهو قوله ولا يصح في المعقول الخ ودليلا نقليا وهو قوله  
وأيضا الخ (قوله دعا الخلق الى النظر أولا) أي في أول الرسالة وهو ظرف لدعا أي ودعاؤه في أول الرسالة  
الخلق الى النظر دون الايمان دليل على أن النظر مطلوب أولا وحينئذ فلا يصح القول بوجوب الايمان  
قبل النظر (قوله فلما قامت الحججة به) أي حين قامت الحججة على النظر فالباء بمعنى على والمراد بالنظر  
الدليل وعلى هذا يكون المراد بالحجة التي قامت على النظر تبين النبي صلى الله عليه وسلم ذلك النظر والمراد  
بقيامه عليه تعلقه به وكأنه قال حين حصل من النبي صلى الله عليه وسلم تبين للأدلة الدالة على ما يتعلق بالله  
ورسوله ولا يخفى ما في هذا من التكلم فالأولى أن تجعل الباء في التصوير ويكون المعنى حين قامت أي  
حصلت عند من دعاهم النبي الى النظر الحججة المصورة بالنظر أي الدليل ويصح أن يراد بالحجة الاحتجاج  
والباء في به للتعدية ويكون المعنى حين حصل الاحتجاج على الخلق بالنظر أي بحصوله عندهم (قوله  
و بلغ) أي النبي صلى الله عليه وسلم وهو معطوف على قامت (قوله غاية الاعذار) الاعذار قطع العذر  
والإضافة يجوز أن تكون من إضافة الصفة للموصوف أي الاعذار الغاية وأن تكون حقيقية أي المرتبة  
العليان الاعذار (قوله فيه) أي في النظر ويصح أن تكون في بمعنى الباء التي للتعدية متعلقة  
بالاعذار أي بلغ غاية قطع حججهم بالنظر أي بالدليل الذي بينه لهم وفهموه ويصح أن تكون متعلقة  
ببلغ وفي سببية أي وبلغ غاية الاعذار بسبب ما بينه لهم من النظر وفهموه (قوله ألا ترى الخ) دليل  
على كون النبي صلى الله عليه وسلم دعاهم أولا للنظر قبل دعائه للايمان (قوله قال له اعرض على آيتك)  
أي معجزتك الدالة على صدقك فيما أخبرتنا به التي من جلستها الأدلة الدالة على ما يتعلق بالله ورسوله ففي قوله  
اعرض على آيتك دون أن يقول له حتى أنظر دليل على أن النظر حصل له قبل دعائه للايمان فتدبر  
(قوله فيعرضها) بفتح الياء وكسر الراء من عرض (قوله الحق) أي فيظهر له أن ما بينه النبي من  
الأدلة الدالة على ما يتعلق بالله ورسوله مطابق للواقع (قوله فيؤمن) أي فيظهر للايمان كأن يقول  
آمنت بما جاء به رسول الله أو بما أتجه هذا الدليل (قوله فيؤمن) أي من الهلاك (قوله فيهلك)  
أي فيستحق الهلاك بالسيف وفي قوله دعا الخلق أولا الى النظر الخ مخالفة لما ذكره العلامة ابن حجر في شرح  
العياب من أنه قد تواترت الاخبار تواترا معنويا على أنه صلى الله عليه وسلم لم يزد في دعائه المشركين  
على طلب الاقرار بالشهادتين والتصديق بمدلولهما بل اكتفى بمدون ذلك كما في حديث معاوية بن الحكم  
في الأمة السوداء التي أراد عققها فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم ابن الله فقالت في السماء فقال لها من أنا

والافان تطرق اليه  
التجوز أو التأكيد  
تطرق وأيضا فان النبي  
صلى الله عليه وسلم دعا  
الخلق الى النظر أولا  
فلما قامت الحججة به  
و بلغ غاية الاعذار فيه  
جلمهم على الايمان  
بالسيف ألا ترى ان  
كل من دعاه الى الايمان  
قال له اعرض على آيتك  
فيعرضها عليه فيظهر  
له الحق فيؤمن فيؤمن  
أو يعاند فيهلك

اتتهى قلت هذا كلام ابن العربي وهو حسن واستشكل القول بأن المقلد ليس بمؤمن لأنه يلزم عليه تكفيراً أكثر عوام المسلمين وهم معظم هذه الامة وذلك مما يقدح فيما علم أن سيدنا ونبينا محمد صلى الله عليه وسلم أكثر الانبياء أتباعاً وورد أن أمته المشرفة ثلثاً أهل الجنة وأجيب بأن المراد بالدليل الذي تجب معرفته على جميع المكلفين هو الدليل الجلي وهو الذي يحصل في الجملة للمكلف العلم والطمأنينة بعقائده الايمان بحيث لا يقول قلبه فيها لأدرى سمعت الناس يقولون شيئاً فقلته ولا يشترط معرفة النظر على طريق المتكلمين من تحرير الأدلة وترتيبها وادفع الشبهة الواردة عليها ولا القدرة على التعبير عما حصل في القلب من الدليل الجلي الذي حصلت به الطمأنينة ولا شك أن النظر على هذا الوجه غير بعيد حصوله لمعظم هذه الامة أو لجميعها فيما قبل آخر الزمان

فقال رسول الله قال اعتقها فانها مؤمنة اه أفاده بعضهم (قوله انتهى) أى كلام ابن العربي وقد استفيد منه عدم صحة ايمان المقلد وارضاء الشارح حيث قال وهو أى كلام ابن العربي حسن (قوله واستشكل القول بأن المقلد الخ) حاصل الاشكال أنه لو صح القول بأن المقلد ليس بمؤمن لزم عليه تكفيراً أكثر العوام لان أكثر العوام مقلدون لا عارفون كما هو مشاهد لكن التالى باطل لأن تكفيراً أكثر العوام مناف لماعلم من أن نبينا محمد ﷺ أكثر الانبياء أتباعاً وما ورد من أن أمته ثلثاً أهل الجنة وإذا بطل التالى بطل المقدم وتبت عدم صحة القول بأن المقلد ليس بمؤمن وقد يقال لانسلم بطلان التالى بل العوام كفار لا عراضهم عن النظر المطلوب منهم فهم ليسوا من الامة فضلا عن أن يكونوا معظمها بل هم هوام وليس ذلك منافيا للمعلم ولما ورد لجواز أن يكون العلماء والأقل من العوام أكثر من اتباع الانبياء ومنهم ثلثاً أهل الجنة وأى صادعقل يصد عن ذلك لكنه خلاف المتبادر فلذا أجاب الشارح بغيره (قوله وهم) أى أكثر العوام معظم هذه الامة أى أمة الاجابة (قوله وذلك) أى تكفيراً أكثر العوام مما يقدح الخ يعنى واللزام باطل لأن ذلك مما يقدح الخ (قوله وورد) عطف على علم وأشار الشارح بهذا لما رواه الترمذى من أن صفوف أهل الجنة تبلغ مائة وعشرين صفا منها ثمانون لهذه الامة (قوله وأجيب بأن المراد الخ) أى وأجيب بمنع الملازمة لان المراد الخ وحاصل الجواب منع الملازمة وسند المنع أن الدليل الذى يجب معرفته على جميع المكلفين انما هو الدليل الجلي وهو حاصل عند العوام فلا يكونون مقلدين بل هم مستدلون بدليل جلي ومن ثم قال العلامة السعد محمل الخلاف في ايمان المقلد فيمن نشأ بشاهق جبل ولم يخالط أهل الاسلام أماناً خالطهم فليس مقلداً نعم لو كان الدليل الذى تجب معرفته على جميع المكلفين الدليل التفصيلي كانت الملازمة مسلحة وقد علمت أن الدليل التفصيلي لم يكف جميع المكلفين بمعرفته على أن لو سلمنا الملازمة فلا نسلم بطلان التالى بل نقول بموجبه وقوله وذلك مما يقدح الخ محل منع كاسبق وان كان يظهر من كلام الشارح تسليمه (قوله هو الدليل الجلي) أى الدليل الاجالى وهو المعجوز عن تقريره وعن رد شبهه ويقابله التفصيلي وهو المقذور عليهما في الجملة بسكون الميم نسبة للجمال بالضم والسكون أى الاجال و بفتح الميم أيضاً نسبة للجمال بضم ففتح لان صاحبه يعتقد جلا غير مفصلة (قوله وهو الذى يحصل) بضم الياء مع تشديد الصاد وكسرهما (قوله في الجملة) انما أتى بذلك اشارة الى أنه ليس كل واحد من المكلفين يحصل له العلم والطمأنينة بالعقائد بالدليل الاجالى لان بعضهم قد تقوم عنده شبهة فلا يدفعها عنه الا الدليل التفصيلي (قوله العلم) المراد به المعرفة الجازمة والمراد بالطمأنينة الاذعان والقبول (قوله بحيث لا يقول الخ) أى لساعنده من الجزم والاذعان الذى لا يتحول عنه (قوله من تحرير الأدلة) أى تخليصها وتنقيحها وتصحيحها بوجود شروط الاتاج فيها وهذا بيان لطريق المتكلمين (قوله وترتيبها) أى ترتيب مقدماتها (قوله ولا القدرة) عطف على معرفة أى ولا يشترط القدرة على التعبير بل المدار على حصول الدليل الجلي في القلب (قوله من الدليل الجلي) بيان لما (قوله ولا شك أن النظر) أى الدليل (قوله على هذا الوجه) وهو حصول الدليل الجلي في القلب (قوله لمعظم هذه الامة) أى لمعظم عوام هذه الامة وقوله أو لجميعها أى بل لجميعها أى جميع عوام هذه الامة وليس المراد معظم نفس الامة وهو جميع العوام لأنه لم يبق حينئذ بعد المعظم الا العلماء العارفون فلا يحتاج لقوله أو لجميعها بل لامعنه له وكان يكفي الشارح أن يقول غير بعيد حصوله لكثير عوام المؤمنين غير أنه لاحظ تفسير المستشكل لكثير عوام المؤمنين بقوله وهم معظم هذه الامة فأورد احتياطاً وزاد في الاحتياط قوله أو لجميعها أى وإذا كان لا يبعد حصوله لمعظم هذه الامة فلا يلزم من صحة القول بعدم صحة ايمان المقلد تكفيراً أكثر العوام كما قاله المستشكل (قوله فيما قبل آخر الخ)

الذي رفع فيه العلم  
 النافع ويكثر فيه الجهل  
 المضروب لا يبقى فيه  
 التقليد المطابق فضلا  
 عن المعرفة عند كثير  
 ممن يظن به العلم فضلا  
 عن كثير من العامة  
 ولعلنا أدركنا هذا  
 الزمان بلا ريب والله  
 المستعان ولا حول ولا  
 قوة الا بالله العلي العظيم  
 وفي الحديث عن أبي  
 أمامة رضي الله عنه قال  
 قال رسول الله ﷺ  
 تكون فتنة في آخر  
 الزمان يصبح الرجل  
 فيها مؤمنا ويمسي  
 كافرا الا من أجاره الله  
 تعالى بالعلم وبالجملة  
 فالاحتياط في الأمور  
 هو أحسن ما يسلكه  
 العاقل لاسيما في هذا  
 الأمر الذي هو رأس  
 المال وعليه يبنى كل  
 خير فكيف يرضى  
 ذوهمة ان يرتكب منه  
 ما يكدر مشربه من  
 التقليد المختلف فيه  
 ويترك المعرفة والتعلم  
 للنظر الصحيح الذي  
 يأمن معه من كل مخوف  
 ثم يلتحق معه بدرجة  
 العلماء الداخلين في  
 سلك قوله تعالى شهد  
 الله أنه لا اله الا هو  
 والملائكة وأولو العلم  
 قائما بالقسط الآية فلا  
 يتقاصر

أى في الزمن الذي قبل آخر الزمان وهو ظرف حصول (قوله الذي) نعت لآخر (قوله ولا يبقى فيه) أى في  
 آخر الزمان (قوله فضلا عن المعرفة) أى أنه لا يبقى في آخر الزمان تقليد ولا معرفة وعدم بقاء المعرفة أولى  
 بالانتفاء (قوله عند كثير) ظرف ليبقى (قوله ولعلنا أدركنا هذا الزمان) أى وهو الزمان الذي  
 لا يبقى الخ ولعل هنا للاشفاق وهو توقع المكروه لأن ادراك هذا الزمان من المكروه لا للترجي وهو  
 توقع المحبوب قال الشيخ المولى واذا كان هذا زمان المصنف فكيف يكون زماننا الآن الذي يقع فيه  
 ممن هو مشهور بالعلم ما هو شنيع الاعتقاد فمنهم من يقول ان كلامه تعالى بحروف وأصوات ومنهم من  
 يقول صفات السلوب وجودية ومنهم من يصف الأنبياء غير نبينا بأنهم ناقصوا الكرم والعلم ومنهم من  
 ينسب الكذب للأنبياء ومنهم من ينسب النقص لبعض الملائكة كهاروت وماروت ومن كان يصدر  
 عنه هذا فيجب أن لا يؤخذ عنه العلم بل يجب مجانته (قوله بلا ريب) أى بلا شك (قوله وفي الحديث  
 الخ) دليل لكون آخر الزمان يحصل فيه ما ذكر من رفع العلم وثبوت الجهل (قوله امامة) بضم الهمزة  
 (قوله تكون) أى توجد (قوله مؤمنا) أى متلبسا بالابحان كأن يعتقد حرمة شهادة الزور ومثلا  
 (قوله كافرا) أى متلبسا بالكفر كأن يشهد بالزور معتقدا حلية ذلك (قوله أجاره) أى حماه وقوله  
 بالعلم أى النافع بأن يعمل بمقتضاه (قوله وبالجملة الخ) الجار والمجرور متعلق بمحذوف يدل عليه  
 الكلام يقدر بعد الفاء في قوله فالاحتياط وذلك المحذوف جواب شرط مقدر والمعنى اذا عرفت ما تقرر  
 فنقول بالجملة أى قولا متلبسا بالجملة أى قولا اجاليا الاحتياط (قوله ما يسلكه) أى ما يرتكبه  
 ويتعاطاه (قوله لاسيما) لانافية للجنس وسى اسمها بمعنى مثل وما موصول اسمى بمعنى الذى واقعة على  
 الاحتياط وهى في محل جر باضافة سى اليها وخبر لا محذوف أى لاملل الاحتياط في هذا الأمر موجود أى  
 فالاحتياط في هذا الأمر أقوى بحيث لا يماثلها في القوة احتياط والاحتياط الأخذ بالأحوط (قوله في هذا  
 الأمر) أى وهو ما يجب لله وما يستحيل وما يجوز وما يجب للرسل وما يستحيل وما يجوز والاحتياط في  
 ذلك يكون باعتقاده اعتقادا جازما ناشعا عن الدليل (قوله الذى هو رأس المال) أى كراس المال  
 فشبه الأمر المذكور من حيث اعتقاده على الوجه السابق برأس المال بجامع أن كلا ينشأ عنه خير  
 فالأمر المذكور ينشأ عنه صحة الفروع كالصلاة والصوم الخ ورأس المال ينشأ عنه الرجح بالتجريف (قوله  
 وعليه) أى على الأمر المذكور من حيث اعتقاده يبنى أى يرتب كل خير من صحة العبادة ودخول الجنة  
 والتنعم بها وهذا في قوة التعليل لما قبله أى وانما كان هذا الأمر كراس المال لأنه يرتب عليه كل خير فهو  
 يشير لوجه الشبه (قوله فكيف يرضى) استفهام انكارى بمعنى النقي أى فلا يرضى ذوهمة عظيمة  
 فالتنوين للتعظيم (قوله منه) أى فيه والضمير لهذا الأمر (قوله ما يكدر) أى الأمر الذى يكدر  
 مشربه أى شربه والمراد به اعتقاده (قوله من التقليد) بيان لما (قوله ويترك) عطف على يرتكب  
 (قوله للنظر) أى للدليل وقوله الصحيح أى من جهة المادة والصورة (قوله الذى يأمن) صفة لما ذكر  
 من المعرفة والتعلم فقوله معه أى مع ما ذكر من الأمرين (قوله من كل مخوف) أى من كل أمر يخاف  
 منه (قوله ثم يلتحق معه) أى مع ما ذكر من المعرفة والتعلم أى ثم يلتحق بدرجة العلماء حالة كونه مصاحبا  
 لما ذكر من مصاحبة السبب للسبب والمراد بدرجة العلماء مرتبتهم (قوله فى سلك قوله تعالى) الاضافة  
 للبيان وقوله أنه لا اله الا هو أى بأنه لا اله الا هو لان مادة الشهادة تعدى بالباء (قوله والملائكة) عطف  
 على الله أى وشهدت الملائكة وأولو العلم أنه لا اله الا هو ففيه حذف من الثانى لدلالة الأول (قوله قائما)  
 حال من الجلالة حال لازمة واعتذر عن انفراده تعالى بالحال دون المعطوفين عليه وان كان مثل جاء زيد  
 وعمرو راجعا لا يجوز بأن هذا انما جاز لعدم الالباس وأخرت الحال عن المتعاطفين للدلالة على علو



عن هذه الرتبة المأمونة  
 الزكية الاذو نفس  
 ساقطة وهمه خسيه  
 لكن على العاقل أن  
 بنظر أولافيمن يحقق  
 له هذا العلم ويختاره  
 للصحة من الأئمة  
 المؤيدين من الله تعالى  
 بنور البصيرة الزاهدين  
 بقولهم في هذا العرض  
 الحاضر المشفقين على  
 المساكين الرؤفاء على  
 ضعفاء المؤمنين فن  
 وجد أحدا على هذه  
 الصفة في هذا الزمان  
 القليل الخير جدا فليشد  
 يده عليه وليعلم أنه  
 لا يجد له والله أعلم ثانيا  
 في عصره اذ من يكون  
 على هذه الصفة أو  
 قريبا منها لا يكون  
 منهم في أواخر الزمان  
 الا الواحد ومن يقرب  
 منه على ما نص عليه  
 العلماء ثم الغالب عليه  
 في هذا الزمان الخفاء  
 بحيث لا يرشد اليه الا  
 قليل من الناس وليشكر  
 الله سبحانه الذي أطلعه  
 على هذه الغنيمة  
 العظمى آناه الليل  
 وأطراف النهار اذ  
 أظفره مولاة الكريم  
 جل وعز بمحض فضله  
 بكنز عظيم من كنوز  
 الجنة ينفق منه ماشاء

مرتبها وقال ابن هشام التحقيق أن قائما نصب على المدح والمراد بالقط العدل (قوله عن هذه الرتبة)  
 أي رتبة المعرفة والتعلم للنظر الصحيح المترتب عليه ما ذكر (قوله ساقطة) أي دنية (قوله خسيه)  
 أي حقيرة دنية (قوله لكن على العاقل الخ) أي واذا علمت أن التقليد لا يكفي وأنه لا بد من المعرفة  
 والتعلم للنظر الصحيح فلا تتعلم العقائد بأدلتها الا على عارف حق المعرفة لا على كل من يدعى العلم فدفع  
 بالاستدراك ما يتوهم من أنه يتعلم على كل من تصدى للتعليم وهذا شروع في نصيحة المسلمين من جهة  
 المشايخ الذين يتلقى عنهم هذا العلم ومن جهة الكتب التي يذني تعاطيها والاعتناء بها من كتب هذا الفن  
 (قوله أن ينظر أولا) أي أن يبحث ويفتش على من يحقق الخ وقوله أولا أي قبل الشروع في هذا العلم  
 (قوله من الأئمة) بيان لمن يحقق الخ فن بيان مشوبة بتبعيض (قوله بنور البصيرة) البصيرة  
 عين في القلب يدرك بها المعاني كالعين القائمة بالرأس التي يدرك بها المحسوسات ونور البصيرة هو العلم فكأنه  
 قال من المؤيدين من الله بالعلم والتأييد التقوية (قوله الزاهدين بقولهم في هذا العرض) أي المعرضين  
 بقولهم عن هذا العرض وهو الدنيا أعني الذهب والفضة وسميت عرضا لرواها كالعرض فانه لا يبقى  
 زمانين وأشار بقوله بقولهم إلى أن وجود المال في اليد اذا كان مع زهد القلب وعدم تعلقه به لا ينافي التأييد  
 من الله بالعلم وأنه لا تضر صحبته فقد وجد المال الكثير في يد بعض كبار الصحابة كسيدنا عثمان وعبد الرحمن  
 ابن عوف وغيرهم واعلم أن الزهد هو الاقتصار في تعاطي الحلال على قدر الحاجة والورع هو ترك المحرمات  
 والشبهات وتعاطي الحلال ولو فوق الحاجة (قوله المشفقين على المساكين) أي الذين لا علم عندهم  
 (قوله الرؤفاء) أي الذين عندهم رافة وشدة رحمة (قوله على ضعفاء المؤمنين) المراد بهم البلاء  
 الذين لا يفهمون بسهولة (قوله على هذه الصفة) أي المذكورة في قوله المؤيدين الخ والمراد جنس  
 الصفة الصادق بصفات متعددة فلا ينافي أن المذكور صفات لاصفة واحدة (قوله القليل الخير) أي القليل  
 خير أهله أي معرفتهم بالعلوم أي الذي قل فيه أهل المعرفة بالعلوم (قوله فليشد يده عليه) كناية  
 عن كثرة ملازمته (قوله لا يكون منهم) أي من فقد راعى معناها جمع الضمير يعني أنه لا يوجد في آخر  
 الزمان منهم أي من الذين يكونون على هذه الصفة الا الواحد يعني مشغولا بتعليم هذا العلم ونشره وهذا  
 لا ينافي أن القطب وأصحابه من أهل الدائرة لا ينقطعون حتى تقوم الساعة كما نص أبو نعيم في الحلية لأن  
 الغالب عليهم الخفاء في هذا الزمان فلا يطلع عليهم أحدا من قل أو المراد لا يكون منهم الا الواحد الخ  
 يعني في قطر واحد (قوله أو من يقرب منه) وهو الاثنان وقوله عليه أي على الواحد الذي على الصفة  
 المذكورة وقوله ثم الغالب عليه مبتدأ خبره الخفاء (قوله على ما نص عليه العلماء) أي اما بالكشف  
 أو من بعض الاحاديث (قوله بحيث لا يرشد اليه) بالبناء للمفعول أي لا يدل عليه (قوله وليشكر الله)  
 عطف على قوله فليشد يده عليه (قوله الذي أطلعه على هذه الغنيمة) أي وهو الشيخ الذي على هذه  
 الصفة (قوله آناه الليل) أي أجزاء الليل وهو ظرف ليشرح والآناه جمع آنى أو آنو وهو الجزء من  
 الزمن (قوله وأطراف النهار) أي أجزاءه (قوله اذ أظفره) أي لأنه أظفره وهو علة لقوله وليشكر  
 الله (قوله بمحض فضله) أي بفضله المحض أي الخالص من شوائب الجبر (قوله بكنز عظيم) أي وهو  
 الشيخ الذي على هذه الصفة المتقدمة فشبّه بالكنز بما مع الانفاق من كل فالكنز ينفق منه ومن على  
 هذه الصفة ينفق من علومه ومعارفه التي يعلمها له واستعير اسم المشبه به للمشبه على طريق الاستعارة  
 التصريحية وشبّه بالكنز وان كان أعظم من الكنز في المعنى نظرا لكون الكنز أعظم من حيث الحس  
 (قوله ماشاء) أن متى أراد الانفاق والمراد بالانفاق التعلم فشبّه بالانفاق واستعار اسم المشبه به للمشبه  
 واشتق من الانفاق ينفق بمعنى يتعلم على طريق الاستعارة السبعة (قوله وكيف ماشاء) أي وعلى أي

وكيف ماشاء وفيل أن ينفق اليوم وجود مثل هذا الانذار من السعداء وأما من يقرأ

وجه أرادة (قوله هذا العلم) أي علم العقائد (قوله التعرض له) أي لهذا العلم (قوله صحبة هذا) أي الذي يتعاطى التعرض له وليس على الصفة التي ذكرناها (قوله دنيا وأخرى) مرتبط بقوله مفسد أي فصحة هذا مفسدها الحاصلة في الدنيا كالمقت الذي يحصل له من الناس بسبب اعتقاده في الله خلاف الواقع والحاصلة في الآخرة من العذاب الأليم (قوله أكثر من مصالحها) أي أكثر من مصالح صحبته (قوله مثل هؤلاء) أي المتعاطين للتعرض لهذا العلم وليسوا على الصفة المذكورة (قوله في زماننا) متعلق بوجوده وكذا قوله في كل موضع لكن الأول تعلق به وهو مطلق والثاني تعلق به مقيد فلم يلزم تعلق حرفي جرم متحدى اللفظ والمعنى بعامل واحد لأن الشيء المطلق مغاير لنفسه مقيدا (قوله بجاه) أي حال كوننا متوسلين في قبول دعائنا بجاه أي بمنزلة نبيه عنده (قوله جهده) أي طاقته (قوله أصول دينه) أي وهي عقائد التوحيد (قوله من الكتب) أي من كتب التوحيد (قوله التي حشيت) أي ملئت (قوله بكلام الفلاسفة) أي كقولهم ان الحادث قسمان بالذات ويفسرونه بما يحتاج في وجوده إلى مؤثر سواء سبقه عدم أو لا فالأول كافراد الانسان فانها تحتاج في وجودها لمؤثر وقد سبقها عدم والثاني كالافلاك فانها محتاجة في وجودها لمؤثر ولم يسبقها عدم وحادث بالزمان ويفسرونه بما سبق وجوده عدم كافراد الانسان والقديم قسمان بالذات ويفسرونه بما يحتاج في وجوده لمؤثر كذات المولى وقديم بالزمان ويفسرونه بما لم يسبقه عدم احتاج في وجوده لمؤثر أو لا فالأول كالافلاك فانها عند عدم لم يسبقها عدم لأنها ناشئة عن العقول بطريق العلة والثاني كذات المولى وظهر من هذا أن كل قديم بالذات قديم بالزمان ولا عكس وأن كل حادث بالذات حادث بالزمان ولا عكس فالمولى قديم بالذات والزمان وأفراد الانسان حادث بالذات والزمان والأفلاك حادث بالذات قديمة بالزمان بالمعنى المذكور عند الفلاسفة واعلم أنهم يقولون واجب الوجود سبحانه واحد من كل جهة فلا قدر له ولا ارادة ولا صفة له زائدة على ذاته والواحد من كل جهة إنما ينشأ عنه واحد بطريق العلة فالواحد الذي ينشأ عنه بطريق العلة يقال له العقل الأول ثم ان ذلك العقل متصف بالامكان من حيث ان الغير أثر فيه وبالوجوب لعلته فهو قديم لعلته حادث باعتبار ذاته فنشأ عنه باعتبار الجهة الأولى عقل ثان ونشأ عنه من الجهة الثانية فلك أول وهو فلك الأفلاك المسمى في لسان الشرع بالعرش وهذا العقل الثاني مدبر ذلك الفلك المذكور ثم ان هذا العقل الثاني متصف بالامكان من حيث ان الغير وهو العقل الأول أثر فيه بطريق العلة وواجب لعلته فهو حادث لذاته قديم لعلته فنشأ عنه باعتبار الجهة الأولى فلك ثان وهو المسمى في لسان الشرع بالكرسي ونشأ عنه باعتبار الجهة الثانية عقل ثالث مدبر ذلك الفلك الثاني ثم ان ذلك العقل الثالث اتصف بالامكان من حيث ان الغير أثر فيه وبالوجوب من حيث علته فنشأ عنه من الجهة الأولى فلك ثالث وهو السماء السابعة ونشأ عنه من الجهة الثانية عقل رابع مدبر ذلك الفلك الثالث وهكذا إلى سماء الدنيا فتكاملت الافلاك بسماها الدنيا تسعة والعقول بالعقل المدبر لذلك الفلك عشرة ويسمون ذلك العقل المدبر لفلك القمر وهو سماء الدنيا بالعقل الفياض لافاضته الكون والفساد على ماتحت فلك القمر من أنواع الحيوانات والمعادن والنباتات وبهذا ظهر لك وجه قولهم ان الافلاك حادث بالذات قديمة بالزمان وأنه لا أول لها تبعاً لعلتها لأن المعلول يقارن علته ومثلها في ذلك العقول وسائر الأنواع من الحيوانات والنباتات والمعادن وأما أفرادها فهي حادث ذاتا وزمانا ومن هذا تعلم أن قول الفلاسفة العالم قديم مرادهم أنه قديم بالزمان وأن المراد بالعالم الافلاك والعقول وأنواع الحيوانات لأفرد هافتاً مل (قوله وأولع) مبنى للجهول أي تعلق (قوله وهو سهم) الهوس نوع من الجنون والمراد به هنا كلامهم الفاسد كالذي ذكرناه فقوله وما هو كافر بيان له ولا شك أن قولهم الافلاك قديمة بالزمان ناشئة عن العقول بطريق العلة وقولهم ان المولى لا اختيار له كافر

هذا العلم على من يتعاطى التعرض له وليس على الصفة التي ذكرناها ففساد صحبة هذا دنيا وأخرى أكثر من مصالحها وما أكثر وجود مثل هؤلاء في زماننا في كل موضع نسأل الله تعالى السلامة من شر أنفسنا ومن شر كل ذي شر بجاه نبيه سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وليحذر المتبدي جهده أن يأخذ أصول دينه من الكتب التي حشيت بكلام الفلاسفة وأولع مؤلفوها بنقل هوسهم وما هو كافر

(قوله صراح) بضم الصاد أى خالص (قوله من عقائدهم) بيان لهوسهم الذى هو كفر صراح (قوله التى ستروا نجاستها) أى أخفوا فسادها فتنسب الفساد بالنجاسة واستعار اسم المشبه به للمشبه على طريق الاستعارة التصريحية وقوله بما ينبتهم أى بما يخفى على كثير وقوله من اصطلاحاتهم بيان لما ينبتهم على كثير وذلك كقولهم ان الافلاك قديمة بالزمان موجودة بطريق التعليل فهذا الكلام معناه المعتقد لهم فاسد وأخفوا فسادهم بقولهم الافلاك حادثة بالذات وأما أهل السنة والمعتزلة فيقولون ان الافلاك خلقها المولى باختياره ومسبوقة بالعدم والحاصل أن الفلاسفة يقولون بقديم العالم الافلاك والعقول وأنواع الحيوانات قديما زمانيا وأنها موجودة بطريق العلة ولا شك أن هذا الكلام معناه المعتقد لهم فاسد فستروا فسادهم باصطلاحاتهم التى اصطلاحوا عليها من تقسيم القديم لتقسيم قديم بالذات وقديم بالزمان وعرفوا كلا بتعريف وتقسيم الحادث لتقسيم حادث بالذات وحادث بالزمان وعرفوا كلا بتعريف المفيد لكون العالم حادثا بالذات وان كان قديما بالزمان وهذه الاصطلاحات تخفى على كثير من أهل العلم وأما أهل السنة فيقولون العالم كله حادث بالذات وبالزمان ومسبوق بالعدم (قوله وعباراتهم الخ) عطف تفسير فتقسيم كل من القديم والحادث لتقسيم وتعريف كل منهما هو المراد باصطلاحاتهم وعباراتهم وقوله التى هى أسماء بلا مسميات أى بلا مسميات صحيحة فقولهم مثلا العالم قديم بالزمان لان القديم بالزمان هو المألؤل وهما وان احتاج لمؤثر هذه العبارة اسم مسماها أى معناها فاسد (قوله وذلك) أى وما ذكر من الكتب التى حشيت بكلام الفلاسفة (قوله ككتب الامام الفخر الرازى فى علم الكلام وطوالع البيضاوى ومن حذا حذوهما) أى ومن سلك مسلكهما كالارموى والعلامة السعد والعضد وابن عرفة قال البرهان اللقانى فى هداية المريدان كلام الأوائىل كان مقصورا على الذات والصفات والنبوت والسمعيات فلما حدثت طوائف المبتدعة كثر جدالهم مع علماء الاسلام وأوردوا شبها على ما قرره الأوائىل وغلطوا تلك الشبه بكثير من قواعد الفلاسفة ليستروا ضلالهم فتصدى المتأخرون كالنفساء ومن ذكروا مع ذلك الشبه وهم تلك القواعد فاضطروا لادراجها فى كتبهم لأجل أن يتمكنوا من الرد عليهم ببيان المقصود منها وايضاح مفاسدها فظهر أنهم معذورون فى ادراجها فى كتبهم ولالوم عليهم فى ذلك ولا يصح توجيه الذم اليهم وتحذير بعض المتأخرين عن تعاطي كتبهم انما هو للقاصرين الذين لا يصلون لفهمها اه (قوله وقل أن يفلح الخ) لم يقصد بذلك الفخر ومن معه بل العقباتى من معاصريه لان هؤلاء لا اعتراض عليهم لانهم انما فعلوا ذلك ليتمكنوا من الرد عليهم فقد فعلوا المناسب فى ذلك الزمان قاله شيخنا الملاوى (قوله أن يفلح) أى يفوز بالمقصود (قوله أو يكون له) أى لمن أوقع وهو معطوف على يفلح (قوله نور ايمان فى قلبه أو لسانه) نور الايمان الذى يكون فى القلب يرجع للتجليات والخواطر الرجائية والكشوفات البانية والذى يكون فى اللسان يرجع لما يجرى على اللسان من الكلمات الطيبة التى ترضى المولى سبحانه (قوله من والى من حاد الله) أى كيف يفلح شخص والى وصاحب من حاد الله أى عاداه والمراد بمن والى وصاحب من حاد الله الشخص المتولع بصحبة كلام الفلاسفة (قوله وخرق حجاب الهيبة) أى وخرق هيبة الله الشبيهة بالحجاب فإضافة حجاب للهيبة من إضافة المشبه للمشبه وخرق الهيبة من حيث انه أوقع الخدش فى الذات العلية باعتقاده الفاسد فيها من انه لا اختيار لها وان تأثيرها بطريق العلة ويحتمل أن يكون فى الكلام استعارة بالكناية وتخييل حيث شبه هيبة الله بملك عظيم مستور بحجاب على طريق الاستعارة بالكناية واثبات الحجاب تخييل وخرق ترشيح (قوله وراء ظهره) أى خلف ظهره وطرحة للشيعة خلف ظهره كناية

صراح من عقائدهم  
التي ستروا نجاستها بما  
ينبتهم على كثير من  
اصطلاحاتهم وعباراتهم  
التي أكثرها أسماء بلا  
سميات وذلك ككتب  
الامام الفخر فى علم  
الكلام وطوالع البيضاوى  
ومن حذا حذوهما فى  
ذلك وقل أن يفلح من  
أولع بصحبة كلام  
الفلاسفة أو يكون له نور  
ايمان فى قلبه أو لسانه  
وكيف يفلح من والى  
من حاد الله ورسوله  
وخرق حجاب الهيبة  
ونبت الشريعة وراء ظهره  
وقال فى حق مولانا  
جل وعز وفى حق رسوله  
عليهم الصلاة والسلام

ماسولته نفسه الحقاء ودعاء اليوممه المحتل ولقد خذل بعض الناس فتراه يشرف كلام الفلاسفة الملعونين ويشرف الكتب التي تعرضت لنقل كثير من حقاقتهم لا

(٧٢)

عن عدم عملها (قوله ماسولته نفسه) أي ما زينت له نفسه الحقاء أي السالكة غير طريق الصواب من كون الأفلاك ليست مخلوقة لله باختياره ومن كون السبب العادي مؤثرا فيما قارنه ومن ادراك العقل للأحكام الشرعية وعدم الاحتياج للرسول (قوله وهمه) أي قوته الواهمة (قوله من حقاقتهم) أي من عقائدهم الفاسدة وأطلق عليها حقاقت لانها لا تنشأ الا عن حق وارتكاب للطريق التي لا تؤدى للصواب (قوله من عبارات) أي كالعبارات التي ذكرناها من أن القديم قسمان والحادث قسمان وانما ذكرناها فيما سبق لأجل فهم المقام لاجبها وحب الاغراب بها (قوله واصطلاحات) عطف مرادف لان المراد بها نفس العبارات (قوله والكفر) أي من حيث بعض الامور كقولهم الافلاك قديمة بالزمان صادرة بدون اختيار المولى (قوله ورمي مؤثر) أي يقدم (قوله هوسهم) أي الاشتغال بهوسهم أي هوس الفلاسفة أي بكلامهم الفاسد الذي شأنه لا يصدر الا عن به الهوس وهو نوع من الجنون (قوله من التفقه) أي التفهم (قوله على طريق السلف الخ) أي من ذكر دليل على العقيدة واضح خال عن الشبه وعن كلام الفلاسفة والجار والمجرور متعلق بالاشتغال (قوله والعمل بذلك) أي بما يعنيه وهو عطف على الاشتغال (قوله لانظاما بصيرته) أي عينه التي في قلبه (قوله حتى رأى الظلمة) المراد بها علم الفلسفة (قوله والنور) وهو التفقه في الدين وقد جرت عادة الله بمصر أن البهجة والظهور انما يكون لمن يتعاطى علم الشريعة المطهرة وأما من يتعاطى علوم الفلسفة فلا بهجته ولا يقرأ في الازهر (قوله ومن رد الله فتنته الخ) فيه اشارة الى أن ذلك الخبث شبه بالكفار الذين نزلت في حقهم هذه الآية (قوله موارد الفتن) أي طرق الضلالات كعلم الفلسفة فانه طريق للضلالات فالوارد جمع مورد بمعنى الطريق والفتن جمع فتنة بمعنى الضلالة (قوله بمجوده وكرمه) أي حالة كون ذلك اللطف والايقاء مما ذكر ملتبسا بمجوده من التباس الجزئي بالكلّي وعطف الكرم على الجود مرادف (قوله بجاه) أي حالة كوننا متوسلين في قبول دعائنا المذكور بجاه أي برتبة سيد الخلق عنده تعالى (قوله فما يجب لمولانا) الفاء واقعة في جواب شرط مقدر تقديره اذا سألت عما يجب لمولانا فنقول لك مما يجب له الخ وقوله مما يجب خبر مقدم وقوله عشرون صفة مبتدأ مؤخر أي فنقول لك عشرون صفة بعض ما يجب له أي بعض الذي وجب علينا معرفته ويحتمل أن عشرون مبتدأ خبره محذوف وقوله مما يجب حال أي فنقول لك عشرون صفة يجب على المكلف معرفتها تفصيلا حالة كون العشرين بعض الواجب لمولانا الذي وجبت علينا معرفته لان الواجب لمولانا الذي لا يقبل الانتفاء لانه لا يمكن بعضه نصب لدليلا على خصوصه فوجب علينا معرفته تفصيلا وهو العشرون صفة وبعضه لم ينصب لنا عليه دليلا وهو ما عدا العشرين فوجب علينا معرفته اجالا لتفصيلا لعدم ما يدل على تعيينه فعمل أن الواجب لله تعالى الذي لا يقبل الانتفاء أمر كلّي تحتها قسمان أحد القسمين العشرون وبهذا تعلم أن قول المصنف فيما يجب لمولانا الخ لا ينافي قوله أولا ويجب على كل مكلف أن يعرف ما يجب لمولانا لان العشرين بعض الواجب لمولانا الذي يجب علينا معرفته لانه لا يجب علينا معرفته لانها عينه وعلى الاحتمال الثاني فقوله فما يجب لمولانا المراد بالوجوب عدم قبول الانتفاء أي عن الامور الواجبة لله تعالى التي لا يقبل ثبوتها الانتفاء التي يجب علينا معرفتها وظهر لك مما قلنا أن عشرون صفة ليس فاعلا ليجب لتلازم خلو جملة

بما يفهم على كثير منهم من عبارات واصطلاحات يوههم أن تحتها علوم دقيقة نفيسة وليس تحتها الا التخليط والهوس والكفر الذي لا يرضى أن يقوله عاقل وربما يؤثر بعض الحق هوسهم على الاشتغال بما يعنيه من التفقه في اصول الدين وفروعه على طريق السلف الصالح والعمل بذلك ويرى هذا الخبيث لانظاما بصيرته وطرده عن باب فضل الله تعالى الى باب غضه ان المشتغلين بالتفقه في دين الله تعالى العظيم القوائد دنيا وأخرى بلداء الطبع ناقصو الذكاء فاجهل هذا الخبيث وأقبح سريره وأعمى قلبه حتى رأى الظلمة نورا والنور ظلمة ومن رد الله فتنته فلن تملكه من الله شيئا أولئك الذين لم يرد الله أن يطهر قلوبهم لهم في الدنيا خزي ولهم في الآخرة عذاب عظيم سماعون للكذب

الصلة

أ كالون للسحت نسأله سبحانه أن يعاملنا ويعامل جميع أحببتنا الى الممات

بمحض فضله وأن يلطف بجميع المؤمنين ويقبهم في هذا الزمان الصعب موارد الفتن بمجوده وكرمه بجاه أشرف الخلق سيدنا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم (ص) فما يجب لمولانا جل وعز

الصلة عن العائد (قوله عشر و صفة) المراد بالصفة ما ليس ذاتا فيصدق بالنفسية والسلبية والمعاني  
والمعنوية لاما كان موجودا في الخارج زائدا على الذات والا كان قاصرا على المعاني واعلم ان العشرين  
المذكورة بعضها دليله عقلي وهو ما عدا السمع والبصر والكلام وكونه سميعا وبصيرا ومتكلما  
وبعضها دليله نقلي وهو الستة المذكورة واما ما عدا العشرين مما يجبله تعالى فدليله نقلي فقد ورد في عدة  
أحاديث ما معناه ان الله تعالى كالات لانهاية لها فيجب علينا ان نؤمن بها اجالا بان نعتقد ونؤمن ان له  
تعالى كالات لانهاية لها وان العشرين صفة المذكورة على أربعة أقسام قسم عدى اتفاقا أى مفهومه  
عدم شئ وهو صفات السلوب وقسم موجود في خارج الاعيان اتفاقا بحيث يمكن رؤيته لو أزيل الحجاب  
عنا وهو صفات المعاني وقسم له ثبوت في نفسه ولم يرتق لمرتبة الوجود في خارج الاعيان فلا يمكن رؤيته  
وهو المعنوية وقسم اختلف فيه وهو النفسية كإياتي (قوله الواجبة له) أى التي لا تقبل الاتفاء ولا  
يمكن انفكاكها عنه (قوله اذ كالاته) أى صفاته الوجودية لانهاية لها ان قلت ان كالاته جمع مضاف  
فيكون عاما والحكم على العام كلية أى محكوم فيه على كل فرد فرد فيقتضى أن كل فرد من كالاته  
لانهاية له مع أنه متناه فالجواب أن الحكم على العام على وجهين تارة يكون كلية نحو رجال البلديا يكون  
الرجيف وتارة يكون على المجموع نحو رجال البلدي يحملون الصخرة وما نحن فيه من هذا القبيل لا من  
الأول أى هيئة كالاته لانهاية لها ان قلت ان كالاته تعالى صفات وجودية وما وجد في الخارج متناه قلت  
ذلك في الحادث الموجود خارجا لما قامت عليه الأدلة من استحالة وجود حوادث لا تنتهى وأما كالاته  
تعالى فهى موجودة في الخارج لانهاية لها لكونها قديمة وليس المراد أنها لانهاية لها في الذهن وان  
كانت متناهية في الخارج كاذب اليه بعضهم ومع كون كالات الله لانهاية لها في الخارج يعلمها المولى  
تفصيلا ويعلم أنها لانهاية لها في الخارج فان قلت ان علمها تفصيلا يستلزم أنها لها نهاية فقولكم يعلمها  
تفصيلا ولانهاية لها فيه تنافى قلت ذلك الاستلزام والتنافى بحسب عقولنا القاصرة لا بحسب نفس الأمر  
اذ قد يكون الشئ جازا في نفس الأمر والعقل يستبعده كما اتفق الشيخ المتبولى أنه كان عنده انسان  
من تلامذته فأدخله الخلوة بعد العصر فرأى ذلك التلميذ أنه عنده أمه ومكث عندها ستة أشهر ثم اشتاق  
للشيخ فرأى نفسه خارجا من الخلوة بعد العصر ولم يسل عليه أحد (قوله عن معرفة ما لم ينصب الخ) أى  
عن معرفته تفصيلا أما معرفته اجالا فلم نعجز عنها وحينئذ فعرفته اجالا واجبة علينا ونؤاخذ بتركها  
(قوله لا نؤاخذ به بفضل الله تعالى) أى لا بطريق الجبر واعلم أن الممتنع اما أن يكون امتناعه لذاته كالجمع بين  
التقيضين وهذا القسم لم يقع التكليف به وان جاز عقلا وادعى بعضهم وقوع التكليف به ومثمة التكليف  
به وان كان لا يحصل ذلك المكلف به الاثابة على الامتثال بتعاطى الأسباب والعقاب على عدم الامتثال  
واما أن يكون امتناعه لفقده شرط يعلمه الله أو لوجود مانع يعلمه وان كان ممكنا لذاته كالطيران في  
الهواء وحمل الجبل وهذا القسم قال الجمهور انه لم يقع التكليف به واما أن يكون امتناعه لتعلق علم الله  
بعدم وقوعه مع كونه يمكن في ذاته كما بان أبي جهل وهذا القسم اتفقوا على أن التكليف به جائز وواقع  
والظاهر أن معرفة الكالات التي لم ينصب لنا عليها دليلا بالخصوص من الممتنع لفقده شرط أو وجود مانع  
وحينئذ فيحتمل أن يكون المولى كلفنا بها ولم يؤاخذنا بعجزنا عنها ونخرج من عهدة التكليف بمجرد  
تعاطى الأسباب ويحتمل أنه لم يكلفنا بها أصلا وهو الموافق لقول الجمهور فقول الشارح لا نؤاخذ به محتمل  
لأن يكون المعنى لا نؤاخذ به لأنه لم يكلفنا بها أصلا لأن يكون كلفنا به ولو كلفنا به لم يعاقبنا على عدم تحصيله  
لانه ليس في قدرتنا والحاصل أن ما نصب لنا عليه دليلا من الصفات يجب علينا معرفته تفصيلا وما لم ينصب  
لنا عليه دليلا يجب علينا معرفته اجالا لا تفصيلا فقول المصنف فيما سبق ويجب على كل مكلف شرعا

عشر و صفة (ش)  
أشار بمن التبعية  
الى أن صفات مولانا  
جل وعز الواجبة له  
لا تنحصر في هذه  
العشرين اذ كالاته تعالى  
لانهاية لها لكن العجز  
عن معرفة ما لم ينصب  
عليه دليل عقلي ولا  
نقلى لا نؤاخذ به بفضل  
الله تعالى

أن يعرف ما يجب الخ أي أن يعرف تفصيلا فيما نصب عليه دليلا واجالا فيما نصب عليه دليلا وهذا هو المراد بالمعرفة بقدر الطاقة البشرية التي ذكرنا هنا فتدبر (قوله وهي الوجود) أي والعشرون صفة الوجود وما عطف عليه فقوله هي مبتدأ وقوله الوجود وما عطف عليه خبر فالعطف ملاحظ قبل الاخبار ليصح الجمل وقدم الوجود لأن غيره من بقية الصفات متفرع عليه (قوله معناه) أي وهو التحقق والثبوت في خارج الأعيان ومعنى اللفظ ما يعنى ويقصد منه واعلم أن المسمى الذي وضع له اللفظ يقال له معنى من حيث انه يعنى من اللفظ أي يقصد منه ويقال له مفهوم من حيث انه يفهم من اللفظ ويقال له مدلول من حيث ان اللفظ يدل عليه ويقال له حاصل في العقل من حيث حصوله في العقل ويقال له موضوع له من حيث ان اللفظ وضع له أي لأجل افادته (قوله ظاهر) أي فلا حاجة لبيانها وفيه أنه وقع الخلاف فيه فقال الأشعري ان لفظ الوجود مشترك اشتراكا لفظيا كمين فيكون موضوعا لجميع الموجودات بأوضاع متعددة فعنده ليس هناك وجود مطلق ووجود خاص هو فرد له بل ليس هناك الاحقاق متخالفة يطلق على كل واحد منها لفظ الوجود فنم ذهب الى أن وجود الشيء عينه وقالت الحكماء انه مشكك أي انه موضوع للمفهوم الكلي المختلف الافراد بالقوة والضعف اذ وجود الله أقوى من وجود زيد وقالت المعتزلة انه متواطئ أي انه موضوع للمفهوم الذي توأطأت وتوافقت أفراده فيهم اختلف في معناه فقال الأشعري انه عين الذات وقال الرازي انه أمر اعتباري أي لا ثبوت له الا في اعتبار المعبر وقال امام الحرمين والقاضي أبو بكر الباقلاني انه حال فله ثبوت في نفسه لكنه لم يصل مرتبة الوجود الخارجى وقالت الكرامية انه صفة معنى فهو عندهم صفة متحققة في خارج الأعيان يمكن رؤيتها وقيل انه صفة سلبية ويفسر بسلب العدم على الاطلاق فوقع الخلاف فيه بدل على عدم ظهور معناه اذ لو كان معناه ظاهرا لما وقع الخلاف فيه وأجيب بأن المراد بظهور معناه تميزه عن مقابله وهو العدم فلا يحتاج لتعريف يميزه عن مقابله ويرفع التباسه به وهذا لا ينافي في ذاته فلذا وقع الخلاف فيه (قوله تسامح) أي مجاز استعارة حيث شبه الوجود بالصفة الحقيقية كالعلم بجامع أن كلا منهما يقع صفة في اللفظ فيقال ذات الله موجودة كما يقال ذات الله عالمة واستعار اسم المشبه به وهو لفظ صفة للمشبه فيكون استعارة تصريحية وعلى هذا يكون استعمال الصفة في قول المصنف عشر ون صفة في الوجود وفي غيره من بقية الصفات من استعمال اللفظ في حقيقته بالنظر لغير الوجود من الصفات وفي مجازه بالنظر للوجود (قوله لأنه عنده عين الذات) أي ان كانت الذات قديمة وأحادثة واعلم أن بعض العلماء أتى قول الأشعري ان الوجود عين الذات على ظاهره من أن مفهوم الوجود هو مفهوم الذات وعليه ففي عدم الوجود من الصفات تسامح وبعضهم أوله بأن مراده أن الوجود ليس أمرا زائدا على الذات ثابتا في نفسه كالمعاني والمعنوية فلا ينافي أنه اعتبار اذ المعبر يعتبر تغايرهما بحسب المفهوم وحينئذ فيرجع قول الأشعري الى قول الرازي وعليه فلا يكون في عدم الوجود من الصفات تسامح واستدل على أن الوجود عين الذات بأنه لو كان الوجود غير الذات لزم اما أن يكون موجودا أو معدوما فان كان موجودا كان موجودا بوجوه وهذا الوجود موجود بوجوه وهكذا فيلزم التسلسل وهو محال وان كان معدوما لزم اتصاف الوجود بمقابله وهو العدم ويلزم أن تكون الذات المتصفة بالوجود معدومة وهو باطل وفيه أنه انما يلزم اتصاف الوجود بالعدم لو قلنا الوجود عدم ونحن قلنا الوجود معدوم أي أمر عديم أي لا تحقق له في الخارج وان كان له تحقق في نفسه وهذا الاضر فيه ولا يلزم منه أن تكون الذات الموجودة معدومة لأن الموجود يتصف بالعدم الأثرى أن الذات الموجودة تتصف بالامكان فيقال هذه الذات ممكنة والامكان أمر عديم أي لا تحقق له في الخارج وان كان له تحقق

(ص) وهي الوجود  
(ش) معناه ظاهر وفي  
عدم الوجود صفة على  
مذهب الشيخ الأشعري  
تسامح لأنه عنده عين  
الذات

في نفسه (قوله وليس بزائد عليها) تفسير لقوله عين الذات وفيه ان نفي الزيادة يصدق بأن يكون الوجود جزءا للماهية ولا قائل به فكان الاولى حذف هذا التفسير لان الوجود عند الشيخ عين الذات لاجزؤها ويمكن الجواب بأن لما حكم على الوجود بالعينية المضافة للذات ربما يتوهم التغير لما اشتهر من أن المضاف غير المضاف اليه فنفي ذلك بقوله وليس بزائد عليها ولم يلتفت لصدقه على أنه جزء لعدم القائل به (قوله والذات ليست بصفة) أي فيكون الوجود ليس بصفة (قوله لكن لما كان الوجود الخ) استدراك دفع به ما يتوهم من نتيجة الدليل من أن الوجود لم يقع صفة وكذا ما اشتق منه (قوله في اللفظ) أي لافي المعنى لانه في المعنى عين الذات (قوله فيقال ذات مولانا جل وعز موجودة) فيه أن هذا من باب الاخبار لامن باب الوصف فيكون الوجود وقع محكوما به على الذات لاصفة لها وأجيب بأن المحكوم به وصف في المعنى للمحكوم عليه فالمراد بالوصف في قوله لكن لما كان الوجود توصف به الذات الوصف ولو بحسب المعنى فان قلت الوصف في المثال انما وقع بالموجودية لا بالوجودية قلت الوصف في المعنى انما هو بالوجود لان معنى قولنا ذات الله موجودة انما ثبت لها الوجود فيكون الوجود وصفها وملخص كلامه أن الوجود في المثال وقع محكوما به على الذات من حيث اطلاقه عليها لامن حيث انه قائم بها وعلى هذا يكون المقصود من الاخبار أن الذات يطلق عليها لفظ الوجود فيكون الاسناد مرجعه للفظ للمعنى فيكون الاسناد لفظيا لامعنويا وفيه أنه حكم تصديقي برهن عليه المتكلمون في كتبهم وأثبتوا صحته بحدوث العالم وامكانه وذلك يؤذن بأنه عندهم اسناد معنوي وأن المقصود من الاخبار أن الذات متصفة بالوجود بمعنى أنه موصوف ثابت لها على أن الاسناد اللفظي كالعدم فيكون ارتكابه عبثا فتأمل (قوله أن يعد) أي أن يجعل (قوله على الجملة) أي حالة كون ذلك العدائيا على الجملة أي الاجمال أي على حالة اجالية أي لم يبين فيه كونه صفة في اللفظ لافي المعنى فهو صادق بكونه صفة في اللفظ وبكونه صفة في المعنى ولكن المراد أنه صفة في اللفظ أو في المعنى لان الوجود عين الذات (قوله زائد على الذات) أي مغاير لها كانت الذات قديمة أو واحدة والمراد به على هذا القول الحال الواجب للذات مادامت الذات غير معاملة بعلة وقولنا غير معاملة بعلة حال من الحال أو من ضمير الواجب وخرج به المعنوية فانها معاملة بالمعاني وهذا هو مذهب الفخر الرازي \* فان قيل ان مذهب الرازي نفي الحال فكيف يكون هذا مذهبا له \* فالجواب أن المراد بالحال في التعريف الوجه والاعتبار فلا ينافي ما ذهب اليه من نفي الحال والحاصل أن الوجود عند الرازي أمر اعتباري فهو وان نفي الحال لم ينف الاعتبار اذ لم يقل بنفيه أحد واستدل على أن الوجود غير الذات بأن ذاته تعالى غير معلومة لنا ووجوده معلوم لنا ينتج من الشكل الثاني ذاته غير وجوده وفيه أنه ان كان المراد بالعلم العلم بالكنه فهو منفي فيهما وان كان المراد به العلم بآي وجه فهو موجود فيهما فأحدى المقدمتين ممنوعة على أن هذا الدليل قاصر على وجود الذات العلية والمدعى أن الوجود مطلقا غير الذات فالدليل أخص من المدعى (قوله لا تسامح فيه) قال بعضهم لا نسلم أنه لا تسامح فيه على هذا المذهب بل التسامح موجود لان الاعتبار لا يقال له صفة ألا ترى أن نحل الكريم اذا اعتبره معتبرا لا يقال انه صفة للكريم (قوله ومنهم) الضمير يعود لمطلق العلماء لا للمتكلمين لقوله بعد وهو مذهب الفلاسفة والفلاسفة ليسوا من المتكلمين بخلاف المعتزلة فانهم منهم (قوله دون القديم) أي فان وجوده ليس زائدا على ذاته بل وجوده عين ذاته وذلك لانهم يقولون ان القديم تبارك وتعالى واجب الوجود وواجب الوجود لا يكون الا واحدا من كل وجه فلوزاد وجوده عليه لتكثر لان الموصوف عندهم يتكثر بتكثرفاته والتكثر يؤدي للتركيب المؤدى للامكان وهو مناف لجوب الوجود وظهر مما قررناه أن الشارح ذكر ثلاثة أقوال في الوجود الاول أن الوجود عين الوجود

وليس بزائد عليها  
والذات ليست بصفة  
لكن لما كان الوجود  
توصف به الذات في اللفظ  
فيقال ذات مولانا  
جل وعز موجودة  
صح أن يعد صفة على  
الجملة وأما على مذهب  
من جعل الوجود  
زائدا على الذات كالامام  
الرازي فعده من  
الصفات صحيح لا تسامح  
فيه ومنهم من جعله  
زائدا على الذات في  
الحادث دون القديم  
وهو مذهب الفلاسفة  
(ص) والقدم

في القديم والحادث وهو مذهب الأشعري والثاني أن الوجود زائد على الذات قديمة كانت أو واحدة  
بمعنى أنه أمر اعتباري وهو مذهب الرازي والثالث التفصيل بين القديم والحادث فهو عين الموجود  
في القديم وزائد عليه في الحادث وهو مذهب الفلاسفة وبقول القاضي وإمام الحرمين أن الوجود حال  
ثابتة في نفسها وقول الكرامية أن الوجود صفة معني وقد يقال إن قوله وأما على مذهب من جعل  
الوجود زائدا على الذات صادق على هذين القولين أيضا كما أنه صادق بقول الرازي ويمكن أن يوجه  
هذان القولان بما وجه القول الثاني وهو قول الرازي فتدبر (قوله الأصح أن القدم صفة سلبية) مقابله  
مما سيذكره في البقاء من القول بأنه صفة نفسية ومن القول بأنه صفة معني وكلا القولين قد بين الشارح  
فيما يأتي أنه لا يصح عقلا أن قلت حيث كان كل من القولين المقابلين مردودا ولا يصح فالأولى للشارح أن  
يقول الصحيح أن القدم الخ لأن التعبير بالأصح يفيد أنها معيها مع أنها فاسدان فالجواب أن رد  
القولين المقابلين إنما هو بحسب ما ظهر له لا بحسب الواقع فيحتمل أن يكون كل منهما صحيحا في الواقع  
فلذا عبر بالأصح نحر بالصدق وقضية قوله أن القدم صفة سلبية أن الصفة تطلق عليه حقيقة لا تجوزا  
وهو كذلك خلافا لمن قال إن إطلاق الصفة على السلب والاضافة تجوز نعم في كلام السعد والسيد أن  
المتصف بالقدم حقيقة الوجود وأما اتصاف الموجود به فباعتبار اتصاف الوجود به (قوله سلبية) أي  
نفيه لأنها نقت عن الله ما لا يليق به وهو العدم السابق على الوجود (قوله أي ليست بمعنى موجود  
في نفسه) أي خارج الأعيان وهو ما يمكن رؤيته لو أزيل الحجاب عنا وحيث كان القدم ليس معنى  
موجودا لم يكن من صفات المعاني فانها معان موجودة في خارج الأعيان يمكن رؤيتها لو أزيل الحجاب  
وكان المناسب أن يزيد ولا ثابت في نفسه ليفيد أنه ليس من الصفات المعنوية وقد يقال مراده بالموجود  
في نفسه الثابت في نفسه أي باعتبار نفسه لا باعتبار معتبر وفرض فرض أعم من أن يكون ارتقى لمرتبة  
الوجود بحيث يمكن رؤيته لو أزيل الحجاب أو لم يرتق إليها فيفيد حينئذ أنه ليس من المعاني ولا من المعنوية  
(قوله كالعلم) أي فانه معنى موجود في الخارج قائم بذات العالم زائد على ذاته فهو مثال للنفي لا للنفي وصرح  
كلامه أن القدم سلب على معنى أن السلب داخل في مفهومه وليس صفة ثبوتية فليس له تحقق خارجي بل هو  
معدوم فيه وإن كان الاتصاف به حقيقة في الخارج والحاصل أن القدم وإن كان نفي كذا أو سلب كذا  
لكن هذا العدم والسلب ثابت لله فليس نفي ثبوته في نفسه يوجب نفي ثبوته لله تعالى (قوله مثلا) قد سبق  
الكلام عليه من حيث الاتيان به مع الكاف (قوله وإنما هو عبارة) أي معبر به وقضيته أن القدم المفسر  
بذلك لفظ القدم مع أن القصد تفسير القدم الذي هو الصفة أي المعنى لالفظ القدم فكان الأولى أن يقول  
وإنما هو سلب العدم الخ ويحذف قوله عبارة (قوله سلب العدم الخ) أي إنسلا به وانتفاؤه فلا يحتاج لسالب  
كما يفهم من ذوق العبارة (قوله سلب العدم الخ) فيه أن القدم على هذا التعريف صفة ثبوتية لأن نفي النفي  
ثبوت لاصفة سلبية وحينئذ فلا يناسب قول الشارح الأصح أن القدم صفة سلبية وقول المصنف الآتي  
والخمس بعد هاسلبية الآن يقال مراده أنها سلبية ولو باعتبار صدر التعريف وإن كان العبرة في الوجودي  
والعدمي عندهم بالمعنى لا باللفظ بدليل أن اللاعدمي عندهم وجودي (قوله على الوجود) هذا ظاهر  
في قدم الذات وصفات المعاني لأنها متصفة بالوجود لا في قدم المعنوية لأنها لا وجود لها وإنما ثابت فكان  
عليه أن يزيد أو الثبوت ليكون تعريفه شاملا لقدم الصفات المعنوية كما أنه شامل لقدم الذات  
العلية وصفاتها الوجودية لا يقال يفسر الوجود بالثبوت ارتقى موضوعه لمرتبة الوجود ولا فيشمل المعنوية  
لأننا نقول هذا مجاز ولا قرينة عليه وهو ممنوع في التعريف (قوله عبارة) فيه ما سبق (قوله عدم الأولية)  
تطلق الأولية بمعنى الابتداء وتقا بلها الآخرة بمعنى الانقضاء وتطلق الأولية على السبق على الأشياء

(ش) الأصح أن  
القدم صفة سلبية أي  
ليست بمعنى موجود  
في نفسها كالعالم مثلا  
وإنما هو عبارة عن  
سلب العدم السابق  
على الوجود وإن  
شئت قلت هو عبارة  
عن عدم الأولية



والآخريه على البقاء بعد فناء الخلق وكلا المعنيين تصح ارادته هنا فالمعنى على الثاني عدم السبق على الوجود والمعنى على الأول عدم ابتدائية الوجود فعنى كونه قديماً أنه لا ابتداء لوجوده والقدم على هذا التعريف كالذى بعده سلبى لأن العدم فيهما لم يصف لعدم بخلاف الأول فإنه يقتضى أنه ثبوتى كما مر (قوله للوجود) كان الأولى أن يزيد أو الثبوت لأجل أن يشمل التعريف قدم الصفات المعنوية كما مر (قوله والعبارات الثلاث بمعنى واحد) أى ملتبسة بمعنى واحد من التباس الدال بالمدلول وفيه أنه ان أراد بالمعنى الواحد المفهوم فتكون العبارات الثلاث مترادفة أى متحدة المفهوم والمصدق كالإنسان والبشر الموضوعين للحيوان الناطق ففيه أن مفهوم العبارة الأولى ثبوت ومفهوم الأخيرين عدم كما تبين لك فلا تكون العبارات الثلاث متحدة المفهوم وان أراد بالمعنى الواحد المصدق وان اختلف مفهوما فتكون العبارات الثلاث متساوية أى مختلفة مفهوما متحدة ماصداً كالضاحك والكاتب بالقوة ففيه أن ماصدقات العبارة الأولى ثبوتات ضرورة أن مفهومها ثبوت وما صدق الأخيرين أعدام ضرورة أن مفهومهما عدم كما تبين لك ويحجب بأن المراد بكونها بمعنى أن أوائلها بمعنى وهو السلب أى أن أوائلها سلب وان اختلف متعلقه وهو العدم في العبارة الأولى والأولية في الثانية والافتتاح في الثالثة وأن المراد بكونها بمعنى واحد أنها متلازمة أو أن كلا منها مفهومه نفي أمر لا يليق بالله كان الأمر عديمياً أم لا (قوله هذا) أى ما ذكر من معاني العبارات الثلاث معنى القدم الخ فيه أن كون ما ذكر معنى القدم في حق ذاته وصفاته الوجودية مسلم وأما كونه معنى القدم في حق صفات الاحوال على القول بها فغير مسلم لأنه اعتبر الوجود في العبارات الثلاث ولا وجود للاحوال فان قيل أراد بالوجود الثبوت قلنا هو مجاز ولا قرينة عليه ولا يجوز ذلك في التعاريف (قوله وصفاته الجليلة) أى العظيمة وقوله السنية أى المرتفعة وأراد بها صفاته الوجودية والثبوتية كما هو ظاهر وقد علمت ما فيه وأما صفات السلوب فتتصف بالقدم ان قلنا ان القديم مرادف للأزلى وأن كلا منهما هو الأمر الذى لا أول له سواء كان وجودياً كذات الله وصفاته الوجودية أو ثبوتياً أو عديمياً كصفات السلوب وعدمنا في الأزلى ولا تتصف بالقدم ان قلنا ان القديم أخص من الأزلى وان القديم هو الموجود الذى لا أول لوجوده والأزلى هو الأمر الذى لا أول له وجودياً كان أو لا وعلى هذا فتتصف صفات السلوب بالأزلية دون القدم فيقال صفات السلوب أزلية ولا يقال قديمة بخلافها على الأول فإنها تتصف بالأزلية وبالقدم وعليه فالمناسب في تعاريف القدم عدم الاقتصار على الوجود بأن يعمم فيقول مثلاً القدم عدم افتتاح الذات والصفات ليدخل فيه قدم صفات السلوب تأمل واعلم أن ذاته تعالى وصفاته كل منهما قديم بالذات وبالزمان لأن كلا منهما لم يفتر في وجوده لمؤثر ولا أول لوجوده خلافاً لما ذهب اليه الاعاجم كالفخر والسعد والعضد من أن صفاته قديمة بالزمان فقط لأنها ناشئة عن المولى بطريق العلة فهى عندهم ممكنة لذاتها واجبة لغيرها وقد شنع ابن التلعسافى على من قال بذلك كما فى الكبرى (قوله وأما معناه) أى القدم في حق الحادث فهو طول مدة وجوده وقد حدد الفقهاء طول مدة الوجود بسنة فمن لم يمكث سنة لا يقال له قديم فاذا قال السيد القديم من عبيدى حرعتق من مضت عليه سنة وهو فى ملكه واعلم أن القدم فى اصطلاح المتكلمين حقيقة فى عدم افتتاح الوجود ومجاز فى طول المدة وفى أصل اللغة بالعكس (قوله مثلاً) مقدمة من تأخير محلها بعد قوله هذا بناء قديم (قوله وان كان حادثاً) جملة حالية وان وصليته وليس المعنى على المبالغة لفساده ولا حاجة هذه الجملة مع قوله طول مدة وجوده لأن الضمير راجع للحادث فهو مغن عنها (قوله القديم) أى الذى طال مدته (قوله والقدم بهذا المعنى على الله تعالى محال) أى وكذا على صفاته بقرينة ما سبق (قوله لا يتقيد بزمان ولا مكان) أى بحيث لا يتحقق

للوجود وان شئت  
قلت هو عبارة عن  
عدم افتتاح الوجود  
والعبارات الثلاث بمعنى  
واحد هذا معنى القدم  
فى حقه تعالى باعتبار  
ذاته العلية وصفاته  
الجليلة السنية وأما  
معناه اذا أطلق فى حق  
الحادث كما اذا قلت  
مثلاً هذا بناء قديم  
وعرجون قديم فهو  
عبارة عن طول مدة  
وجوده وان كان حادثاً  
مسبوقاً بالعدم كما فى قوله  
تعالى انك لنى ضاللك  
القديم وقوله عز وجل  
كالعرجون القديم  
والقدم بهذا المعنى على  
الله تعالى محال لأن  
وجوده جل وعز  
لا يتقيد بزمان ولا مكان

وجوده الامصاحبا لزمان أو مكان بأن يبتدىء بابتدائه وينتهي بانتهاه (قوله لحدوث كل منهما) أى والله سبحانه وتعالى قديم فوجوده متحقق قبل الزمان والمكان فلا يتقيد بهما وحينئذ يقال الله في زمان أو في مكان لثلاث يومهم المقارنة وأنه لا يتحقق وجوده الامصاحبا لهما نعم يجوز أن يقال الله موجود قبل الزمان والمكان ومعهما وبعدهما واعلم أن الزمان وقع فيه خلاف فقيل هو مقارنته متجدد موهوم لمتجدد معلوم ازالة للابهام كقارنة المجيء لطلوع الشمس في قولك أجيئك عند طلوع الشمس وهذه المقارنة أمر اعتبارى لا تتعلق القدرة بها فوصفها بالحدوث تسمح اذ الحدوث حقيقة هو الوجود بعد عدمه وأما اطلاقه على التجدد بعد عدمه فهو مجاز والحدوث حقيقة لا يكون الا في الحادث حقيقة وهو الموجود بعد عدمه لا في الحادث مجازا وهو المتجدد بعد عدمه كالمقارنة المذكورة التي هي أمر اعتبارى وقيل ان الزمان متجدد معلوم يقدر به متجدد موهوم كطلوع الشمس في المثال ووصف الزمان بالحدوث على هذا القول حقيقى وعلى هذين القولين فالظرفية في قولك أن في زمان كذا مجازية والمعنى على الأول أنا مصاحب للزمان أى المقارنة وعلى الثانى أن المقارن للزمان وقيل انه حركة الفلك وقيل نفس الفلك ووصف الزمان بالحدوث على هذين القولين حقيقى أيضا وعليهما فالظرفية حقيقة لأن الفلك محيط بنا ويتحرك علينا كما هو مبين في علم الهيئة وان المكان عند أهل السنة هو الفراغ الذى يحل فيه الجسم ولا يخفى أن الفراغ عدم محض فوصفه بالحدوث تسمح وعند بعض الفلاسفة هو السطح الباطن من الحاوى المماس للسطح الظاهر من المحوى أو السطح المستعلى عليه آخر وحينئذ فوصفه بالحدوث حقيقى (قوله لأن معناه) أى معنى القدم (قوله واجبله) أى ثابتة لا يقبل الاتفاء أى ومن ثبت له شىء صح أن يشتق له منه اسم (قوله أو نحو هذا من العبارات) نحو يجبله عدم الأولية أو عدم افتتاح الوجود (قوله اسم القديم) الاضافة بيانية (قوله توقيفية) أى يتوقف اطلاقها على نص من الشارع فما ورد عن الشارع اطلاقه عليه جازنا اطلاقه عليه ومالا فلا (قوله هذا مما تردد فيه بعض الاشياخ) أى وهو امام الحرمين والقاضى أبو بكر ومن تبعهما وهذا التردد قولان في الواقع فالشق الأول منه قول المعتزلة ومال اليه القاضى والشق الثانى منه قول أهل السنة وامام الحرمين ومن تبعه توقف ولم يجزم بشىء واعلم أن محل التردد والخلاف كل اسم يقتضى مدحا خالصا ليس موهوما نقصا ولم يرد نص باطلاقه ولا يخفى أن لفظ القديم على فرض أنه لم يرد نص موهوم لأنه يوهوم معنى لا يصح في حقه تعالى وهو من طالت مدة وجوده وحينئذ فلا يكون من محل التردد ومع ورود النص فيه فيقال لا وجه لجرى ان التردد في اطلاقه اذ لا شك في جواز اطلاق القديم عليه تعالى حينئذ وان أوهم القدم بطول الزمان (قوله لكن قال الخ) قصد بهذا الاستدراك دفع التردد ورده وحاصله أنه لا وجه لجرى ان التردد في اطلاق القديم لأن محل التردد انما هو فيما لم يرد به اذن وهذا قد ورد الاذن باطلاقه وقد يقال ان المتردد لم يطلع على ذلك النص فتردد (قوله الخليمى) بفتح الحاء وكسر اللام نسبة لخديجة السعدية مرضعتها صلى الله عليه وسلم أو الى حليم جده كذا قال بعضهم وفي القاموس أنه نسبة الى حليم جد محمد بن الحسن صاحب التصانيف وهذا يقوى الثانى (قوله وقال) أى الخليمى وقوله لم يرد أى لفظ القديم في الكتاب نصا أى لم يرد فيه صريحا وانما ورد فيه ضمنا فانه ورد فيه الأول وهو معنى القديم (قوله وأشار) أى الخليمى (قوله بذلك) أى بقوله ولكن ورد في السنة (قوله ابن ماجه) هو باهاء وصلا ووفقا وكذا رواه النسائى (قوله في سننه) المشهور فيه ضم السين وله وجه وهو أنه جمع سنة بمعنى الطريقة وذكر الشيخ الملوى نقلا عن بعض مشايخ شيخه من كبراء محدثى فاس أنه بفتح السين أى طريقته وأن قراءته بضم السين من الخطأ الذى عمت به البلوى ثم قال قال شيخنا وهذا أمر يرجع فيه للرواية (قوله وفيه) أى والحال ان فيه أى في حديث أبى هريرة الذى رواه ابن ماجه (قوله عند القديم من التسعة والتسعين) أى بدل

لحدوث كل منهما فلا يتقيد بواحد منهما الا ما هو حادث مثلها وهل يجوز أن يتلفظ بلفظ القديم في حقه تعالى فيقال هو جل وعز قديم لأن معناه واجبله جل وعز عقلا ونقلا أولا يتلفظ بذلك وانما يقال يجبله تعالى القدم أو نحو هذا من العبارات ولا يطلق عليه في اللفظ اسم القديم لأن أسماءه جل وعز توقيفية هذا مما تردد فيه بعض الاشياخ لكن قال العراقى في شرح أصول السبكي عنده الخليمى في الأسماء وقال لم يرد في الكتاب نصا وانما ورد في السنة قال العراقى وأشار بذلك الى ما رواه ابن ماجه في سننه من حديث أبى هريرة رضى الله عنه وفيه عند القديم من التسعة والتسعين

الأول ان قلت ان هذا الحديث الذي رواه ابن ماجه والنسائي حديث آحاد وخبر الآحاد ظني والظني لا يعول عليه في الاصول القطعية الاعتقادية فالجواب أن التسمية من باب الأمور العملية لامن باب الأمور الاعتقادية والعملية يكتفي فيها بالظني (قوله والبقاء) عطف على القدم من عطف اللازم على الملزوم لأن من وجب قدمه استحاله عدمه ومن استحاله عدمه وجب بقاؤه ولم يكتف بالملزوم عن اللازم لخطر هذا الفن فلا يكتفون فيه بذكر الملزوم فقط بل لابد فيه من النص على كل منهما (قوله هو عبارة) أى معبر به وكان الأولى للشارح أن يحذف قوله عبارة ويقول وهو سلب العدم الح لأن المقصود تفسير البقاء الذى هو الصفة لالفاظ البقاء كما هو قضية كلامه (قوله عن سلب العدم) لاشك أن سلب العدم ثبوت فقتضى هذا التعريف أن البقاء صفة ثبوتية وحينئذ فلا يناسب قول المصنف الآتى والمجته بعد هاسلية الا أن يقال مراده سلبية ولو بحسب اللفظ أو صدر التعريف وان كان العبرة عندهم في الوجودى والعدمى بالمعنى لا باللفظ (قوله اللاحق للوجود) هذا ظاهر في بقاء الذات وصفات المعاني لأنها متصفة بالوجود ولا يشمل بقاء الصفة المعنوية لأنها لا تتصف بالوجود بل بالثبوت فكان الأولى أن يزيد في التعريف أو للثبوت ولا يقال انه أراد بالوجود الثبوت من باب اطلاق الخاص وارادة العام لأن هذا مجاز لا قرينة عليه وحينئذ فلا يقع في التعريف وعلم بما ذكرنا أن كلامنا من ذاته تعالى وصفاته الوجودية والمعنوية يتصف بالقدم والبقاء بمعنى أن وجوده تعالى ووجود صفاته الوجودية لم يسبقه عدم ولا يلحقه عدم وثبوت صفاته المعنوية لم يسبقه عدم ولا يلحقه عدم ولا يقال انه يلزم على اتصاف صفاته تعالى بالقدم والبقاء قيام المعنى بالمعنى وهو ممنوع لأننا نقول قيام المعنى بالمعنى انما هو اتصاف وصف وجودى بوجودى كما سيأتى في بيان ابطال كون القدم والبقاء صفتى معنى وأما اتصاف وصف وجودى بأمر سلبى فليس فيه قيام المعنى بالمعنى بل سلب نقص عن ذلك الوجودى بقى شئ آخر وهو أن القدم والبقاء يتصفان بالقدم والبقاء بناء على القول بترادف القديم والازلى ولا يضر التسلسل في مثل هذا لأنه تسلسل في أمور عدمية والقدم الذى هو صفة للقدم معناه سلب العدم عن هذا القدم بمعنى أن القدم في نفسه ليس بحادث وأما على القول بأن القديم أخص من الازلى فيتمصفان بالازلية لا بالقدم (قوله عن عدم الآخرة للوجود) أى كون الوجود لا آخر له فان قلت الظاهر من الكلام أن هذا تعريف لبقاء الذات العلية وبقاء صفاتها وحينئذ فبرد عليه أنه غير مانع لدخول بقاء الجنة والنار فيه لأن بقاءهما لا آخر له قلت هذا تعريف بالاعم وقد جوزوه الاقدمون وأن اللام في الوجود للعهد وأن المراد بقوله عدم الآخرة أى الواجب عقلا وحينئذ فلا يصدق بعدم آخرة الجنة والنار لأنه ليس بواجب عقلا بل هو ممكن (قوله والعبارة بمعنى واحد) أى متلبستان بمعنى واحد من تلبس الدال بالمدلول أى دالان على معنى واحد وما تقدم في القدم سؤالا وجوابا يقال هنا (قوله استمرار الوجود) يحتمل أن يكون من اضافة الصفة لموصوف أى الوجود المستمر فيكون البقاء عنده صفة نفسية كما قال الشارح ويحتمل أن تكون الاضافة حقيقية وعليه فيحتمل أن يراد باستمرار الوجود لازمه من نفي العدم الطارئ على الوجود فيكون البقاء عنده صفة سلبية ويحتمل أن يراد به نفسه الذى هو نسبة فيكون البقاء عنده نسبة فيكون أمرا اعتباريا (قوله في المستقبل) متعلق باستمرار أى استمراره في الزمان المستقبل وكلامه يوهم أن الزمان المستقبل ظرف لاستمرار وجوده وليس كذلك ويتخلص من هذا بجعل في بمعنى مع أى استمرار وجوده استمرارا مصاحبا للزمان المستقبل ولا ضرر في هذا (قوله الى غير نهاية) أى استمرار الى النهاية له (قوله استمرار الوجود) فيه ماسبق (قوله في الماضى) متعلق باستمرار أى استمرار وجوده في الزمان الماضى وقضيته وجود زمان في الازل متصف الآن بالماضى مع أنه لم يكن في زمان لأن الزمان

(ص) والبقاء (ش)  
هو عبارة عن سلب  
العدم اللاحق للوجود  
وان شئت قلت هو  
عبارة عن عدم الآخرة  
للوجود والعبارة  
بمعنى واحد وبعض  
الأئمة يقول معنى البقاء  
في حقه تعالى استمرار  
الوجود في المستقبل  
الى غير نهاية كما أن معنى  
القدم في حقه تعالى  
استمرار الوجود في  
الماضى

حدث على مامر (قوله الى غير غاية) أى استمرار الانهاية له والغاية هى النهاية فى كلامه فنحن (قوله) وكأن هذه العبارة) أى قوله استمرار الوجود وأتى بالكائنية المقيدة لعدم الجزم بمدخولها لما سبق من الاحتمالات الجارية فى عبارة ذلك البعض (قوله بجرح) أى يميل (قوله صفتان نفسيتان الخ) أى فعلى هذا يكون الوجود بقيد الاستمرار صفة نفسية قال السكتاني ولم أقف الى الآن على من يجعل الوجود بقيد الاستمرار وصفان نفسيا ولكن المؤلف رحمه الله مطلع وذكر الشيخ المولى أن غيره اطلع على أنه قول للاشعري وفى جعل الوجود بقيد الاستمرار صفة نفسية ماسياتى (قوله لأنهما عنده الوجود المستمر) أى على جعل اضافة استمرار الى الوجود من اضافة الصفة للموصوف وهو علة للكائنية وفيه أن تلك العلة تقتضى الجزم بأنهما عنده صفتان نفسيتان وهو مناف لما أفادته الكائنية من عدم الجزم بذلك فكان الأولى أن يقول لاحتمال أن يكونا عنده الوجود المستمر الخ (قوله والوجود نفسى) أى صفة نفسية للوجود والصفة النفسية هى التى لا تتحقق الذات خارجا بدونها كالتحيز للجرم فان الجرم لا يتحقق فى الخارج بدونه بخلاف القدره مثلا فان الجرم لا يتوقف تحققه فى الخارج عليها ألا ترى الحجرية مثلا فهى ليست صفة نفسية وربما أفاد كلامه حيث لم يقيد الوجود بالاستمرار أن الصفة النفسية أصل الوجود لا الوجود بقيد الاستمرار الذى الكلام فيه وحينئذ فالدليل لا ينتج المدعى وهو الكائنية فان حمل كلامه على الوجود المستمر الذى الكلام فيه ورد عليه أن الكلام لا يتم لأن الذات تتحقق خارجا بدون استمرار الوجود نعم أصل الوجود صفة نفسية لأنه لا تتحقق الذات خارجا بدونه والحاصل أنه ان حمل الوجود فى كلامه على أصل الوجود فنسلم أنه صفة نفسية لا تتحقق الذات بدونه لكن ليس حديثنا فيه وحينئذ فلا ينتج الدليل المدعى وان حمل الوجود على الوجود بقيد الاستمرار فلانسلم أنه صفة نفسية لما سبق (قوله لعدم تحقق الذات بدونه) أى وكل ما لا تتحقق الذات بدونه فهو صفة نفسية وقوله لعدم تحقق الذات بدونه أى فى الخارج لافى العقل لأنه قد يتعقل الموصوف بدون صفته ولو كانت نفسية ألا ترى أن التحيز للجرم صفة نفسية ولا يتوقف تعقل الجرم على تعقل التحيز (قوله وهذا المذهب) أى القول بأن القدم والبقاء صفتان نفسيتان (قوله لأنهما لو كانتا الخ) فيه أن هذا الدليل ينتج البطلان لا الضعف وقد يجب بأن المراد بقوله ضعيف باطل (قوله لزم أن لا تعقل الذات) قضيته أن الصفة النفسية هى التى لا تحصل الذات فى العقل بدونها بل متى تعلقت الذات تعلقت تلك الصفة وليس كذلك بل هى التى لا تتحقق الذات فى الخارج بدونها لافى العقل اذ الموصوف قد يتعقل بدون صفته النفسية كما سبق فالتفت له الخارج لا العقل كما هو ظاهره على أن كلامه مناف لقوله لعدم تحقق الذات بدونه اذ المتبادر منه التحقق فى الخارج لا التحقق فى العقل ويمكن الجواب بأن مراده لزم أن لا تتعقل الذات موجودة فى الخارج بدونها وبدل عليه قوله بدليل أن الذات يعقل وجودها أى خارجا والمعنى لزم أن لا يعقل أى لا يصدق العقل بوجود الذات خارجا الابهامات مل وأجاب الشيخ يس بجواب آخر وحاصله أن المراد بالتعقل التحقق خارجا فالمعنى لزم أن لا تتحقق الذات بدونها خارجا لكن اللازم باطل لأن الذات متحققة بدونها فلم يكونا نفسيتين بل سلبيتين والقرينة على أن المراد بالتعقل التحقق قوله أولا لعدم تحقق الذات بدونه (قوله وذلك) أى عدم تعقل الذات بدونها باطل وهذا اشارة للاستثنائية ويحتمل أنه اشارة لقضية جلية فىكون القياس جليا لاشروطيا وقوله بدليل الخ هذا دليل للقدمة الثانية المشارها بقوله وذلك باطل وقوله أن الذات يعقل وجودها أى يصدق العقل بوجودها خارج الاعيان هذا على الجواب الأول وقال يس أى يتحقق ذهننا وخارجا وجودها ولا يتحقق معها القدم

الى غير غاية وكأن هذه العبارة بجرح قائلها الى أن القدم والبقاء صفتان نفسيتان لأنهما عنده الوجود المستمر فى الماضى والمستقبل والوجود نفسى لعدم تحقق الذات بدونه وهذا المذهب ضعيف لأنهما لو كانتا نفسيتين لزم أن لا تعقل الذات بدونها وذلك باطل بدليل أن الذات يعقل وجودها

والبقاء أي بوجوده فإن تتعقل الذات الكريمة ذهنا ولا يتخطر بالبال إذ ذلك القدم والبقاء ذهنا  
ويجوز أن تتعقل الذات الكريمة في الخارج ولا يتعقل إذ ذلك أنهم في الخارج معها وان كانت الذات  
الكريمة متصفة بهما في الخارج (قوله ثم يطلب البرهان على وجوب قدمها وبقائها) أي على قدمها وبقائها  
الواجبين أي وحينئذ فقد تعلقت الذات موجودة في الخارج بدون صفتها وهي القدم والبقاء (قوله وشذ)  
الشاذ قيل ما ضعف دليله وقيل ما قل قائله وهذا القول ضعيف الحجة قليل القائل فهو شاذ على كل حال  
(قوله صفتان موجودتان) أي في الخارج بحيث يمكن رؤيتهما لأزويل الحجاب عنهما من صفات  
المعاني على هذا القول (قوله ولا يخفى ضعفه) أي في بطلانه لأنه هو الذي يتجه دليله المذكور (قوله  
لأنه يلزم عليه أن يكونا قديمين) أي لاستحالة انصافه تعالى بالحوادث الوجودية وقيامها به ولا أنه لا يعقل  
موجود في الأزلة عاريا عن القدم (قوله أيضا) أي كالعلم والقدرة (قوله يقدم آخر موجود الخ) وذلك  
لأن الصفة الوجودية تحتاج للقدم والبقاء وهما صفتان وجوديتان فيحتاجان لقدم وبقاء آخر وهكذا  
(قوله يلزم التسلسل) أي أو الدور فيلزم التسلسل إن استمرت سلسلة القدم والبقاء كما بينه الشارح ويلزم  
الدوران كان القدم والبقاء الأخيران قديمين بالقدم الأول وبقاين بالبقاء الأول وكل من التسلسل  
والدور محال فيكون ما أدى اليهما كذلك فإن قيل لانسلم أنه يلزم على هذا القول أن يكون القدم  
والبقاء قديمين يقدم آخر وبقاين بقاء آخر حتى يلزم التسلسل أو الدور لجواز أن يكونا قديمين بلا  
قدم وبقاين ببقاء أو يكونا قديمين لأنفسهما بأن يكونا قديمين بذلك القدم الذي صارت به الذات قديمة  
وبقاين لأنفسهما بأن يكونا بقاين بذلك البقاء الذي صارت به الذات باقية فتكون الذات قديمة  
وباقية بهما وهما قديمان وبقاين فلتو كانا قديمين بلا قدم وبقاين بلا بقاء لزم عليه وجود المعلول  
وهو كون القدم والبقاء قديمين وبقاين بدون علته وهو قيام القدم والبقاء بهما ولو كانا قديمين يقدم الذات  
وبقاين ببقائها لزم عليه اتحاد الموجب بالكسر وهو كل من القدم والبقاء وتعدد الموجب بالفتح وهو  
كون الذات قديمة وبقية وكون قدمها وبقائها قديمين بقدمها وبقاين ببقائها فيكون القدم أثر في  
الذات وفي نفسه والبقاء أثر في الذات وفي نفسه وكل من وجود المعلول بدون علته ومن اتحاد الموجب  
بالكسر وتعدد الموجب بالفتح باطل فكذلك ما أدى إليه وكذا يلزم على هذا القول قيام المعنى بالمعنى وهو  
باطل لأن المعنى إنما يقوم بالذات ولأن قيام المعنى بالمعنى يلزم عليه الترجيح بدون مرجح إذ لا مرجح  
لكون أحد المعنيين قائما بالآخر والآخر مقوما به فتدبر (قوله وأضعف من هذا القول من فرق) هو  
بتخفيف الراء ووجه الأضعف أن كلام القدم والبقاء يرجع إلى دوام الوجود أماني الماضي وأماني  
المستقبل وإذا كان كذلك لزم تساوئهما فيز يد هذا القول بنى المساواة بينهما بلا فرق ضعفا إلى ضعف  
فيكون قوله أضعف أي فقد شارك هذا القول الذي قبله في أصل الضعف حيث جعل البقاء صفة وجودية  
وزاد عليه بالترقية بين القدم والبقاء حيث جعل الأول سلبيا والثاني وجوديا بدون فرق إذ العلة في جعله  
القدم سلبيا وهي أنه لو كان وجوديا لزم عليه قيام المعنى بالمعنى موجودة في البقاء والحاصل أن هذا القول  
مردود من جهتين الجهة الأولى أن جعل البقاء صفة وجودية يلزم عليه الدور أو التسلسل الجهة الثانية  
أن العلة في جعل القدم سلبيا موجودة في البقاء فالترقية بينهما يجعل أحدهما وجوديا والآخر سلبيا يحكم  
وبهذا سقط ما يتبادر من أن القول الذي قبله أضعف لأن المخالفة فيه لما هو الحق عند المصنف كائنه في  
القدم والبقاء والمخالفة في هذا القول في البقاء دون القدم وقد تحصل من كلام الشارح أن جملة الأقوال  
في القدم والبقاء أربعة قيل أنهم صفتان سلبيتان وقيل نفسياتان وقيل وجوديتان وقيل القدم سلبية  
والبقاء وجودية وأصحها أولها (قوله عبارة) فيه ما سبق (قوله وليس لها الخ) قضيته أن المراد بالقدم والبقاء

ثم يطلب البرهان على  
وجوب قدمها وبقائها  
وشذ قوم فقالوا إن  
القدم والبقاء صفتان  
موجودتان تقومان  
بالذات كالعلم والقدرة  
ولا يخفى ضعفه لأنه يلزم  
عليه أن يكونا قديمين  
أيضا يقدم آخر موجود  
وبقاين أيضا ببقاء  
آخر موجود ثم ينقل  
الكلام إلى هذا القدم  
الآخر وهذا البقاء الآخر  
فيلزم فيهما ما لزم في  
الأوليين ويلزم التسلسل  
وأضعف من هذا القول  
قول من فرق وقال القدم  
سلبية والبقاء وجودية  
والحق الذي عليه  
المحققون أنهم صفتان  
سلبيتان أي كل منهما  
عبارة عن سلب معنى  
لا يليق به تعالى وليس  
لها معنى موجود في  
الخارج عن الذهن

لفظهما مع أن المراد بهما المعنى اذ هو المعدود من الصفات فالاولى أن يقول وليس هم بمعنى موجودا في الخارج عن الذهن أي في خارج الاعيان ثم بعدهذا فيقال ان هذا لا يفيد خصوص كونهما سلبيين لصدقه بكونهما حالا نعم يفيد رد القول بكونهما وجوديين وهو قول عبد الله بن سعد بن كلاب بضم الكاف وتشديد اللام في القدم وقول الاشعري في لم يبقا فكان الاول للشارح أن يزيد ولا ثابتا في نفسه (قوله ومخالفته الخ) عطف على ما قبله من عطف اللازم على الملزم اذ يلزم من وجوب الوجود والقدم والبقاء مخالفته للحوادث ولم يكتف بذكر الملزم عن ذكر اللازم لما سبق من خطر هذا الفن فلا يكتفي فيه بدلالة الالتزام والضمير في مخالفته عائد على مولانا المتقدم في قوله فإما يجب لولا نا وهذا الضمير هو الذي خلفته أل في الوجود والقدم والبقاء والاصل فيه وجوده وقدمه وبقاؤه وانما أتى بالضمير مع المخالفة ولم يأت بخلفه كما أتى به مع الوجود والقدم والبقاء وتفننا أوليتوصل للوصف المعنوي بقوله تعالى الدال على تزييه عما لا يليق به من المائلة مثلا فان قلت أي فائدة في الايمان بقوله تعالى حتى يتوصل له بما ذكر قلت فائدة الرد على المجسمة والجهوية ان قلت لم أتى به أي بقوله تعالى في هذه الصفة والتي بعده دون بقية الصفات قلت انما أتى به مع هاتين الصفتين دون بقية الصفات لانه لم يصرح أحد من العقلاء بانصافه تعالى بنقائص تلك الصفات ما عدا نقیض المخالفة فان المجسمة صرحوا بانه جسم والجهوية صرحوا بالجهة وقالوا انه تعالى في جهة العلو ونقيض القيام بالنفس فان النصارى صرحوا به وقالوا انه تعالى صفة قائمة بذات عيسى على ما سيأتي بيانه فان قلت لو كان السرماد كرا لا أتى بذلك أي بقوله تعالى مع الوحدانية ردا على الثنوية الذين صرحوا بالتعدد في الاله فالجواب ان رد قول الثنوية وارد في الكتاب والسنة بكثرة فلذلك لم يكثر بكلامهم حتى يرد عليه ثم ان المراد بالمخالفة الواجبه له تعالى المخالفة المطلقة أعم من أن تكون في الذات فقط أو في الصفات فقط أو في الافعال فقط أو في الجميع فان قيل لم قال ومخالفته تعالى للحوادث ولم يقل ومخالفة الحوادث له تعالى قلت انما أضاف المخالفة لله دون الحوادث اشارة الى ارتفاع المولى واستعلائه على غيره وأنه هو المخالف لغيره فلو أضافها للحوادث لم يمتاؤم استعلاء غيره عليه وأنه هو المخالف له تعالى لأن المخالفة بحسب العادة تستللا على دون الأدنى فيقال خالف السلطان الوزير دون العكس (قوله للحوادث هو جمع حادث وهو الموجود بعد عدم وهو الجوهر والاعراض والاطلاق الحادث على المتجدد بعد عدم من الأحوال مجاز واعلم أن الممكن أعم من الحادث لان الممكن ما استوى وجوده وعدمه وهو صادق بالممكن الموجود بعد عدمه وبالممكن المعدوم فان قيل ان المخالفة كما تجب له تعالى بالنسبة للممكن الموجود بعد عدمه تجب له تعالى بالنسبة للممكن المعدوم الذي لم يحدث فلم خص المصنف المخالفة بالممكن الموجود بعد عدمه فالجواب أن المائلة انما تتوهم فيمن شاركه في الوجود وليس ذلك الا في الوجود بعد عدمه فلذا خص المخالفة بالحوادث أي الممكنات الموجودة بعد عدمه فان قيل لم قال للحوادث ولم يقل للعالم بفتح اللام مع أنه مساو له اذ هو الاجرام والاعراض فقط بناء على التحقيق من نفي الأحوال فالجواب أنه قال للحوادث لانه أوضح من العالم أو مخافة تصحيف العالم بفتح اللام بالعالم بكسرهما وقولنا على التحقيق أي وأما على مقابله فالعالم أعم من الحادث لتصور الحادث على الاجرام والاعراض وزيادة العالم على الحادث بالأحوال اذ اطلاق الحادث عليها مجاز كما علمت (قوله أي لا يماثله تعالى شيء منها) أي من الحوادث وهو تفسير لمخالفته تعالى للحوادث باللازم لان نفي مائلة الحوادث له يستلزم نفي مماثلته لها الذي هو معنى مخالفته لها وذلك لأنه لا يصح نفي المائلة عن أحد الأمرين مع ثبوتها للآخر فاذا صدق أن لا شيء مثل الله صدق أن الله لا مثل له في شيء فان قلت المناسب لاسناد المخالفة لله دون الحوادث اسناد المائلة المنفية لله دون الحوادث بأن يقول أي لا يماثل المولى شيئا منها ليكون

(ص) ومخالفته تعالى  
للحوادث (ش) أي  
لا يماثله تعالى شيء منها  
مطلقا

التفسير حقيقيا باللازم فلم أسندها للحوادث حيث قال أي لا يماثله شيء منها ولم يسندها للمولى كما أسند  
 إليه المخالفة قلت انما أسند المماثلة للحوادث لان الذي ينفي عنه المماثلة بحسب العادة الأدنى دون الأعلى  
 يقال الوز ير لا يماثل السلطان ولا يقال السلطان لا يماثل الوز ير (قوله لافي الذات الخ) تفسير للاطلاق  
 أي ليست ذات الحادث مثل ذات الله وليست صفاته كصفات الله وليست أفعاله كأفعال الله (قوله ولا في  
 الأفعال) جمع فعل يصح أن يراد به المعنى المصدرى وهو تعلق القدرة أي ليس تعلق قدرة الحادث بالمقدور  
 أعني الحركات والسكنات كتعلق قدرة الله بها لان تعلق قدرة الله بالمقدور تعلق تأثير وتعلق قدرة العبد  
 به تعلق مقارنته ويصح أن يراد به المعنى الحاصل بالمصدر كالحركات والسكنات التي هي مفعوله أي ان  
 مفعول الحادث ليس كمفعول الله لان المفعول لله مفعوله بطريق اليجاد والمفعول للعبد مفعوله  
 بطريق الكسب والافتقان (قوله قال الله تعالى ليس كمثله شيء الخ) دليل لقوله لا يماثله تعالى شيء  
 منها والدليل مطابق للدعي فلاحاجة لما أطال به بعض الحواشي والكاف امازائدة أو اسم بمعنى مثل  
 والمعنى ليس شيء مثل مثله فان قيل ان هذا نفي المثل للمثل لا للمثل فيوهم أن الله مثلا مع أن المدعي نفي المثل  
 للجواب عن ذلك من وجهين الاول أن هذا من باب الكناية فكسني بنفي مثل المثل عن نفي المثل  
 اذ يلزم من نفي مثل المثل نفي المثل اذ لو اتى مثل المثل وبقي المثل ثابتا لكان الله مثل ذلك المثل والفرض  
 نفي مثل المثل فيؤدي لنفي المولى مع أنه مسلم الوجود وحينئذ المراد من الآية أنه ليس شيء مماثله في  
 الذات ولا في الصفات ولا في الأفعال الثاني أن المثل بمعنى الذات والصفة فيكون استعمال المثل فيهما  
 من استعمال المشترك في معنياه ان قلنا ان المثل حقيقة في كل من الذات والصفة أو من استعمال اللفظ في  
 حقيقة ومجازه ان قلنا انه حقيقة في أحدهما مجاز في الآخر والمراد بالصفة ما يشمل صفة الذات وغيرها  
 كصفة الفعل وحينئذ فالدليل مطابق للدعي فتأمل (قوله وهو السميع البصير) اعلم أن السمع قيل انه أفضل  
 من البصر وقيل بالعكس والآية تشير الى أن السمع أفضل من البصر لتقديمه عليه وحينئذ فالأعشى  
 الذي يسمع خير من البصير الذي لا يسمع والخيرية والأفضلية بالنظر للنفعة المترتبة على كل (قوله تنزيهه)  
 أي ذو تنزيه أي دال على تنزيه المولى عن مماثلة الحوادث له (قوله انبأت) أي ذوات انبأت أي دال على ثبوت  
 السمع والبصر له تعالى (قوله يرد على الجسمة) أي القائلين بأن الله جسم واعلم أن من اعتقد أن الله  
 جسم كالأجسام فهو كافر ومن اعتقد انه جسم لا كأجسام فهو عاص غير كافر والاعتقاد الحق اعتقاد  
 أن الله ليس بجسم ولا صفة ولا يعلم ذاته الا هو (قوله واضرابهم) أي أمثالهم وأراد باضرابهم الجهوية  
 فثابتين ان الله في جهة الفوق وفي كفرهم قولان والمعتمد عدم كفرهم وانما كانوا من اضراب  
 الجسمة لاستلزام الجهة للجسمية فهم من قبيل من يصرح بالجسمية وقال اضرابهم بالجمع لاختلاف  
 مقالهم في ذلك (قوله وعجزها يرد على المعطلة) اعلم أن العجز يرد على المعطلة المذكورة ان جعلت  
 الآية من باب قصر الموصوف على الصفة قلبا كقولك زيد الكريم وأنت تر يد قصره على صفة الكرم  
 لا يتعداها الى نفيها والمعنى في الآية عليه أن المولى يتصف بصفتي السمع والبصر لا يتعداها الى الاتصاف  
 بنفيهما أي فلا يتصف بنفيهما فلو جعلت الآية من باب قصر الصفة على الموصوف فلا يكون في الآية رد على  
 المعطلة بل على عبدة الأوثان والمعنى أن السمع والبصر مقصوران عليه تعالى لا يتعداها الى الأوثان فان قيل  
 كيف يرد على عبدة الأوثان بالآية مع كونهم لم يقولوا ان الأصنام تسمع وتبصر فالجواب أن زعمهم  
 وهيتها حالة تؤذن بادعائهم الكمال لها ومنه السمع والبصر فانباتهم السمع والبصر لها بطريق اللزوم (قوله  
 ثنائين الخ) أي كالفلاسفة المنكرين لجميع الصفات ان قلت كيف تكون الآية يرد على نافي كل الصفات  
 مع انها انما أثبتت صفتين قلت ليس المراد بالثبوت صفتين فقط على من نفاها كلها بل المراد الرد

لا في الذات ولا في الصفات  
 ولا في الأفعال قال الله  
 تعالى ليس كمثله شيء  
 وهو السميع البصير  
 فأول هذه الآية تنزيهه  
 وآخرها اثبات فصدرها  
 يرد على الجسمة  
 واضرابهم وعجزها  
 يرد على المعطلة الثائنين

جميع الصفات وحكمة  
تقديم التنزيل في الآية  
وان كان من باب تقديم  
السلب على الاثبات  
وان كان الاولى في كثير  
من المواطن العكس  
انه لو بدأ بالسمع  
والبصر لأوهم التشبيه  
اذ الذي يؤلف في  
السمع أنه باذن وفي  
البصر أنه بحدقة وأن  
كلا منهما انما يتعلق  
في الشاهد ببعض  
الموجودات دون  
بعض وعلى صفة  
مخصوصة من عدم  
البعد جدا ونحو ذلك  
فبدأ في الآية بالتنزيه  
ليستفاد منه نفي التشبيه  
له تعالى مطلقا حتى في  
السمع والبصر اللذين  
ذكرا بعد فان سمعه  
تعالى وبصره ليسا  
كسمع الخلاق  
وبصرهم لان سمعه  
تعالى وبصره صفتان

بائتاهما على من نفاها كما نفي غيرهما فقولته برده على المعطلة التافين لجميع الصفات أي بالنسبة الى نفيهما  
كذا قيل والاحسن أن يقال ان المراد الرديان بالصفات الصفتين على من نفاها كلها ووجه الرد عليهم أن نفيهم  
لجميع الصفات سالبة كلية لانه في قوة لاشئ من الصفات بثابت لله وقوله وهو السميع البصير متضمن  
لموجبة جزئية وهي السمع والبصر ثابتان لله والموجبة الجزئية تناقض السالبة الكلية أي توجب كذبها  
فان قلت ما فائدة وصف المعطلة بقوله التافين لجميع الصفات قلت فائدة التنبيه على أن المعطلة صفتان  
صنف عطلت الباري عن الصفات أي نقتها عنه وهو المراد هنا وصنف عطلت المصنوعات عن الصانع وقالوا  
لاصانع لها وانما هي أرحام تدفع وأرض تبلع وما يهلكنا الا الدهر وهذا الصنف ليس بمراد هنا فالمرود  
عليه بعجز الآية الصنف الاول والثاني (قوله وحكمة تقديم الخ) هذا جواب عما يقال لم يقدم في الآية النفي  
على الاثبات مع أن الاثبات أشرف من النفي وحكمة مبتدأ خبره قوله انه لو بدأ الخ (قوله وان كان  
من باب الخ) أي والحال أنه من باب الخ (قوله وان كان الأولى الخ) أي والحال أنه كان الأولى في كثير من  
المواطن العكس أي تقديم الاثبات على السلب لشرفه على النفي وقضيته ان الكثير من المواضع مضبوط  
كالقليل وأن الأولى في ذلك الكثير تقديم الاثبات على النفي لشرفه عليه وليس ذلك بظاهر لانه  
لم يضبط ذلك الكثير حتى يقال الاولى فيه العكس فالأولى أن يقول وان كان الأولى في الآية العكس  
لوقوعه في أكثر المواضع ويمكن الجواب بجعل في سببية داخلة على محذوف أي وان كان الاولى العكس  
بسبب وقوعه في كثير من المواضع (قوله لأوهم) أي البدء بهما التشبيه أي لأوقع في الوهم أي الذهن  
التشبيه والاولى أن يقول الشبه لان التشبيه فعل الفاعل أي لا وقع في ذهن السامع أن سمع المولى  
وبصره مشاهبان لسمع المخلوقات وبصرهم في كون سمعه باذن وبصره بحدقة وأن كلا منهما انما  
يتعلق ببعض الموجودات وذلك لان المؤلف للسامع أن السمع باذن والبصر بحدقة وأن السمع والبصر  
انما يتعلقان ببعض الموجودات فان قلت ما يسبق الى الوهم يزال بتأخير التنزيه فالأولى حينئذ تقديم  
الاثبات على النفي ليوافق ما وقع في كثير من المواضع فالجواب أن في تقديم السلب مزية وهي دفعه  
اليهام المذكور من أول وهلة لا توجد تلك المزية في تأخيرها لان التأخير وان كان يزيله إلا أنه لا يمنع حصوله  
أولا فقوله الشارح لاوهم أي ابتداء على أنه لو بدأ بالسمع والبصر لتسارع الذهن للألوف فيهما فاذا  
ورد التنزيه بعد ذلك أمكن حله على ما عداهما وحينئذ فلا يزول ما سبق للوهم بتأخير التنزيه بخلاف  
ما اذا قرع السمع التنزيه أولا ثم أتى ببعض الأفراد الداخلة فيه فانه يحكم عليه بحكم العام وهذا ظاهر اذا  
حل المثل في الآية على الذات والصفة أو الصفة فقط لان حل على الذات فقط (قوله وأن كالأخ) عطف  
على قوله أنه باذن (قوله في الشاهد) أي فيما شاهد من المخلوقات (قوله ببعض الموجودات) وهو  
الأصوات بالنسبة للسمع والنوات والألوان بالنسبة للبصر (قوله دون بعض) كالنوات والألوان  
بالنسبة للسمع والأصوات بالنسبة للبصر (قوله وعلى صفة) أي وأن كلا منهما انما يتوقف على صفة  
مخصوصة فقوله وعلى صفة معطوف على قوله ببعض الموجودات (قوله من عدم البعد) أي من عدم  
بعد بعض الموجودات الذي تعلق به السمع والبصر عنهما وهذا بيان للصفة المخصوصة (قوله ونحو ذلك)  
أي كعدم القرب جدا وكعدم الحائل بين السمع والبصر وبين متعلقهما (قوله نفي التشبيه) الاولى نفي  
الشبه لان التشبيه فعل الفاعل (قوله مطلقا) أي في الذات والصفات والأفعال واستفادة ما ذكر  
من الآية تؤخذ من السلب العام القائل ليس كمثل شئء الشامل بمنطوقه لا باستلزامه للذات والصفات  
فلا يدخلها الخلاف في أن عموم الأشخاص يستلزم عموم الاحوال أولان أوصاف الحوادث وذواتها  
منطوق العبارة فالجميع لا يماثل الله ومن المعلوم مقابلة الذات بالذات والصفات بالصفات لا العكس



وحيث كان كذلك فقد أخذني مماثلة أوصافه بالمطابقة (قوله قائمتان بذاته العلية) هذا وصف كاشف  
 اذ كل صفة قائمة بموصوفها (قوله الجرمية) أي كونها جرمًا والجرم مأخوذ من الفراع سواء كان له  
 أجزاء كالجسم أو لا كالجوهر الفرد (قوله والجارحة) من عطف اللزوم على اللزوم (قوله ولو ازهما)  
 أي لو ازمت الجرمية والجارحة كالحديث والتجيز والجهة وغير ذلك (قوله متعلقتان بكل موجود) أي  
 تعلق انكشاف وظاهره أنهما يتعلقان بأنفسهما لدخولها تحت كل موجود فيسمع بسمعه سمعه  
 وبصره ويصير ببصره سمعه وبصره فكل منهما كالعالم بتعلق بنفسه وبغيره واعلم أنهما وان تعلقا  
 بالموجودات لكن على كيفية مغايرة لكيفية تعلق الآخر بهما لا يعلم تلك الحالة إلا الله تعالى وحينئذ فلا  
 يعني أحدهما عن الآخر وتعلقهما بالقديم تنجيزي قديم وبالحدث صالحي قديم وتنجيزي حادث (قوله  
 ظاهرا) أي بالنسبة لنا كالسماء الدنيا وما تحتها وقوله أو باطنا أي خفيا علينا كالذي تحت الأرض لا على  
 الباري لأنه لا يخفى عليه شيء (قوله وقيامه تعالى الخ) ذكر هذه الصفة بعد المخالفة للحوادث من ذكر  
 الخاص بعد العام لاجتماعهما في ذاته وانفراد المخالفة في صفاته فكل ما ثبت له القيام بالنفس لتفسير  
 المصنف ثبت له المخالفة للحوادث ولا عكس بدليل صفاته (قوله بنفسه) قال بعضهم الباء للآلة وسرها  
 إنما يظهر بالنسبة للمقابل أي ان قيامه وعدم افتقاره للمحل والمخصص أمر حصل له من قبل ذاته لا من  
 قبل غيره فليس غيره آلة لقيامه عز وجل حتى يحتاج في قيامه وعدم افتقاره لذلك الغير وجوز بعضهم  
 جعلها للسببية وإضافة نفس للضمير للبيان (قوله أي لا يفتقر إلى محل الخ) قيل إنما فسر القيام بالنفس مع  
 أن التفسير من وظيفة الشراح لأن القيام يطلق على اتصاف القائمة وعلى الأحكام أي الاتقان يقال قام  
 فلان بكذا إذا أتقنه وأحكمه وعلى الشدة يقال قامت الحرب إذا اشتدت وعلى لزوم الشيء والاعتكاف  
 عليه وعلى الاستغناء وهو المراد هنا ففسره المصنف لبيان المراد منه وقال بعضهم إنما فسر به بما ذكر  
 للرد على من فسره بعدم الافتقار للمحل فقط وهو المتعارف عند بعض المتكلمين والمصنف فسره بما ذكر  
 تبعًا للاستاذ أبي إسحاق الأسفرايني وستعرف أن تفسير القيام بالنفس بعدم الافتقار إلى المحل هو المحتاج  
 إليه لعدم استفادته مما تقدم بخلاف عدم الافتقار للمخصص فإنه مستفاد من وجوب القدم والبقاء (قوله  
 أي بذاته) أي فالمراد بالنفس الذات وليس المراد بها الروح لأنها محالة على الله تعالى وفي كلامه إشارة  
 إلى جواز إطلاق النفس عليه تعالى من غير مشاكاة وهو الحق بدليل قوله تعالى ويخدر كما الله نفسه خلافا  
 لمن قال لا يجوز إطلاقها عليه إلا على سبيل المشاكاة كما في قوله تعالى تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك  
 (قوله سلب افتقاره لشيء من الأشياء) ان قيل هذا التفسير يخالف تفسير المصنف لأن هذا سلب  
 الافتقار على العموم وما في المتن سلب الافتقار لشيئين فقط للمحل والمخصص قلت لا يخالفه لأن ما في المتن  
 يستلزم هذا لأن سلب الافتقار إلى المحل والمخصص يستلزم سلب جميع الافتقارات من الافتقار للوالد والولد  
 والساحبة والمعين والوزير وإلى ما يحصل الغرض وغير ذلك لأنه لو افتقر لشيء منها لكان ممكنا والممكن  
 لا يكون وجوده الاحداثا والحوادث يفتقر إلى المخصص وإلى المحل بالنظر لصفته فتأمل (قوله أي ذات سوى  
 ذاته يوجد فيها) إنما فسر المحل بالذات التي يقوم بها فقط ولم يفسره بذلك وبالمكان الذي يحل فيه مع أنه  
 سبحانه كما أنه لا يفتقر لذات يقوم بها لا يفتقر لكان لأن عدم افتقاره لكان علم من مخالفته للحوادث  
 (قوله سوى ذاته) هذا نص على المتوهم اذ يتوهم قيام ذاته بغيره من الذوات لا بذاته اذ لا يعقل قيام ذاته بذاته  
 حتى يتوهم فينفيه (قوله يوجد فيها) صفة لقوله ذات الواقعة تفسير للمحل والرابط الضمير المجرور وضمير  
 يوجد راجع لله تعالى (قوله لأن ذلك) أي الافتقار إلى المحل بالمعنى المذكور أعني الذات التي يوجد فيها

قائمتان بذاته العلية  
 التي يستحيل عليها  
 الجرمية والجارحة  
 ولو ازمتها واجبتا القدم  
 والبقاء متعلقتان بكل  
 موجود قديما كان  
 أو حادثا ذاتا كان أو  
 صفة ظاهرا كان أو  
 باطنا (ص) وقيامه  
 تعالى بنفسه أي لا يفتقر  
 إلى محل ولا مخصص  
 (ش) يعني أنه بما يجب  
 له تعالى أن يقوم بنفسه  
 أي بذاته ومعنى قيامه  
 تعالى بنفسه سلب  
 افتقاره لشيء من الأشياء  
 فلا يفتقر تعالى إلى محل  
 أي ذات سوى ذاته  
 يوجد فيها كما توجد  
 الصفة في الموصوف  
 لأن ذلك لا يكون إلا  
 للصفات

(قوله وهو تعالى ذات) أي وحينئذ فلا يكون مفتقرا للمحل (قوله موصوف بصفة) ليس بضروري  
فما نحن بصدده وقوله موصوف نعت لذات وذكر النعت لأن الذات تذكر وتؤنث (قوله كما تدعيه  
النصاري) ظاهره أن النصاري تدعي أنه تعالى صفة مع أن المنقول في كتب أئمة الكلام أن النصاري  
يقولون ان الله تعالى جوهر مركب من ثلاثة أقانيم اقنوم الوجود ويعبرون عنه بالأب واقنوم العلم  
ويعبرون عنه بالابن واقنوم الحياة ويعبرون عنه بروح القدس ويعنون بالاقنوم الصفة والجوهر  
القائم بنفسه ويقولون ان اقنوم العلم الذي هو جزء الاله اتقل لجسد سيدنا عيسى وامتزج به فاتحد  
اللاهوت بالناسوت وما أبلده هؤلاء حيث ادعوا أن العلم إله والوجود إله والحياة إله ثم صار مجموع الأقانيم  
الثلاثة إله واحدا تجمعوا بين تقيضين وحدة وكثرة وجعلوا الذات التي هي جوهر تركيب من مجموع  
الصفات التي هي أعراض وجعلوا جزء الاله اتقل لسيدنا عيسى وسموا الأقانيم بأسماء خالية عن المناسبة  
اتسهي وظهر من هذا التقرر أن الاله على كلامهم ليس بصفة نعم أن أراد بقوله كاندعيه النصاري من أنه صفة  
باعتبار ما يلزم من كلامهم ظهر قوله كاندعيه كذا أقر رشيخنا وهو محصل ما في السكتاني والأحسن أن يقال  
قوله كاندعيه النصاري أي بعضهم فان بعضهم يقول الاله تعالى ليس بذات يقوم بنفسه بل صفة يقوم بالغير  
وان عيسى قام به الاله قيام الصفة بالموصوف وبعضهم يقول ان الاله جوهر مركب من ثلاثة أقانيم  
إلى آخر ما تقدم وبدل لذلك كلام الكبرى وحواشيها (قوله من الباطنية) هم قوم كفار ينفون الشريعة  
ويقولون ان ما ورد في القرآن من الأحكام التكميلية كوجوب الصلاة وحرمة الربا مثلا ليس المراد  
ظاهره ويقولون ان الاله صفة قائمة بكل أحد من المخوقات فلذا تراهم يقولون ما في الجبة الا الله (قوله  
وسياتي برهان ذلك) أي برهان عدم افتقاره لمحل أي ذات يقوم بها (قوله وكذا لا يفتقر تعالى إلى  
مخصص) فيه إشارة إلى أن قول المتن ولا مخصص عطف على قوله محل ولا لتأكيد النفي ليفيد أن الافتقار  
لكل واحد منهما منفي على حدته (قوله يخصصه بالوجود) أي بدلا عن العدم (قوله ولا في صفة من  
صفاته) هذا ما خوذ من المعنى المراد في نفس الأمر لا بما يقتضيه ظاهر العبارة لأن الذي يقتضيه ظاهر  
العبارة عدم افتقار ذاته تعالى للمحل الذي يقوم به وإلى المخصص أي الفاعل الذي يخصصها بالوجود  
بدلا عن العدم (قوله لوجوب القدم والبقاء لذاته) يؤخذ من هذا أن عدم الافتقار للمخصص مستفاد  
من وجوب القدم له تعالى والبقاء ولذا اقتصر بعضهم في تفسير القيام بالنفس على نفي الافتقار إلى المحل  
كسابق (قوله ولجميع صفاته) أي الذاتية والثبوتية وكذا السلبية على أحد القولين من ترادف  
القديم والأزلي وأما صفات الأفعال فهي حادثة عند الأشعري كإسباتي بيانه (قوله فإذا استحيل الخ)  
أي فإذا كان تعالى لا يفتقر إلى محل ولا إلى مخصص يستحيل الخ وذلك لاستغنائه وعدم افتقاره للمخصص  
(قوله عموما) اما حال من الاستحالة أي حالة كون الاستحالة عموما أي ذات عموم وشمول لأي افتقار  
من الافتقارات أو عامة أي شاملة لذلك واما حال من الافتقار أي حالة كون الافتقار عموما أي عاملا أي شيء  
من الأشياء أو ذا عموم وشمول لذلك (قوله وبهذا) أي التقرر السابق المتضمن لتفسير المحل بالذات  
والمخصص بالفاعل وقال السكتاني الإشارة عائدة على ما تضمنه الكلام من حكمه باستحالة الافتقار  
عموما أي حكما بذلك واعترافنا به يعلم منه ان مرادنا بلفظ المحل والمخصص ما به يحصل التعميم وذلك  
بأن يراد بالمحل الذات لا المكان والمخصص الفاعل الذي يخصص أحد طرفي الممكن بالواقع بدلا عن مقابله  
أما لو أراد بالمحل المكان وهو من خواص الاجرام فلا يؤخذ من لفظ العقيدة سلب الافتقار إلى الذات  
بأن لا يكون صفة فان قلت كما لا يلزم سلب كون صفة اذا حل المحل على المكان كذلك لا يلزم سلب الافتقار  
إلى المكان اذا حل المحل على الذات فمن أين يلزم تعميم الافتقار قلت لان سلم ذلك بل يؤخذ سلب الافتقار

وهو تعالى ذات  
موصوف بصفة وليس  
جل وعز بصفة كما  
تدعيه النصاري ومن  
في معناهم من الباطنية  
أهلك الله تعالى جميعهم  
وسياتي برهان ذلك  
عند تعرضنا ان شاء الله  
للبراهين وكذلك  
لا يفتقر تعالى إلى مخصص  
أي فاعل يخصصه بالوجود  
لا في ذاته ولا في صفة من  
صفاته لوجوب القدم  
والبقاء لذاته تعالى  
ولجميع صفاته وانما يحتاج  
إلى المخصص أي الفاعل  
من يقبل العدم ومولانا  
جل وعز لا يقبله فاذا  
يستحيل على مولانا  
جل وعز الافتقار عموما  
وبهذا تعرف ان مرادنا  
بالمحل

في أصل العقيدة الذات  
ومرادنا بالمخصص  
الفاعل فبعدم افتقاره  
تعالى الى محل أى ذات  
أخرى لزم أنه جل وعز  
ذات لاصفة وعدم  
افتقاره تعالى الى  
مخصص أى فاعل لزم  
أن ذاته جل وعز ليست  
كسائر الذوات التي  
لا تفقر هي أيضا الى  
محل كالاجرام مثلا لأن  
هذه وان كانت  
مستغنية عن المحل أى  
عن ذات تقوم بها قيام  
الصفة بالموصوف فهي  
مفتقرة ابتداء ودواما  
افتقارا ضرور بالازما  
الى المخصص أى الفاعل  
وهو مولانا جل وعز  
فاذا القيام بالنفس هو  
عبارة عن الغنى المطلق  
وذلك لا يمكن أن يكون  
الامولانا جل وعز قال  
جل من فائل يا أيها  
الناس أتم الفقراء الى  
الله والله هو الغنى الحميد  
وقال تعالى الله الصمد  
لم يلد ولم يولد ولم يكن  
له كفوا أحد فثبت  
تعالى بقوله الله الصمد  
افتقار كل ماسواه اليه  
جل وعز اذ الصمد هو  
الذي يصمد اليه في  
الحوادث أى يقصد فيها  
ومنه تسئل ولا شك

الى المكان من سلب الافتقار الى المخصص اذ لو كان في مكان لكان جرم ما يفقر الى مخصص كيفور بنا  
سبحانه غنى عن المخصص فان قلت لا نسلم أنه اذا حل لفظ المحل على المكان يفوت سلب كونه صفة بل يؤخذ  
سلب كونه عرضا من سلب الافتقار الى المخصص ومن وجوب مخالفته للحوادث اذ هي صفات وموصوفات  
قلت لا نسلم أخذ ذلك مطلقا ولو في الصفات القديمة والمطلوب نفي كونه صفة يفقر الى ذات سواء كانت الصفة  
حادثة أو قديمة فصنع الشارح رحمه الله أحسن اه (قوله في أصل العقيدة) الاضافة للبيان (قوله الذات)  
أى لا المكان وانما يفسره بالمكان لاستفادة سلب الافتقار اليه من مخالفته للحوادث وهذا على التفسير  
الأول في مرجع اسم الإشارة في قوله وبهذا وأما على ما قاله السكاني فعلة عدم تفسيره بالمكان عدم أخذ  
سلب الافتقار للذات من العقيدة كما تقدم له (قوله التي لا تفقر هي) أى الذوات وقوله أيضا أى كما لا تفقر  
ذاته الى محل والياتين بهى وأيضا لزيد الايضاح (قوله كالاجرام مثلا) مثال للمحل وأراد بالاجرام  
ما يشمل الجواهر الفردة وحينئذ فكاف مدخلة لها فالجمع بين الكاف ومثلا غير ضرورى (قوله لأن  
هذه) أى الذوات وهذه علة لقوله ليست كسائر الذوات (قوله ابتداء) أى في وجودها الأول (قوله  
ودواما) أى في بقائها بعد وجودها (قوله ضروريا) أى لازما فقوله لازما تفسيره (قوله وهو) أى  
الفاعل المخصص للاجرام جل وعز (قوله فاذا القيام الخ) أى فاذا كان معنى قيامه بنفسه ماسبق من عدم  
الافتقار لذات يقوم بها وعدم الافتقار للمخصص كان القيام بالنفس عبارة عن الغنى المطلق أى العام  
أى الغنى عن كل شئ كالمحل والمخصص والولد والوالد والصاحبة والمعين والوزير وما يحصل الغرض ونحو  
ذلك وذلك لاستلزام الغنى عن المحل والمخصص الغنى عما ذكر كما تقدم بيانه وانما فسرنا المطلق بالعام لثلا  
يقضى أنه اذا كان غنيا عن المحل فقط مثلا كان قائما بنفسه لأن المطلق هو اللفظ الدال على الماهية بلا قيد  
فيتحقق في فردان قلت حيث كان القيام بالنفس عبارة عن الاستغناء المطلق فلم يفسره المصنف بهذا  
في المتن قلت لعله سلك طريق الاحتياط وجمع في المتن والشرح بين التفسيرين لوقوعهما في كلامهم  
قاله الشيخ يس (قوله وذلك) أى الغنى المطلق (قوله قال جل من فائل) هذا دليل لكون الغنى المطلق  
لا يكون الامولانا وقوله من فائل من فيمزاثة وقائل حال من الضمير في جل أى جل حالة كونه قائلا (قوله  
والله هو الغنى) أى عن كل شئ اذ حذف المعمول يؤذن بالعموم وظاهر قولنا عن كل شئ حتى عن  
صفاته وبذلك صرح الامام الرازى في مواضع كثيرة من تفسيره حيث قال لا يحتاج المولى في أفعاله وكأله  
الى صفاته وانما اقتضاها كمال الذات قال الشيخ يس ودعوى الاستغناء عن الصفات مشكلة كيف  
والاستغناء عنها تجوز لاضدادها تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا وقد صرح بعضهم بما نصه احتج الخصم  
على نفي الصفات بأنه يلزم من اثباتها افتقار الذات وهو محال وأجيب بأن المحال هو افتقارها الى خارج عنها  
اتهى لكن لا ينبغي أن يقال انه سبحانه وتعالى مفتقر الى صفاته لما في لفظ الافتقار من سوء الادب وان كان  
القول بصحة معناه لازما مما ذكر (قوله اذ الصمد هو الذي يصمد اليه في الحوائج) نقل عن الزمخشري  
أن صمد فعل بمعنى مفعول وما ذكره الشارح في تفسيره أحد أقوال ثلاثة ثانياها أن الصمد هو الذى لا ياء كل  
ولا يشرب ثالثها أنه الذى لا جوف له وانما اقتصر الشارح على القول الأول لترجيح غير واحد له في تفسير  
الآية كإن عطية وغيره وقوله وهو الذى يصمد اليه في الحوائج ضمن يصمد معنى يفقر فلذا عداه بالى  
(قوله ومنه تسئل) أى ومنه تسئل الحوائج للافتقار اليه وضمير منه راجع للذى يصمد اليه في الحوائج  
(قوله ولا شك أن كل ماسواه تعالى صامد له) فديقال انه فسر يصمد بيقصد والقصد الحقيقي انما يكون  
من له اختيار وحينئذ فلا يتم قوله ولا شك أن كل ماسواه صامد له وأجاب الشارح بان المراد لازم ذلك وهو

ان كل ماسواه تعالى صامد له أى مفتقر اليه ابتداء ودواما

الافتقار فكأنه قال ولاشك أن كل ما سواه مفتقر له ولا يخفى أن الصفات الذاتية لم تدخل في السوى لأنها ليست عيناً ولا غيراً فلا يشك قوله مفتقر إليه ابتداءً ودواماً إذ لا ابتداء لها قبلها (قوله بلسان حاله الخ) متعلق بمفتقر أي مفتقر بلسان حاله فقط أو بلسان مقاله فقط أو بهما معا وقضية أن لسان المقال ينفرد عن لسان الحال كما ينفرد لسان الحال عن لسان المقال وليس كذلك إذ لسان المقال لا ينفرد عن لسان الحال وإن انفرد لسان الحال عن لسان المقال لأن الافتقار لازم لكل مخلوق وحينئذ فلا ينفك لسان المقال عن لسان الحال وإن انفك لسان الحال عن لسان المقال فإذ اقل الشخص بلسان مقاله أو نامفتقر إلى الله كان افتقاره حاصلًا بلسان المقال وبلسان الحال أيضًا للزوم الافتقار له وإذا لم يحصل منه كلام كان افتقاره حاصلًا بلسان الحال فقط ويحتاج بأن قوله بلسان الحال متعلق بمقدر تقديره مفهوماً افتقاره بلسان حاله فقط عند ذهول التأمل عن لسان المقال أو عند عدمه أو بلسان مقاله فقط عند ذهول التأمل عن لسان الحال أو بهما معا عند ملاحظة التأمل لهما والحاصل أن الفهم يحصل للتأمل بلسان الحال ذاهلاً عن المقال كما يحصل بالمقال مع الذهول عن الحال وقد يحصل بهما مع ملاحظتهما معا (قوله وجوب استغناؤه عن المؤثر والآخر) أي فقوله لم يلد كناية عن استغناؤه عن الأثر وقوله لم يولد كناية عن استغناؤه عن المؤثر ولاشك أنه إذا لم يفترق لآخر ولا مؤثر كان غنياً عن مطلقاً فصح قول الشارح وأثبت الخ أي من حيث الكناية كما صح تقريره بقوله فلا حاجة الخ (قوله فلا حاجة لله إلى المؤثر) قدم الشارح الاستغناء عن المؤثر على الاستغناء عن الأثر مع أنه هو السابق في الآية لأن الاستغناء عن المؤثر يستلزم الاستغناء عن الأثر وإنما قدم في الآية ما يفيد الاستغناء عن الأثر اهتماماً به للرد على النصارى القائمين بأن المسيح ابن الله وعلى اليهود القائمين أن العزيز ابن الله وأما كونه تعالى غير مولود فمتفق عليه عند جميع الملل (قوله لوجوب قدمه) هذا محط الدليل وأما قوله وبقائه فزائدة فائدة (قوله وكذلك لا حاجة له تعالى إلى الأثر) أي لاستغناؤه عنه وهذا هو المراد بقول العارف بالله ابن عطاء الله السكندري في الحكم أنت الغني لذاتك عن أن ينالك نفع منها أي إن الله مستغن لذاته عن الآثار الصادرة عنه تعالى فلا يناله نفع منها (قوله ولا غرض له) عطف على قوله لا حاجة له إلى الأثر من عطف اللزوم على اللزوم والغرض هو الأمر الباعث للفاعل على الفعل وقوله في شيء أي في إيجاد شيء منها (قوله تعالى عن الاغراض والاعراض) جملة اعتراضية بين المتعاطفين أعني قوله ولا غرض له ولا معين للتنزيه والمناسب كون الأول بالتعين المعجمة ليتصل بما قبله وعطف الأعراض عليه من عطف العام على الخاص لأن الغرض الباعث على الشيء تارة يكون عرضاً وتارة يكون غير عرض والفائدة فيه مع المبالغة ثم ويحتمل العكس ووجه العطف قصد المبالغة في نفي الأعراض عموماً وخصوصاً (قوله ولا معين له تعالى) عطف على قوله لا حاجة له إلى الأثر وهو أي المعين أخص من الحاجة وفيه رد على قول الأستاذ أبي اسحق أن أفعال العبد واقعة بمجموع القدرتين قدرة الرب وقدرة العبد على أن تعلقهما بأصل الفعل (قوله في شيء منها) أي من الحوادث التي أوجدها (قوله بل هو جل وعز فاعل بمحض الاختيار) أي بالاختيار المحض أي الخالص من مخالطة شيء يصحبه قبله لا لتقال من غرض إلى غرض آخر وفيه إشارة لرد مذهب الحكماء القائمين بالإيجاب الذاتي وهو اسناد الكائنات إلى الله تعالى على سبيل التعليل فهو مجبور عندهم لا يختار (قوله بلا واسطة) هو وما بعده كالتفسير لمحض الاختيار وقوله بلا واسطة كالقدم بالنسبة للنجار والابرة بالنسبة للخياط فكل منهما وإن كان فاعلاً بالاختيار لكن اختياره ليس محضاً أي خالصاً عن مخالطة شيء يصحبه لتوقف فعله على الآلة المذكورة بخلاف فعل المولى سبحانه فإنه بمحض الاختيار إذ لا يتوقف على واسطة وآلة (قوله ولا معالجة) أي حركات كما يقع في أفعال الحوادث كالنجار

بلسان حاله أو بلسان مقاله أو بهما معا وأثبت تعالى بقوله لم يولد ولم يولد وجوب استغناؤه عن المؤثر والآخر فلا حاجة لله تعالى إلى المؤثر ولا حاجة لوجوده جل وعز وإليه الإشارة بقوله تعالى ولم يولد أي لم يتولد وجوده تعالى عن شيء أي لا سبب لوجوده تعالى لوجوب قدمه وبقائه وكذلك لا حاجة له تعالى إلى الأثر وهو ما أوجد تعالى من الحوادث ولا غرض له جل وعز في شيء منها تعالى عن الاغراض والاعراض ولا معين له تعالى في شيء منها بل هو جل وعز فاعل بمحض الاختيار بلا واسطة ولا معالجة

في صنعه السرير (قوله ولاعة) المراد بها العلة المادية وهي الأجزاء التي يتركب منها المفعول فليس المولى  
أوجد الحوادث من أجزاء كانت موجودة قبل تركيبها بل قال لها كوني فكانت وليس المراد بالعلة الباعث  
على الفعل والانتكسر مع قوله ولا غرض اذا العلة والغرض متحدان ذاتا مختلفان اعتبارا (قوله واليه  
الإشارة الخ) أي وإلى ما ذكرناه من أنه لا حاجة له تعالى للإثر الذي أوجده ولا لغرض ولا لعين (قوله عن  
ذاته) متعلق بـ يتولد (قوله بأن يكون الخ) تصوير للتولد المنفي وضمير يكون للشيء وقوله منه أي  
من ذاته أي بأن يكون شيء بعضا من ذاته تعالى كقبي تولد نخلة صغيرة من النخلة الكبيرة فإن الصغيرة  
بعض من الكبيرة (قوله أو ناشأ عنه) أي أو يكون الشيء ناشئا عنه تعالى من غير قصد كما ينشأ  
النبات عن الماء والحاصل أن التولد إما أن يكون الولد فيه بعضا ناشئا عنه كالنخلة الصغيرة الناشئة عن  
الكبيرة وإما أن يكون ناشئا عن غير قصد صادر عما تولد عنه كالماء محل بالمكان فيتولد عنه النبات فقد  
تولد النبات عن الماء بغير قصد وكتولد حركة المفتاح من حركة اليد وكتولد الثمرة من الشجرة فإن قلت  
إنه في الصورة الأولى وهو ما إذا كان الولد بعضا ناشئا عنه كقبي صورة النخلة ليس فيها قصد قلت  
الملاحظ في تلك الصورة البعضية وإن وجد عدم القصد (قوله باستعانة بمن يزوجه) أي يعاونه كما  
في الولد الناشئ عن الرجل بمعاونة الزوجة (قوله على ذلك) أي على وجود ذلك الشيء (قوله أو ثم غرض)  
ظاهره أنه عطف على قوله بعضا منها أي أو يكون ثم أي هناك غرض يحمله على ذلك أي وجود شيء  
يفيد العطف أن قوله أو ثم غرض الخ من جزئيات التولد وليس كذلك (قوله كما هو شأن الزوجين)  
راجع لقوله أو ثم غرض وقوله أو ناشئا عنه باستعانة بمن يزوجه على ذلك (قوله ونحوهما) أي وكما هو  
شأن نحو الزوجين من الماء والنخلة الكبيرة (قوله بالنسبة للولد) راجع لقوله شأن الزوجين وقوله  
ونحوه أي نحو الولد كالنبات والنخلة الصغيرة وهو راجع لقوله ونحوهما (قوله في جميع ما ذكر) متعلق  
بشأن والمراد بشأن التولد والغرض وبجميع ما ذكر الولد والنبات والنخلة الصغيرة ولا حاجة لقوله  
في جميع ما ذكر مع قوله بالنسبة للولد ونحوه فتأمل (قوله إذ لو كان تعالى كذلك) أي مثل الزوجين  
ونحوهما بالنسبة للولد ونحوه في أنه يكون الشيء الذي يوجد بعضا من ذاته أو يكون ناشئا عنه من غير  
قصد أو ناشئا عنه باستعانة بمن يزوجه على ذلك أو يكون ثم غرض يحمله على ذلك (قوله لزم أن يماثل  
الحوادث) قال السكتاني بيان لزوم المماثلة فيما عدا الغرض ظاهر لأن ما تقدم من صفات الاجرام وهي  
حادثه وأما بيان لزوم ذلك على تقدير أن يحمله غرض على ذلك فلا احتياجه حينئذ لما يكمل به غرضه  
ويوجب له الكمال وإذا احتاج لمن يخلق له الكمال كان حادثا فبماثل الحوادث (قوله كيف وهو الخ)  
أي كيف يصح مماثلته للحوادث والحال أنه لم يكن أحدا مكافئ له أي لا يصح ذلك مع تلك الحالة (قوله  
فلا ولد) أي له وهذا مأخوذ من قوله ولم يولد (قوله ولا صاحبة) أي ولا زوجة وهذا مأخوذ من قوله  
لم يلد (قوله ولا ولد) أي له وهذا مأخوذ من قوله لم يلد أيضا (قوله ولا مماثلة بينه الخ) وهذا مأخوذ من  
قوله لم يلد ولم يولد وما وصراحة من قوله ولم يكن له كفوا أحد (قوله والوحداية) التاء فيها للتأنيث  
اللفظي والياء للنسبة للوحدة والألف والنون للبالغة كما قالوا رقباني وشعرائي وحينئذ فلا يقال إن المناسب  
لنسبة للوحدة أن يقول والوحداية (قوله أي لا ثاني له الخ) اعلم أن المولى منفي عنه الكم المتصل في الذات  
وهو تركب ذاته من أجزاء الكم المنفصل في الذات وهو أن يكون هناك ذات مماثلة لذاته تعالى والكم  
المتصل في الصفات وهو تعدد كل صفة من صفاته كأن يكون له علمان وقدرتان الخ والكم المنفصل  
في الصفات وهو أن يكون هناك لغيره من الحوادث صفات كصفاته كأن يكون لغيره قدرة مثل قدرته  
تعالى ومنفي عنه أيضا أن يكون غيره مشاركا له في فعل من الأفعال وأن الكم المتصل والمنفصل إنما ذكرهما

ولا علة واليه الإشارة  
بقوله تعالى لم يلد أي لم  
يتولد وجود شيء عن  
ذاته العلية بأن يكون  
بعضا منه أو ناشئا  
من غير قصد أو ناشئا  
عنه تعالى باستعانة بمن  
يزوجه على ذلك أو ثم  
غرض يحمله على ذلك  
كما هو شأن الزوجين  
ونحوهما بالنسبة للولد  
ونحوه في جميع ما ذكر  
إذ لو كان تعالى كذلك  
لزم أن يماثل الحوادث  
كيف وهو تبارك ليس  
له كفوا أحد فلا ولد  
إذن ولا صاحبة ولا ولد  
ولامماثلة بينه وبين  
الحوادث بوجه من  
الوجوه فتبارك الله  
رب العالمين (ص)  
والوحداية أي لا ثاني  
له في ذاته

العام في الذات والصفات دون الأفعال وقول المصنف أي لا ثاني له في ذاته ظاهر في نفي الكم المنفصل في الذات ولا يفهم منه نفي الكم المتصل فيها وذلك لان ثاني انما يصدق على النظر وهو ظاهر في الكم المنفصل لانه نظير والحاصل أن قوله أي لا ثاني له في ذاته دلالة على نفي الغير بينة لان المعنى لا ثاني لمولانا مشارك لذاته وأما دلالة على نفي التركيب في حقيقة الاله فغير بينة لان غاية ما يبدل عليه الكلام نفي أن يكون لمولانا ثان مشارك لذاته وذلك لا ينافي حصول التركيب في ذات مولانا كما نقول لا ثاني للشمس أو القمر في الحقيقة والحال أن حقيقة كل واحد منهما مركبة وذكروا بعض أبواب الحواشي أن نفي الكم المتصل في الذات يمكن أخذه من المنعومة أن يقال لو كان المولى مركبا من أجزاء لقامت الألوهية بكل جزء لتأمل الأجزاء فقيامها بأحدها دون غيره محكم وإذا قامت الألوهية بكل جزء صار كل جزء الها فصدق على كل جزء أنه ثان بهذا التقرير وقد نفاه المصنف بقوله أي لا ثاني له في ذاته أي اتصالا وانفصالا والمراد بالمنفصل المماثل في الذات المستلزمة للصفات اذ لا تصدق ذات تماثل ذات الامع الأوصاف واعلم أن نفي الكم المتصل في الذات ترد على المجسمة وفي نفي الكم المنفصل فيهما رداعلى الثنوية المشركين ثم ان قوله لا ثاني له في ذاته لا نافية للجنس وثاني اسمها وله متعلق بشان وقوله في ذاته خبر لا وفي بمعنى اللام والمعنى لا ثاني له مشارك لذاته واللام مقوية لضعف العامل بالفرعية ويصح أن يكون في ذاته متعلقا بشان وفي بمعنى اللام وله خبر لا أي لا ثاني لذاته مشارك له وضمير ذاته وله عائدا على مولانا السابق وانما فسر المصنف الوحدة وان كان التفسير من وظائف الشراح لتركب معناها ولما فيها من التفاصيل واقتصاره في تعريفها على نفي الثاني لاستلزام نفيه نفي كل ما وراءه من العدد كالثالث والرابع وغير ذلك وفي تفسير الوحدة بما ذكرنا سمح لان ما ذكر تفسيره لولو احد للوحدانية اذ هي نفي الاثنينية فتأمل (قوله ولا في صفاته) أي لا ثاني له في صفاته الظاهر منه نفي النظر وهو الكم المنفصل في الصفات كأن يفرض حدث يقوم به أوصاف الألوهية المماثلة لصفات الله وأما دلالة على نفي التعدد في صفات الله وهو الكم المتصل فيها فغير بينة الأنا يقال كما قال بعضهم قوله ولا في صفاته يعني اتصالا وانفصالا وحينئذ فيكون مفيد النفي الكم المتصل والمنفصل في الصفات كذا قيل والحق أن الكم المتصل لا يتأني في الصفات لان الكم المتصل عبارة عن المقدر الحاصل من اتصال شيئين فأكثر وأنت خير بأن الصفات يستحيل فيها الاتصال فجعل العاملين أو القدرتين مثلا كما متصل فيه تسامح ثم ان نفي التعدد فيها فيه رد على بعض أئمتنا في اثباتهم علوما وقدر او ارادات بحسب المقدورات والحاصل أن ظاهر المصنف قصر قوله ولا في صفاته على نفي النظر فيها ولم يدرج فيه نفي تعدد الصفات وما فعله وان كان مذهبه نفي الأمرين أعني نفي النظر في الصفات ونفي تعددها أولى بعبارة اذ ثبت قدرة ثانية مثلا لا يصدق عليها أنها ثان له فلا يشملها قوله لا ثاني له في صفاته فلذا قصره المصنف على نفي النظر (قوله ولا في أفعاله) لما كان لا يلزم من نفي الكم المنفصل في الصفات نفي أن يكون غيره مشاركا له في فعل من الأفعال اذ الشركة في الأفعال تتحقق بمشاركة قدرة المولى لقدرة حادثه ليست كقدرته كما يقول بعضهم ان الفعل كالصلاة مثلا اشترك فيها قدرة الرب وقدرة العبد نفي ذلك بقوله ولا في أفعاله وكان المناسب أن يقول ولا في الأفعال بال الاستغراقية لان كلامه أعني قوله ولا ثاني له في أفعاله أي في الأفعال المنسوبة اليه يوهم أن لغيره أفعالا وان كان لا يشارك المولى في الأفعال المنسوبة له وهذا مذهب أهل الاعتزال والجواب أن مراده بأفعاله الممكنات كلها فيعم الاختياري لنا وغيره اذا الامكان منشأ الاحتياج فلا فرق بين الممكنات فكأنه قال لا شريك له في الممكنات ورد بقوله ولا في أفعاله على المعتزلة القائلين ان للعبد قدرة خلقها المولى وتلك القدرة لا توجد ذاتا بل أفعالا اختيارية فالمعتزلة لم يثبتوا الكم المنفصل في الصفات وانما أثبتوا الشريك في الأفعال فعلمت من هذا مغايرة الكم المنفصل في الصفات للشريك في الأفعال لان نفي الكم المنفصل في الصفات معناه أنه ليس

ولا في صفاته ولا في أفعاله (ش) يعني أن الوحدة

هناك أحد من الحوادث له قدرة كقدرة الله توجد الذوات ونفي الشريك في الأفعال معناه أنه ليس هناك  
أحد له قدرة توجد الأفعال (قوله في حقه تعالى) إنما قال في حقه تعالى إشارة إلى أن للوحدة معاني آخر  
لا تصح في حقه كوحدة الجنس ووحدة النوع ووحدة الشخص إذ لا جنس له فيتحد مع غيره فيه وكذلك  
لأنواعه فيتحد مع غيره فيه مثال الأول اتحاد الانسان والفرس في الحيوان ومثال الثاني اتحاد يد وعمرو  
في الانسان فيقال الانسان والفرس واحد بالجنس أي متحدان فيه ويقال زيد وعمرو واحد بالنوع أي  
متحدان فيه ومثال الثالث زيد فإنه واحد بالشخص بمعنى أن شخصاته قاصرة عليه لا توجد في غيره  
(قوله تشتمل على ثلاثة أوجه) أي من اشتغال الكلي على جزئياته لأن الوحدة في الذات والصفات  
والأفعال جزئيات لطلق الوحدة (قوله و يسمى الكم المتصل) ضمير يسمي عائد على ذي الكثرة وهو  
مقدار الجسم الذي هو ذو أجزاء وليس الضمير عائد على النفي كما هو ظاهر ولا على ما ذكر من الكثرة لأن  
الكم المتصل اسم للمقدار المذكور لا للنفي ولما ذكر من الكثرة (قوله أو صفة من صفاته) قدرتك  
الشارح نفي الكم المتصل فيها وقد علمت ما فيه (قوله و يسمى الكم المنفصل) ضمير يسمي عائد على  
ذو النظير والمراد به العدد المتحصل من الشيء ونظيره وليس الضمير عائد على النظير ولا على نفيه لأن كلا  
منهما ليس كما والحاصل أن الكم ما قبل القسمة لذاته ثم إن كان لأجزائه المقارضة حد مشترك فهو المتصل  
وهو ما قار الذات أي مجتمع الأجزاء في الوجود أو الثاني الزمان والأول المقادير العارضة للجسم الطبيعي  
كالسطح والجسم التعليمي وإن لم يكن لأجزائه حد مشترك فهو الكم المنفصل كالعدد ثم اعلم أن قولهم  
لنفي الكم المنفصل يراد به نفي ما حصل به الكم وهو الثاني مثلاً لنفي الكم من أصله لشموله للحق سبحانه  
فتأمل (قوله والتدبير) هو النظر في عواقب الأمور تقع على الوجه الأكمل وهو بهذا المعنى محال  
في حق الله فيراد بالتدبير في حقه تعالى لازمه وهو إيقاع الأمور على الوجه الأكمل (قوله بلا واسطة)  
يحتمل أن يراد بها الآلة كالقدوم بالنسبة للنجار ويحتمل أن يراد بها القوة التي أثبتتها من قال إن الأسباب  
العادية تؤثر بقوة أو دعوا الله فيها ويحتمل أن يراد بها المعنى أن المولى سبحانه لا يؤثر بقوة  
يودعها في الوسائط كالطعام والماء مثلاً وليس فعله كفعل العباد في احتياجهم إلى آلات ومعالجة وهي  
الحركات والسكنات (قوله عموما) أي على جهة الشمول العمومي أي سواء كان ذلك الأثر ذاتا أو صفة  
أو فعلا كان اختياريا أو اضطراريا أي بالنسبة إلينا (قوله أنا كل شيء خلقناه بقدر) هذا استدلال على  
الوجه الثالث وهو انفراده تعالى بالإنجاد واعلم أن في الآية قراءتين قراءة النصب وقراءة الرفع فعلى  
الأولى ناسم إن وكل شيء معمول لمخدوف بنفسه المذكور أي أنا خلقنا كل شيء والجملة خبر إن وقوله  
خلقناه جملة مفسرة لاجل لهما من الاعراب أو في محل ما فسرتة وهو خبر إن وقوله بقدر متعلق بما بالفعل  
المخدوف والمذكور والمعنى أنا خلقنا كل شيء بقدر أي بقدرتنا وهذا تعميم لجميع الأشياء ولا يصح أن  
تسكون جملة الاشتغال صفة لشيء لأن الصفة لا تعمل في الموصوف وما لا يعمل لا يفسر عاملا في باب الاشتغال  
فلو كان صفة ما صح النصب على الاشتغال والفرض في القراءة النصب على الاشتغال فبطل كون صفة وإذا  
بطل كون صفة لم يكن تقييد الشيء فلا يأتي فيه ما ظنه المعتزلي من أن المعنى كل شيء مخلوق لنا فهو بقدر يعني  
وهناك شيء ليس بمخلوق بقدر وهي أفعال العباد لما قلنا ولئن سلمنا ما هو كالحال من جعل الجملة صفة مع  
الاشتغال والتقييد بالخلفية فيكون المعنى أنا خلقنا كل مخلوق بقدر فيحترز عن شيء ليس بمخلوق فهو  
ليس بقدر وذلك ذاته وصفاته القديمة فعناية ما دلت عليه الآية أن هناك شيئا لم يخلق فنجح نقول ذاته وصفاته  
وهم لا يخالفون فيه وهم يقولون المراد أفعال العباد الاختيارية ونحن نحالفهم فيها والتفسير بالتفق عليه  
متعين والتفسير بغيره دعوى من المخالف يحتاج لإثباتها وأما على قراءة الرفع فجملة خلقناه تحتل

في حقه تعالى تشتمل  
على ثلاثة أوجه أحدها  
نفي الكثرة في ذاته تعالى  
ويسمى الكم المتصل  
الثاني نفي النظير له جل  
وعز في ذاته أو في صفة  
من صفاته ويسمى  
الكم المنفصل الثالث  
انفراده تعالى بالإنجاد  
والتدبير العام بلا واسطة  
ولامعالجة فلما مؤثر سواء  
تعالى في أثر ما عموما  
قال جل من قائل أنا كل  
شيء خلقناه بقدر  
وقال تعالى

الخبرية وبقدر متعلق بفعلها فيلزم عموم خلق الأشياء يعني الممكنات باجماع اذ لا تعلق للخالقية بغيرها  
وتحتمل الوصفية وبقدر هو الخبر وهو احتمال صحيح في نفسه ليس هناك ما يدفعه صناعة لكنه غير متعين  
طالمسابق من احتمال الخبرية المفيد للعموم والاحتمال يسقط للاستدلال ساعنا أنه صفة لكن لانسلم  
أن المحترز عنه أفعال العباد بل المحترز عنه المجمع عليه وهو ذاته وصفاته يعني أن الشيء الغير المخلوق  
ليس بقدر وهو ذاته وهم يقولون أفعال العباد والمجمع عليه مقدم على المختلف فيه ساعنا تساويهما  
فلا احتمال يسقط الاستدلال (قوله ذلكم الله بكم) الآية استدلال على ثبوت الوجه الأول وهو نفي الكثرة  
في ذاته اذ لو كان مركبا كان كل جزء الها فيكون أربابا بالار باواحد او على ثبوت بعض الوجه الثاني  
وهو نفي النظير له في ذاته لأن قوله لا اله الا هو نظير كلمة الشهادة في الدلالة على نفي النظير في الذات وعلى ثبوت  
الوجه الثالث وهو انفراده بالابجاد ثم ان قوله خالق كل شيء أي ما عدا ذاته وصفاته فانهما غير مخلوقين له  
فهو عام أربده بالخصوص أو أن الشيء بمعنى المشيء والمشىء هو المراد والارادة انما تتعلق بالممكنات  
(قوله له ملك السموات والأرض) استدلال على انفراده تعالى بالابجاد وذلك لأن المراد بالملك التصرف  
أي التصرف في السموات والأرض وما فيهما مملوك له تعالى ولا يكون مالكا للتصرف فيهما الا اذا كان  
منفردا بالابجادهما وابتجاد ما فيهما من ذوات وصفات وأفعال فلو كان لأحد تأثير في أثره لم يكن المولى  
مالكا للتصرف فيهما لكن التالي باطل (قوله والله خلقكم وما تعملون) استدلال على انفراده تعالى  
بالابجاد سواء كانت ماصدريه أو موصولة بمعنى الذي وجعلها ماصدريه أولى لأنه لا يحوج الى تقدير  
عائد بخلاف جعلها موصولة فإنه يحوج لتقدير العائد والمعنى على جعلها ماصدريه والله خلقكم وخلق  
عملكم والحجة لنا فيه ظاهرة فليس العبد يخلق أفعاله والمراد بالعمل الحاصل بالمصدر وهو الحركات  
والسكنات لا المعنى المصدري وهو الايقاع أعني مقارنة القدرة الحادثة للحركات لأنه أمر اعتباري  
لا يتعلق به الخلق بل هو متجدد بنفسه بعد عدم والمعنى على جعلها موصولة والله خلقكم وخلق الذي تعملونه  
أي وخلق العمل الذي تعملونه والمراد به المعنى الحاصل بالمصدر فرجع المعنى على الموصولة للمعنى الأول  
الكائن على جعلها ماصدريه وعلى كل فالآية حجة لنا على انفراده تعالى بالابجاد ورد على المعتزلة القائلين  
ان العبد يخلق أفعال نفسه فان قيل يحتمل أن العائد على جعلها موصولة يقدر مجرورا أي وخلق الذي  
تعملون فيه أي الأجساد والذوات التي تعملون فيها أي يقع عملكم فيها وحينئذ فتكون الآية دالة  
على أن الله خلقنا وخلق ما نحن فيه أعمالنا من أحجار لبناء وشاة لجزار وقرطاس لكاتب وخشب لنجار  
وغير ذلك فتكون الآية ليست فيها دلالة على أن الله خلق أفعال العباد فلا وجه لاحتجاج المتكلمين بها  
على المعتزلة قلت هذا الاحتمال يضعفه كون حذف العائد المنصوب أصلا وأنه الأكثر على أنه يشترط  
في جواز حذف العائد المجرور كونه جر بما جر به الموصول والموصول ههنا لم يجز واذا علمت أن هذا الاحتمال  
ضعيف فلا يخرج كلام الله عليه فان قلت ان اسناد الفعل للعباد كما في الآية يقتضى أنهم خالقون لأفعالهم  
كما تقول المعتزلة قلت محل النزاع بيننا وبينهم في الفعل بالمعنى الحاصل بالمصدر لا بالمعنى المصدري وهو الايقاع  
والاسناد من حيث الايقاع والحاصل أن ادخال العمل تحت قدرة الرب يعطف ما على ما قبلها جعلتها  
مصدريه أو موصولة براد به الحاصل بالمصدر ونسبة العمل الى العبد في عملون على جهة الايقاع الخارج  
عن محل النزاع كذا قال السعد وكلام الشارح في الكبرى يقتضى أن المعنى الحاصل بالمصدر ينسب لله  
خلقا واختراعا وللعبد كسبا واقترانا فلا استحالة في دخوله تحت قدرتين لاختلاف جهة التعلق أعني الخلق  
والكسب أي الاقتران (قوله فهذه) أتى بالفاء إشارة الى أن هذا الكلام نتيجة لما تقدم وحكمة  
ذكره لجملة عدد هاهم كونه معلوما من تتبعها توطئة الى تقسيمها بعد ذلك الى نفسية وسلبية أو خوفان

ذلكم الله ربكم لا اله  
الا هو خالق كل شيء  
فاعبدوه وقال جل وعز  
له ملك السموات  
والأرض وقال تبارك  
وتعالى والله خلقكم  
وما تعملون (ص) فهذه



سقاط الكاتب بعضها (قوله ست صفات) أسقط التاء من ست لأن لفظ المعدود وهو صفات مؤنث وأثبت التاء في الخمسة وهي لا تثبت في عدد المؤنث لحذف المعدود والمعدود اذا حذف جازت ذكرا العدد بانثبات التاء وتأنينه بحذفها أولتا ويل الصفات بالأوصاف وأصل ست سدس أبدلت السين تاء وأدغمت الدال فيها فقلبت ست فاذا أنت زيد فيه تاء ثالثة وبدل على أن أصله ما ذكر أن سائر الأعداد تنسب اليها الكسور من لفظها فيقال ثلث وربع وخمس وسبع وثمان ويقال في نسبة الكسر للسته سدس فدل هذا على أن المنسوب جاء على مقتضى الأصل وأن العدد هو المغير وإن أصله سدس كما قلنا (قوله نفسية) نسبة للنفس وسيأتي وجه النسبة اليها (قوله وهي الوجود) فيه أن هذا الاخبار بما لا فائدة فيه لأن من العلوم أن الأولى الوجود والآخر نسبة اليه لا يليق وقد يجاب بأن محل الامتناع ما لم يكن لسكته والنسبة هنا أن يقال أتى بذلك لأنه ربما يغفل عما تقدم أو قصده تحقيق أولية الوجود ودفع ما عساه أن يقع من تقديم بعض الكتب غيرها كالقدم مثلا عليها المستلزم للحكم بالنفسية على ما ليس بنفسى وبالسلبية على ما ليس بسلبى (قوله بعدها) حال من الضمير في الخبر وفائدته تعيين الخمسة اذا يحتمل على بعد أن يكون الوجود منها ولم تتعين وإن كان ذلك بعيدا جدا اه ملوى (قوله سلبية) ليس المراد بكونها سلبية أنها مسلوقة عن الله ومنفية عنه الا لزم أن يثبت له الحدوث وطروا لعدم والمائلة للحوادث بل المراد بكونها سلبية أن كل واحدة سلبت أمر الاليلق بمولانا عز وجل كما علم ذلك من تعاريفها السابقة (قوله حقيقة الصفة النفسية) أي تعريفها المفيد تمييزها وليس المراد بحقيقتها تعريفها بذاتها لأن الأحوال لا يتأتى حدها بالذاتيات والحاصل أن ما ذكره رسم للصفة النفسية بتمييزها لأنه حد لها وذلك لأن الحد يكون بكل الذاتيات أو بعضها وأيا ما كان فلا بد من وصف يميز الحدود عما يشاركه في الجنس وذلك المميز فصل والفصول للأحوال صفات نفسية للحدود فلو كانت الأحوال متحدت لكانت فصولها فافصول أي أحوال نفسية أيضا وكذلك يلزم التسلسل وهو محال فتعين أن يكون ما ذكر رسمنا (قوله هي الحال) أي الصفة الثابتة للوجود التي لا تنصف بوجود ولا عدم وهذا كالجنس في التعريف يشمل المعنوية وغيرها قديمة أو حادثة وخرج عنه ما ليس بحال كالعاني والسلوب (قوله الواجبة) بالتاء وحذفها لأن الحال تذكر وتؤنث وقوله الواجبة للذات أي الثابتة للذات على طريق الوجوب بحيث لا يمكن انفكاكها عن الذات ولما كان هذا يوجب قصر التعريف على الصفة النفسية القديمة وعدم شموله للنفسية الحادثة أتى بقوله مادامت الذات دفعا لذلك الإبهام وتحقيقا لدخول الحادثة في التعريف أي الحال التي لا تقبل الانفكاك عن الذات مدة دوام الذات وهذا لا يتناقض أنها قد تكون حادثة وتندعم بانعدام الذات والمراد بالذات مطلق الشيء سواء كان قائما بنفسه كالجوهر أو قائما بغيره كالعرض ألا ترى أن اللون عرض قائم بغيره ومع ذلك له صفة نفسية لا يمكن انفكاكها عنه مادام موجودا وهي قيامه بالغير فإن قلت كيف يكون هذا التعريف للصفة النفسية مطلقا قديمة أو حادثة والحال أنها حقيقتان متخالفتان والحقائق المختلفة لا تجمع في تعريف واحد قلت التعريف المذكور رسم كما قدمنا ومنع اجتماع الحقائق المتخالفة في تعريف واحد اذا كان حدا بالذاتيات لارسمنا (قوله مادامت الذات) ما مصدرية ظرفية معمولة لقوله الواجبة للذات ودوام تامة لا خبرها أي الواجبة للذات مدة دوام الذات وفيه تنبيه على أن الأمر النفسي لا يتخلف عن الذات التي ذلك الأمر نفسى لها ولذلك يقولون ان ما بالذات لا يتخلف ولا يتخلف وانما قال مادامت الذات بالاسم الظاهر مع أن المحل للضمير لتقدم مرجعه لإبهام عود الضمير على الحال وخرج بقوله مادامت الذات المعنوية الحادثة كعالمية زيد وقادر يتفانها وإن كانت واجبة للذات لكن وجوبها ليس بدوام الذات بل بدوام علته وهي العلم والقدرة فاذا انعدم قيام علته بالذات انعدمت

ست صفات الاولى  
نفسية وهي الوجود  
والخمسة بعدها سلبية  
(ش) حقيقة الصفة  
النفسية هي الحال  
الواجبة للذات مادامت  
الذات

ولو كانت الذات باقية بل ذكر بعضهم أنه خرج به أيضا المعنوية القديمة لأن المعنوية مطلقا قديمة أو حادثه  
 وجوبها للذات منوط بوجودها لا بدوام الذات وحينئذ بقوله بعد ذلك غير معلة بعلة قيد لبيان الواقع  
 لا للاحتراز وبحث فيه بعضهم بما حصله أنه فرق بين المعنوية الحادثة والقديمة فالأولى تنعدم بانعدام  
 عليها وان كانت الذات باقية فصح اخراجها بقوله مادامت الذات وأما المعنوية القديمة فلا يتأني انتفاؤها  
 أصلا لأنه لا يتصور انتفاء المعاني التي هي عليها أي ملازمة لها وحينئذ فيصدق على المعنوية القديمة أنها  
 دائمة بدوام الذات وان كانت مرتبطة بالمعاني لا يمكن أن يقال بدوامها بدوام الذات أو بوجود الصفات  
 لوجود الدوامين وحيث دامت بدوام الذات والنفسية كذلك فالفرق بينهما التعليل وعدمه فالمعنوية  
 معلة والنفسية غير معلة فيحتاج لإخراج المعنوية القديمة بقوله غير معلة بعلة وقد سلك الشارح  
 هذا المسلك فجعل قوله غير معلة بعلة للاحتراز عن الحال المعنوية إلا أنه أطلق فيها وينبغي أن تقيد بالقديمة  
 ان قلت ان غير معلة بعلة يغني عن القيد الأول فكان عليه أن يقول الحال الواجبة للذات غير معلة بعلة  
 فتخرج المعنوية بقسميها قديمة أو حادثه بقوله غير معلة بعلة قلت القيد الأول وقع في مكره ولم يأت الثاني  
 إلا بعد ذكره فلا يعتبر اغناؤه عنه والالزام أن لا يؤتى بجنس لا اغناء الفصل عنه والمعتبر في الحدود من جهة  
 الاغناء كون المتقدم يغني عن الثاني (قوله غير معلة) ليس خبر الدوام لما عانت أنها تامة لا خبر لها بل  
 هو بالنصب حال من المتدا وهو الحال على مذهب سيبويه المجوز لمجيء الحال من المبتدأ ومن الضمير  
 في الواجبة ولا يصح أن تكون دامت ناقصة وغير معلة خبرها لأن الذات لا تعلق أي لا تلازم غيرها ولا يصح  
 أن يكون غير بالرفع صفة للحال لأن لفظ الحال هنا معرفة وغير منكرة والمراد بالتعليل التلازم أي الحال  
 غير الملازمة لشيء وليس المراد به التأخير في المعلوم إذ لا يقول به أهل السنة (قوله كالتحيز للجرم) المراد  
 بالجرم ما قام بذاته سواء كان جسما أو جوهرا فردا والمراد بتحيزه أخذه قدرا من الفراغ كما مر (قوله  
 مثلا) أي وكقيام العرض بذات فانه صفة نفسية للعرض لا يقبل الانفكاك عنه مادام العرض موجودا  
 وفي تمثيل الشارح بالتحيز إشارة لما قلناه من أن التعريف للصفة النفسية مطلقا قديمة وحادثه (قوله  
 فانه واجب للجرم) أي لا يقبل الانفكاك عنه (قوله مادام الجرم) أي مدته ودوامه وأما عند عدمه  
 فلا تحيز (قوله عن الاحوال المعنوية) منه يعلم أن لفظ الحال يطلق على أمرين أحدهما صفات  
 النفس وثانيهما الصفات المعنوية وأن الفصل المميز بينهما التعليل وعدمه (قوله فأنها) أي الاكوان  
 المذكورة الممثل بهامعلة بقيام العلم والقدرة الخ أي بالعلم والقدرة والارادة من حيث قيامها بالذات وذلك  
 لأن كونه عالما مثلا معلل بالعلم لا بقيامه بالذات خلافا لظاهر الشارح لكن لما كان العلم ليس علة في السكون  
 عالما من حيث ذاته بل من حيث قيامه بالذات قال الشارح رحمه الله المعلن بقيام العلم الخ والحاصل أن  
 الموجب هو الوصف من حيث قيامه بالذات لا مجرد الوصف من غير قيامه بها واعلم أن المراد بالتعليل هنا  
 التلازم فالمعاني وهي المعبر عنها بالعلل ملازمة والمعنوية التي هي المعلولات لازمة لها (قوله لأن هاتين)  
 أي الصفة النفسية والحال المعنوية أحوال (قوله ليست موجودة في نفسها) أي بحيث يمكن رؤيتها  
 كالقدرة (قوله ولا معدومة) أي كشريك الباري أي وانما هي أمر ثابت في نفسه لم يصل مرتبة  
 الوجود بل قريب منها والذي دلنا عليه الأدلة وما وقع في بعض العبارات من أنها ليست موجودة  
 في نفسها أي بحيث يمكن رؤيتها وانما هي موجودة في الأذهان غير صحيح والصحيح أنها واسطة بين  
 الموجود والمعدوم فلها ثبوت في نفسها يعني في خارج الأذهان لكن لا يمكن رؤيتها لعدم وجودها في خارج  
 الاعيان وليست معدومة (قوله صفتان موجودتان) أي ويمكن رؤيتهما (قوله في أنفسهما) أي

غير معلة بعلة كالتحيز  
 مثلا للجرم فانه واجب  
 للجرم مادام الجرم  
 وليس ثبوته له معللا  
 بعلة واحتراز بقوله غير  
 معلة بعلة عن الاحوال  
 المعنوية ككون الذات  
 عالمة وقادرة ومريدة  
 مثلا فانها معلة بقيام  
 العلم والقدرة والارادة  
 بالذات واحتراز أيضا من  
 صفات المعاني أما العلم  
 والقدرة فليست من  
 الصفات النفسية ولا  
 المعنوية لأن هاتين  
 أحوال والحال ليست  
 بموجودة في نفسها ولا  
 معدومة والعلم والقدرة  
 صفتان موجودتان في  
 أنفسهما قائمتان بوجود

نفس الذات فليس بصفة أصلا وقد سبق الاعتذار عن عدمه من الصفات ويمثل ذلك يعتذر هنا عن عدمه من الصفات النفسية أي معنى الوجود راجع للذات سواء قلناه عين الذات أو زائدا على حقيقتها لان الذات لا تثبت في الخارج عن الذهن الا اذا كانت موجودة قوله والخسمة بعدها سلبية يعني أن مدلول كل واحد منها عدم أي لا يليق بمولانا جل وعز وليس مدلولها صفة موجودة في نفسها كافي العلم والقدرة ونحوهما من سائر صفات المعاني الآتية فالقدم معناه سلب وهو نفي سبق العدم على الوجود وان شئت قلت هو نفي الأولية للوجود والمعنى واحد والبقاء هو نفي لحوق العدم للوجود وان شئت قلت نفي الآخرة للوجود والمخالفة للحوادث هي نفي المماثلة لها في الذات والصفات والأفعال والقيام بالنفس هو نفي افتقار الذات العلية الى محل

باعتبار أنفسهما أي وجودهما باعتبار ذاتهما لا بالنسبة للغير احتراز من المعنوية فإلهما موجودة بالنسبة للمعاني هذا محصله واعتراض بأن قوله في أنفسهما الحاجة له لأن مرادنا بالوجود هنا الوجود في خارج الأعيان أي بحيث يصح رؤيتهما فخرجت المعنوية ولا يحتاج لما قاله الألوار يد بالوجود الثبوت فتأمل (قوله فإذا عرفت هذا) أي ماذا كرم من تعريف الصفة النفسية (قوله فليس بصفة أصلا) أي فضلا عن كونه صفة نفسية (قوله ويمثل ذلك) أي الاعتذار السابق يعتذر عن عدمه الخ أي فيقال إنما جعل صفة نفسية لأن الذات توصف به في اللفظ وأنت خير بأن هذا لا يكفي في خصوص لونه صفة نفسية وهو المطلوب هنا وان كفي في مطلق كونه صفة وهو المطلوب هناك ومن ثم زاد الشارح قوله أي معنى الوجود الخ (قوله أي معنى الوجود) هذا بيان لوجه نسبة الوجود الى النفس على قولين فيه من كونه زائدا على الذات أو عينها وحاصله أن نسبة الوجود للنفس من حيث انه راجع اليها أما على الثاني فلانه عينها وأما على الأول فلأن ثبوتها في الخارج عن الذهن موقوف على الوجود فيبينها نوع ملازمة فصحت نسبة أحدهما للآخران قلت ان النسبة ظاهرة على القول بأن الوجود غير الذات لا اختلاف المنسوب والمنسوب اليه وأما على أنه عينها فكيف تصح النسبة والحال أنها من نسبة الشيء الى نفسه فالجواب أن الوجود لما كانت الذات توصف به في اللفظ بحيث يقال ذات الله موجودة كانت بينهما مغايرة لفظية فصحت نسبة أحدهما للآخر بحسب تلك المغايرة اللفظية حتى قيل فيه انه نفسى والحاصل أنه على القول بأن الوجود زائد على الذات فلا شك في عدمه صفة ولا في نسبتها للنفس لأن ما ليس بعينا ينسب ويعدوصفا وأما على القول بأنه عين الذات فالجواب عن النسبة كالجواب عن عدمه صفة وحاصله أن الوجود لما كان يذكر مع الذات في اللفظ فيقال ذات الله موجودة صح بهذا الاعتبار عدمه صفة وصحت النسبة وان كان ما هو عين لا يعدوصفا ولا ينسب لكن يصحان مجازا بعلاقة ما ذكر (قوله يعني أن مدلول كل واحدة) الاولى أن يقول يعني أن كل واحدة سلبت الخ لأن الصفة ليست لفظ التدم والبقاء وماعه حتى يكون له مدلول واذا علمت أن كل واحدة سلبت أمرا لا يليق بمولانا تعلم أن نسبة هذه الخسمة للسلب من نسبة الجزئيات لكليتها وإنما اعتنى الشارح ببيان المراد من كون هذه الصفات الخسمة سلبية حيث قال يعني الخ لأن السلب له اطلاقا فيطلق على سلب الأمر الذي لا يليق بمولانا ويطلق السلب على الأمر المسلوب عنه كالشريك والعمى والجهل فلما كان السلب محتملا لأمريين بين الشارح اللاتق بالمقام فذكر أن المراد بكون هذه الخسمة سلبية أن كل واحدة منها سلبت أمرا لا يليق بمولانا وليس المراد بكونها سلبية أنها مسلوقة عن المولى ومنفية عنه والاثبت له نقاضها وهي الحدوث وطر والعدم والمماثلة للحوادث الخ قال الشيخ المولى والتحقيق أن الصفة السلبية مباينة للسالبة لأن السلبية ما دل لفظها على سلب نقص مطابقة كالتجسمة المذكورة والسالبة ما دل لفظها على نفي نقص التزاما وذلك كالقدرة وماعها من صفات المعاني فلفظ القدرة يدل مطابقة على صفة يتأني بها إيجاد الممكن ويدل التزاما على سلب العجز وهكذا (قوله كافي العلم والقدرة) أي كالجود الذي في العلم والقدرة (قوله معناه سلب) أي نفي بمعنى انتفاء (قوله وهو نفي سبق العدم الخ) اضافة سبق للعدم من اضافة الصفة للموصوف أي وهو نفي العدم السابق على الوجود كما يفهم من قوله سابقا وهو سلب العدم السابق على الوجود والمراد بالنفي هنا الانتفاء وكذا يقال فيما بعد لأن النفي فعل الفاعل (قوله والمعنى واحد) يأتي فيه ما مر سؤالا وجوابا (قوله نفي لحوق العدم للوجود) اضافة لحوق للعدم من اضافة الصفة للموصوف أي نفي العدم اللاحق للوجود بقرينة ما تقدم له في تعريفه حيث قال هو عبارة عن سلب العدم اللاحق للوجود والمراد بالنفي الانتفاء (قوله نفي المماثلة) أي انتفاؤها فهي أمر عدى وبعضهم جعلها من النسب الاضافية لأن المخالفة لا تعقل

أي ذات أخرى تقوم بها قيام الصفة بالموصوف ونفي افتقاره تعالى الى مخصص أي فاعل والوحدانية

الا بين شيئين فتكون أمرا اعتباريا ليس بصفة ولا حال كما هو حكم سائر الاضافات فهو مغاير لما قبله على التحقيق خلافا للسكتاني حيث قال الا ظهر عندي أنه لا مخالفة بين القول بأنها سلبية والقول بأنها من الامور النسبية لأن السلبية عدمية والنسبية كذلك عدمية لاجتماعها مع ما على ما عليه أهل السنة اه وأنت خير بأن اتحادهما في عدمية لا يوجب اتحادهما مفهوما اذ حقيقة كل منهما تبين حقيقة الاخرى لأن السلبية أمورها عدمية لا ثبوت لها أصلا لا في الخارج ولا في الذهن والامور النسبية وان كانت عدمية لا ثبوت لها في الخارج لكن لها ثبوت في الذهن وحينئذ فلا يصح التوفيق بما قاله كذا قرر شيخنا وما ذكره المصنف من نفي مماثلة ذاته تعالى للحوادث هو الذي عليه المحققون خلافا لجمع من الأصوليين حيث زعموا تساوي الذات وانما يمتاز بعضها عن بعض بصفات مخصوصة فذات الله من حيث انها ذات مساوية لسائر الذوات وتمتاز عن غيرها بصفات مخصوصة لأجلها تصح الالوهية وهي وجوب الوجود والقدرة التامة والعلم التام ورد بأنه لو كانت ذاته مساوية لسائر الذوات في تمام الحقيقة يجب أن يصح على كل منهما ما يصح على الاخرى واذا كان كذلك كان اختصاص ذاته بصفاته المحصورة وعدم اختصاصه بصفات المحدثات أمرا جائزا عليه فترجيح ذلك الجائز على سائر الجائزات لغير أمر يلزم منه ترجيح الممكن لآعن مؤثر وهو محال وان كان لا أمر عاد الطلب في اختصاص ذاته بذلك الأمر فيلزم الدور والتسلسل فهو محال فكون ذاته مساوية لسائر الذوات يفرض لهذه المحالات فالقول به باطل (قوله عدم الاثنينية الخ) هذا التفسير أحسن مما ذكر في المتن لأنه تفسير للواحد لا للوحدانية كما مر (قوله في الذات الخ) المتبادر من هذا أنه ليس ظاهرا في نفي الكم المنفصل في الذات والصفات كذا قيل والحق أنه صادق بنفيهما كالتصنيف فيهما لأن الاثنينية أعم من أن تكون متصلة أو منفصلة (قوله عموما) أي على جهة العموم أي سواء كانت اختيارية أو اضطرارية (قوله والمعنى واحد) أي بحسب الزوم والافالمفهوم مختلف لأن النفي في الأول مضاف للاثنينية وفي الثاني مضاف للكم فدلالة الاول على نفي ما عدا الاثنينية من الاعداد كالتثليث والتربيع وغيرهما بالاتزام ودلالة الثاني على نفيه بالمطابقة (قوله ثم يجب له تعالى سبع صفات الخ) تقديم ما قبلها عليها اما لأن السلوب للتخلية بالخاء المعجمة وهذه للتخلية بالخاء المهملة والشأن تقديم الاولى على الثانية ألا ترى أن داخل الحمام الشأن أنه يتحجم أولا ويزيل أدرانه ثم يلبس ثياب زينه وأما الوجود فلا ينعين الذات أو كالعين أو للاتفاق على الستة المتقدمة من أهل السنة والمعتزلة بخلاف هذه السبعة فان المعتزلة لم تثبتها أولا لجل مطابقة القرآن وهو قوله تعالى ليس كمثل شيء وهو السميع البصير حيث قدم النفي الذي هو من القسم الاول على الاثبات الذي هو من القسم الثاني ثم في كلام المصنف للترتيب ويقال له الترتيب الاخباري أي ثم أخبركم بأنه يجب له تعالى أي يثبت له على وجه لا يقبل الاتفاء سبع صفات أو أن المراد أخبركم بأنه يجب علينا اعتقاد أن له سبع صفات أخرى واجبة في حقه تعالى تسمى صفات المعاني ثم للترتيب في الذكر والاخبار والاتقال من أوصاف التخلية لأوصاف التخلية ولا يصح أن تكون للترتيب في الزمان اذ لا تأخر في الوجوب والا لكان المتأخر حادثا وقول السكتاني ان ثم لترتيب الاخبار والدلالة على بعدم نزلة المعاني من منزلة غيرها اذ منزلة المعاني أعلى لأنها وجودية كلها ومتعلقة بالحياة أي بخلاف السلبية فانها نفي والوجود أشرف من النفي فيه نظر لأن هذا يخالف اللغة العربية لانها تقتضي تأخر ما بعد ثم زمانا أو ذكرا أو منزلة فغاية ما نفيد ثم بعدما بعدها وتأخر منزلته وذلك لا يفيد أفضلية وأيضا لو فرض أن ما بعد ثم أفضل نافي ذلك ما وجه به تقديم السلوب من كونها أفضل للتخلية أو للاتفاق نعم لا يرد على قوله ان منزلة المعاني أعلى أنه لا تفضيل بين صفات الله على التحقيق لأن ذلك في الصفات

عدم الاثنينية في  
الذات العلية والصفات  
والافعال وان شئت  
قلت هي نفي الكمية  
المتصلة والمنفصلة ونفي  
الشريك في الافعال  
عموما والمعنى واحد  
وبالله التوفيق (ص)  
ثم يجب له تعالى سبع  
صفات

الوجودية وهنا التفضيل بين السلوب والوجودية كما في حاشية شيخنا العلامة الملوى وإنما أتى هنا بلفظ يجب مع أنه قد تقدم في قوله فيما يجب لولا نالطول الفصل بقوله فهذه ست صفات الأولى نفسية والخمسة بعد هاسلبية وللدرد على نفاة المعاني من الفلاسفة والمعتزلة ثم إن كلام المصنف لأجل هذه الزيادة مشكل من وجهين الأول عدم مطابقة الخبر للبندا وذلك أن لفظ هي في قوله هي الوجود مبتدأ عائد على العشرين مع أنه لم يذكر منها الاستصفات الوجه الثاني أنه لما غير الأسلوب حيث عطف السبعة ثم الداخلة على ما زاده وهو لفظ يجب يفيد أنها ليست من العشرين بل هي زائدة عليها اذ لو كانت منها لكان النسق في جميعها بالواو مع عدم تلك الزيادة وأجيب عن الأول بأن في أول الكلام حذف ابدل عليه آخره والأصل وهي الوجود والقدم الى آخر السلوب والقدرة والارادة الى آخر صفات المعاني وكونه قادرا ومريدا الى آخر المعنوية ويدل على ذلك المحذوف قوله ثم يجب له تعالى سبع صفات تسمى صفات المعاني وقوله ثم يجب له سبع صفات تسمى صفات معنوية وأجيب عن الثاني بأن تتبع كلام المصنف والوقوف عليه يدفع ذلك الإيهام (قوله تسمى صفات المعاني) الضمير في تسمى نائب الفاعل في موضع المفعول الأول وصفات المفعول الثاني منصوب بالكسرة وهو مضاف للمعاني جمع معنى والاضافة في صفات المعاني للبيان أى قصد بها بيان المضاف أى تسمى تلك الصفات السبعة بالصفات التى هي نفس المعاني ونظير هذه الاضافة جعل الاضافة هنا بيانية وان عبر به بعضهم لان شرطها أن يكون بين المضاف والمضاف اليه عموم وخصوص من وجه وما ذكرناه من أنها للبيان منظور فيه للمقصود هنا فى علم الكلام اذ لم يصل العقل فى المعاني لغير هذه السبعة فالمعاني هى السبع لا مزيد عليها امان نظر للمعاني من حيث هى الشاملة لكل موجود من صفات القديم والحادث كالحركة والبياض ونحوهما كانت الاضافة على معنى من (قوله مرادهم) أى المتكلمين من أهل السنة والمعتزلة (قوله موجودة) خرج الصفات السلبية والاضافية كصفات الأفعال عند الأشاعرة (قوله فى نفسها) ظاهر هذه الظرفية مشكل لاقتضائه اتحاد الظرف والمظروف ويجب بأن فى معنى الباء أى موجودة فى الخارج باعتبار ذاتها لا بالتبع للغير كما فى المعنوية فان ثبوتها بالتبع للمعاني وكان الأولى حذف قوله فى نفسها لخروج المعنوية بقوله موجودة ولا يحتاج لقوله فى نفسها لاخراج المعنوية الا لو كان عبر بالثبوت فتأمل (قوله فانها تسمى فى الاصطلاح) أل للعهد الذهنى أى فى اصطلاح المتكلمين والاصطلاح هو الاتفاق على أمر ما سواء كان قولاً أو فعلاً وفى فى قوله فى الاصطلاح بمعنى من أى فانها تسمى صفة معنى حالة كونها من جملة المصطلح عليه (قوله وكونه قابلاً للاعراض) قال السكتانى التمثيل للصفة النفسية بكون الجرم قابلاً للاعراض مشكل مع تعريفه سابقاً الصفة النفسية بما لاتعقل الذات بدونها لا تتصور الجرم مع ذهولنا عن قبوله للاعراض فكيف يكون القبول وصفان نفسياً وردد ذلك بمنع تصورهما مع العقلة عن اتصافه بعرض ما من الاعراض فلا يتصور جرم بغير حركة ولا سكون ولا لون والتصور ببعض الأفراد لا بعينه هو القبول كذا أجاب الشاوى والملوى وحاصله أن المراد بكونه قابلاً للاعراض اتصافه ببعضها ولا يتصور الجرم الامتصافاً ببعضها والأولى أن يجاب بما تقدم من أن قوله الصفة النفسية هى المالاتعقل الذات بدونها أى المالاتعقل الذات موجودة فى الخارج بدونها أى لا يصدق العقل بوجود الذات فى الخارج بدونها ولا شك أن العقل لا يصدق بوجود الجرم فى الخارج غير قابل للاعراض وان تصورهما مع العقلة عن قبولها تأمل (قوله ومثالها كون الذات عالمة أو قادرة) أى فكون الذات عالمة أو قادرة علته العلم والقدرة القائمان بالذات اللذان هما من صفات المعاني فقوله صفة معنوية نسبة للمعاني التى هى علها والحاصل أن تلك العلة الملزومة

تسمى صفات المعاني (ش) مرادهم بصفات المعاني الصفات التى هى موجودة فى نفسها سواء كانت حادثة كبياض الجرم مثلاً وسواده أو قديمة كعلمه تعالى وقدرته فكل صفة موجودة فى نفسها فانها تسمى فى الاصطلاح صفة معنى وان كانت الصفة غير موجودة فى نفسها فان كانت واجبة للذات مادامت الذات غير معلة بعلة سميت صفة نفسية أو حالاً نفسية ومثالها التحيز للجرم وكونه قابلاً للاعراض مثلاً وان كانت الصفة غير موجودة فى نفسها الا أنها معلة بعلة انما تجب للذات مادامت علتها قائمة بالذات سميت صفة معنوية أو حالاً معنوية ومثالها كون الذات عالمة أو قادرة مثلاً

للمعنوية تسمى صفات المعاني فالمعنوية صفة ثابتة للذات لا تنصف بوجود ولا بعدم معللة بمعنى قائم بالذات  
 وعلها صفات موجودة قائمة بالذات موجبة لها حكما وهو تلك الصفة المعنوية (قوله وهي القدرة الخ)  
 قدمها على الإرادة وان كان تعلقها متوقفا على تعلق الإرادة نظرا الى أن تأثيرها في الممكن أقوى من تأثير  
 الإرادة (قوله المتعلقةتان بجميع الممكنات) اعلم أن للقدرة تعلقين تعلق صلوحي قديم وتعلق تنجيزي  
 حادث بمعنى أنه متجدد بعد عدمه فالاول صلاحيتها في الأزل لا يجاد كل ممكن فيما لا يزال أي حين وجوده  
 والثاني إبرازها بالفعل للممكنات التي أراد الله وجودها فتعلقها في الأزل أعم لانها صالحة في الأزل لا يجاد كل  
 ممكن على أي صفة كانت بخلاف تعلقها التنجيزي فانه تعلقها بالممكن الذي أراد الله وجوده على صفة  
 كذا فزيد المجاور مثلا قدرة الله صالحة في الأزل لا يجاد سلطانا أو تاجرا أو مجاورا ولكن تعلقت  
 تعلقا تنجيزيا بوجوده مجاورا للإرادة ثلاث تعلقات صلوحي قديم وهو صلاحيتها في الأزل لتخصيص  
 كل ممكن بأي أمر من الأمور المتقابلة ككونه على هذه الصفة أو على هذه الصفة التي تقابلها وتنجيزي  
 حادث وهو تخصيص الممكن عند وجوده بأحد الأمرين المتقابلين بعينه كتعلقها عند وجود زيد بكونه  
 يكون على صفة كذا بخصوصها وتنجيزي قديم وهو تخصيصها في الأزل للممكن الفلاني الذي سيوجد  
 بأحد الأمرين المتقابلين بعينه كتعلقها في الأزل بأن الشيء الفلاني يكون عند وجوده على صفة كذا  
 دون غيرها مما يقابلها فان قلت لاحاجة للتعلق التنجيزي الحادث في جانب الإرادة لاغناء التنجيزي  
 القديم عنه لاستمراره قلت انه شبه اظهار التعلق التنجيزي القديم ولذا أنكره بعضهم اذا علمت هذا فقول  
 المصنف المتعلقةتان بجميع الممكنات أي تعلقا صلوحي قديما أي الصالحتان للتأثير في كل ممكن وليس  
 المراد تعلقا تنجيزيا لان ما لا يدخل في الوجود من الممكنات لا ينحصر فأن التأثير فيه الذي هو التعلق  
 التنجيزي قيل يؤخذ من قول المصنف المتعلقةتان بجميع الممكنات أن التأثير في الممكنات وقع بصفة  
 المعنى لا بالمعنوية والمسئلة خلافية فقد قيل ان التأثير بهما وقيل انه بالعاني فقط ولم يقل أحدانه وقع  
 بالمعنوية دون صفة المعنى وقديقال ان في أخذ القول الأول من المصنف بعدا لانه ليس في العبارة حصر  
 يقتضيه والنص على القدرة والإرادة لا ينافي أن المعنوية كذلك ولا مانع من اتحاد التعلق كما في العلم  
 والكلام (قوله بجميع الممكنات) ان كانت أَل في الممكنات للعموم كانت لفظة جيع لنا كيد ذلك العموم  
 ودفع توهم تخصيصه فلا يصح القول بأنهما مستغنى عنها وان كانت للجنس فعدم الاستغناء ظاهر والممكنات  
 جمع ممكن وهو عند المتكلمين ما استوى طرفا وجوده وعدمه فهو عندهم مرادف للجائز العقلي وعند  
 المناطق الممكن قسمان خاص وهو المسلوب الضرورة عن الجانبين أي الجانب المخالف للحكم وجانب  
 الحكم وهو المرادف للجائز وعم وهو المسلوب الضرورة عن الجانب المخالف وهو ما لا يتمنع وقوعه  
 فيدخل فيه الواجب والجائز العقليان ولا يخرج عنه الاستحليل العقلي مثلا اذا قلنا الانسان كاتب  
 بالامكان العام كان معناه ان سلب الكتابة غير ضروري فيصدق بكون الكتابة للانسان جائزة أو  
 واجبة واذا قيل انه موجود بالامكان العام كان معناه أن عدم وجوده غير ضروري فيصدق بكون  
 الوجود واجبا وجائزا لكن قد قام الدليل على وجوبه واذا قيل زيد موجود بالامكان الخاص كان  
 معناه أن كلاما من وجوده وعدم وجوده ليس ضروريا (قوله وهو الممكنات) مقتضى القاعدة وهو أن  
 المعرف بأل من جزأى الجملة يكون محصورا في الجزء غير المعرف بها أن الممكنات محصورة في المتعلقةات  
 لكن المراد هنا العكس وهو حصر المتبدي في الخبر أي ان متعلق القدرة والإرادة مقصور على الممكنات  
 لا يتعداها للواجبات والمستحيلات والى هذا المراد أشار الشارح بقوله دون الواجبات والمستحيلات  
 أي لذاتهما والحاصل أن فائدة قوله دون الواجبات والمستحيلات بعد قوله وهو الممكنات مع أنه جلة

(ص) وهي القدرة  
 والإرادة المتعلقةتان  
 بجميع الممكنات (ش)  
 يعني أن القدرة  
 والإرادة متعلقهما  
 واحد وهو الممكنات  
 دون الواجبات  
 والمستحيلات الا أن  
 جهة تعلقهما بالممكنات

مفيدة للحصر الاشارة الى أن المراد بالحصر الاستفادة منه حصر المسند اليه في المسند لاحصر المسند في  
المسند اليه وان كان هو الذي تقتضيه القاعدة المتقدمة (قوله فالقدرة صفة الخ) الفاء واقعة في جواب  
شرط مقدر أي اذا أردت معرفة اختلاف تعلقها بالقدرة الخ واعلم أن تعريف المصنف لهذه الصفات  
رسوم مفيدة لتمييز بعضها عن بعض لاحدود بذاتها لان العقول محجوبة عن كنه ذاته وصفاته تعالى  
فيتعذر حينئذ التعريف بالذاتيات وقوله صفة جنس في التعريف وقوله تؤثر فصل أخرج ما لا يؤثر  
من الصفات كالعلم والحياة والسمع والبصر والكلام وغير ذلك وقوله في إيجاد الممكن واعدامه مخرج  
للارادة بناء على أن التخصيص تأثير وهو الصحيح فهي وان كانت صفة تؤثر لكن ليس تأثيرها في الإيجاد  
والاعدام بل تؤثر في التخصيص بأحد الأمرين المتقابلين وأما على القول بأن التخصيص ليس تأثيرا  
فتكون الارادة خارجة كغيرها بقوله تؤثر واسناد التأثير للقدرة مجاز عقلي اذ المؤثر هو المولى بقدرته  
والقرينة على هذا المجاز استحالة قيام التأثير بالقدرة لما فيه من قيام المعنى بالمعنى لأن التأثير انما يكون  
بالقدرة فلو كانت القدرة مؤثرة لكان تأثيرها بقدرة فيلزم قيام القدرة بالقدرة (قوله في إيجاد الممكن)  
الأولى أن يقول في وجود الممكن لأن الإيجاد هو تعلقها بوجود الممكن وهي لا تؤثر في تعلقها بالوجود وانما  
تؤثر في نفس الوجود وأل في الممكن للاستغراق أي تؤثر في وجود كل ممكن وعدمه ان قلت ما لم يدخل في  
الوجود من الممكنات لا ينحصر فإين التأثير فيه قلت المراد بقوله تؤثر أي تصلح للتأثير في كل ممكن  
والصلاح عام فيما وجد وما لم يوجد فهو يشير للتعلق الصلوحى فكأنه قال سالحة للتعلق بكل ممكن وليس  
مراده الاشارة للتعلق التنجيزى وان المعنى انهما متعلقة بكل ممكن تعلقا تنجيزيا فان قلت مقتضى كلامه  
حصر التأثير في الوجود والعدم فيقتضى أن الاحوال الحادثة على القول بثبوت الاحوال لا تؤثر فيها  
القدرة والذي عليه المحققون أن القدرة تؤثر فيها فقد صرح في الكبرى بأن الذي عليه المحققون أن الله  
اذا خلق العلم في ذات الجوهر ولزم ذلك العلم ثبوت علميته فقد فعل الصانع والمعنى والحال اللازمة لها  
وأجيب بأن المراد من وجود الممكن ثبوته على جهة المجاز من اطلاق الخاص واردة العام والقرينة على  
ذلك تعليق التأثير على الوصف المناسب وهو الامكان وذلك يشعر بعلميته فكأنه قال تؤثر في وجود  
الممكن لامكانه واذا كانت العلة هي الامكان وهو موجود في كل الممكنات لم يكن هناك فرق بين الحال  
وغيرها وحينئذ فيكون المراد بالوجود ما هو أعم أعنى مطلق الثبوت (قوله واعدامه) الأولى وعدمه  
لأن الاعدام تعلق القدرة بعدم الممكن وهي لا تؤثر في تعلقها بعدم الممكن وانما تؤثر في نفس عدم الممكن  
واعلم أن تأثير القدرة في وجود الممكن أمر متفق عليه وأما تأثيرها في عدم الممكن فهو ما قاله الأقل  
كالقاضي أبي بكر الباقلاني ومن تبعه واعتمده المصنف في شرح المقدمات وبالغ في الاحتجاج عليه  
وأما على مذهب الاشعري وامام الحرمين فعدم الحوادث سواء كانت جواهر أو أعراضا واقع بنفسه  
لا بالقدرة لأن أثر القدرة عندهم لا بد أن يكون وجوديا فالتعلق القدوة بالعدم عندهم لأن الحادث  
اما جرم واما عرض والعرض من صفاته النفسية انعدامه بمجرد وجوده من غير فعل فاعل والجوهر  
استمرار وجوده مشروط بامداد الاعراض له فاذا أراد الله عدمه أمسك عنه الاعراض فينعدم الجوهر  
لوقته بنفسه بدون انعدام معدم نظير ذلك انك اذا وضعت الزيت في السراج فان الفتيلة تستمر منورة  
فاذا فرغ الزيت طفت تلك الفتيلة بدون فعل فاعل وهذا القول وان كان قول الجمهور الا أنه ضعيف  
مبنى على أن العرض لا يبقى زمانين والحق أن العرض يبقى زمانين وليس من صفاته النفسية انعدامه  
بمجرد وجوده بل قال الشيخ عبد الحكيم في حواشي الخيالى ان القول بأن العرض لا يبقى زمانين  
سفسطة فقد علمت مما قلناه أن القدرة تتعلق بوجود الممكن اتفاقا تعلق تأثير وكذا تتعلق بعدمه

مختلفة فالقدرة صفة  
تؤثر في إيجاد الممكن  
واعدامه

الطاري\* بعد وجوده تعلق تأثير على المعتمد وأما عدم الممكن في الأزل فهذا لا يتعلق به القدرة اتفاقاً لأنه واجب لاجتز والالجاز وجودنا في الأزل وهو باطل لما يلزم عليه من تعدد ذوات القدماء وبقى عدم الممكن فيما لا يزال قبل وجوده كعدمنا في زمن الطوفان وكذلك استمرار عدمه الطاري\* بعد فناءه واستمرار وجوده وقد ذكر بعض المحققين أن هذه الثلاثة تتعلق بها القدرة تعلق قبضة بمعنى أن المولى ان شاء قطع ذلك العدم بقدرته وأبدله بالوجود وان شاء أبقى ذلك العدم بقدرته وكذلك استمرار الوجود ان شاء المولى أبقاء بقدرته وان شاء قطعه وأبدله بالعدم بقدرته واعلم أن حقيقة التعلق طلب الصفة أي اقتضاؤها واستلزامها أمران أدعى قيامها بمحلها وهذا حقيقة في التعلق بالفعل وهو التنجيزي وأما اطلاق التعلق على صلاحية الصفة في الأزل لشيء\* أو على كون الشيء في القبضة فهو مجاز إذ هذا ليس تعلقاً حقيقة \* ببقى شيء آخر وهو أن ماهيات الأمور الممكنة وحققا وقوعها فيها خلاف فقيل إنها يجعل جاعل مطلقاً أي أنها مخلوقة للمولى تعلقت بها قدرته فاحدثتها من العدم للوجود وقيل إنها ليست بجعل جاعل مطلقاً بل هي متقررة وثابتة في نفسها أزلاً وانما تعلقت بها القدرة فأظهرتها بالوجود لخارج الاعيان بحيث صار يمكن رؤيتها فالقدرة لم تؤثر في الماهية بل في اظهارها فقط فالجاعل لم يجعل الشمس مثل مسمشا بل جعل الشمس موجودا وقيل ان الماهية البسيطة كالجوهر غير مجعولة والمركبة كالجسم مجعولة اذا علمت ذلك فقول الشارح تؤثر في وجود الممكن ولم يقل تؤثر في ذات الممكن ظاهر في أن الماهية غير مجعولة بل هي ثابتة متقررة في نفسها أزلاً والقدرة تعلقت باظهارها بالوجود في خارج الاعيان فهي بمنزلة ثوب مخبأ في صندوق تفتح الصندوق وتخرجه منه وميل المصنف لهذا القول بما يدل على أنه مما لا يختص بالمعتزلة والفلاسفة اذ لو كان محتصاهم للمال اليه كما هو اللائق بمقامه والمناسب بحاله من الرد على من خالف أهل السنة خلافا لبعض الحواشي حيث نسب هذا القول للفلاسفة والمعتزلة فقط واعلم أن هذا القول لا يضر اعتقاده وان لم يلزم عليه تعدد القدماء لأن المضر القول بتعدد القدماء من الذوات الموجودة في الخارج لا الثابتة في نفسها (قوله والارادة صفة الخ) هذا جنس في التعريف شامل لجميع الصفات وقوله تؤثر فصل أخرج به ما لا يؤثر من الصفات كالعلم والكلام والسمع والبصر والحياة ونحوها ماعدا القدرة وفي التعبير بتأثير من التجوز ما مر قال الشيخ يس الظاهر من التعبير بقوله تؤثر تعريف الارادة باعتبار تعلقها بالتنجيزي الحادث لا باعتبار الصلوحى القديم ولا بالتنجيزي القديم كما صرح به بعض المغاربه ويحتمل ارادة الاعم وقوله في اختصاص الخ فصل أخرج به القدرة والمراد بتخصيص أحد طرفي الممكن بالوقوع ترجيح وقوع أحد طرفيه واعلم أن الممكنات المتقابلات ستة أشار لها بعضهم بقوله

الممكنات المتقابلات \* وجودنا والعدم الصفات  
 أزمنة أمكنة جهات \* كذا المقادير روى الثقات

فقوله وجودنا والعدم واحد والصفات ثان وهكذا فالارادة تخصص الوجود الذي هو أحد الطرفين بالوقوع دون العدم أو تخصص العدم الذي هو الطرف الآخر بالوقوع دون الوجود وتخصص الصفة المخصوصة كالبياض مثلا بالوقوع دون غيرها من الصفات وتخصص الزمان المخصوص بالوقوع فيه دون غيره من الأزمنة وتخصص المكان المخصوص بالوقوع فيه دون غيره من الامكنة وتخصص الجهة المخصوصة بالوقوع فيها دون غيرها من الجهات وتخصص المقدار المخصوص بالوقوع للحرم دون غيره من المقادير اذا علمت هذا فقول الشارح من وجود أو عدم بيان لاحد طرفي الممكن وقوله أو طول أو قصر اشارة للمقدار وقوله ونحوها أي نحو القسمين المذكورين وهو الاقسام الاربع المتقدمة (قوله بالوقوع) متعلق باختصاص (قوله بدلا عن مقابله) أي بأن تخصص الوجود الذي هو أحد الطرفين بالوقوع بدلا

والارادة صفة تؤثر في اختصاص أحد طرفي الممكن من وجود أو عدم أو طول أو قصر ونحوها بالوقوع بدلا عن مقابله



عن العدم أو تخصص العدم الذي هو الطرف الآخر بالوقوع بدلا عن الوجود وهذا ظاهر في العدم الطارىء على الوجود لأنه هو الذي يوصف بالوقوع أى الحصول ولا يظهر في العدم السابق على الوجود لأن المتبادر من الوقوع الحصول بعد عدمه وان كان العدم السابق من جملة مقدرات الله على مامر والقدرة تابعة للإرادة (قوله فصار تأثير القدرة الخ) هذا تفرع على ما تقدم أى إذا علمت أن تأثير الإرادة في اختصاص أحد طرفي الممكن بالوقوع وهو سابق على تأثير القدرة في وجود ذلك الطرف على التعيين لزم من ذلك أن تأثير الخ (قوله تأثير القدرة) أى تعلقها بالتنجيزي (قوله فرع تأثير الإرادة) أى فرعاً عن تعلق الإرادة أى التنجيزي القديم والحادث والمراد بكونه فرعاً عنه أنه متأخر عنه في التعقل ولا يخفى ما في كلام الشارح من المسامحة والتجاوز والحقيقة أن يقال إن تأثير الذات بالقدرة فرع تأثير الذات أو تخصيصها بالإرادة (قوله إذ لا يوجد) أى بعد عدمه وقوله من الممكنات تصریح بما علم التزاماً بهذا إذا قرئ بوجده بـ كسر الجيم مبنيًا للفاعل من أوجد وأما إذا قرئ بفتح الجيم مبنيًا للمفعول أى إذ لا يثبت له الوجود في الخارج كان قوله من الممكنات للتخصيص لاخراج الواجب وهذا كله على نسخة إذ لا يوجد من الممكنات وفي بعضها إذ لا يوجد مولانا جل وعز من الممكنات وعليها فيتعين فيها الاحتمال الأول (قوله أو يعدم) أى من الممكنات ففيه حذف من الآخر لدلالة الأول وهو تصریح بما علم التزاماً أن أريد بقوله بعدم أى بعد وجوده وأما أن أريد بـ يثبت عدمه فهو للاحتراز عن المستحيل (قوله وتأثير الإرادة) أى تعلقها بالتنجيزي قديماً كان أو حادثاً (قوله على وفق العلم) أى على وفق تعلق العلم بالممكنات فقط وليس مراده أن الإرادة تساوى العلم تعلقاً لأن العلم يتعلق بالواجبات والجائزات والمستحيلات والإرادة إنما تتعلق بالممكنات والمراد على وفق العلم الملاحظ لتعلقه بالمفردات المشبه لعلم الحوادث التصوري وأما العلم الملاحظ لتعلقه بالنسب المشبه لعلم الحوادث التصديقي فهو فرع عن تعلق القدرة فتعلق علم الله بثبوت القيم لزم بـ فرع عن تعلق القدرة بقيامه يعني أنه متأخر عنه في التعقل لافي الخارج لأنهما متقارنان وهذا مبني على أن العلم تعلقاً تنجيزياً باحداً وهو تعلقه بذوات الممكنات وأوصافها وسياً في ما فيه (قوله عند أهل الحق) أى أهل السنة ومقابله مذهب المعتزلة الآتي (قوله فكل ما علم الله) أى في الأزل أنه يكون سواء كان خيراً أو شراً (قوله من الممكنات) خبر يكون ثم إن كان المراد ما علم الله أنه يكون أى يوجد فيما لا يزال بعد أن لم يكن فيخرج عنه حينئذ الواجب كالصفات العلية لأن الله علم أنها موجودة أزلاً وأبداً وكذا المستحيل لأن الله علم عدم وجوده فقوله من الممكنات لبيان الواقع وإن كان المراد علم أنه يتصف بالكون وبالوجود فيدخل فيه حينئذ الواجب كالصفات ويخرج المستحيل فقوله من الممكنات لا بد منه احترازاً عن الواجب إذ لو حذف لم يصح قوله بعد ذلك مراده إذ الإرادة لا تتعلق بالواجب والالزام حدوثه (قوله أو لا يكون) أى من الممكنات بقرينة ما تقدم وهو لبيان الواقع أن أريد بقوله أو لا يكون أى أو لا يوجد والمراد بعدم وجوده أنه لا يثبت له ولا تحقق وإن أريد به أو لا يتصف بالكون وبالوجود كان قولنا من الممكنات قيداً لا بد منه لاخراج المستحيلات لأجل أن يصح قوله بعد ذلك مراده لأن الإرادة لا تتعلق بعدم المستحيل ولا بوجوده وكذلك الواجب ويحتمل أن قوله من الممكنات بيان لما في قوله فكل ما علم الله تعالى ويكون تاماً لا يحتاج لخبر وحينئذ فلا يحتاج لحذف في كلامه ثم لا يخفى أن ما قرره الشارح بقوله فكل ما الخ مبني على ما اختاره من تعلق القدرة والإرادة بالعدم وأما على مذهب الأشعرى فاعلم الله أنه يكون أرادته وما علم أنه لا يكون لا يبرده إذ لو أراد ما يقع كان نقصاً في إرادته لسكاتها عن نفوذ ما تعلقت به كذا قيل وفيه أن ما علم الله عدم وقوعه قد خصصته الإرادة بعدم الوقوع فلا تعطيل وتأمله والحاصل أنه على ما ذهب إليه المصنف أن المولى يريد ما علم أنه يكون ولما علم أنه ليس

فصار تأثير القدرة فرع  
تأثير الإرادة إذ لا يوجد  
مولانا جل وعز من  
الممكنات أو يعدم  
بقدرته لا ما أراد تعالى  
وجوده أو إعدامه  
وتأثير الإرادة على وفق  
العلم عند أهل الحق  
فكل ما علم الله تبارك  
وتعالى أنه يكون من  
الممكنات أو لا يكون  
فذلك مراده جل وعز  
والمعتزلة

بكأن وعلى كلام الأشعري مرید لماعلم أنه كائن وماعلم أنه ليس بكائن فليس مرید له (قوله فبحم  
الله) بالتخفيف أن أريد الدعاء بأصل القبح وبالتشديد أن أريد الدعاء بكثرة القبح والمبالغة فيه  
(قوله جعلوا تعلق الإرادة تابعا للأمر) هذا يقتضي أن الأمر غير الإرادة عندهم لأن التابع غير المتبوع  
مع أن الإرادة عندهم عين الأمر كما نقله السبكي عنهم في أصوله وأجيب بأنه ليس في كلام الشارح ما يقتضي  
أن كل معتزلي يقول أن تعلق الإرادة تابع للأمر حتى يرد ما ذكرنا من كثير مما ينسب ما قاله بعض الطائفة  
لكلها مجازا فيقال قال بنو فلان وإن لم يقله منهم البعض والحاصل أن المعتزلة اختلفت أقوالهم فمنهم من  
قال أن الأمر عين الإرادة ومنهم من قال أن تعلق الإرادة تابع للأمر وهما غيران ومنهم من قال الإرادة  
في فعله تعالى هي العلم به وفي فعل غيره الأمر به (قوله جعلوا تعلق الإرادة) أي الصفة المختصة بوقوع  
أحد المقدورين وقوله تابعا للأمر اعلم أن الأمر أمران نفسى ولا يشبهه المعتزلة لأنه قسم من الكلام النفسى  
المنكر بن له فانهم لا يشبتون الاللفظي وهو مخلوق عندهم ومعنى كونه تعالى متكلما أنه خلق الكلام في  
بعض الأجسام والظاهر أن المصنف أراد الأمر الثاني (قوله فلا يريد عندهم مولانا نجل وعز الأما أمر به)  
قضية الحصران ما لم يأمر به كالإباح والمكروه والحرام وفعل غير المكلف لم يردده عندهم وهو كذلك كما  
صرح به الدواني تبعا للسيد (قوله والطاعة) عطف على الإيمان عطف عام على خاص واعلم أن الطاعة  
امتنال الأمر بالفعل مطلقا عرف الأمر لا توقفت على نية أم لا والقرية فعل ما تقرب به بشرط معرفة  
المتقرب إليه توقفت على نية أم لا والعبادة فعل ما تقرب به بشرط معرفة المعبود والنية (قوله غير مرادله) أي  
غير مرادله وقوعه بل أراد عدم وقوعه (قوله علم عدم وقوعه) أي فلما علم عدم وقوعه لم تتعلق إرادته  
بوقوعه بل تعلق بعدم وقوعه وهذا بناء على ما اختاره الشارح من تعلق القدرة والإرادة بعدم الممكن  
وأما على مقابله فكفر أبي جهل لم تتعلق به الإرادة لا من جهة وقوعه ولا من جهة عدم وقوعه إذ لا يريد إلا  
ما علم وقوعه (قوله منهي عنه) أي وإن قدر الله وقوعه فلا يستل عميا يفعل (قوله فبحم الله تعالى رأيهم) أي  
أظهر قبحه والافهوقبيح في نفسه (قوله هو المراد لله تعالى) أي وإن كان لم يقع أي وكفره غير مراد وإن  
كان واقعا فقد وقع في ملك الله لا يريد أن يتقرب ما أرادته واحتج المعتزلة لما قالوه من كون الإرادة  
إنما تتعلق بالمأمور به بأن إرادة القبيح وهو المنهي عنه قبيح وأن العقاب على ما أريد يظلم وأن النهي  
عماراد والأمر بما لا يرادسفه والله منزّه عن القباح ورد الأول بأنه لا قبيح في إرادة الله القبيح بل هو حسن  
غاية الأمر أنه يخفى علينا وجه حسنه ورد الثاني بالمنع لأنه تصرف في ملكه ورد الثالث بأن كلام من الأمر  
والنهي قديكون امتحانا هل يطيع المأمور أم لا (قوله فيلزمهم أن يقع الخ) قال الاسنوي التزموا أن الله  
يريد الشيء ولا يقع ويقع الشيء وهو لا يريد به قال ابن قاسم وصدور هذه المقالة من عاقل مستبعد إذ كيف  
يظن إنسان تخلف مراد الله ووقوع مراد الشيطان حتى قال بعضهم لاشك في كفر معتقد ذلك وذكر  
بعضهم ما يدفع الأشكال وحاصله أن الإرادة نوعان إرادة اختيار بمعنى أنه تعالى أراد من العباد الإيمان  
والطاعة برغبتهم واختيارهم وإرادة قسر والجزاء بمعنى أنه ألجأهم إلى الفعل وقسرهم عليه ويستحيل  
تخلف المراد عن الثانية لأنه يلزم من تخلفه العجز لا عن الأولى لعدم استلزامه لذلك لأنه لو شاء لألجأهم  
وقسرهم على مراده ورد بأنه يكفي في لزوم العجز تخلف مراده تعالى (قوله وبالجملة فالتعلقات عند  
أهل الحق ثلاثة) الفاء مؤخره من تقديم وهي واقعة في جواب شرط مقدر أي إذا علمت هذا فاقول  
لك قولاً ملتبسا بالجملة أي الاجمال أي فأقول لك قولاً مجملاً وهو أن التعلقات الخ (قوله مرتبة) أي  
تعلقاً لا خارجاً وهذا بالنظر لتعلق القدرة الحادث مع تعلق الإرادة التنجيزي الحادث وتعلق

قبحهم الله تعالى جعلوا  
تعلق الإرادة تابعا  
للأمر فلا يريد عندهم  
مولانا نجل وعز الأ  
ما أمر به من الإيمان  
والطاعة سواء وقع  
ذلك أم لا فعندنا إيمان  
أبي جهل مأمور به غير  
مراد له تبارك وتعالى  
لأنه نجل وعز علم عدم  
وقوعه وكفر أبي جهل  
منهي عنه وهو واقع  
بإرادة الله تعالى وقدرته  
وعند المعتزلة فبحم الله  
تعالى رأيهم إيمان هو  
المراد لله تعالى لا كفره  
فلزمهم أن يقع نقص  
في ملك مولانا نجل وعز  
إذ وقع فيه على قولهم  
ملا يريد به تعالى من له  
ملك السموات والأرض  
وما بينهما تعالى الله  
عن ذلك علوا كبيرا  
وبالجملة فالتعلقات عند  
أهل الحق ثلاثة مرتبة  
تعلق القدرة وتعلق  
الإرادة وتعلق العلم  
بالممكنات فالأول مرتب  
على الثاني والثاني  
مرتب على الثالث

الارادة القديم مع تعلق العلم والافهام متقارنان خارجا وأما بالنظر الى تعلق القدرة الحادث مع تعلق الارادة التنجيزي القديم وكذا تعلق الارادة التنجيزي الحادث مع تعلق العلم فهو ترتب خارجي لترتب الحادث على القديم في الخارج (قوله وانما تعلق القدرة الخ) جملة مستأنفة متعلقة من حيث المعنى بقوله سابقا يعني أن القدرة والارادة متعلقهما واحد وهو الممكنات (قوله ومن لازم الاثر أن يكون موجودا بعد عدم) هذا لا يناسب ما مر من أن مختاره تعلق القدرة والارادة بالعدم كما يتعلقان بالوجود وهو قضية قوله سابقا فكل ما علم الله أنه يكون من الممكنات أولا يكون فذلك مراده ويجب أن يكون في الكلام حذف أو مع ما عطفت بقرينة ما تقدم والأصل ومن لازم الاثر أن يكون موجودا بعد عدم أو معد وما بعد وجود وانما اقتصر على الوجود لان أثره أظهر ولا تفاق عليها بخلاف أثرية العدم فانه مختلف فيها كما مر فان قلت الارادة انما تؤثر في تخصيص أحد طرفي الممكن بالواقع بدلا عن مقابله لا بالابحاد والاعدام وما ذكرته من أن تعلقها هي والقدرة بالممكن يستلزم تغيره من حال عدم الى وجود ومن وجود الى عدم يقتضى أنها تتعلق بالابحاد والاعدام الذي جعل مستلزما للابحاد والاعدام هو تأثير القدرة والارادة معا لا تأثير الارادة فقط ولا يلزم من كون الشيء مستلزما لشيء أن يكون كل جزء من أجزائه مستلزما لذلك الشيء نظير هذا كلما كان هذا حيوانا ناطقا كان انسانا فان مجموع الحيوان والناطق مستلزم للانسان ولا يستلزمه الحيوان فقط وأما استلزام الناطق له فبظريق الاتفاق فقط لا بطريق اللزوم (قوله لزم أن لا يقبل العدم أصلا) أي بوجه من الوجوه وقوله كالواجب أي لذاته كما يفهم من قوله أصلا والكاف استقصائية والواجب لذاته كذات الله وصفاته فلا تتعلق بهما القدرة والارادة واحترز بقوله أصلا عما يقبل العدم في الجملة كالممكن الذي تعلق علم الله بوجوده كالجنة والنار فانه وان كان لا يقبل العدم من حيث تعلق علم الله بوجوده ولكنه يقبله من حيث ذاته فيقبل أن يكون أثر للقدرة والارادة (قوله والالزم تحصيل الحاصل) أي والابان قبل أن يكون أثرا لهما لزم تحصيل الحاصل أي ان تعلقنا بوجوده و لزم أيضا قلب الحقائق ان تعلقنا بعدمه (قوله وما لا يقبل الوجود أصلا) أي بوجه من الوجوه وقوله كالمستحيل أي لذاته والكاف استقصائية والمستحيل لذاته كشريك الباري فلا يقبل أن يكون أثرا لهما واحترز بقوله أصلا من المحال غيره كما يمان أني لرب فانه محال لتعلق علم الله بعدم وقوعه ولكنه يقبل الوجود من حيث ذاته فيقبل أن يكون أثرا للقدرة والارادة (قوله والالزم قلب الحقائق) أي والابان قبل أن يكون أثرا لهما لزم قلب الحقائق أي ان تعلقنا بوجوده و لزم تحصيل الحاصل ان تعلقنا بعدمه (قوله برجوع الخ) الباء للسببية متعلقة بقلب وانها للتصوير من قبيل تصوير الكلي بجزئي من جزئياته (قوله فلا قصور الخ) أي واذا علمت أنه يلزم على تعلق القدرة والارادة بالواجب والمستحيل المحذور المتقدم تعلم أنه لا قصور أي لا نقص ولا فساد في عدم تعلقهما بهما بل القصور أي النقص والفساد لازم لتعلقهما بهما (قوله بل لو تعلقتا بهما) بل هنا للاضراب الابطالي فهي حرف ابتداء لا عاطفة على الأصح (قوله لزم حينئذ القصور) أي النقص والفساد (قوله لانه يلزم على هذا التقدير الفاسد) أي تعلقهما بالواجب والمستحيل (قوله انه يجوز تعلقهما باعدام أنفسهما بل وباعدام الذات العلية وباثبات الألوهية لمن لا يقبلها) هذه أمثلة ثلاثة لتعلقهما بالمستحيل لان عدم القدرة والارادة وعدم الذات مستحيل وكذلك ثبوت الألوهية لمن لا يقبلها وقوله وسلبها عن تجب له مثال لتعلقهما بالواجب وذلك لان ثبوت الألوهية لله واجب فاذا تعلقنا بسلبها عنه فقد تعلقنا بالواجب من حيث عدمه ويحتمل أنه مثل بالأمثلة الثلاثة لتعلقهما بالمستحيل وقوله وسلبها عن تجب له من عطف اللازم على الملزوم فانهما اذا تعلقنا باثبات الألوهية لما لا يقبلها لزم سلبها عن تجب له والأولى للشارح أن يبذل الاعدام بالعدم والا باثبات لثبوت لان

وانما تعلق القدرة والارادة بالواجب والمستحيل لان القدرة والارادة كما تصفتين مؤثرتين ومن لازم الاثر أن يكون موجودا بعد عدم لزم أن لا يقبل العدم أصلا كالواجب لا يقبل أن يكون أثرا لهما والالزم تحصيل الحاصل وما لا يقبل الوجود أصلا كالمستحيل لا يقبل أيضا أن يكون أثرا لهما والالزم قلب الحقائق برجوع المستحيل عين الجائر فلا قصور أصلا في عدم تعلق القدرة والارادة القديمتين بالواجب والمستحيل بل لو تعلقتا بهما لزم حينئذ القصور لانه يلزم على هذا التقدير الفاسد أن يجوز تعلقهما باعدام أنفسهما بل وباعدام الذات العلية وباثبات الألوهية لمن لا يقبلها من الحوادث وسلبها عن تجب له وهو مولانا جل وعز وأي نقص وفساد أعظم من هذا وبالجملة فذلك التقدير الفاسد يؤدي

الاعدام والاثبات هو تعلقهما بالعدم والثبوت وحينئذ فيلزم الركة في عبارته (قوله الى تخليط عظيم) أي وهو جواز تعلقهما بعدم أنفسهما وعدم الذات الخ (قوله لا يبقى معه شيء من الايمان) أي لان من جوز ثبوت الالوهية لغير الله وسلبها عن الله كان كافرا (قوله ولا شيء من العقليات) أي من الأمور التي يحكم بها العقل من الواجب والمستحيل لانقلاب حقيقتهما ورجوعهما للجائز أو المراد أنه لا يبقى معه شيء من الأمور التي يحكم بها العقل المعتد به في الدين لكون معتقد ذلك صار كافرا (قوله وخلفاء هذا المعنى) أي وهو لزوم التخليط لتعلق القدرة والارادة بالواجب والمستحيل وهذا علة مقدمة على المعلول وهو قوله صرح بنقيض ذلك (قوله على بعض الأغبياء) جمع غبي وهو من لافطنة عنده وسمى الشارح هذا البعض غبيا لانه قد خفي عليه لزوم هذا التخليط فجعل المستحيل من متعلقات القدرة والارادة (قوله صرح) أي ذلك البعض وقوله بنقيض ذلك أي بنقيض نفي القصور ونقيضه هو القصور أي النقص والفساد وذلك بأنه صرح بتعلق القدرة بالمستحيل (قوله فنقل) أي ذلك البعض من الأغبياء (قوله عن ابن حزم) هو أبو محمد علي بن حزم الظاهري الأندلسي كان من حفاظ المغرب ألفت كتبها هذا الكتاب الذي ذكره المصنف وهو كتاب الفصل في الملل والنحل مجلد نحو الثلاثين كراسا في الورق الكامل يرد فيه على سائر الفرق من النصارى واليهود والمجوس والفلاسفة والمعتزلة وغيرهم وأغلب حطه وتشنيعه فيه على الأشاعرة والماتريديّة أئمة السنة وقد رأيت ذلك الكتاب بزوايه الشيخ دمر داش بمصر وله كتاب كبير في الفقه ينتصر فيه للظاهرية ويشنع فيه على الأئمة الأربعة لا سيما الامام المجمع على جلالته امامنا مالك وما زالت الأخيار تبتلى بالاشرار ورأيت من ذلك الكتاب جزءا ضخما قال الشاوي وقد وجدت لأبي محمد بن أبي زيد القيرواني كتابا في رد هذا الكتاب الذي ألفه ابن حزم في الفقه وتعقب فيه على مالك فنقضه عروة عروة (قوله عقل هذا المبتدع) أي الناقل عن ابن حزم وإنما كان مبتدعا لما خلفه أهل السنة ان قلت انه لا يلزم من نقله هذه المقالة عن ابن حزم أن يكون مبتدعا اذ لا يلزم من نقل هذه المقالة عنه موافقته عليها قلت ظاهر صنيع المصنف أنه نقله عنه في مقام الموافقة والاستدلال (قوله التي لا تدخل تحت وهم) أي التي لا يقبلها الوهم أي القوة الواهمة فضلا عن العقل وتلك اللوازم مثل جواز تعلق القدرة بعدمها وعدم الذات العلية وثبوت الالوهية لمن لا يقبلها من الحوادث وسلبها عن الله تعالى (قوله لو كان القصور جاء من ناحية القدرة) أي بأن كان ذلك الأمر من متعلقات القدرة ولم تعلق به وأما إذا كان عدم تعلقها بأمر لكونه ليس من متعلقاتها فقصورها عن تعلقها به ليس عجزا (قوله فلا يتوهم عاقل) الانسب بما تقدم فلا يتوهم متوهم فضلا عن عاقل (قوله وذكر الأستاذ أبو اسحاق الاسفرايني) هو الامام ابراهيم بن محمد الاسفرايني بياض واحدة لا بالهمزة كان فقيها عارفا متكلما أصوليا وعنه أخذ الكلام والأصول عامة مشايخ نيسابور (قوله ان أول الخ) في بعض النسخ أن أول من أخذ منه هذا المبتدع وأشباعه ذلك ادريس وهذه النسخة ظاهرة فأول اسم أن وادر يس خبرها أي أن أول شخص أخذ منه أي من كلامه هذا المبتدع ذلك ادريس وفي نسخة قصة ادريس وعليها فتجعل من واقعة على ما لا يعقل وفي الكلام حذف مضاف لاجل صحة الجمل أي أول كلام أخذ منه هذا المبتدع ذلك جواب قصة ادريس وفي نسخة من قصة ادريس وعليها فن زائدة أو المعنى أول كلام أخذ منه هذا المبتدع ذلك كائن من قصة جواب ادريس (قوله هذا المبتدع) المراد به ابن حزم والمراد بأشباعه التابعون له في مقاله السابقة كبعض الأغبياء الناقلين عنه فيما تقدم ان قلت كيف ينقل الاسفرايني عن ابن حزم مع أنه في رتبته أشياخه لان الاسفرايني مات قبل موت ابن حزم بست عشرة سنة قلت الاسفرايني وان مات قبل موت ابن حزم بالمدة المذكورة ولكنه اجتمع معه في نحو اثنتين

الى تخليط عظيم لا يبقى معه شيء من الايمان ولا شيء من العقليات أصلا وخلفاء هذا المعنى على بعض الأغبياء من المبتدعة صرح بنقيض ذلك فنقل عن ابن حزم أنه قال في الملل والنحل انه تعالى قادر أن يتخذ ولدا اذ لو لم يقدر عليه لكان عاجزا فانظر اختلال عقل هذا المبتدع كيف غفل عما يلزمه على هذه المقالة الشنيعة من اللوازم التي لا تدخل تحت وهم وكيف فاته أن العجز انما يكون لو كان القصور جاء من ناحية القدرة أما إذا كان لعدم تعلق القدرة فلا يتوهم عاقل ان هذا عجز وذكر الأستاذ أبو اسحاق الاسفرايني أن أول من أخذ منه هذا المبتدع وأشباعه ذلك

بحسب فهمهم الركيك من قصة ادريس عليه السلام حيث جاءه ابليس في صورة آدم وهو يخط ويقول في كل دخلة الابرة وخرجتها سبحان الله والحمد لله جاءه بقشرة بيضة فقال له الله تعالى يقدر

(١٠٥)

أن يجعل الدنيا في هذه القشرة

فقال له في جوابه الله تعالى قادر أن يجعل الدنيا في سم هذه الابرة ونخس احدى عينيه فصار أعور قال وهذا وان لم يرو عن رسول الله ﷺ فقد ظهر وانتشر ظهورا لا يرد قال وقد أخذ أبو الحسن الاشعري من جواب ادريس عليه السلام أجوبة في مسائل كثيرة من هذا الجنس وأوضح هذا الجواب فقال ان أراد السائل أن الدنيا على ما هي عليه والقشرة على ما هي عليه فلم يقل ما يعقل فان الاجسام الكثيرة يستحيل أن تتداخل وتكون في حيز واحد وان أراد أنه يصغر الدنيا قدر القشرة ويجعلها فيها أو يكبر القشرة قدر الدنيا ويجعل الدنيا فيها فلعمري الله تعالى قادر على ذلك وعلى أكبر منه قال بعض المشايخ وانما لم يفصل ادريس عليه السلام الجواب هكذا لأن السائل متعنت ولهذا عاقبه على

وثلاثين سنة وهذه المدة يمكن أن يكون ظهرت فيها كتب ابن حزم ووصلت للاستاذ خصوصا مع رياسته ابن حزم فانه كان متقلدا بالوزار كأيه في الاندلس عاش من العمر ثمانيا وأربعين سنة ومات سنة خمس وستين وأربع مائة (قوله بحسب فهمهم الركيك) انما كان فهمهم ركيكا لحلمهم كلام ادريس على ظاهره اذ ظاهره أن الله قادر على ادخال الدنيا في القشرة من غير تكبير القشرة أو تصغير الدنيا هذا محال فقد فهم أن القدرة تتعلق بالمحال وهو مخالف لما تقتضيه دلالة العقل وهذا دأبهم في الظواهر فانهم يأخذون بها وان خالفت الادلة العقلية وأما بحسب الفهم القويم فهو أن يقال انما قصد ادريس أن الله قادر على تصغير الدنيا أو تكبير القشرة (قوله وهو يخط) حال من ضمير جاء وقوله (٧) ويقول حال من ضمير يخط فهي حال متداخلة أو من ضمير جاء فتكون حالا مترادفة (قوله بقشرة بيضة) متعلق بجاءه (قوله في كل دخلة الابرة وخرجتها) يحتمل أن يقول ذلك مرة عند مجموع الدخلة والخرجة ويحتمل أنه يقول ذلك مرة عند دخلة الابرة ومرة عند خرجتها (قوله الله تعالى يقدر الخ) بهمزة الاستفهام (قوله احدى عينيه) يحتمل اليمنى واليسرى وانما فعل به ذلك مع أن الانسب قطع لسانه ليجيء الفساد منه لأن مراده بهذا السؤال اطفاء نور الايمان فاناسب أن يجازى بطفء نور بصره (قوله وهذا) أي ما ذكر من القصة (قوله فقد ظهر وانتشر) أي نقلا عن السلف الصالح وهم قد تلقوا ذلك عن أهل الكتاب العارفين الذين اسلموا مثل كعب الاحبار وعبد الله بن سلام (قوله قال) أي الأستاذ أبو اسحق (قوله في مسائل كثيرة) أي مثل الله قادر على ادخال البلد في حلقة الخاتم أو في سم الخياط الخ (قوله فلم يقل ما يعقل) أي فلم يسأل عن شيء معقول لأن الاجسام الخ (قوله فان الاجسام الكثيرة الخ) أشار الى أن المراد بالدنيا في سؤال ابليس الاجسام الكثيرة وهذا أحد اطلاقاتها وقد تطلق على الفراغ الذي بين السماء والأرض وقد تطلق على الدراهم والدنانير وذلك هو المراد بها عندئذ (قوله وتكون في حيز واحد) أي مكان واحد يعني صغيرا (قوله قدر القشرة) أي قدر جرم القشرة بحيث تدخل في القشرة بأن تكون أقل منها والمراد ذاته يصغرها كلها بحيث ترد كلها الجوهر فردا لا أنه يرد كل جزء منها الجوهر فرد (قوله فلعمري) أي فلحياتي والقصد بهذا التأكيد حقيقة القسم اذا الاكابر يتحاشون عن الحلف بغير الله للنهي عنه (قوله قال بعض المشايخ) قال يس لعل المراد به الزركشي (قوله متعنت) أي طالب عنت المسؤول ومشقتة لأنه مسترشد طالب للرشاد والوقوف على الصواب (قوله ولهذا عاقبه) يؤخذ منه أنه ينبغي للسؤال أن ينظر في سؤال السائل فان كان مسترشدا أرشده وبين له مطلوبه وان كان متعنتا فانه لا يفصح له عن المراد (قوله وذلك عقوبة كل سائل مثله) المراد من هذا التعليل والتشديد على السائل المتعنت والافلايحوز في الشريعة المحمدية فعل ذلك للنخس مع أحد الابحثة نعم ان كان كافرا معاندا مثله فيجوز أن يفعل به ذلك لأن دمه هدر فضلا عن عينه (قوله والعلم) أي اعلم أن للعلم تعلقا تنجز يا قديما وهو انكشاف جميع الامور له أزلا فتعلقه تعلق انكشاف وليس له تعلق صالحي قديم لأن الصالح لأن يعلم ليس بعالم ولا تجرى على قياسه الارادة لأن وجود الارادة مع عدم تعيينها لشيء لا تنقص فيه فلا تنقص فيمن يصلح أن يعين ولم يعين والنقص فيمن يصلح أن تنكشفه الأشياء ولم تنكشفه مع ثبوت وصف العلم والارادة فان من لم يعين لاختياره ومن لم تنكشفه الأشياء بل غابت عنه فذلك لجهله اه وأثبت بعضهم للعلم تعلقا صالحيها أيضا على معنى أن وجوده يد الذي علمه الله في الازل وأنه يحصل فيما لا يزال يوم كذا يصلح عامه تعالى لأن يتعلق

(١٤ - دسوقي)

هذا السؤال بنخس العين وذلك عقوبة كل سائل مثله (ص) والعلم المتعلق

(٧) (قوله ويقول حال) لا يخفى أنها جملة مضارعية مقرونة بالواو اه مصححه

بعده في ذلك اليوم بدلا عن وجوده بمعنى أنه لو فرض تعلق علمه تعالى به وأنه لم يتعلق بوجوده لم يلزم على ذلك محال وذكر بعضهم أن للعلم تعلقين تنجيزي قديم وهو تعلقه بالواجب والمستحيل وتنجيزي حادث وهو تعلقه بالممكنات عند وجوداتها ألا ترى أن علم الله بأن زيدا دخل الدار بعد أن كان لم يدخلها متجدد بعلمه أنه لم يدخلها وفيه نظر لاستزامه نسبة الجهل إليه تعالى في الأزل وذلك لأنه إذا تأخر الانكشاف ثبت عدم الانكشاف قبل حصوله وهو جهل فالحق أنه تعالى يعلم أزلا ما كان وما يكون على الوجه الذي عليه يكون ولم يتجدد له تعالى انكشاف زائد على ما ثبت له في الأزل من الانكشاف وأن علمه بأن زيدا دخل الدار بعد أن كان لم يدخلها ليس متجددا والتجدد انما هو في المعلوم لا في العلم والحاصل أن العلم واحد وليس له الاوجه واحد والتعبير يبيح أن كان انما هو باعتبار المعلوم لا باعتبار العلم وتعلقه فانه واحد فالمعلوم قبل كونه يعبر عنه بأنه سيكون وبعده كونه يعبر عنه بأنه كان لاستقباله في الأول وحصوله في الثاني مثلا اذا كنا في الاحد فعلمنا بالجمعة الآتية محقق فهي قبل وقوعها يعبر عنها بأنها ستكون وبعده يعبر عنها بأنها كانت فالاختلاف في الجمعة لا في علمنا له اذا علمت هذا فقول المصنف المتعلق أي أزلا تعلقا تنجيزيا (قوله بجميع الواجبات) دخل فيه العلم نفسه فيعلم بعلمه علمه كما يعلم به ذاته وسائر صفاته والحاصل أن صفة العلم تتعلق بنفسها وبغيرها اذ كل صفة تتعلق وليست من صفات التأثير لا يستحيل تعلقها بنفسها وبغيرها ولو حذف المصنف لفظ جميع كان أولى لأنها توهم حصر ما وجد من المعلومات مع أن علم الله عام التعلق بما وجد وبما لم يوجد (قوله الواجبات والخائزات والمستحيلات) نعوت لمحذوف أي بجميع الأمور الواجبات الخائزات وانما لم يقدر ذلك المحذوف الاحكام ويكون اشارة الى تعلقه بجميع أقسام الحكم العقلي لأن العلم لا يختص بتعلقه بالاحكام بل كما يتعلق بها يتعلق بالمحكوم به والمحكوم عليه والنسبة واعلم أن علمه بالاحكام مشابه لعلم الحوادث التصديقي وعلمه بالمفردات مشابه لعلمهم التصوري وليس علمه تعالى تصور يا ولا تصديقا لتوقفهما على حصول ما لم يكن حاصلًا وهذا محال في حقه تعالى بل علمه تعالى حضوري وقوله المتعلق بجميع الواجبات أي لذاته وصفاته وقوله والخائزات أي كذوات الخائزات وصفاتها وأفعالها وبعثة الرسل وقوله والمستحيلات أي كالشريك والولد فيعلم أنه لا شريك له ولا ولد ولا صاحبة ولا يعلم ثبوت ذلك والانتقال العلم جهلا لأن اعتقاد ثبوت المحال جهل وليس في قولنا انه لا يعلم ثبوت ذلك نفي للعلم من أصله حتى يلزم منه محال ولا تقصير للعلم باخراج بعض متعلقاته حتى يكون محالا أيضا بل هو نفي لتسمية الجهل علمًا لأن العلم ينكشف به الأمر على ما هو عليه فهو تابع للمعلوم فلا يدخل فيه شيء مما ليس بحق بأن يصير حقا لأن كون غير الحق حقا هو عين الجهل ولا يخرج عنه شيء بوجه الصواب والحق والا كان قصور في العلم باخراج بعض متعلقاته فيلزم الجهل والحاصل أن العلم يتعلق بكل أمر على الوجه اللائق ونفي تعلقه بالوجه غير اللائق تنزيه له لا تنقيصه وكما لا محال واذا علمت أن العلم يتبع المعلوم تعلم أن المولى يعلم الشيء على ما هو عليه فيعلم الحق أنه حق ويعلم الباطل أنه باطل ويعلم الواجب أنه لا ينتفي والمستحيل أنه لا يثبت والممكن أنه ممكن وجميع ما يتطرق اليه من أوجه الجواز ويعلم أن الواقع منها الشيء الفلاني وأن غيره لم يقع ويعلم أنه متصف بالعشر بن صفة وبكالات لانهاية لها ويعلم أنه ليس متصفا باضدادها وأنه لا زوجة له ولا ولد ولا يعلم أنه متصف باضدادها ولا يعلم ثبوت الزوجة والولد وما مثل ذلك من المستحيلات لما تقدم (قوله العلم هو صفة الخ) اعلم أن الناس اختلفوا في العلم هل يحد أولا فقال بعضهم انه لا يحد لظهوره لانه كاشف لغيره فهو غني عن أن يظهره غيره وقال بعضهم انه لا يحد لعسره لانه لم يحد بحد الانوزع فيه والقائلون انه يحد لهم فيه تعاريف كثيرة وأكثرها مدخول قال ابن الحاجب أصح الحدود فيه أنه صفة توجب تمييزا لا يحتمل النقيض وهو الذي نقل عن ابن

بجميع الواجبات  
والخائزات والمستحيلات  
(ش) العلم هو صفة

ذكرى ويقرّب منه تعريف المصنف وقوله صفة جنس في التعريف شامل لجميع الصفات وقوله ينكشف  
بهما متعلق به مخرج للصفات المتعلقة التي لا تقتضي الانكشاف كالقدرة والارادة لانهما صفتان تيركبا  
مر وللصفات التي لا تتعلق كالحياة واللبياض والسواد والشجاعة ونحوها والمراد بالانكشاف ماهو  
أعم من التام فلذا أتى بقوله انكشافا لا يحتمل النقيض لأجل اخراج الظن والشك والوهم والاعتقاد  
الجازم سواء كان مطابقا أو غير مطابق لان متعلقاتها تحتمل النقيض وقوله لا يحتمل أي لا يحتمل  
ما تعلق به مع ذلك الانكشاف النقيض بوجه تمامه وقوله بوجه من الوجوه أي لا يحسب الذهن ولا  
بحسب الخارج ولا لأجل تشكيك مشكك وأشار بهذا الى أن العلم تلزمه أمور ثلاثة الجزم والمطابقة  
والثبات فالعالم بالشئ عاجز به وثابت عليه ومطابق معلومه للواقع فلا يحتمل معلومه النقيض بحسب  
الذهن لأجل الجزم ولا بحسب الخارج لأجل مطابقته للواقع ولا تشكيك مشكك لأجل الثبات وقوله  
لا يحتمل النقيض أي عند العالم أما عند غيره فلاذا كثيرا ما يعلم الانسان شيئا ويتردد فيه غيره أو ينفيه  
(قوله ينكشف الخ) المراد بالانكشاف التمييز والاتضح لا يقال ان التعبير ينكشف بوجه حدوث  
الانكشاف لان الفعل المضارع يدل على الحال والاستقبال وهذا لا يناسب علم الله لانا نقول الأفعال الواقعة  
في التعريف مجردة عن الزمان ولادلالة لها عليه فكأنه قيل صفة يحصل بها انكشاف ما تعلق به كذا قيل  
وأنت خير بأن الفعل هنا وان كان الملاحظ منه المصدر وهو الانكشاف الا أن التعبير بالانكشاف هنا  
غير لائق من جهة أنه انفعال بوجه حدوث ايضاح بعد خفاء وهذا وان ناسب العلم الحادث لا يناسب  
علم الله لأن علم الباري منزوع عن ذلك فاللائق أن يقال صفة طالع بالشئ على وجه الاحاطة به على ماهو  
عليه دون سبق خفاء وأورد على تعريف المصنف أنه غير مانع لشموله للسمع والبصر وأجيب بأن المراد  
بقوله ما تعلق به أي المذكور سابقا في المتن وحينئذ فلا يدخل السمع والبصر أو بآئنه لا ضرر في شمول  
التعريف لهما لانهما نوعان من العلم على أحد قولين والمصنف قدم شئ على ذلك القول ولا يقال يبعد  
مرور المصنف على هذا القول عده السمع والبصر مع العلم وعدم استغنائه بالشمول عن الشامل لان  
مقصود المصنف ذكر العقائد مفصلة لان استخراج الجزئيات من الكليات عسير والجهل في هذا العلم  
خطره كبير على أنه يمكن أن المصنف مر في المتن على قول وفي الشرح على قول آخر والحاصل أن السمع  
والبصر عندهم وصفان ثابتان لا يرجعان للعلم باتفاق وينكشف بهما بعض ما ينكشف بالعلم وهل  
بينهما تقارب فيكونان نوعين منه أو لا فلا قولان للاشعري وغيره من أهل الحق فشمول التعريف  
لهما مبني على القول الاول ثم ان قوله ينكشف بها ما تعلق به مراده أن ينكشف بها لمن قامت به الأمور  
التي تتعلق به فخرج الكلام فانه بسبب دلالة ينكشف به المدلول أيضا لکن لمن اطلع عليه وسمعه  
فاندفع ما يقال ان التعريف المذكور صادق بالكلام اذ يصدق عليه أنه صفة ينكشف بهما متعلق به  
وهو المدلول مع أنه لا يسمى علما والدليل على هذا المراد الاتيان بباء السببية في قوله ينكشف بها فانها  
تدل على أن الصفة سبب وعلة في الانكشاف والعلة انما توجب الحكم لمن قامت به وأنت خير بأن  
صرح بهذا الجواب أن المتكلم لا ينكشفه بالكلام متعلق الكلام وهو غير صحيح اذ المولى جل جلاله  
يدل كلامه على أمور لانهاية لها وتنكشفه منه فالاولى أن يقال ان مراد المصنف بقوله ينكشف بها  
ما تعلق به أي لمن قامت به فقط فخرج الكلام فانه صفة ينكشف بها ما تعلق به لمن قامت به ولغيره  
وهو سامع وبهذا الجواب الذي أجيب به عن خروج الكلام من التعريف يجب أيضا عن خروج  
الخاصة والفصل منه كالضحك والناطق بالنسبة للانسان فان كلامهما صفة ينكشف بها ما تعلق به  
وهو المعروف ولا يسميان علما وذلك لان الانكشاف ليس لمن قامت به وهو المعروف بل لغيره وهو السامع

ينكشف بها

(قوله ما يتعلق به) أي وهو جميع الواجبات والواجبات والمستحيلات بالنسبة للعلم القديم والبعض من كل بالنسبة للعلم الحادث فإن قلت لم قال ينكشف بها ما يتعلق به ولم يبين المتعلق كما يبينه في القدرة والارادة وحينئذ يكون في التعريف خفاء قلت قال ذلك ليتناول تعريفه العلم القديم والحادث ولا ضرر في اجتماعها في التعريف لا نرسم وأما قولك وحينئذ يكون في التعريف خفاء فجاوبه أن الخفاء القادح في التعريف هو الخفاء بالنسبة للعرف وليس هدامنه حصول المقصود الذي هو تمييز صفة العلم عما عداها من سائر الصفات اذ هو رسم كما تقدم وخفاء المتعلق لا يضر (قوله فغنى قولنا الخ) هذا تفرغ على تعريف العلم بما ذكره دفع توهم انه لا يلزم من مجرد التعلق ايضاح جميع تلك الأمور (قوله لعلمه تعالى) اللام اما التعليل وفي الكلام حذف أي منكشفة لذاته لأجل علمه أول التعدية ومعنى انكشافها للعلم كونها من متعلقاته (قوله بلا تأمل ولا استدلال) أي وحينئذ فليس علم المولى نظريا ولا استدلاليا ولا اكتسابيا والثلاثة مترادفة وذلك لانه يلزم عليها سبق الجهل ويطلق الاكتسابي أيضا على ما حصل بكسب العبد أعم من أن يكون حصل بنظر أو بحركة الجوارح من لمس وذوق وشم وابصار وكما لا يقال لعلم المولى انه نظري لا يقال له أيضا انه بديهي لانه من بدء الأمر النفس اذا اتاها بغتة وهو حادث يسبقه الجهل ولا ضروري وهو ظاهر ان فسر بمقارنه ضرورة حاجة كعالمك بالجوع والعطش الحاصلين لك أما ان فسر بما لا يتوقف على دليل فهو صحيح في حقه تعالى الا أن اللفظ لا يطلق للثابوهم المعنى الاول (قوله لا يمكن أن تكون) أي تكون تلك الامور المنكشفة على أن تكون بالتاء الفوقية أو العلم أو الايضاح على أنه بالياء التحتية (قوله في نفس الامر) قيل هو علم الله وقيل اللوح المحفوظ وقيل نفس الامر نفس الشيء فالأمر هو الشيء ومعنى كون الشيء موجودا في نفس الامر أنه موجود في حد ذاته أي ليس وجوده وتحققه وثبوته منعلقا بفرض فإرض ولا اعتبار معتبر (قوله وهي لا تتعلق بشيء) اعترض بأن الشيء يختص بالموجود عند أهل هذا الفن وحينئذ فالتعريف به يوهوم أن الحياة تتعلق بغير الموجود وهو المعدوم مع أن هذا باطل بالاستقراء لانهم استقروا كجالاته تعالى فلم يجدوا منها ما يتعلق بالمعدوم دون الموجود فكان الاولى أن يقول وهي لا تتعلق أصلا أو يبديل شيئا بأمر فيقول وهي لا تتعلق بأمر ولفظ أمر يفيد التعميم وقد أجيب عنه بأن المراد بالشيء مدلوله اللغوي وهو المفهوم فكأنه قال لا تتعلق بمفهوم وهو يعم الموجود والمعدوم (قوله الحياة صفة الخ) أي الحياة مطلقا سواء كانت قديمة أو حادثه فهو رسم شامل لها فصفة جنس وتصحح وما بعده فصل مخرج لغيره من الصفات (قوله تصحح) أي تجوز فهي شرط عقلي يلزم من عدمها عدم الادراك ولا يلزم من وجودها وجود الادراك ولا عدمه والتجوز يزعم الاستحالة أي انه عند وجود الحياة لا يستحيل الاتصاف بالادراك فالاتصاف به عند وجودها ممكن بالامكان العام الشامل للواجب والمستوى الطرفين فيجعل الاتصاف بالادراك عند وجود الحياة بمعنى المستوى بالنسبة اليها ومعنى الواجب في حق القديم والحاصل أن تصحح الواقعة في التعريف معناه بالنسبة للقديم توجب له تعالى أن يتصف بالادراك أزلا وأبدا لان كل ما صح في حقه تعالى فهو واجب وأما بالنسبة للحادث فعناه يجوز أن يتصف بالادراك كما اذا كنا في حالة الصحو وأما في حالة النوم ونحوه فيفقد الادراك وان كانت الحياة موجودة (قوله لمن قامت به) هذا تحقيق لمذهب أهل السنة من أن الصفة انما توجب حكمها لمن قامت به لا لخراج صفة لم تكن كذلك (قوله أن يتصف بالادراك) انما قال أن يتصف بالادراك ولم يقل أن يدرك لان الذي من لوازم الحياة صحة الادراك لا الادراك نفسه وشمل قوله الادراك العلم والسمع والبصر وادراك نحو المس والشم والذوق على القول به فان قلت مقتضى التعريف أن الحياة ليست شرطا في غير الادراك من

ما يتعلق به انكشافا  
لا يحتمل التقيض بوجه  
من الوجود فغنى قولنا  
المتعلق بجميع  
الواجبات الى آخره أن  
جميع هذه الأمور  
منكشفة لعلمه تعالى  
ومتضح له تعالى أزلا  
وأبدا بلا تأمل ولا  
استدلال اتضا حالا يمكن  
أن يكون في نفس الأمر  
على خلاف ما علمه  
عز وجل (ص) والحياة  
وهي لا تتعلق بشيء (ش)  
الحياة صفة تصحح لمن  
قامت به أن يتصف  
بالادراك ومعنى كونها  
لا تتعلق بشيء أنها



الصفات وليس كذلك بل كما أنها شرط في الإدراك وهو العلم والسمع والبصر هي شرط أيضا في القدرة والارادة والكلام لاستحالة وجودها بدونها وأجيب بأن ذكر الإدراك في التعريف وجعله مشروطا بالحياة وهي شرط له لا يفيد أن غيره من الصفات ليس كذلك لأن الإدراك لمفهوم له لكونه اسما جامدا لقبا فلا يكون ذكره في التعريف لأجل الاحتراز عن غيره كما هو مشهور وعند جمهور الأصوليين سلمنا أن له مفهوما وأنه يذکر للاحتراز لكن دعوى ذكره للاحتراز هنا غير مسلمة لأن شرطية الحياة لبقية الصفات تفهم بطريق اللزوم وذلك لأن الإدراك لازم للقدرة والارادة والكلام وهي ملزومة له وما كان شرطا في اللزوم فهو شرط في المزموم (قوله لا تقتضي) أي لا نستلزم (قوله بعد قيامه بمحلها يطلب الخ) هذه البعديّة منظورة فيها للتعلل للخارج إذ لا ترتيب في الخارج بين قيامها بمحلها وتعلقها لأن كلا منهما أزلّ ما قيامها بمحلها فظاهر وأما تعلقها بالمعلوم فلما سبق أن تعلق العلم أزلّ لا تنجزى حادث على الحق وقوله يطلب الخ قضيته أن المراد بالاختصاص الطلب وليس كذلك فالأولى أن يفسر بالاستلزام وإن كان يمكن أن يقال مراده بقوله يطلب أمرا أي من طلب المزموم للازمه فرجع الأمر إلى أن المراد بالاختصاص الاستلزام (قوله بجميع صفات المعاني) أي القديمة أما المعاني الحادثة فمنها ما يتعلق ومنها ما لا يتعلق كالبياض والسواد (قوله سوى الحياة) أي وكذلك القدم والبقاء عندهم يجعلها من صفات المعاني (قوله نفسى لتلك الصفات) أي فلا توجد تلك الصفات في الخارج بدونه وحينئذ فهو واجب أزلّ وقوله كما أن قيامها بالذات نفسى أي لأن تلك الصفات لا توجد في الخارج قائمة بنفسها بل قائمة بالذات وكون التعلق صفة نفسية قول الأشعري ويشكل بنفيه الأحوال وقيل إن كلام من تعلق الصفة وقيامها بالذات أمر اعتبارى وأنه من النسب والاضافات وقيل إنه من مواقف العقول أي لا يعلمه إلا الله وقيل إن التعلق صفة وجودية ورد بلزوم قيام المعنى بالمعنى ثم إن التعلق الموصوف بكونه نفسيا هو التعلق القديم للأحداث لتتحقق الصفة بدونه في الخارج أزلا وأبدا والتعلق القديم يشمل التنجزى القديم بالنسبة للعلم والارادة والكلام على ما يأتي ويشمل الصلوحى بالنسبة للقدرة والارادة وليس خاصا بالصلوحى خلافا لبعضهم كذا قرر شيخنا (قوله المتعلقان بجميع الموجودات) اعلم أن لها ثلاثة تعلقات فإكتشاف الذات العلية وصفاتها بما تعلق تنجزى قديم وإكتشاف ذوات الكائنات وصفاتها الوجودية بهما عند وجودها تعلق تنجزى حادث ولا يلزم على تأخر التنجزى الحادث بالنسبة لهما وجودهما قبل وجود الحوادث لأنهما لا يتعلقان إلا بالموجود فقيل وجود الحوادث لا يتأتى سمعها ولا بصرها فلا يثبت قبل وجودهما عمى ولا صمم بالنسبة إليها بخلاف العلم فإنه يتعلق بكل موجود وكل معدوم فإثبات التنجزى الحادث له يلزم عليه نسبة الجهل قبل وجود الحوادث وصلاحتها في الأزل لانكشاف ذوات الكائنات وصفاتها بهما فيما لا يزال صلوحى قديم فقوله المتعلقان أي تعلقا تنجزيا وصلوحيا قديما وتنجزيا حادثا بجميع الموجودات على التوزيع الذى قلناه وذكر المصنف هنا حيث قال المتعلقان وأنث سابقا عند الانتقال حيث قال ثم سبع تسمى الخ مراعاة لجهة الصفة والوصف فأنث فمما سبق مراعاة لكونها صفات وذكر هنا مراعاة لكونها وصفين وقوله بجميع الموجودات أي حتى أنفسهما فينكشفه تعالى بسمعه ذاته وصفاته حتى سمعه وبصره وبصير ببصره أي وينكشفه ببصره ذاته وصفاته حتى بصره وسمعته وخرجت بقوله الموجودات الأمور العدمية كالسلوب والأمور الثبوتية كالأحوال والأمور الاعتبارية فلا يتعلقان بها إن قلت إذا كان كل من السمع والبصر ينكشف به الموجودات فأحدهما يغنى عن الآخر وأجيب بأن الانكشاف الحاصل بأحدهما مغاير للانكشاف الحاصل بالآخر فلا يغنى وفى قوله المتعلقان بجميع الموجودات رد على من قال وهو العلامة السعد باختصاصها ببعض الموجودات

لا تقتضى أمرا زائدا  
على القيام بمحلها  
والصفة المتعلقة هي  
التي تقتضى أمرا زائدا  
على ذلك الأثرى أن  
العلم بعد قيامه بمحلها  
يطلب أمرا يعلم به  
وكذا القدرة والارادة  
ونحوهما وبالجملة بجميع  
صفات المعاني متعلقة  
أي طالبة لزائد على  
القيام بمحلها سوى  
الحياة وهذا التعلق  
نفسى لتلك الصفات  
كما أن قيامها بالذات  
نفسى لها أيضا (ص)  
والسمع والبصر  
المتعلقان بجميع  
الموجودات

فيختص السمع بالأصوات والبصر بالأجرام والاعراض قياسا للغائب على الشاهد (قوله السمع والبصر صفتان ينكشف بهما الشيء ويتضح) هذا الكلام متضمن لتعريفين أحدهما للسمع والآخر للبصر فكأنه يقول السمع صفة ينكشف بها الشيء ويتضح كالعلم والبصر صفة ينكشف بها الشيء ويتضح كالعلم لكنه سلك مسلك الاختصار وأتى بهذا الكلام المتضمن للتعريفين وقوله في كل من التعريفين صفة جنس في التعريف يشمل سائر الصفات وقوله ينكشف بهما فصل أخرج به ماعدا صفة العلم وما عدا صفة البصر ان كان التعريف للسمع وما عدا صفة السمع ان كان التعريف للبصر وقوله الشيء أي الموجود فصل أخرج به العلم اذ تعلقه بعم الموجود والمعدوم واخراج العلم بهذا القيد بناء على أنهما ليسا نوعين من العلم والافالقيدي لبيان الواقع وقوله كالعلم تشبيه في الاتضاح أي اتضاحاتهما كالانضاح في العلم وانما يمكن قول الشارح صفتان ينكشف الخ تعريفها واحدا لهما لأن القصد بالتعريف تمييز كل واحد منهما عن الآخر والتشريك مناف لذلك لأن الحد لا يقبل الا أفراد المحدود كما هو معلوم فان قلت ان تعريف كل من السمع والبصر بما ذكر بدل على اتحادهما في الخاصة وهي انكشاف جميع الموجودات بهما وحينئذ فكل واحد منهما داخل في تعريف الآخر فيكون كل من التعريفين غير مانع وشرط التعريف أن يكون جامعا مانعا قلت ما ذكرته من دخول كل في تعريف الآخر مسلم والعذر في عدم تعريف كل واحد منهما بتعريف لا يدخل فيه الآخر تعذره معرفة ما يخص كل واحد من الانكشافات فلاجل تعذره معرفة ذلك صدق حد كل منهما على الآخر لا اشتراكهما في الصفة والخاصة والعقل حيث لم يدرك الكنه التجا إلى السمع والسمع انما يدل على مجرد اثباتهما على أن المقصود من التعريف تمييزهما عن غيرهما من بقية صفات المعاني كالقدرة والارادة ونحوهما لا يميز أحدهما عن الآخر والأقدمون من المناطق لا يشترطون في التعريف المساواة فيجوز عندهم التعريف بالأعم (قوله الآن الانكشاف بهما يز يدعى الانكشاف بالعلم) دفع بهذا ما يقال اذا كانت الموجودات تنكشف بالسمع والبصر كما تنكشف بالعلم كان انكشافها بالسمع والبصر تحصيلها للحاصل فأجاب الشارح بأن السمع والبصر وان شارك العلم في أصل الانكشاف لكن الانكشاف بهما زائد على الانكشاف بالعلم فلم يلزم تحصيل الحاصل فورد عليه أن هذا يقتضي أنه يتضح بهما ما لم يتضح بالعلم كما في حق الشاهد مع أن علم الباري لا يخرج عنه معلوم دفع الشارح ذلك بقوله بمعنى أنه ليس عينه والحاصل أن المراد بكون الانكشاف بهما يز يدعى الانكشاف بالعلم أنه مغاير له كأن الانكشاف بأحدهما مغاير للانكشاف بالآخر فالانكشاف في الثلاثة متغاير (قوله وذلك) أي التغاير بين الانكشاف بالحاصل بالعلم والحاصل بهما معلوم في الشاهد أي فيما شاهدته من الخلق فان العلم الحاصل بالقلب عند تغميض العين مغاير للعلم الحاصل عند فتحها والعلم بمكة لمن رآها مغاير للعلم بها لمن لم يرها الحاصل بالتواتر وهذه الجملة التي في المعنى كالعلة انفي العينية وفيها إشارة لرد القول بأنهما نوعان من العلم والى هذا المعنى وما قبله أشار في الكبرى بقوله ولا يستغنى بكونه عليا عن كونه سميعا وبصيرا لما نجده من الفرق الضروري بين عامنا بالشيء حالة غيبته عنا وبين تعلق سمعنا وبصرنا به قبل لا يقال قوله وذلك معلوم في الشاهد فيه قياس الغائب على الشاهد وهو لا يصح لأننا نقول انما أتى بهذا تقريرا للفهم لا اثباتا للحكم حتى يرد اه (قوله ضرورة) أي حال كون تعلق العلم به ذا ضرورة أي وجوب أو ضرورة أي واجبا لا يقبل الاتفاء (قوله الاجزئيا) أي بحيث يقال بعض ما يتعلق به العلم يتعلق به السمع والبصر (قوله مخالفان لسمعنا وبصرنا في التعلق) أي ويلزم منه المخالفة في الحقيقة وان اشتركا في أن كلا صفة يحصل بها الانكشاف ووجهلزم والمخالفة في الحقيقة للمخالفة في التعلق أن عموم التعلق في سمعنا وبصرنا

(ش) السمع والبصر  
صفتان ينكشف بهما  
الشيء ويتضح كالعلم الا  
أن الانكشاف بهما  
يزيد على الانكشاف  
بالعلم بمعنى أنه ليس  
عينه وذلك معلوم في  
الشاهد ضرورة  
ومتعلقها أخص من  
متعلق العلم فكل  
ما تعلق به السمع  
والبصر تعلق به العلم  
ولا ينعكس الاجزئيا  
ونبه بقوله بجميع  
الموجودات على أن  
سمعنا تعالى وبصرنا  
مخالفان لسمعنا  
وبصرنا في التعلق

واجب بخلاف سمعنا وبصرنا فانه لا يجب لها عموم التعلق والمثلان لا يختلفان فيما يجب (قوله اذ سمعنا  
 انما يتعلق عادة بعض الموجودات وهي الاصوات) أي ومن غير العادة قد يتعلق سمعنا بغير الاصوات  
 كسماع موسى لكلام الله القديم الذي ليس بحرف ولا صوت وقوله وهي الاصوات الضمير لبعض  
 الموجودات وأنت الضمير لاكتساب المضاف التأنيث من المضاف اليه (قوله على وجه مخصوص) خبر  
 لمبتدأ محذوف أي ذلك التعلق كائن على وجه مخصوص أو خبر لكان المحذوفة أي ويكون ذلك التعلق  
 عادة على وجه مخصوص (قوله من عدم البعد والسر) هذيان للوجه مخصوص وقوله جدا يرجع  
 لكل من البعد والاسرار فان كان هناك بعدا واسرار كان ذلك مانعا من سماعها ولا يتقيد سماع الصوت  
 بكونه في جهة مخصوصة بل يسمع الصوت سواء كان من خلف أو أمام أو تحت أو فوق أو يميناً أو شمالاً بخلاف  
 المرئي فان ابصاره مشروط بكونه في جهة الأمام (قوله وبصرنا انما يتعلق عادة ببعض الموجودات)  
 وأما البعض الآخر كالملائكة والجن فعدم ابصارنا له لعدم تعلق قدرة المولى بابصارنا له أو لتعلقها بعدمه  
 على الخلاف السابق ولا يقال ان عدم الابصار مانع والا لزم التسلسل وذلك لأن المانع موجود يصح أن  
 يرى فيكون المانع من ابصارنا له مانع آخر وهم جرافيل لزم التسلسل ان استمرت سلسلة الموانع أو الدور  
 ان كان المانع من ابصارنا المانع الأخير المانع الأول ان قلت ان عدم ابصارنا للبعض المانع من الرؤية  
 وذلك المانع منع من رؤية نفسه ومن رؤية غيره وحينئذ فلا يلزم التسلسل في الموانع قلت لو كان كذلك  
 لكان المنع صفة نفسية له ولا يجوز أن يرى وهذا يقدر في طرد العلة فقد ذكر وأن الوجود علة  
 مصححة للرؤية وهذا المانع موجود ولا يرى لكون المنع صفة نفسية له وان فرضنا أن ذلك المانع لا يراه  
 من قام به ويراه غيره فصار مرئياً في الجملة فلم يقدر في طرد العلة فلا يصح لأن صفة النفس لا تختلف  
 ولا تتخلف واعلم أن ما ذكره الشارح من اختصاص سمعنا بالاصوات وبصرنا بالاجسام وألوانها  
 وأكوانها أمر عادي فقط لاعقل والمولى سبحانه قادر على عكس ذلك فيجوز أن يخرق الله العادة ويتعلق  
 كل واحد بما تعلق به الآخر أو يتعلق كل منهما بكل موجود لأن المصحح للدراك هو الوجود (قوله  
 وهي الاجسام) جمع جسم وهو ما تركيب من جوهرين فردين فأكثر وهو المتحيز القابل للقسمه  
 وقضيته أن الجوهر الفردي لا يرى وهو كذلك أي لا يرى بحسب العادة وما ذكره الشارح من أن المرئي  
 هو الاجسام والألوان معاً لا الألوان فقط هو مذهب أهل السنة خلافاً للمعتزلة القائلين المرئي الألوان  
 فقط (قوله وأكوانها) الأكوان عندهم أربعة الحركة والسكون والاجتماع وهو كون الجسمين  
 بحيث لا يتخللها ثالث والافتراق وهو كون الجسمين بحيث يتخللها ثالث وقضية كلام الشارح أن هذه  
 الأربعة الأمور موجودة وأنها ترى والذي عليه المحققون أن الذي يرى من هذه الأربعة الحركة والسكون  
 وأما الاجتماع والافتراق فأمران اعتباريان لا وجود لهما فلا يريان فالمرئي الجسمان المجتمعان أو المفترقان  
 لانفس اجتماعهما أو افتراقهما فان قلت الحركة قد فسرت بأنها الكون الأول في الحيز الثاني والسكون  
 بانه الكون الثاني في الحيز الأول فقد فسرت بالكون كما فسر به الاجتماع والافتراق فواجه جعل الحركة  
 والسكون موجودتين دون الاجتماع والافتراق قلت السكون مختلف فنه ما وصل لدرجة الوجود وهو  
 المفسر به الحركة والسكون ومنه ما لم يصل لذلك وهو المفسر به الاجتماع والافتراق والمراد بالكون  
 الحصول كذا قررره شيخنا (قوله في جهة مخصوصة) أي وهي جهة الأمام (قوله وعلى صفة مخصوصة)  
 أي من عدم البعد جدا وعدم القرب جدا فالبعد والقرب جدا مانعان من الابصار للاجسام وألوانها  
 (قوله فيتعلقان بكل موجود قديماً كان أو حادثاً) لكن تعلقهما بالقديم تعلق تنجيزي قديم  
 وبالحدث تعلق صالحي قديم وتعلق تنجيزي حادث كما مر (قوله في أزله ذاته) تنازعهما كل من يسمع

اذ سمعنا انما يتعلق عادة  
 ببعض الموجودات  
 وهي الاصوات في جهة  
 مخصوصة وعلى وجه  
 مخصوص من عدم  
 البعد والسر جدا  
 وبصرنا انما يتعلق  
 عادة ببعض الموجودات  
 وهي الاجسام وألوانها  
 وأكوانها في جهة  
 مخصوصة وعلى صفة  
 مخصوصة وأما سمع  
 مولانا جل وعز و بصره  
 فيتعلقان بكل موجود  
 قديماً كان أو حادثاً  
 فيسمع جل وعز ويرى  
 في أزله ذاته العلية

ويرى والأزل هو عدم الأولية وحينئذ فالظرفية مجازية (قوله وجميع صفاته الوجودية) أي لا الأحوال ولا الأمور الاعتبارية مثل كونه قبل العالم وبعده (قوله مع ذلك) أي مع سمعه وبصره ذاته وصفاته الوجودية في الأزل ذوات الكائنات والحاصل أنه تعالى في الأزل سامع وراء ذاته وصفاته وفيما لا يزال سامع لذاته وصفاته وذوات الكائنات وصفاتها قال بعضهم جاء يهودى الى أشبيلية من على مسافة عشرة أيام الى أبى عبد الله محمد بن الخليل وذكر اليهودى أنه ما جاء إلا أجل مسألة عجز الناس عنها فاتفق اجتماع أعيان الناس فقال اليهودى أتقولون ان البارى قديم فقال له الشيخ المذكور نعم فقال سمعه قديم فقال الشيخ نعم قال فيما ذنق سمعه قبل خلق الخلق وأصواتهم وكلامهم فقال تعلق سمعه القديم بكلامه القديم فبادر اليهودى وقبل يده فقال له الشيخ وأز يدك أختها وهى أن رؤية الله تعالى قديمة أى بصره وتعلق فى الأزل بذاته وصفاته القديمة (قوله فيما لا يزال) هو ما قبل الأزل ومبدؤه خفى تقف عنده العقول فلا يعلمه الا الله (قوله كانت من قبيل الاصوات) أى كانت الكائنات من قبيل الاصوات وغيرها وقوله أجساما أى كان غير الاصوات أجساما أو ألوانا أو أكوانا وكان غيرها كالمقادير من الطول والعرض والعمق وكالاضواء (قوله والكلام) اعلم أن الكلام يتنوع باعتبار دلالاته الى ستة أنواع وذلك لأنه باعتبار دلالاته على طلب الفعل أمر وباعتبار دلالاته على طلب التركى وباعتبار دلالاته على معنى مطابق للواقع خبر وباعتبار دلالاته على طلب العلم باعتبار حال الخلق واستخبار وبعثار دلالاته على ثواب مستقبل وعدو وباعتبار دلالاته على وقوع عذاب مستقبل وعيد وتنوعه لهذه الأنواع اعتبارى كما علمت لاحقيقى واذا علمت ذلك فاعلم أن للكلام باعتبار كونه لبس أمرا ولا نهيا بل خبرا أو استخبارا أو وعدا أو وعيدا تعلقا تنجيزيا قديما وهو دلالاته فى الأزل على معنى مطابق للواقع وعلى طلب العلم وعلى ثواب مستقبل وعلى توقع عذاب كما تقدم وأما تعلقه باعتبار كونه أمر أو نهيا فله تعلق تنجيزى حادث عند وجود المأمور والمنهى وهو طلب الفعل من الأول وطلب الترك من الثانى وصلوحى قديم وهو صلاحيته فى الأزل للدلالة على طلب الفعل والترك بمن سيوجد (قوله الذى ليس بحرف ولا صوت) الحرف أخص من الصوت ولما كان لا يلزم من نفي الأخص نفي الأعم ذكر العام بعده وانما كان الصوت أعم من الحرف لان الكيفية الحاصلة عند انضغاط الهواء وانحباسه تسمى صوتا سواء انحبس فى مخرج من مخارج الحروف أو فى غير ذلك الا أنه ان انحبس فى مخرج قيل للكيفية الحاصلة عند انحباسه حرف وصوت وان انحبس فى غير مخرج قيل للكيفية صوت فقط (قوله ويتعلق الخ) انما عبر هنا بالمضارع وفيما تقدم باسم الفاعل حيث قال فى القدرة والارادة والسمع والبصر المتعلقان وفى العلم المتعلق تفننا وأشار المصنف بهذا الى أن الكلام مساو للعلم فى المتعلق بالفتح لأن من علم أمر اصح أن يتكلم به والمولى عالم فى الأزل بما كان ربما يكون وما لا يكون فصح أن يتكلم بهما وان تساوى فى المتعلق الا أنهما مختلفان فى التعلق لأن تعلق العلم الانكشاف وتعلق الكلام الدلالة فيدل كلامه تعالى على الواجب وعلى المستحيل وعلى الجائز فن كشف له الحجاب واطلع عليه يفهم منه ذاته تعالى وصفاته كما يفهمان من قوله أنا الله لا اله الا أنا ويفهم منه أنهما واجبان لا يقبل واحد منهما الاتفاه ويفهم منه أن الشريك عليه محال وأن اعتقاد وجوده كفر كما يفهم ذلك من قوله لقد كفر الذين قالوا ان الله ثالث ثلاثة ويفهم منه الجائزات وأنها مخلوقة لله كما يفهم ذلك من قوله والله خلقكم وما تعملون فان قلت ما ذكره المصنف من أن الكلام الأزل متعلق بجميع متعلقات العلم الأزل ممنوع وذلك لأن الله قديما أمر بعض المكلفين بما علم أنه لا يقع منهم فيستلزم أن أمره تعلق بوقوع ذلك المأمور ولم يتعلق بعدمه وعلمه قد تعلق بعدم وقوع ذلك المأمور فقد تعلق علمه تعالى بما لم يتعلق به أمره الذى هو كلامه فالعلم اذن أعم من الكلام متعلقا وذلك لأن

وجميع صفاته الوجودية  
ويسمع ويرى تبارك  
وتعالى مع ذلك فيما لا يزال  
ذوات الكائنات كلها  
وجميع صفاتها  
الوجودية سواء كانت  
من قبيل الاصوات أو  
من غيرها أجساما  
كانت أو أكوانا  
أو ألوانا أو غيرها  
(ص) والكلام الذى  
ليس بحرف ولا صوت  
ويتعلق بما يتعلق به  
العلم من المتعلقات  
(ش) كلام الله تعالى

الشيء الذي أمر الله به وعلم بوقوعه تعلق كل من الأمر والعلم بوقوعه وما نهى عنه وعلم بعدم وقوعه تعلق كل من العلم والنهي بعدم وقوعه وأما أمر به وعلم بعدم وقوعه كما يمان أني هب فقد تعلق العلم بعدم وقوعه دون الأمر فيكون عدم الوقوع في هذه الحالة متعلقا للعلم دون الأمر وحينئذ فبعض متعلق العلم ليس متعلقا للكلام فالجواب ان الكلام الأزلي له تعلقات كثيرة لما علمت من تنوعه فليس تعلقه منحصرا في تعلق الأمر فكلامه تعالى وان كان لم يتعلق بعدم وقوع ذلك المأمور به باعتبار كونه أمر السكنة قد تعلق به باعتبار كونه خبرا وحينئذ فلا يمكن أن يفرد العلم الأزلي بتعلق لا يكون متعلقا للكلام الأزلي بوجه من وجوه تعلقاته ومنشأ الغلط حصر تعلق الكلام في تعلق الأمر والحال أن تعلق الكلام أعم من تعلق الأمر (قوله القائم بذاته) احتراز من كلام الله بمعنى الألفاظ التي نقرؤها فإنه ليس صفة أزلية الخ بل حادثه وكل منهما يقال له كلام الله تعالى وقرآن بالاشتراك كما يأتي (قوله صفة أزلية ليس بحرف ولا صوت) هذا تعريف بالأعم لدخول جميع الصفات فيه اذ يصدق على كل منها أنها صفة أزلية ليست بحرف ولا صوت فكان الأولى أن يزيد في التعريف دالة على جميع الأمور لأجل اخراج بقية الصفات (قوله ولا يقبل العدم) أي المطلق وهو ترك الكلام سواء كان مع عدم القدرة عليه بحيث يصير المولى أبكم أو معها (قوله وما في معناه) أي وما هو ملتبس بمعناه أي بمعنى العدم وقوله من السكوت بيان لما في معنى العدم وانما جعل السكوت في معنى العدم لان السكوت عدم مقيد لانه ترك التكلم مع القدرة عليه واذ اعلمت أن كلامه القديم لا يقبل العدم ولا السكوت تعلم انه ليس معنى كلم الله موسى تكليما انه ابتداء الكلام بعد أن كان ساكتا ولا انه بعدما كلمه سكنت وانما المعنى أنه أزال الحجاب عن موسى وخلق له سمعا وقواه حتى أدرك كلامه القديم ثم منعه بعد ذلك ورد ما كان عليه قبل سماع كلامه (قوله ولا التبعض) أي ولا يقبل التبعض بمعنى التبعض أي لا يقبل أن يكون مبعضا له أبعاض وأجزاء بخلاف كلامنا فإنه ذو أجزاء فقوله لنا زيد قائم كلام له جزآن الجزء الاول زيد والثاني قائم كذا قرر شيخنا وهو أظهر من قول بعض الحواشي معنى كونه لا يقبل التبعض أنه لا يقبل أن يكون بعضا من شيء أو يكون شيء بعضا منه (قوله ولا التقديم ولا التأخير) أراد به لازمه وهو التقديم والتأخر لانه هو الذي من صفات الكلام أي ان كلامه تعالى لا يقبل التقديم ولا التأخر أي بخلاف كلامنا فإنه يقبل ذلك فاذا قلت زيد قائم وعمرو جالس فالجملته الأولى متقدمة على الثانية والثانية متأخرة عن الأولى ثم ان نبي قبوله للتقدم والتأخر لازم لنفي تبعضه أي نفي كونه ذا أبعاض وأجزاء فعطفه على ما قبله من عطف اللازم على الملزوم (قوله أي دال) أشار بذلك الى أن تعلقه تعلق دلالة (قوله التي لانهاية لها) أي في نفس الامر والمولى يعلمها تفصيلا ومع ذلك يعلم أنها لا تنتهي (قوله وهو الذي عبر عنه الخ) فيه أن هذا يقتضي أن الصفة القديمة مدلوله للنظم الطبيعي المعجز مع أن مدلوله منه ما هو قديم ومنه ما هو حادث فكيف يكون مدلوله الصفة القديمة وأجيب بأن النظم الطبيعي لما كان دالا على ما تدل عليه الصفة القديمة صر النظم المذكور دالا على الصفة دلالة عرفية اذ قد تعرف ان الدال على شيء دال على ما د عليه ذلك الشيء فان أريد الدلالة العقلية قدر مضاف في الكلام فقوله وهو الذي عبر عنه أي عن مدلوله (قوله بالنظم) أي بالكلام المنظوم أي المرتب (قوله المعجز) أي الذي أعجز البلغاء والفصحاء عن الاتيان بمثل أقصر سورة منه وسبب ذلك أن معجزة كل نبي كانت من جنس ما هو مشتهر في زمنه فموسى لما كانت السحرة موجودين في زمنه بكثرة كانت معجزته انقلاب العصا ثعباناً كل غيره المعجز ذلك للسحرة وعيسى لما كان في زمن كثير فيه الأطباء كانت معجزته إبراء الأكمه والأبرص واحياء موتي المعجز ذلك لهم وسيدنا محمد صلى الله عليه وسلم لما كثر في زمنه الفصحاء والبلغاء كانت معجزته القرآن المعجز لهم عن معارضته بالاتيان ولو بمثل أقصر سورة

القائم بذاته هو صفة  
أزلية ليس بحرف ولا  
صوت ولا يقبل العدم  
وما في معناه من السكوت  
ولا التبعض ولا التقديم  
ولا التأخير ثم هو مع  
وحده متعلق أي دال  
أزلا وأبدا على جميع  
معلوماته التي لانهاية لها  
وهو الذي عبر عنه  
بالنظم المعجز

منه (قوله المسمى) أى النظم وقوله أيضا أى كإنسمى الصفة (قوله حقيقة لغوية) أى فكلام الله مشترك اشترا كلفظيا يطلق على كل من النظم والصفة اطلاقا حقيقيا لوضعه في اللغة (قوله لوجود الخ) اعترض بأن الحقيقة لا تحتاج لعلاقة وإنما يحتاج لها المجاز فلا حاجة لقوله لوجود الخ وجوابه أن هذا بيان لوجه تسمية النظم بكلام الله حقيقة دون غيره وليس إشارة للعلاقة وأنه من تسمية الدال باسم المدلول مقتضى أن الاطلاق مجاز فينا في قوله أولا حقيقة لغوية وحاصله أنه إنما سمي النظم المعجز بكلام الله لدلالة النظم على كلام الله وعلى مدلول كلام الله على ما تقدم من ارادة الدلالة العرفية أو العقلية أو أنه علة لوجه اضافته لله على كل تقدير أى سواء قلنا انه نزل بلفظه أو نزل بمعناه واللفظ من عند الله أو من عند جبريل أو من النبي (قوله بحسب الدلالة لا بالحوال) أشار بهذا الى أن وجود الشيء في الشيء إما أن يكون بحسب حاله فيه كوجود زيد في المسجد وإما أن يكون بحسب دلالة عليه كوجود المعنى في اللفظ وما هنا وهو وجود كلام الله بمعنى الصفة القديمة في النظم المعجز من هذا القبيل فعنى وجود الصفة في النظم انه دال عليها وعلى ما تدل عليه لأنها حالة فيه لان القديم لا يحل في مكان والالزم الحدوث وكما يقال ان كلام الله حال في اللفظ المعجز لا يقال كلام الله حال في لسان أو قلب أو مصحف وان أراد بكلام الله اللفظ المعجز تأدبا (قوله ويسميان) أى الصفة القديمة والنظم المعجز (قوله قرأنا أيضا) أى كما يسميان بكلام الله (قوله محجوب عن العقل الخ) أى عن كل عقل حتى عن عقول الرسل أى وحينئذ فالتعاريف المتقدمه رسوم ثم ان المحجوب عنه حقيقة هو النفس لانها هي التي شأنها ادراك الأمور وإنما أسند الحجب للعقل لكونه آلة في ادراكها وبالجملة فذاته تعالى وصفاته لم تعلم للبشر ولا لغيرهم كما قال تعالى لا تدركه الأبصار أى لا تدركه على وجه الاحاطة به (قوله بعدمعرفته ما يجب الخ) وأما قبل تلك المعرفة فلا يتوهم فيه الخوض في الكنه حتى ينفي (قوله وما يوجد في كتب علماء الكلام من التمثيل) أى لكلامه تعالى القديم بالكلام النفسى والمراد بالتمثيل التشبيه وحاصله أن المعتزلة يقولون ان الكلام لا يكون الاحروفا وأصواتا وحينئذ فلا يتصف به المولى بحيث يكون قائما به لثلا يلزم قيام الحوادث به ومعنى كونه متكما أنه خالق للكلام في غيره ورد عليهم أهل السنة بأن كلامنا النفسى ليس بحرف ولا صوت وهو كلام حقيقة فليكن كلام الله كذلك أى ليس بحرف ولا صوت وهو كلام حقيقة فليس مراد أهل السنة بقولهم فليكن كلام الله كذلك انهم ما مثلان في الحقيقة بل هما متباينان لان كلامه تعالى قديم وكلامنا النفسى حادث مشتمل على التقديم والتأخير بل مرادهم التشبيه في أن كلامنا ليس بحرف ولا صوت وان تباينا في الحقيقة ان قلت هذا احتجاج على المعتزلة بمحل النزاع لان المعتزلة ينكرون تسمية ما يجده الانسان في نفسه كلاما ويردون ذلك للارادة اولعلم بنظم الصيغة وانها خواطر قلت كلامهم هذا ساقط لمخالفته لاطلاق العرب عليه كما قال الأخطل

ان الكلام في القواد وانما \* جعل اللسان على القواد دليلا

فلما كان دعواهم الرد واضح البطلان ومجرد جدال منهم لم يكثر أهل السنة بنزاعهم فنزلوه منزلة العدم (قوله وما يوجد) مبتدأ خبره لا يفهم منه وهذا جواب عما يقال كيف تمنعون الخوض في الصفات وتقولون انه لا يعلم كنهها الا الله مع أنكم تشبهون كلامه تعالى بكلامنا النفسى فأجاب بأن القصد بالتشبيه المماثلة في الصفة السلبية وهي كون كل ليس بحرف ولا صوت لافي الصفة والحقيقة اذ حقيقة متباينة (قوله في الشاهد) أى الكائن فيما نشاهده من المخلوقات (قوله وكلامنا النفسى) أى والحال أن كلامنا النفسى والمراد به الكلام الذى يجريه الانسان على قلبه وليس المراد به القرآن المخزون في الحافظة لان

المسمى أيضا بكلام الله تعالى حقيقة لغوية لوجود كلامه عز وجل فيه بحسب الدلالة لا بالحوال ويسميان قرأنا أيضا وكنه هذه الصفة وسائر صفاته تعالى محجوب عن العقل كذاته جل وعز فليس لاحد أن يخوض في الكنه بعدمعرفة ما يجب لذاته تعالى وصفاته وما يوجد في كتب علماء الكلام من التمثيل بالكلام النفسى في الشاهد عند ردهم على المعتزلة القائلين باحصار الكلام في الحروف والأصوات لا يفهم منه تشبيه كلامه جل وعز بكلامنا النفسى في الكنه تعالى وجل عن أن يكون له شريك في ذاته أو صفاته أو أفعاله وكيف يتوهم أن كلامه تعالى مماثل لكلامنا النفسى وكلامنا النفسى أعراض

حادثة يوجد فيها التقديم  
 والتأخير وطروا البعض  
 بعد عدم البعض  
 الذي يتقدمه ويترتب  
 وينعدم بحسب وجود  
 جميع ذلك في الكلام  
 اللفظي فمن توهم هذا  
 في كلامه تعالى فليس  
 بينه وبين الحشوية  
 ونحوهم من المبتدعة  
 القائلين بأن كلامه  
 تعالى حروف وأصوات  
 فرق وإنما مقصد العلماء  
 بذكر الكلام النفسي  
 في الشاهد النقض على  
 المعتزلة في حصرهم  
 الكلام في الحروف  
 والاصوات فقبل لم  
 ينتقض حصرهم ذلك  
 بكلامنا النفسي فانه  
 كلام حقيقة وليس  
 بحرف ولا صوت وإذا  
 صح ذلك فكلام مولانا  
 أيضا كلام ليس بحرف  
 ولا صوت فلم يقع  
 الاشتراك بينهما الا في  
 هذه الصفة السلبية وهي  
 ان كلام مولانا جل  
 وعز ليس بحرف ولا  
 صوت كما أن  
 كلامنا النفسي ليس  
 بحرف ولا صوت أما  
 الحقيقة فبإينة للحقيقة  
 كل المباني فاعرف هذا  
 فقد زلت هنا أقدام لم  
 تؤيد بنور من الملك

هذا لا يتصف بتقديم ولا تأخير (قوله حادثة) وصف للاعراض كاشف والعرض هو الوصف الموجود  
 بعد عدم ان قلنا بنفي الاحوال وأما على القول بثبوتها فهو الوصف الوجودي أو الثبوتي وعلى كل حال فلا  
 يطلق العرض على الأمر الاعتباري (قوله التقديم والتأخير) أراد به لازمهما وهو التقديم والتأخير لأن  
 الكلام إنما يوصف بذلك وعطف التأخير على التقديم من عطف اللازم على الملزوم (قوله وطروا البعض)  
 أي بأن تجرى على قلبك زيد قائم ثم تجرى عليه عمرو وجالس فقد انعدم الأول بطروا الثاني (قوله ويترتب)  
 عطف على اعراض والمراد بترتبه أنه يوجد شيئاً فشيئاً وينعدم الأول بمحصول الثاني وهذا لازم للتقديم  
 والتأخير (قوله بحسب وجود الخ) أي ووجود هذه المذكورات في الكلام النفسي مثل وجوده في  
 الكلام اللفظي (قوله فمن توهم ذلك) أي المائلة بينهما في الكنه (قوله الحشوية) بسكون الشين  
 نسبة للحشوية لأنهم يقولون في القرآن كلام حشواً بمعنى لهو وفتحتها نسبة إلى الحشا وهو الجانب لقول  
 الحسن البصري حين تكلموا معه وهم في أمام حلقة درسه ووجد كلامهم ساقطاً مخالفاً لما عليه الجماعة  
 ردوا وهو لاء إلى حشا الحلقة أي جانبها وقوله فليس بينه وبين الحشوية فرق أي من جهة القول أن صفة  
 الكلام حادثة وان كان الحشوية يقولون ان الكلام حروف وأصوات والكلام النفسي المشبه للكلام  
 الله خال عن الحروف والاصوات (قوله فقبل لم الخ) تقدم أن هذا احتجاج على الخصم بمحل النزاع  
 لأن المعتزلة ينكرون أن ما في النفس يسمى كلاماً وردوه للإرادة وحينئذ فلا يظهر الرد عليهم بالنقض وإنما  
 يظهر الرد عليهم باقامة الدليل على ثبوته لكن العذر لأهل السنة ان دعوى المعتزلة الرد لما ذكرنا كانت  
 واضحة البطلان لم يكثر نواجزهم واحتجوا عليهم بما يزمهم تسليمه وان لم يسلموه (قوله الا في هذه  
 الصفة السلبية) هذا حصر اضافي أي لافي الكنه وإنما قلنا ان الحصر اضافي لاشتراكهما في الاحتياج  
 لحل يقومان به (قوله كل المباني) أي مباني تامة وذلك لأن لوازمها متباينة فان من لازم كلام الله  
 ان يكون قديماً ومن لازم كلامنا الحدوث فتباينا والتباين في اللوازم دليل على التباين في الملزومات  
 وأشار بهذا إلى أن المباني مقولة بالتشكيك فبإينة الحرة للبياض أضعف من مباني السواد للبياض  
 (قوله فقد زلت هنا أقدام) أي عقول فشبه العقول بالأقدام واستعار الأقدام للعقول استعارة نصرحية  
 وزلت ترشيح (قوله العلام) أي كثير العلم وكثرته باعتبار كثرة متعلقاته واهل العلم الواحد على التحقيق  
 متعلقات كثيرة وأما العبد فقبل له علم واحد متعلقاته كثيرة وقيل ان علمه متعدد بتعدد معلوماته (قوله  
 وهنا انتهى في العقيدة ما عدم من صفات المعاني) فائدة الاخبار بهذه الجملة مع علم الواقف على العقيدة  
 ضمنونها التوطئة لتقسيمه صفات المعاني على الوجه الآتي وقوله ما عدا البناء للفاعل أو المفعول (قوله  
 وحاصلها) الضمير راجع لاقرب مذكور وهو صفات المعاني ويحتمل على بعد عودته على العقيدة أي  
 حصل ما في العقيدة وقوله انها أي المعاني (قوله تنقسم إلى أربعة أقسام) أي باعتبار التعلق وعدمه  
 انتهى لا يتعلق بالحياة والذي يتعلق ينقسم باعتبار عموم تعلقه لأقسام الحكم العقلي وعموم تعلقه بالممكنات  
 وعموم تعلقه بالموجودات ثلاثة أقسام الأول العلم والكلام والثاني القدرة والارادة والثالث السمع  
 بصر (قوله لا يتعلق بشيء) أي بأمر من الأمور لا موجود ولا معدوم وفائدة بيان المتعلقات والنسب بينها  
 واضح الصفات وبيان تغايرها لأن اختلاف المتعلقات يوجب تغاير الصفات في الحقيقة وحاصل ما في المقام  
 ان تقول ان الحياة لا تتعلق بشيء فيبقى من صفات المعاني ستة مضرورة في خمسة وهي الباقية بعد أي  
 واحدة اعتبرت نسبتها من الستة لغيرها فالحاصل ثلاثون والنسب أربع لكن نسبة التباين ساقطة إذ ليس  
 بين شيتين من متعلقات الصفات تباين يبقى ثلاثة التساوي والعموم والخصوص المطلق والوجهي والحاصل  
 من ضرب ثلاثة في ثلاثين تسعون وفي بعضها تكرار والخالي عنه خمسة عشر تضمنها كلام المصنف فلا  
 علام. وهنا انتهى في العقيدة ما عدم من صفات المعاني وحاصلها أنها تنقسم إلى أربعة أقسام قسم لا يتعلق بشيء وهو الحياة وقسم يتعلق

تطيل بتفصيله لعدم حاجة الذي اليه اه يس (قوله بالممكنات فقط) أى سواء كانت ذواتا أو صفات  
 (قوله بجميع الموجودات) أى واجبة كانت أو ممكنة ذواتا أو صفات (قوله وقسم يتعلق بجميع أقسام  
 الحكم العقلي وهو العلم والكلام) هذه العبارة توهم عدم تعلقهما بتصور أطراف الحكم كتصور الموضوع  
 والمحمول والنسبة وليس كذلك بل علمه تعالى كما تنكشف به الاحكام تنكشف به أطرافها وكأن كلامه  
 يدل على الحكم يدل على أطرافه ولو قال بجميع أقسام الحكم العقلي وبمترابطاته لكان أحسن (قوله  
 في التعلق) أى باعتبار التعلق وأما باعتبار ذواتها فالتباين وكان الأولى أن يقول فى المتعلق أى باعتبار المتعلق  
 وذلك لأن العموم انما هو باعتبارها أو باعتبار ذواتها فالتباين وكذلك باعتبار التعلق فتأمل (قوله  
 العلم والكلام) أى لتعلق كل منهما بالواجبات والجزاءات والمستحيلات بخلاف غيرهما فإنه اما متعلق  
 بأمرين أو بأمر واحد فكل ما تعلق به السمع والبصر أو القدرة والارادة تعلق به العلم ولا يتعكس الا  
 جزئيات بأن يقال بعض ما تعلق به العلم يتعلق به السمع والبصر أو القدرة والارادة وأما عكسه كليا بأن  
 يقال كل ما تعلق به العلم تعلق به السمع والبصر أو القدرة والارادة فهو فاسد لصدق نقيضه وهو بعض  
 ما تعلق به العلم لا يتلق به السمع والبصر أو القدرة والارادة (قوله وبين متعلق السمع والبصر) الأولى  
 حذف بين من هنا لأن بين الأولى مغنية عنها (قوله فتزيد القدرة الخ) أى فتنفرد القدرة والارادة عن  
 السمع والبصر بالممكن المعدوم فإن القدرة والارادة يتعلقان به تعلق قبضة بالنسبة للقدرة وتعلق تخصيص  
 بالنسبة للارادة فان شاء المولى أبقى عدمه بالقدرة مستمرا وان شاء قطع عدمه بهما فيوجد المراد بالممكن  
 المعدوم أى فى حالة اخراجه من العدم ولا يتعلق به السمع والبصر لأنهما انما يتعلقان بالموجودات (قوله  
 ويزيد السمع والبصر بتعلقهما بالموجود الواجب) أى وينفرد السمع والبصر عن القدرة والارادة  
 بتعلقهما بالموجود الواجب كذات الله وصفاته فانهما ينكشفان له تعالى بكل من السمع والبصر ولا يتعلق  
 بهما القدرة والارادة لأنهما انما يتعلقان بالممكنات (قوله بالموجود الممكن) أى فانه يتعلق به السمع  
 والبصر تعلقا تنجزيا حادثا عند وجوده وكذلك القدرة والارادة تعلقتا به ان قلت تعلق القدرة والارادة  
 بالممكن الموجود بالفعل مشكل لانهما ان تعلقتا بوجوده لزم تحصيل الحاصل وان تعلقتا بعدمه كان خروجا  
 عن فرض المسئلة من كونه موجودا أى مستمر الوجود قلت انهما يتعلقان به تعلق قبضة فان شاء المولى  
 أبقى وجوده بهما وان شاء قطع وجوده بهما وأبدل وجوده بعدمه تأمل (قوله وهى ادراكه تعالى  
 الطعوم والروائح ونحوهما) كالنعومة والخشونة والليونة واليبوسة والحرارة والبرودة وظاهر العبارة  
 أنه ادراك واحد يتعلق بهذه الثلاثة أعنى المنذوقات وهى الطعوم والمشمومات وهى الروائح والموسسات  
 كالنعومة والخشونة والذى صرح به المصنف فى شرح الكبرى أنها ثلاثة ادراكات يتعلق بالمنذوقات  
 وادراك يتعلق بالمشمومات وادراك يتعلق بالموسسات فجعله الثلاثة هنا صفة ثامنة باعتبار الجنس الصادق  
 بالثلاثة فالادراك المتعلق بالمنذوقات كادراكنا حلاوة السكر عند وضعه على اللسان وادراك المشمومات  
 كادراكنا الرائحة الطيبة أو القبيحة عند وضع ذى الرائحة كالمسك مثلا أو الحليفة قريبا من الأنف  
 وادراك الموسسات كادراكنا ليونة الجسم أو نعومته عند مسه باليد اذا علمت ذلك فاعلم أن بعضهم  
 أثبت الادراك المتعلق بالأمور الثلاثة لله لكن بغير اتصال فادراك الحوادث حرارة الجسم ونعومته  
 موقوفة على وضع أيديهم على الجسم وأما المولى فيدرك ذلك من غير توقف على شئ وكذا يقال فى ادراك  
 حلاوة السكر وادراك رائحة المسك مثلا والحاصل أن ادراكنا يتوقف على اتصاله ويصاحبه لذة أو آيلام  
 وادراك المولى لا يتوقف على اتصال ولا يصاحبه لذة ولا آيلام فليس ادراكه كادراكنا وبعضهم

بالممكنات فقط وهو  
 اثنتان القدرة والارادة  
 وقسم يتعلق بجميع  
 الموجودات وهو اثنتان  
 السمع والبصر وقسم  
 يتعلق بجميع أقسام  
 الحكم العقلي وهو  
 العلم والكلام وأعم  
 الصفات المتعلقة فى  
 التعلق العلم والكلام  
 وبين متعلق القدرة  
 والارادة وبين متعلق  
 السمع والبصر عموم  
 وخصوص من وجه  
 فتزيد القدرة والارادة  
 بتعلقهما بالمعدوم  
 الممكن ويزيد السمع  
 والبصر بتعلقهما  
 بالموجود الواجب  
 بذات مولانا جل وعز  
 وصفاته ويشترك  
 القسمان فى تعلقهما  
 بالموجود الممكن وانما  
 اقتصر فى العقيدة على  
 هذه السبع ولم يعد معها  
 الصفة الثامنة وهى  
 ادراكه تعالى الطعوم  
 والروائح ونحوهما من  
 الكيفيات



يقول ليس له ادراك لأن المولى يدرك هذه الأشياء الثلاثة وتكشفه بعلمه لا بصفة زائدة وقيل بالوقف وهو الأصح فجملة الأقوال ثلاثة ولو جود هذا الخلاف في الادراك وعدم الاتفاق عليه تركه ولم يعده صفة تامة بخلاف السبعة المتقدمة فالإتفاق عليها ذكرها هذا حاصل كلام الشارح (قوله التي تستدعي) أي تقتضي بحسب العادة اتصالات أي بالمذوقات والمسموعات والمعموسات فأنت لا تدرك حلاوة السكر مثلا اذا اتصل بالقوة الذائقة بأن تضعه على اللسان لان وضعه على اليد فلا تدركها عادة وان جاز عقلا فيجو زأن يحرق الله تلك العادة وتدرك حلاوة السكر بيدك أو أنفك أو بلسانك من غير اتصال (قوله لأجل الخلاف الذي في هذه الصفة) علة لقوله ليعد كما يشعر به قوله فلاجل ما وقع الخ ويحتمل أنه علة لقوله وانما اقتصر ويمكن أن يكون من باب التنازع ان قلت ان السمع والبصر قد وقع الخلاف فيهما فقد قيل انهما نوعان من العلم وانه يغني عنهما فكان الاولى في التعليل أن يقال لعدم ورود النص بهما بخلاف السمع والبصر فقد ورد النص بهما أوجب بأن المراد بقوله لوجود الخلاف فيه أي الخلاف القوي بخلاف الخلاف في السمع والبصر فان القول بردهما للعلم قول ضعيف (قوله من غير اتصال بها) أي بالمشمومات والمذوقات والمعموسات بخلاف الحادث فانه لا يدرك تلك الأمور الا باتصالها بها بأن يضع هذه الأمور على لسانه أو على أنفه أو يضع يده عليها كما مر (قوله ولا تتكيف) أي ولا تتصف الذات العلية بلذة عند ادراكها حلاوة السكر مثلا ولا تتصف بالألم عند ادراك مرارة الصبر مثلا (قوله من اللذات) بيان لما جرت العادة أن تتكيف به ذواتنا عند ادراك المشمومات والمذوقات والمعموسات (قوله ونحوهما) أي كالحرارة والبرودة الحاصل كل منهما عند مس الجسم الحار أو البارد والحاصل أن الشخص منا اذا وضع يده على جسم حار تكيفت يده بالحرارة وهكذا وأما المولى فيدرك الحرارة والبرودة ولا يتكيف بهما (قوله بكل موجود) هذا ينافي ما تقدم وذلك لأنه قد تقدم أنه على القول بثبوت صفة الادراك نقول انه يتعلق بالمذوقات والمشمومات والمعموسات وما هنا يقتضي أن صفة الادراك على القول بثبوتها تتعلق بكل موجود سواء كان مشموما أو مذوقا أو معموسا أو مسموعا أو مبصرا كان ذلك المسموع والمبصر قديما أو حادثا حتى انه يدرك ذاته وصفاته بهذا الادراك وأوجب بأن هذا اشارة لطريقة ثانية والحاصل أن المسئلة ذات أقوال ثلاثة الأول أنها ادراكات ثلاثة كل واحد يتعلق بشيء خاص وقيل انه ادراك واحد يتعلق بثلاثة أمور وقيل انه ادراك واحد يتعلق بكل موجود وعلى هذا القول فله تعلق صلوحى قديم وتنجزى حادث بالنظر لذواتنا فكشف ذواتنا تنجزى حادث وصلاحيته في الأزل لانكشف ذواتنا وأوصافنا به عند وجودنا صلوحى قديم وتعلقه بذاته وصفاته تعالى أي انكشفها به تنجزى قديم وأما على القولين الأولين فله تعلق تنجزى حادث وصلوحى قديم (قوله لعدم ورود السمع به) فيه أن هذه العلة تقتضي الجزم بعدم ثبوتها لا الوقف فكان الاولى أن يقول لعدم ورود السمع به مع الالتفات للشاهد والحاصل أن المنتج للتوقف النظر لمجموع الأمرين عدم وروده وثبوتها في الشاهد وأما لو نظر لعدم ورود السمع به وحده كان منتجا لعدم ثبوتها ولو نظر لحصول ذلك الادراك في الشاهد لقيام ثبوتها لان ما لم يثبت للغائب وثبت للشاهد فانه يثبت للغائب قياسا له على الشاهد (قوله لعدم ورود السمع به) أي باصافه تعالى بالادراك في مقام يقتضي تعلقه بمطعموم أو مشموم أو معموس وأما وصفه بالادراك في مقام يقتضي علمه وإبصاره وسمعه فقد ورد بالاتفاق قال تعالى لا تدركه الابصار وهو يدرك الابصار وهو اللطيف الخبير (قوله على المجمع عليه) أي على ما انعقد عليه اجماع المتكلمين من أهل السنة والمعتزلة اذ لا ينعقد اجماع دون المعتزلة وفيه أن المعتزلة من المتكلمين يقولون بنفي هذه السبعة المعاني بل يقولون انه قادر بذاته عالم بذاته أي من غير قدرة وعلم زائدين على ذاته الا أن يقال مراده المجمع

التي تستدعي في حقنا بحسب العادة اتصالات لأجل الخلاف الذي في هذه الصفة هل هي في حقه تعالى ترجع الى العلم أم هي زائدة على العلم ويكون ادراكه تعالى لتلك الأمور بدارك زائد على العلم من غير اتصال بها ولا تتكيف الذات العلية بما جرت العادة أن تتكيف به ذواتنا عند هذا الادراك من اللذات والآلام ونحوهما ويتعلق هذا الادراك على هذا القول في حقه تعالى بكل موجود كسمعه جبل وعز وبصره والذي اختاره بعض المحققين في هذا الادراك الوقف لعدم ورود السمع به فلاجل ما وقع فيه من هذا الخلاف تركنا عده في صفات المعاني واقتصرنا على المجمع عليه وباللغة تعالى التوفيق

عليه عند طائفة أهل السنة (قوله ثم سبع الخ) ثم هنا ليست لترتيب الصفات باعتبار الزمان لأنها كلها قديمة بل للترتيب الاخباري قال بعضهم الاولى أن يقال ان تأخير المعنوية عن المعاني لكونها مترتبة عليها في التعقل اذ تعقل العالمية مثلا بعد تعقل قيام العلم بالذات وترتيبها عليها في التعقل لا يقتضى المهلة بينهما لأن كلامهما قديم وحينئذ فتم معنى الواو وانما عبر بهما للدلالة على ترتيب المعنوية على المعاني في التعقل وأما قول بعضهم ان ثم للترتيب الرتبي لأن رتبة المعنوية دون رتبة المعاني اذ رتبة المعنوية الثبوت فقط ورتبة المعاني الوجود ففيه نظر لأن كون المعنوية في رتبة الثبوت لا يقتضى أنها مفضولة تعالت صفات بناعن كل ذلك بل كل من المعاني والمعنوية حائز لكمال الشرف فلا تفاوت في صفاته تعالى فلا يقال هذه الصفة دون هذه الصفة أو هذه أفضل من هذه وهذا أي عدم التفاوت باعتبار ذاتها نعم تفاوت باعتبار التعلق فيقال هذه أكثر تعلقا من هذه ولا يقال هذه أفضل من هذه لكثرة تعلقها لمافي ذلك من اساءة الأدب ولا يصح أن يقال انه عبر بهم هنا بعد المعنوية عن المعاني لأن هذا انما يصح في السلوب لأنها عدمية والعدمي ليس بصفة حقيقة على ما قيل فهو بعيد من رتبة الوجود بخلاف الثبوت فانه قريب من الوجود وقوله ثم سبع الخ عطف على قوله قبله ثم يجب له سبع صفات تسمى صفات المعاني لا على ما قبله وهو قوله فما يجب لمولانا عشر ون صفة لأن محل كون الصحيح أن العطف على الأول عند تكرار المعاني مالم يكن العطف بحرف مرتب ولأن المصنف قد أعاد العامل في الجملة التي قبل هذه وقطعها عما قبلها حيث قال ثم يجب ولم يقل ثم سبع صفات وحذف التاء هنا من العدد لأن المعدود مؤنث وهو صفات أو لأن المعدود محذوف وعند حذفه يجوز الاءمران اثبات التاء وحذفها (قوله معنوية) نسبة للمعنى الذى هو واحد المعاني للقاعدة أنه اذا أريد النسبة لجمع ينسب لمفردة كما قال ابن مالك \* والواحد اذ كر ناسبا للجمع \* فاندفع ما يقال كان الاولى للمصنف أن يقول تسمى صفات معانية لانه نسبة للمعاني وانما نسبت هذه السبعة للمعاني لكونها تابعة لها في التعقل (قوله ملازمة الخ) الملازمة مفاعلة فيفيد كلامه أن الملازمة من الجانبين وهو كذلك لكن أنت خير بأن المقصود افادة لزوم المعنوية للمعاني فكان الاحسن أن يقول وهي لازمة الآن يقال انه عبر بالملازمة اشارة الى أن المعنوية لازم مساو للمعاني لانه أعم منها ثم اعلم أن التحقيق نفي هذه المعنوية وعدم ثبوتها لأن الحق نفي الأحوال واذا كان كذلك فكان الاولى للمصنف تركها كترك الادراك للخلاف فيه فان قلت كيف يكون التحقيق نفيها مع أن منكرها يكفر فالجواب أن الكافر انما هو نافيها المثبت لضدها كالنافي لكونه عالما وهو مثبت لكونه جاهلا وأما النافي لأن يكون له صفة قديمة يقال لها الكون عالما وهو مثبت لانكشاف الأشياء له أزل بذاته فلا ضرر في ذلك وأما صفات المعاني فنفي زيادتها على الذات مع اثبات أحكامها لها موجب للفسق فقط وأما نفيها مع اثبات أضدادها فهو كفر (قوله فرع الاتصاف الخ) أى فرع في التعقل لأنها أوجدتها والا كانت حادثة ولا قائل به والاولى أن يراد بالفرعية هنا اللزوم وبدل له التعبير بالملازمة في المتن وفي الشرح وكأنه قال لأن الاتصاف بها لازم للاتصاف بالسبع الأولى (قوله فان اتصاف محل من المحال) أى ذات من النوات (قوله لا يصح الا اذا قام به العلم الخ) أى لان الصفة انما توجب حكما لمن قامت به والحاصل أن اتصاف محل بالمعاني يوجب اتصافه بالمعنوية لان الاولى ملازمة والثانية لازمة (قوله فصارت) أى فبسبب ما قررناه صارت الخ (قوله أى ملازمة لها) أشار به الى أن المراد بالتعليل التلازم فعنى كون المعاني عللا للمعنوية أن المعاني ملازمة للمعنوية والمعنوية لازمة لها وليس المراد بكون المعاني عللا في المعنوية انها أوجدتها (قوله فلماذا) أى فلاجل كون المعنوية لازمة والمعاني ملازمة وألاجل تفرع الاتصاف بالمعنوية على الاتصاف بالمعاني نسبت هذه أى المعنوية الى تلك أى المعاني التي هي جمع لكن

(ص) ثم سبع صفات تسمى صفات معنوية وهي ملازمة للسبع الاولى (ش) انما سميت هذه الصفات معنوية لان الاتصاف بها فرع الاتصاف بالسبع الاولى فان اتصاف محل من المحال بكونه عالما أو قادرا مثلا لا يصح الا اذا قام به العلم أو القدرة وقس على هذا فصارت السبع الاولى وهي صفات المعاني عللا لهذه أى ملازمة لها فلماذا نسبت هذه الى تلك فقيل فيها صفات معنوية

ولهذا كانت هذه سبعا  
 مثل الاولى فالياء في لفظ  
 المعنوية ياء النسب  
 نسبت الى المعنى والواو  
 فيها بدل من الالف التي  
 في المعنى (ص) وهي  
 كونه تعالى قادر او مريدا  
 وعالمنا وحيا وسميعا  
 وبصيرا ومنتكما (ش)  
 لما كانت هذه الصفات  
 المعنوية لازمة لصفات  
 المعاني رتبها على حسب  
 ترتيب تلك فكونه  
 تعالى قادر الازم للصفة  
 الاولى من صفات  
 المعاني وهي القدرة  
 القائمة بذاته تعالى  
 وكونه جل وعز مريدا  
 لازم للارادة القائمة  
 بذاته تعالى وهكذا الى  
 آخرها واعلم ان عدم  
 هذه السبع في الصفات  
 هو على سبيل الحقيقة  
 ان قلنا بصفات الأحوال  
 وهي صفات ثبوتية  
 ليست بموجودة ولا  
 معدومة تقوم بوجود  
 فتكون هذه الصفات  
 المعنوية على هذه  
 صفات ثابتة قائمة بذاته  
 تعالى وأمان قلنا بنفي  
 الاحوال وانه لا واسطة  
 بين الوجود والعدم كما  
 هو مذهب الأشعري  
 فالثابت من الصفات  
 التي تقوم بالذات انما

القاعدة أنه اذا أريد النسبة لجمع نسب لفرده كما مر (قوله ولهذا) أي لأجل الملزومية المتقدمة أو لأجل  
 التعرف المذكور كانت هذه المعنوية سبعا مثل الاولى وليس معنى قوله ولهذا أي لأجل نسبتها للمعاني  
 الذي هو أقرب مذکور (قوله نسبت الى المعنى) أي الذي هو مفرد المعاني كما هو القاعدة في النسبة  
 للجمع (قوله والواو فيها بدل من الالف) ان قلت ان الالف في المعنى بدل عن الياء بدليل قوله في التثنية  
 معنيان فهلا رجعت الالف لأصلها وهو الياء في النسبة بحيث يقال معنيية قلت رجوع الالف لأصلها  
 وعدم ابدالها واوا يلزم عليه اجتماع ثلاث يات مع كسر احداها وهذا موجب للثقل (قوله وهي كونه  
 تعالى قادرا الخ) أي فالكونية المذكورة صفة ثابتة في نفسها قائمة بالذات لازمة للقدرة فعندنا صفتان  
 احدهما وجودية وهي القدرة والثانية ثبوتية لا يمكن رؤيتها وهي الكون قادرا وهكذا يقال في الباقي  
 واعلم أن هذه الصفات المعنوية السبع واجبه تعالى اجاعا على مذهب أهل السنة والمعتزلة وعلى  
 القول بثبوت الحال وعلى القول بنفيها والخلاف انما هو في معنى قيامها بالذات العلية كما يأتي فمن قال  
 بنفي الحال قال معنى كونه عالما مثلا هو قيام العلم به وليس هناك صفة أخرى زائدة على قيام العلم ثابتة  
 في خارج الذهن ومن قال بالحال قال معنى كونه عالما صفة أخرى زائدة على قيام العلم بالذات وهذه الصفة  
 ليست موجودة بالاستقلال ولا معدومة عدما صرفا بل هي واسطة بين الموجود والمعدوم أي انها لم تبلغ  
 درجة الوجود ولم تنحط لدرجة العدم (قوله رتبها) أي ترتيبا جعليا لا عقليا ولا طبيعيا فاللزوم علة  
 في الترتيب محسن له لا موجب له (قوله على سبيل الحقيقة) تطلق الحقيقة على ما قابل المجاز وهي الكلمة  
 المستعملة فيما وضعت له وتطلق على نفس الأمر فيقال في الحقيقة عالم أو عالم حقيقة أي في نفس الأمر  
 فقول الشارح على سبيل الحقيقة يصح أن يراد به كل من المعنيين والمعنى على الاول أن استعمال لفظ  
 صفة في المعنوية استعمال اللفظ فيما وضع له لان الصفة حقيقة في الوصف الوجودي والثبوت في هذا  
 القول ولا تطلق على الأمر الاعتباري الا مجازا وكذا اطلاقها على الأمر السلبى مجاز على الأصح وقيل  
 انه حقيقة وعلى الثاني انه موافق لما في نفس الأمر (قوله ثبوتية) أي منسوبة للثبوت من نسبة  
 الجزئيات للكلية وانما نسبت للثبوت لانها ثابتة في خارج الذهن وهو معنى ثبوتها في نفسها (قوله  
 ليست بموجودة) أي في خارج الأعيان بحيث يمكن رؤيتها (قوله ولا معدومة) أي في خارج الأذهان  
 بحيث تكون معدومة عدما صرفا بل واسطة بين الموجود والمعدوم (قوله تقوم بوجود) أي كالذات  
 العلية وكذا تانا ولا يعقل قيامها بثابت لانها تابعة للمعاني الموجودة وهي لا تقوم الوجود على أنها  
 لو قامت بثابت لصح أن يقوم بها ثابت آخر وهم جرافيلزم التسلسل (قوله على هذا) أي على القول  
 بثبوت الأحوال (قوله ثابتة) أي في نفسها (قوله وأمان قلنا بنفي الأحوال) أي مطلقا نفسية كانت  
 أو معنوية (قوله أما هذه) أي المعنوية فعبارة أي فعبير بها عن قيام المعاني بالذات وأما الوجود فعين  
 الذات وعلى هذا القول فالذي يجب معرفته من الصفات اثنا عشر الخمسة السلبية والمعاني السبعة  
 وأما الكون قادر الخ وان وجب ذلك لله ووجب علينا اعتقاده الا أنها ليست بصفات لان قيام المعاني بالذات  
 أمر اعتباري والاعتباريات لا تسمى صفات (قوله عن قيام تلك) أي عن قيام المعاني بالذات فكونه  
 قادر انفس قيام القدرة بذاته وكونه عالما نفس قيام العلم بذاته وهكذا (قوله لا أن لهذه ثبوتا في الخارج  
 عن الذهن) أي بحيث يقال انها قائمة بالذات وهذا لا ينافي أنها أمر اعتباري ثابت في نفسه بقطع النظر  
 عن اعتبار المعتبر وفرض الفارض كالأمكن والحدوث وان كان ثبوتها أضعف من ثبوت الاحوال  
 على القول بها فالأحوال صفة قارة في الذات بخلاف الاعتبار الثابت في نفس الأمر فانه غير قار في  
 الذات وهناك أمر اعتباري لا ثبوت له بنفسه بل انما يثبت باعتبار المعتبر فالأمر الاعتباري ينقسم

هو السبع الأولى التي هي صفات المعاني أما هذه فعبارة عن قيام تلك بالذات لان لهذه ثبوت في الخارج عن الذهن

قسمين قسم له تحقق في نفسه بقطع النظر عن اعتبار المعبر وفرض الفارض وليس بصفة راسخة في الذات بخلاف الكون عالما على أنه مال فانه راسخ في الذات وقسم لا تحقق له الا في الذهن مثال الثاني أن تعتقد الكبريم بخيلا فبخله لا يثبت له الا باعتبار المعبر بقى شيء آخر وهو أن التعلق انما هو للمعاني وأما المعنوية على القول بثبوتها فلا تعلق لها اكتفاء بتعلق المعاني وأيضا التعلق حال والحال لا يثبت للحال (قوله) وما يستحيل في حقه تعالى عشرون صفة) أي ومن جملة ما يستحيل في حقه تعالى وهو خبر مقدم وعشرون مبتدأ مؤخر والواو للاستئناف والسين والتاء للطلب أي ومن جملة ما يطلبه الشارع من المكلف أن يحيل عن الله وينفي عنه عشرين صفة واطلاق الصفة على المستحيل مجاز لانه عدم والصفة عبارة عن المعنى القائم بالموصوف كذا قال بعضهم قال الشيخ بس وفيه نظر لان الصفة كما صرحوا به ما لا يقوم بذاته وصرحوا بأن زيد يتصف بالعمى وان لم يكن العمى في نفسه موجودا في الخارج وتقدم أن القدم من صفاته تعالى وقد صرح المصنف بأنه سلبى اهـ وبالجملة فاطلاق الصفة على الأمر العدمي قيل انه مجاز وقيل انه حقيقة قال السكتاني وجعل السين والتاء للطلب بعيد لان الطلب الذي تدل عليه السين والتاء انما يكون من فاعل الفعل نحو استغفر واستعان وما هنا ليس كذلك اذ ليس المعنى وما يطلب المكلف احالته ونفيه عن الله بل المراد ومن جملة ما يطلبه الشارع من المكلف أن يحيل عن الله والذي يظهر أن السين والتاء هنا مطاوعة أفعل نحو أراحه فاستراح وأحاله فاستحال أي قبل الاحالة وحينئذ فالمعنى ومن جملة ما يقبل الاحالة والنفي عن الله عشرون صفة وعبر عن التبعية إشارة الى عدم حصر المستحيل فيما ذكر من العشرين لان المستحيلات أزيد لما وجب له من الكمالات وكالاته تعالى لا تنتهي فكذلك أزيد اذها لکن ما نصب لنا عليه دليلا عقليا أو نقليا من الكمالات وهو العشرون صفة كلفنا بمعرفتها وبمعرفة أزيد اذها تفصيلا وما لا لم نصب لنا عليه دليلا عقليا ولا نقليا لم يكلفنا بمعرفته ولا بمعرفة أزيد اذها تفصيلا بل اجالا فيجب علينا أن نعتقد أن له كمالات لا تنتهي وأنه يستحيل عليه أزيد اذها ان قلت قد ذكر المصنف أن الأضداد عشرون وأنت اذا تأملت كلامه وجدت ما أكثر من عشرين لانه ذكر للارادة أزيد اذها كثيرة كالذهول والغفلة والعلية والطبيعة وكذا العلم فالجواب أن أزيد اذها الارادة كلها راجعة لشيء واحد وهو الكراهية والعلية وأضداد العلم كلها راجعة لشيء واحد وهو الجهل فصارت الأضداد عشرين بهذا الاعتبار (قوله) وهي أزيد اذها (خ) هذا من مقابلة الجمع بالجمع فتقتضى القسمة آحادا أي ان كل واحدة من هذه ضد واحدة من تلك (قوله) مراده (خ) هذا جواب عما يقال قضية قوله وهي أزيد اذها العشرين الأولى أن التقابل بين هذه الصفات المستحيلة وبين الصفات الأولى الواجبة كله من تقابل الضدين وليس كذلك بل منه ما هو كذلك كالتقابل بين العجز والقدرة ومنه ما هو من تقابل الشيء والأخص من نقيضه كالتقابل بين الوجود والعدم فان نقيض الوجود لا وجود وهو أعم من العدم بناء على القول بالحال لان لا وجود صادق بالعدم وصادق بالثبوت وهو الحال التي هي واسطة بين الوجود والعدم وأما على القول بنفي الحال فالعدم مساو لنقيض الوجود ومنه ما هو من تقابل الشيء والمساوي لنقيضه كالعدم والحدوث وحاصل الجواب أن مراد المصنف بالعدد هنا الضد اللغوي وهو مطلق المنافي سواء كان وجوديا أو عدميا لا للعدد الاصطلاحي وهو خصوص الوصف الوجودي المقابل لمثله (قوله) كل منافي (خ) هذا ضابط للعدد اللغوي لا تعريف له فصح دخول كل فيه (قوله) سواء كان وجوديا أي موجودا يمكن رؤيته بحاسة البصر كالعجز فانه صفة وجودية قائمة بالعجز وكالموت فانه صفة موجودة قائمة بالميت (قوله) أو عدميا أي منسوبة بالعدم من نسبة الجزئي للكل وذلك كالعدم (قوله) كل منافي (خ) أي سواء كان ضدا لها حقيقة أو مساويا لنقيضها أو أخص منه (قوله) لان الصفات الأولى لما تقرر وجودها

(ص) وما يستحيل في حقه تعالى عشرون صفة وهي أزيد اذها العشرين الأول (ش) مراده بالعدد هنا الضد اللغوي وهو كل منافي سواء كان وجوديا أو عدميا فكأنه يقول يستحيل في حقه تعالى كل ما ينافي صفة من الصفات الأولى لان الصفات الأولى لما تقرر وجودها

له تعالى عقلا وشرعا) المراد بالوجود الثبوت أي لما تقرر ثبوتها بالدليل العقلي والدليل الشرعي وان كان الناهض هو العقلي فبإعداد السمع والبصر والكلام ولو أزمها والسمعي في هذه الستة وقوله لما تقرر وجوبها الخ قال بعضهم لعل فيه تغليباً والافالصفات المعنوية لم يتقرر وجوبها عقلاً ولا شرعاً بل هي عند الأشعري من قبيل المعدومات لأنها أمور اعتبارية عنده كما مر وقد يقال ان المصنف لم يدع الاتفاق على تقرر وجوبها ليجتاج لما ذكره وإنما ادعى مجرد تقرر الوجوب وتقرر الوجوب صادق مع الاتفاق ومع الاختلاف فالمعنى لما تقرر وجوبها وفقاً وخلافاً قد بر (قوله وقد عرفت) جملة حاله (قوله لزم) جواب لما (قوله وأنواع المنافاة الخ) لما ذكر أن المراد بالضد هنا الضد اللغوي وهو كل منافي وكانت أنواع المنافاة مما اختلف فيه المناطقة والاصوليون ذكر ما عند المناطقة فيها وما عند الاصوليين فقال وأنواع المنافاة أربعة وعبر غير بقوله وأنواع التقابل أربعة (قوله أربعة) دليل الحصر فيها أن المتقابلين إما أن يكونا وجوديين أو وجودياً وعدمياً فإن كانا وجوديين فلا يخلو إما أن يتوقف تعقل أحدهما على تعقل الآخر أو لا الأول المتضايقان كالأبوة والبنوة والثاني المتضادان كالبياض والسواد وان كان أحدهما وجودياً والآخر عدمياً فإن اعتبر في العدمي كون محله مقابلاً للوجود كالبصر والعمى بالنسبة لزيد مثلاً لا بالنسبة للحائض فعدم وملكة وان لم يعتبر ذلك فتقابل النقيضين كسواد ولاسواد وهذا الدليل مبني على أن المتقابلين لا يكونان عدميين ولادليل عليه كما قال العلامة السعد والحق أن مقابل العدمي قد يكون عدمياً كالامتناع وان لامتناع والعمى وان لا عمى بمعنى رفع العمى وسلبه أعم من أن يكون باعتبار الاتصاف بالبصر أو باعتبار عدم القابلية وعلى هذا فزيد أقسام المقابلة على الأربعة المذكورة (قوله فكل نوع من هذه الأنواع الأربعة لا يمكن الاجتماع فيه بين الطرفين) أي ولا يمكن أيضاً ارتفاع الطرفين بالنسبة للنقيضين وأما بالنسبة لغيرهما فيمكن ارتفاعهما فالأربعة أنواع إنما تشترك في امتناع الاجتماع وان كانت تلك الأنواع مختلفة في التنافي بين الطرفين شدة وضعفاً وأقواها النقيضان لأن تنافيهما بالذات وتنافي غيرهما بالعرض بيان ذلك ان الخير مثلاً متصف بوصفين الأول كونه خيراً وهو ذاتي له والثاني كونه ليس شراً وهو عرضي والنقيض وهو الاخير ينفي الوصف الذاتي وال ضد وهو شر ينفي الوصف العرضي ولا شك أن مانفي الوصف الذاتي أقوى مما نفي الوصف العرضي فثبت أن النقيض أقوى من الضد وأيضاً منافية الضد كالسواد مثلاً للبياض ليس لذاته بل لكونه يستلزم نقيض ضده مثلاً فيلزم من صدق سواد مثلاً صدق لا بياض ويلزم من صدق بياض صدق لا سواد فلو صدق بياض وسواد لاجتماع بياض ولا بياض وسواد ولا سواد وهو محال بالبدهة وكذلك يلزم في المتضايقين والعدم والملكة فإذا قيل لك ما المانع من اجتماع الضدين كالبياض والسواد ومن اجتماع المتضايقين كالأبوة والبنوة ومن اجتماع العدم والملكة كالعمى والبصر فقل لو اجتمع الضدان أو المتضايقان أو العدم والملكة لزم اجتماع النقيضين وهو محال بالبدهة وذلك لأن كلا من الضدين مستلزم لنقيض ضده والمتضايقان كل منهما مستلزم لنقيض الآخر وكذلك العدم والملكة واعلم أن استلزام كل واحد من هذه الثلاثة لنقيض الآخر بحسب المحل لا بحسب المفهوم وبهذا اندفع ما يقال ان الخلافين كل منهما مستلزم لنقيض الآخر فمقتضاه أنهما لا يجتمعان والالزم اجتماع النقيضين مثلاً البياض والحركة خلافاً والحركة تستلزم لا سكون وهو شامل للابيض والبياض يستلزم لا سواد وهو شامل للحركة فإذا اجتمع البياض والحركة اجتمع بياض ولا بياض وحركة ولا حركة وحاصل الدفع أن الاعتراض مبني على أن المراد استلزام كل واحد لنقيض الآخر بحسب المفهوم وليس كذلك بل المراد الاستلزام بحسب المحل (قوله أما النقيضان فهما ثبوت أمر ونفيه) اعلم أن التناقض كما يكون بين

له تعالى عقلا وشرعا  
وقد عرفت أن حقيقة  
الواجب لا يتصور في  
العقل عدمه لزم أن لا  
يقبل جل وعز الاتصاف  
بما ينافي شيئاً منها  
وأنواع المنافاة على ما  
تقرر في المنطق أربعة  
تنافي النقيضين وتنافي  
العدم والملكة وتنافي  
الضدين وتنافي  
المتضايقين فكل نوع  
من هذه الأنواع الأربعة  
لا يمكن الاجتماع  
فيه بين الطرفين أما  
النقيضان فهما ثبوت  
أمر ونفيه

القضايا يكون بين المفردات فنقيض شجر لاشجر ونقيض زيد لزيد ونقيض زيد قائم زيد ليس بقائم  
 اذا تقرر ذلك فقول الشارح فهما ثبوت أمر ونفيه يحتمل أن يكون تعريفاً للتناقض في المفردات وهو  
 المناسب للمقام لأن الكلام فيها ويحتمل أن يكون التعريف للتناقض مطلقاً كان في المفردات أو  
 القضايا بأن يقال قوله ثبوت أمر أي في نفسه أو لغيره وقوله ونفيه أي في نفسه أو عن غيره ويكون الشارح  
 قصد زيادة الفائدة بادراج تناقض القضايا وان كان الكلام ليس فيها وزيادة الخير خيراً فان قلت ان  
 النقيضين المفردين ليس ثبوت الشيء ونفيه بل الشيء الذي أثبت والذي نفي كزيد لا زيد والتناقض  
 الواقع في القضايا ليس ثبوت المحمول للموضوع ونفي المحمول عن ذلك الموضوع كما هو ظاهر بل القضيتان  
 اللتان أثبت في احدهما المحمول للموضوع ونفي في الأخرى ذلك المحمول عن ذلك الموضوع قلت في  
 الكلام حذف مضاف أي النقيضان هما ذاتا ثبوت أمر ونفيه فان قلت هذا التعريف بالنسبة لتناقض  
 القضايا يصدق فيما اذا اختل شرط من الشروط المعبرة في التناقض كوحدة الموضوع والمحمول والزمان  
 كما اذا قلت زيد يصلي وعمر ولا يصلي زيد يصلي وزيد لا يقرأ زيد يصلي عند الظهر زيد لا يصلي عند  
 الاصرار والحال انهما ليسا من النقيضين اذ يصح صدقهما وكذبهما وأحدهما قلت لا نسلم ذلك لأن الضمير  
 في قوله ونفيه يعود على الأمر الثابت وهو اذا اختل شرط من الشروط لا يصدق أن النفي هو المثبت  
 بعينه بل غيره بالاعتبار فالمعنى ثبوت أمر ونفي ذلك الأمر بعينه ان قلت ان التعريف غير مانع لصدقه  
 على العدم والملكية كما في قولك عمي وبصر وذلك لأن قوله ثبوت أمر ونفيه أعم من أن يكون المحل قابلاً  
 للملكة أم لا قلت لا نسلم صدق التعريف على العدم والملكية وذلك لأن المراد بقوله ونفيه أي رفعه باداة النفي  
 فقولنا بصروعي لا يصدق عليهما ثبوت أمر ونفيه لأن نفي بصر لا بصرواً معي فليس نفياله وان  
 كان مساوياً لنفيه وتعريف العدم والملكية بأنه ثبوت أمر ونفيه فهو من التعريف بالملزوم واردة اللازم  
 لانه يلزم من نفي البصر عما من شأنه البصر العمي فاطلق النفي وأراد العمي فافهم كذا ذكره الشيخ الملو  
 (قوله كسبوت الحركة) أي كالحركة الثابتة وقوله ونفيها وقال كالحركة النفية كان أولى (قوله وأما  
 العدم والملكية) اعلم أن الملكية عبارة عن الأمر الوجودي القائم بالشيء كالبصر فانه أمر وجودي قائم  
 بالعين والعدم عبارة عن انتفاء تلك الملكية عن المحل الذي شأنه أن يتصف بتلك الملكية وقت انتفائها  
 فقول الشارح عما من شأنه أن يتصف به أي عن المحل الذي شأنه أن يتصف به وقت النفي والتمثيل  
 لمقابلة العدم للملكة بمقابلة العمي للبصر بناء على مذهب الحكماء وعند المتكلمين العمي وصف وجودي  
 قائم بالعين كالبصر وحينئذ فالتقابل بينهما من تقابل الضدين واعلم أن المعبر في تقابل العدم والملكية  
 أن يكون محل العدم قابلاً للملكة وقت انتفائها ولا يعني كون محل العدم قابلاً باعتبار شخصه أو نوعه  
 أو جنسه القريب أو البعيد من غير أن يكون قابلاً وقت انتفائها فانتفاء اللحية عن الكوسج أي من  
 جاء أو انابت لحيته ولم تنبت من قبيل عدم الملكية لأنه قد انتفت اللحية عن محل من شأنه أن يتصف بها  
 وقت انتفائها بخلاف انتفاء اللحية عن الأمرد كبن عشرين فإنه ليس من قبيل عدم الملكية لأنه ليس  
 شأنه أن يتصف بها وقت انتفائها عنه وان كان قابلاً بحسب الشخص وكذا ليس من قبيل عدم الملكية  
 نفي اللحية عن المرأة لأنها لا تقبلها بحسب الوقت والشخص وان قبلتها بحسب النوع وهو الانسان وكذا  
 نفيها عن الفرس لأنها لا تقبلها بحسب الوقت ولا بحسب شخصها ولا بحسب نوعها وان قبلتها بحسب جنسها  
 القريب وهو الحيوان وكذا ليس من قبيل عدم الملكية نفي اللحية عن الشجر لانه لا يقبلها بحسب الوقت  
 ولا بحسب شخصه ولا بحسب نوعه وان قبلها بحسب جنسه القريب له وهو جسم نام وكذا ليس منه نفي اللحية  
 أي انتفاؤها عن الحائط لأنها لا تقبلها بحسب الوقت ولا بحسب الشخص ولا بحسب النوع وان قبلتها بحسب

كسبوت الحركة ونفيها  
 وأما العدم والملكية فهما  
 ثبوت أمر ونفيه عما  
 من شأنه أن يتصف به  
 كالبصر والعمي مثلاً  
 فالبصر وجودي وهي  
 الملكية والعمي نفيه عما  
 من شأنه أن يتصف به  
 بالبصر ولهذا يقال في  
 الحائط أعمى

جنسها وهو مطلق جسم وكذا ليس من قبيل عدم الملكة اثبات العمى للآ كنه أو العقب لأن الأول  
 إنما يقبل البصر بحسب النوع والثاني إنما يقبله بحسب الجنس القريب وكذا ليس منه انتفاء الحركة  
 الإرادية عن الجبل لأنه إنما يقبلها باعتبار جنسه وهو الجسم (قوله لأنه ليس من شأنه أن يتصف  
 بالبصر) أي بحسب الوقت وكذا لا يقبل الاتصاف بحسب الشخص ولا بحسب النوع ولا بحسب الجنس  
 القريب ولا المتوسط وان قبل الاتصاف به باعتبار الجنس البعيد وهو مطلق جسم (قوله عادة) أي في  
 العادة المستمرة والأفجوز أن يتصف به خرقاً للعادة (قوله وهذا) أي بهذا القيد وهو قوله عما من شأنه  
 أن يتصف به فارق هذا النوع وهو العدم والملكة والنقيضين (قوله مقيد الخ) مفاد العبارة أن بين  
 العدم والملكة والنقيضين عموماً وخصوصاً مطلقاً مع أن بينهما التباين والجواب أن قوله النقيضان  
 لا يتقيدان بذلك أي بالشيء الذي نقيت عنه الملكة شأنه أن يتصف بها بحسب الوقت والنقيضان  
 ملحوظ فيهما عدم تلك الشائبة فالنقيض المنفي يشترط في كونه نقيضاً أن لا يكون شأنه الثبوت (قوله فهما  
 المعنيان) هذا يشعر بأنه لا تضاد بين ذاتين ولا بين ذات ومعنى (قوله الوجوديان) أي اللذان يمكن  
 رؤيتهما هذا وصف كاشف اذ صفة المعنى لا تكون الوجودية لكنه دفع به ما يتوهم أن المراد بالمعنى ما ليس  
 ذاتاً ولو كان عدمياً وخرج به النقيضان والعدم والملكة (قوله اللذان بينهما غاية الخلاف) أي بينهما  
 الخلاف الغائي وفسره الشارح بالتنافي بأن لا يجتمعاً فيشمل البياض والصفرة والبياض والحمرة وفسره  
 بعضهم بغاية التنافي كالبياض مع السواد أما البياض والصفرة فتتضادان فقط لامتدادان فالتنافي مقول  
 بالتشكيك وهذا خارج بهذا القيد قال وهذا أصل حقيقة التضاد وان كان ما قاله الشارح مشهوراً وعلى  
 هذا فتر يد أقسام المناقاة على أربعة (قوله ولا يتوقف عقلية أحدهما) أي ولا يتوقف عقل أحدهما  
 وتصوره على تعقل الآخر أي تصوره وخرج بهذا القيد المتضادان ان قلت انهما خارجان عن قوله المعنيان  
 الوجوديان لما تقدم من أن المعنيين الوجوديين ما يمكن رؤيتهما والمتضاديين ليسا بهذه المثابة وحينئذ  
 فلا حاجة للاتيان بقوله ولا يتوقف الخ لاخراج المتضاديين أوجب بأنهما وان كانا خارجين لكن لما  
 كان يتوهم أن المراد بالمعنى الوجودي ما ليس عدمياً أي كجاء في المتضاديين ولا شك أنه بهذا المعنى شامل  
 للمتضاديين أي بهذا القيد تحقيقاً لاخر اجتمعا كذا قرر شيخنا وذكر بعضهم أن المراد بقوله المعنيان  
 الوجوديان أعم من أن يكونا موجودين في الخارج فقط أو في الذهن فقط أو فيهما فلذا احتاج لاخراج  
 المتضاديين بقوله ولا يتوقف الخ (قوله ومثالها البياض والسواد) أي فانهما معنيان وجوديان بينهما  
 غاية الخلاف لا يمكن اجتماعهما أي اتصاف محل واحد بهما (قوله ومرادنا بغاية الخلاف التنافي بينهما)  
 أي فكأنه قال الأمران الوجوديان اللذان بينهما تناف بحيث لا يصح اجتماعهما والمراد باجتماعهما  
 اتصاف المحل الواحد بهما فان قلت ان تعريف الضدين المذكور غير مانع لصدقه على المثالين فانهما أمران  
 وجوديان بينهما تناف لانه لا يمكن اجتماعهما و يصح ارتقاعهما ولا يتوقف تعقل أحدهما على تعقل الآخر  
 أوجب بأن المراد بقوله بينهما غاية الخلاف أي بينهما تناف منسوب لخلافين فخرج المثالان لان بينهما  
 تنافاً منسباً بالمثالين (قوله من البياض مع الحركة مثلاً) أي وكذا كل متخالفين في الحقيقة يمكن اجتماعهما  
 كالقدرة والعلم والأكل والقيام وغير ذلك (قوله اذ يمكن أن يكون المحل الواحد متحركاً أبيض) أي  
 فاختلافان يجوز اجتماعهما أي اتصاف المحل الواحد بهما مع بقاء كل على مغايرته للآخر وأما قيامهما بمحل  
 على أن يكون كل منهما عين الآخر فهل يمكن ذلك أم لا فيه خلاف مثلاً الجسم هل يجوز عقلاً أن تقوم به

لأنه ليس من شأنه  
 ان يتصف بالبصر عادة  
 وهذا فارق هذا النوع  
 النقيضين فان كلام من  
 النوعين وان كان هو  
 ثبوت أمر ونفيه لكن  
 النفي في تقابل العدم  
 والملكة مقيد بنفي  
 الملكة عما من شأنه ان  
 يتصف بها وفي النقيضين  
 لا يتقيد بذلك واما  
 الضدان فهما المعنيان  
 الوجوديان اللذان  
 بينهما غاية الخلاف ولا  
 تتوقف عقلية أحدهما  
 على عقلية الآخر ومثالها  
 البياض والسواد  
 ومرادنا بغاية الخلاف  
 التنافي بينهما بحيث  
 لا يصح اجتماعهما  
 واحترز بذلك من  
 البياض مع الحركة مثلاً  
 فانهما أمران وجوديان  
 مختلفان في الحقيقة  
 لكن ليس بينهما غاية  
 الخلاف التي هي  
 التنافي لصحة اجتماعهما  
 اذ يمكن أن يكون المحل  
 الواحد متحركاً  
 أبيض وأما المتضادان

الحلاوة والسواد على أن تكون الحلاوة عين السواد أو لا يجوز فقال بعضهم بالمنع لما يلزم عليه من ثبوت التضاد وعدمه لشيء واحد وذلك لأن السواد من حيث كونه سوادا يصاد البيضاء ومن حيث كونه حلاوة لا يصاده فلو كان السواد حلاوة لزم أنه مضاد للبياض وغير مضاده وكون الشيء مضادا لشيء وغير مضاده باطل بالبدهة لمافية من اجتماع النقيضين فأدى له باطل وقال بعضهم يجوز ذلك عقلا وليس في ذلك اجتماع النقيضين لأن شرط التناقض اتحاد الجهة وهنا مختلفة وذلك لأن مضادة السواد للبياض من حيث اتصافه بالكون سوادا وعدم مضادته من حيث اتصافه بالكون حلاوة والقول الأول وهو القول بالمنع قول المحققين وطردوا ذلك في الحادث كما مثلنا وفي القديم فيمتنع أن تكون القدرة مثلا علما وذلك لأن القدرة خاصيتها التأثير في متعلقها والعلم خاصيته انكشاف المتعلق به فلو كانت القدرة علما لكانت بالخاصية الأولى تضاد العجز وباعتبار الخاصية الثانية لاتضاده وانما تضاد الجهل فيلزم أن القدرة مضادة للعجز غير متضادة له وهذا باطل لأنه اجتماع النقيضين فما أدى إليه باطل (قوله فهما الأمران الوجوديان) خرج النقيضان والعدم والملكية (قوله اللذان بينهما غاية الخلاف) أي اللذان بينهما تناف أي بحيث لا يمكن اجتماعهما (قوله وتوقف الخ) خرج الضدان كالحركة والسكون والسواد والبياض (قوله وتوقف عقلية أحدهما) أي تعقل أحدهما وتصوره على تعقل الآخر وتصوره (قوله كالأبوة) هي كون الحيوان متولدا عنه آخر من نوعه والبنوة كون الحيوان متولدا عن آخر من نوعه (قوله والمراد بالوجود الخ) أي فهو محجاز وهو يحتاج لقرينة ولم توجد فلا أحسن ان يقال ان التعريف مبني على كلام الحكماء من أن الإضافات موجودة (قوله لأنهما موجودان في الخارج) أي في خارج الذهن بحيث يمكن رؤيتهما (قوله لا وجود لهما في الخارج عن الذهن) خلافا للفلاسفة حيث ذهبوا إلى أن الأمور النسبية كالإضافات وغيرها أعراض موجودة دليل ما ذكره المحققون من أنهما اعتباريان لا وجود لهما في الخارج أن الإضافات لو كانت موجودة لكانت حالة في محل وحاولها في المحل اضافي فهو موجود فيكون حال في محل وحاوله اضافة فيكون موجودا حال في محل وهكذا فيلزم التسلسل في الموجودات فتعين أنها اعتبارات لا قيام لها بمحل فهي ليست من جملة العالم لان العالم عبارة عن الموجودات والأحوال على القول بثبوتها وليس منه الاعتبار بقسميه واستدل من قال بوجود الإضافات بالقطع بقوية السماء وتحتية الأرض وأبوة زيد وبنوة عمر وسواء وجد اعتبار العقل أو لم يوجد فيكون ذلك وجوديا لا اعتباريا عقليا ورديا أن القطع انما هو بصدق قولنا السماء فوقنا كما في قولنا زيد أعلى وهذا لا يستدعي وجود القوية والعنى اذ لا يلزم بين صدق القضية وجود طرفيها بقي شيء آخر وهو أن تعريف المتضايين غير مانع لصدقه بالمتلازمين اللذين بينهما لزوم بين المعنى الأخص كالأربعة والزوجية فانه اذا تعقل أحدهما لزم تعقل الآخر والجواب أن المتلازمين المذكورين وان كان يلزم من تعقل أحدهما تعقل الآخر الا أنه لا يتوقف تعقل أحدهما على تعقل الآخر كما في المتضايين والحاصل أن تعقل الزوجية تابع لتعقل الأربعة وليس متوقفا عليه بخلاف الأبوة والبنوة فان تصور كل واحد منهما متوقف على تصور الآخر (قوله وأهل الأصول يجعلون أقسام المنافاة) أي الواقعة بين المعاني اذ لا تنافي بين الذات (قوله اثنين) أي انهم يردون الأقسام الأربعة عند المناطقة إلى اثنين لأنهم ليس عندهم مافية المنافاة الا اثنين لأنهم يثبتون المثليين فيقولون بالتنافي بينهما بامتناع اجتماع طرفيهما (قوله ويجعلون العدم والملكية داخلين في النقيضين) مراده أنهم استغنوا بذكر النقيضين عن ذكر العدم والملكية فقد سكتوا عن ذكرهما استغناء بذكر النقيضين بقرب العدم والملكية منهما لدخولهما تحت مطلق الإيجاب والسلب وان اختلف بعد ذلك وليس المراد بادخالهم العدم والملكية في النقيضين أنهم جعلوا العدم والملكية

فهما الأمران الوجوديان اللذان بينهما غاية الخلاف وتوقف عقلية أحدهما على عقلية الآخر كالأبوة والبنوة مثلا والمراد بالوجود في المتضايين ان كلا منهما ليس معناه عدم كذالاً أنهما موجودان في الخارج اذ من المعلوم عند المحققين أن الأبوة والبنوة أمران اعتباريان لا وجود لهما في الخارج عن الذهن وأهل الأصول يجعلون أقسام المنافاة اثنين فقط تنافي الضدين وتنافي النقيضين ويجعلون العدم والملكية داخلين في النقيضين والمتضايين داخلين في الضدين



من أفراد النقيضين لتباينهما في الواقع لاختلافهما حكما وصورا لان النقيضين لا يرتفعان والعدم والملكة يرتفعان وذلك لان النقيضين بالملكة وفيها بصيغة السلب والعدم والملكة بملكية وصفة تقابلها وتنافيا خالية عن أداة السلب وان كان معناها اتفءا فالبصر ولا بصر نقيضان والعمى والبصر عدم وملكة وقوله والمتضايين أى ويجعلون المتضايين داخلين فى الضدين مرادهم أنهم استغنوا بذكر الضدين عن ذكر المتضايين فقد سكتوا عنهما استغناء بذكر الضدين لقرب المتضايين منهما من جهة أنه لا سلب فيهما وليس المراد أنهم جعلوا المتضايين من أفراد الضدين لتباينهما لان الضدين أمران وجوديان لا يتوقف تعقل أحدهما على تعقل الآخر والمتضايان أمران اعتباريان يتوقف تعقل أحدهما على تعقل الآخر كذا قرره شيخنا تبعا لبعضهم \* وأنت خير بان اسقاط العدم والملكة والمتضايين محل بذكر أنواع التقابل وذكر بعضهم ان مراد الشارح بقوله ويجعلون العدم والملكة داخلين فى النقيضين أى يجعلونهما من أفراد النقيضين ويطلق عليهما النقيضان فى اصطلاحهم فيعرفون النقيضين بتعريف عام بحيث يشملهما فهو اصطلاح مخالف لجعل الاقسام أربعة وقد وقع فى كلامهم ان السلب واليجاب يطلق بمعنى عام يشمل العدم والملكة وكذا قوله ويجعلون المتضايين داخلين فى الضدين أى أنهم يجعلون المتضايين من أفراد الضدين ويعرفون الضدين بأمر عام يشملهما كأن يقال مثلا الضدان أمران وجوديان متقابلان ليس أحدهما سلبا للآخر سواء توقف تعقل أحدهما على تعقل الآخر أم لا فهو اصطلاح مخالف لمن جعل الاقسام أربعة (قوله ولهذا يقولون الخ) الاشارة راجعة لجعلهم العدم والملكة داخلين فى النقيضين والمتضايين فى الضدين أى ولاجل هذا الدخول يقولون ان المعلومات أى الامور التى تتعقل وتعلم منحصرة فى أربعة ولم يقولوا منحصرة فى ستة (قوله المثليين) اما بدل من اقسام أو من أربعة وعلى كل فهو مجرور اما بالاضاف على الاول أو بحرف الجر على الثانى على الصحيح ويحتمل أنه منصوب بفعل محذوف تقديره أعنى فهو بدل مقطوع والبذل يقطع كما صرح به ابن هشام (قوله لان المعلومات) أى من المعانى لامن الذوات (قوله ان امكن اجتماعهما) أى كالبياض والحركة والعلم والقدرة (قوله فان لم يمكن مع ذلك) أى مع عدم امكان اجتماعهما (قوله وان امكن مع ذلك) أى مع عدم امكان اجتماعهما (قوله نخرج من هذا ان القسم الاول الخ) أو رد عليه أنه لم يخرج منه أن الخلافين يرتفعان لانه لم يتعرض لارتفاعهما فيه وانما تعرض فيه لعدم اجتماعهما الا أن يقال قوله وهما يجتمعان ويرتفعان الخ كلام مستأنف (قوله كالكلام والقعود) أى فانهما يرتفعان اذا كان المحل قائما ساكتا (قوله والثانى النقيضان لا يجتمعان ولا يرتفعان) قد تقرر أن العدم والملكة داخلان عندهم فى النقيضين فاقتضى أنهما لا يجتمعان ولا يرتفعان أى لا يصدقان ولا يكذبان وهذا مشكل لانهم صرحوا بأن العدم والملكة يكذبان لعدم الموضوع فان الشخص المعدم لا يصدق عليه العمى ولا البصر فكيف مع هذه الخاصة للعدم والملكة يكونان داخلين فى النقيضين وحاصل الجواب ما تقدم أن المراد بدخولها تحت النقيضين الاستغناء بذكر النقيضين وتعريفهما عن ذكر العدم والملكة وتعريفهما بتعريف خاص لان العدم والملكة والنقيضين اشتركا فى أن كلا منهما ثبوت أمر ونفيه وان اختلفا فى شىء آخر وهو ثبوت تلك الخاصة للعدم والملكة وهى أنهما يكذبان لعدم الموضوع فرجعت المخالفة فى عددها أربعة أو اثنين لامر لفظي لا طائل تحته بل مضر لا يهامه خلاف المقصود والحاصل أن كلا من المناطقة والاصوليين معترف بثبوت العدم والملكة فى نفس الامر وانما الخلاف بينهما من جهة أن المناطقة يعرفونها بتعريف خاص والاصوليين يستغنون بتعريف النقيضين لقر بهما (قوله والثالث الضدان لا يجتمعان وقد يرتفعان) كان عليه أن يزيد مع اختلافهما فى

وهذا يقولون المعلومات  
منحصرة فى أربعة  
اقسام المثليين والضدين  
والخلافين والنقيضين  
لان المعلومات ان  
امكن اجتماعهما  
فهما الخلفان والا  
فان لم يمكن مع ذلك  
ارتفاعهما فهما  
النقيضان وان امكن  
مع ذلك ارتفاعهما  
فاما أن يختلفا فى  
الحقيقة أو لا الاول  
الضدان والثانى المثليان  
نخرج من هذا أن  
القسم الاول من هذه  
الاقسام الخلفان  
وهما يجتمعان ويرتفعان  
كالكلام والقعود لزيد  
والثانى النقيضان  
لا يجتمعان ولا يرتفعان  
كوجود زيد وعدمه  
والثالث الضدان  
لا يجتمعان وقد  
يرتفعان كالحركة  
والسكون فانهما لا  
يجتمعان وقد يرتفعان

الحقيقة لاجل اخراج المثليين لكنه عول على فهم ذلك من وجه الحصر (قوله لعدم محلهما) انما قيد ارتفاعهما بعدم محلهما لانه لا واسطة بين الحركة والسكون اذ لا يتخلو الجرم عنهما مادام موجودا والضدان اذا كان لا واسطة بينهما فان ارتفاعهما انما يكون بعدم محلهما واما اذا كان هناك واسطة بين الضدين كالبياض والسواد فانهما يرتفعان مع بقاء المحل متصفا بالوسائط كالجرة والصفرة (قوله والرابع المثلان لا يجتمعان وقد يرتفعان) كان المناسب ان يزيد مع عدم اختلافهما في الحقيقة لاجل اخراج الضدين لكنه عول على فهم ذلك من وجه الحصر (قوله واحتج بعض اصحابنا) فيه اشارة الى خلاف المعتزلة القائلين باجتماع المثليين والحاصل ان اهل السنة يقولون المثلان لا يجتمعان واحتجوا بما ذكره الشارح وقالت المعتزلة المثلان يجتمعان وتمسكوا بان شدة السواد للجسم من اجتماع سوادين فاكثر فالتوب المصبوغ يزاد سوادا باعادته للقدر وما ذاك الا باجتماع المثليين وهما السودان ورد بان الثوب المذكور تعاقب عليه انواع من السواد واحدا بعد واحد لانها مجتمعة فالسواد الاول ذهب وخلفه سواد اقوى منه (قوله بان المحل لو قبل المثليين الخ) حاصله قياس استثنائي ذكر شرطيته وحذف الاستثنائية منه وتقريره لو قبل المحل المثليين لزم ان يقبل الضدين لكن قبول المحل للضدين باطل فبطل المقدم ولما كانت الاستثنائية ظاهرة تركها ولما كانت الملازمة في الشرطية خفية بينها بقوله فان القابل (قوله فان القابل للشيء الخ) حاصله ان الجرم اذا قبل البياض القائم به فاما ان يقوم به ذلك البياض المخصوص او يبيض آخر مثله اوضده كسواد او جرة والثلاثة لا يجتمع ولا اثنان منها بل متى حل واحد منها لم يحل غيره (قوله فيخلفه ضده) اي فيخلف ذلك المثل المنتفي ضده وقد يقال هذا في حيز المنع لانه لا يجوز ان يتخلو المحل عن ذلك المثل الزائد وعن ضده لان وجود المثل الثاني مانع من وجود المثل والضد لشغله المحل على ان ذلك الضد الذي خلف المثل المنتفي ضد لذلك المثل المنتفي لا ضد للمثل الباقي فلم يلزم اجتماع الضدين قال الشيخ الملوي وهذا ممنوع للقاعدة المقررة ان المحل اذا قبل عرضا ما فلا يتخلو من القبول له او مثله اوضده وحينئذ فعلى تقدير لو قبل المحل مثليين واتت في احد المثليين عن المحل قبل المحل ضد ذلك المنتفي للقاعدة ولا معنى لقبوله ذلك الاجواز اتصافه به فيلزم اجتماع الضدين اذ ضد احد المثليين ضد الآخر لصدق التعريف عليه واعلم انه على القول باتحاد علم الحادث وان تعدد متعلقه لا يرد اشكال وهذا القول اعتمده اللقاني والذي اعتمده المصنف تعدد العلم بتعدد المعلوم وعليه فيقال ان تلك العلوم القائمة بالقلب ليست متماثلة بل هي متخالفة سواء تماثل متعلقها كالعلم ببياضين او اختلف كالعلم بالبياض والسواد فهو من اجتماع المتخالفات لان اجتماع الامثال كذا ذكر بعضهم وذكر الشيخ الملوي انه على القول بتعدد العلم بتعدد المعلوم لا بد من القول باجتماع المثليين او القول بان كل علم قام بجوهر فرد لانها مجتمعة في جوهر واحد (قوله وهي العدم والحادث الخ) اعلم ان ما كان من الصفات الواجبة دليلا عقليا كان ضده من المستحيلات دليلا عقليا وما كان من الصفات الواجبة دليلا سمعي فضده من المستحيلات دليلا كذلك (قوله ثم ما ينافي الخ) ثم هنا مجرد الترتيب (قوله فالعدم تقيض الصفة الاولى وهي الوجود) فيه ان العدم اخص من تقيض الوجود لان تقيض الوجود لا وجود وهو يصدق بالعدم وبالثبوت هذا على القول بثبوت الاحوال واما على القول بنفيها فالعدم مساو لتقيض الوجود والحاصل ان العدم ليس تقيضا للوجود بل امامساو لتقيضه اواخص منه واجيب بان المراد بقوله تقيض الصفة الاولى اي منافطها وكذا يقال في قوله والحادث تقيض الصفة الثانية وهي القدم وطرو العدم تقيض الصفة الثالثة وهي البقاء لان الحادث ليس تقيضا للقدم بل اخص من تقيضه لان تقيض القدم وهو يصدق بالحادث اي الوجود بعد عدمه وبالاعدام الازلية لان طرو العدم مساو لتقيض

لعدم محلهما الذي هو الجرم والرابع المثلان لا يجتمعان وقد يرتفعان كالبياض والبياض واحتج اصحابنا على ان المثليين لا يجتمعان بان المحل لو قبل المثليين لزم ان يقبل الضدين فان القابل للشيء لا يتخلو عنه او عن مثله اوضده فلو قبل المثليين لجاز وجود أحدهما في المحل مع انتفاء الآخر فيخلفه ضده فيجتمع الضدان وهو محال (ص) وهي العدم والحادث وطرو العدم (ش) اعلم انه رتب هذه العشرين المستحيلة على حسب ترتيب العشرين الواجبة فذكر ما ينافي الصفة الاولى ثم ما ينافي الثانية وهكذا على ذلك الترتيب الى آخرها فالعدم تقيض الصفة الاولى هي الوجود والحادث تقيض الصفة الثانية وهي القدم وطرو العدم ويسمى الفناء هو تقيض الصفة الثالثة وهي البقاء

البقاء وهو لا بقاء (قوله واستحالة العدم الخ) التقصد من هذا الكلام الدلالة على أن عطف الحدوث وطرو العدم على العدم ليس من عطف المبين وكذلك عطف التقدم والبقاء على الوجود بل امان عطف الخاص على العام أو من عطف اللازم على الملزوم ولاجل أن القصد ما ذكر عبر الشارح بالفاء المؤذنة بالسببية بقوله فيما يأتي فعطف الخ (قوله تستلزم استحالة الصفتين) وجهه أن طرو العدم عبارة عن العدم الطارئ وهو جزء من مطلق العدم وكذا الحدوث الذي هو الوجود بعد عدم جزء من جزئيات مطلق العدم باعتبار أن العدم لازم له أي للحدوث ومن المعلوم أنه إذا اتقى السكلي اتفت جزئياته (قوله لم يتصور) أي العدم أي لم يصدق العقل بمحصول العدم سابقا ولا لاحقا والاولى حذف هذا لأنه لا حاجة له وكان يقول لان نفي العدم المطلق يلزمه نفي جزئياته التي هي أعدام مقيدة (قوله وهذا) أي بما تقدم من بيان استلزام استحالة العدم لاستحالة الصفتين الأخيرتين تعرف الخ وذلك أن استحالة العدم وامتناعه مساوية لوجوب الوجود اذ كل ماوجب وجوده استحالة عدمه وبالعكس لان الحق نفي الخال والواسطة كما أن استحالة الصفتين الأخيرتين مساوية لوجوب التقدم والبقاء واذا ثبت التساوي بين الملزومين واللازمين لزمنه التساوي في بيان اللزوم فصار كل واحد يستلزم ما عطف عليه واستحالة العدم تستلزم استحالة الحدوث وطرو العدم ووجوب الوجود مستلزم للتقدم والبقاء (قوله أن وجوب الوجود الخ) أي لان الوجود اذا كان واجبا أي لا يقبل الانتفاء بحال أي لا سابقا ولا لاحقا يلزم منه وجوب التقدم والبقاء وذلك لان التقدم نفي العدم السابق والبقاء نفي العدم اللاحق (قوله فعطف التقدم والبقاء هنالك على الوجود من عطف الخاص على العام أو اللازم على الملزوم) فيه بحث من وجوه أولها أن مقتضى قوله سابقا واستحالة العدم عليه تعالى تستلزم استحالة الصفتين الأخيرتين عليه وقوله بعده وهذا تعرف أن وجوب الوجود يستلزم وجوب التقدم والبقاء اذ الملتفت له في العطف اللزوم للعموم والخصوص ثانيها أن كلامه حيث جعل الوجود عاما يقتضى أنه كلف له جزئيات من جلتها التقدم والبقاء وهو لا يصح لانهما سلبيان والوجود غير سلبي لانه اما عين الذات أو حال واجبة للذات وكيف يصح أن يكون السلبي من أفراد الوجودي ثالثها ان مقتضى كونه من عطف اللازم على الملزوم بطلان جعله من عطف الخاص على العام لان اللازم اما مساو للزومه أو أعم منه والمطابق لذلك أن يجعل من عطف العام على الخاص لان عطف الخاص على العام وأجيب بأن مراد الشارح بقوله فعطف التقدم والبقاء أي باعتبار وصفهما بالوجوب وقوله على الوجود أي بهذا الاعتبار وقوله من عطف الخاص على العام مراده بالخاص ما كان متحملا لفرد لاما كان جزئيا ومراده بالعام ما كان متحملا لفردين لاما كان كليا ولاشك أن وجوب الوجود وهو عدم قبول الانتفاء سابقا ولاحقا متحمل لفردين التقدم والبقاء وكل منهما متحمل لفرد واحد بيان ذلك أن وجوب الوجود في قوة قضية كلية قائمة لاينفي وجوده بحال والتقدم في قوة قضية جزئية قائمة لاعدم سابق والبقاء كذلك في قوة قضية جزئية قائمة لاعدم لاحق وهما من أفراد الكلية الأولى لان ما لاينفي وجوده بحال صادق على لاعدم سابق وعلى لاعدم لاحق ومن المعلوم أنه يلزم من صدق الكلية صدق الجزئية فقول الشارح من عطف الخاص على العام أو اللازم على الملزوم أول للتخيير أي انك تخير ان شئت جعلت العطف من عطف الخاص على العام نظرا لقلة أفراد المعطوف وان شئت جعلته من عطف اللازم نظرا الى أنه يلزم من صدق الكلية صدق الجزئية فلانفاة بين كون القضية الجزئية خاصة لدخولها في الكلية وقلة أفرادها وبين كونها لازمة للاستلزام الكلية للجزئية (قوله كعطف الحدوث وطرو العدم على العدم هنا) تشبيه في مجموع الامرين أعني كونه عطف خاص على عام أو لازم على ملزوم وقوله كعطف الحدوث

واستحالة العدم عليه  
تعالى تستلزم استحالة  
الصفتين الأخيرتين  
عليه جل وعزوهما  
الحدوث وطرو العدم  
لأن العدم اذا كان  
مستحيلا في حقه تعالى  
لم يتصور لا سابقا ولا  
لاحقا وهذا تعرف أن  
وجوب الوجود جل  
وعز يستلزم وجوب  
التقدم والبقاء تبارك  
وتعالى فعطف التقدم  
والبقاء هنالك على  
الوجود من عطف  
الخاص على العام أو  
اللازم على الملزوم  
كعطف الحدوث وطرو  
العدم على العدم هنا  
وانما لم يكتب بالاول  
في الموضوعين لان  
المقصود ذكر الصفات  
الواجبة والمستحيلة  
على التفصيل لأنه لو  
استغنى فيها بالعام عن  
الخاص وبالملزوم عن  
اللازم لكان ذلك  
ذريعة الى جهل كثير  
منها

وطروالعدم على العدم أى باعتبار وصف الجميع بالاستحالة كما يشير الى ذلك كلام الشارح في حله و بيان ذلك أن استحالة العدم في قوة قضية كلية فائده لا عدم يجوز في حقه تعالى بحال لاسا بقا ولا احقا والحدوث في قوة قضية جزئية فائده لا عدم سابق عليه وطروالعدم في قوة قضية جزئية فائده لا عدم لاحق له وهما من أفراد الأولى ومن المعلوم أنه يلزم من صدق النفي في القضية الكلية صدقه في الجزئية التي هي من أفرادها فان شئت جعلت العطف من عطف الخاص نظرا لقلة أفراد المعطوف وان شئت جعلته من عطف اللازم لانه يلزم من صدق الكلية صدق الجزئية ولا منافاة بين كون الشيء خاصا وبين كونه لازما لان عطف الجزئية يجتمع فيه البان لان كونها خاصة باعتبار قلة أفرادها ودخولها في الكلية وكونها لازمة باعتبار استلزام الكلي للجزئي واعلم ان طروالعدم ظاهر فيه الخصوص لانه من أفراد مطلق العدم وأما الحدوث خصوصيته باعتبار لازمه وهو العدم ان فسر بالتفسير المشهور وهو الوجود بعد عدم وأما لوفسر بمقاله بعضهم من أنه العدم السابق على الوجود فالخصوص فيه حينئذ ظاهر (قوله لطفاء اللوازم) ناظر لجعل العطف من قبيل عطف اللازم على الملزوم (قوله وعسر ادخال الخ) ناظر لكون العطف من قبيل عطف الخاص على العام (قوله وخطر الجهل في هذا العلم عظيم) الخطر بفتح الخاء والطاء في الأصل الاشراف على الهلاك والمراد هنا بخطر الجهل المشقة المترتبة عليه وانما قال في هذا العلم للاشارة الى أن الجهل بسائر العلوم الشرعية كالفقه دون الجهل بعلم العقائد اذ غايته أن يكون عاصيا بجهل ما يجب عليه علمه بخلاف الجهل بما يجب لله وما يستحيل عليه فانه كفر ولذا وصف الخطر في هذا العلم بالعظيم (قوله والاحتياط) بالرفع عطف على الاعتناء وبالجر عطف على مزيد أو على الايضاح (قوله بيوافيت الايمان) من اضافة المشبه للمشبه أو أنه استعار اليواقيت لجزئيات الايمان الكامل واثبات التحلي ترشيح (قوله سواء الطريق) أى الطريق سواء أى المستقيم والمراد به الدين الحق (قوله والمائلة للحوادث) هو مساو لنقيض المخالفة للحوادث فالتقابل بينهما من تقابل الشيء والمساوى لنقيضه لان نقيض مخالفة لا مخالفة ويساويه المائلة فلا يجتمعان ولا يرتفعان وقال للحوادث ولم يقل للممكنات التي هي أعم لانه لا يتوهم مماثلته تعالى للعدم الداخلي تحت الممكن لانه تقدم أن من جملة صفاته تعالى الواجبة له الوجود ولا بد من للمائلين من الاشتراك في جميع الصفات فاذا كان أحدهما موجودا والآخر معدوما اتفت المائلة ثم لا يخفى أن المصنف ذكر فيما تقدم في الواجبات أن المخالفة للحوادث أن لا مماثل شيئا منها في الذات ولا في الصفات ولا في الأفعال فالمائلة المستحيلة على هذا التفصيل اما في الذات واما في الصفات واما في الأفعال فأشار للمائلة في الذات بقوله بأن يكون جرما أو يكون عرضا أو يكون في جهة للجرم أو له هو جهة أو يتقيد بمكان أو زمان أو يتصف بالصغرا والكبر وأشار للمائلة تعالى للحوادث في الصفات بقوله أو تتصف ذاته العلية بالحوادث وأشار للمائلة تعالى للحوادث في الأفعال بقوله أو يتصف بالاعراض في الأفعال والأحكام فأنواع المائلة عشرة واذ اعلمت هذا تعلم أن الأولى للمصنف أن يقدم قوله أو يتصف بالصغرا والكبر قبل قوله أو تتصف ذاته العلية بالحوادث لان قوله أو يتصف بالصغرا والكبر من جملة ما تحصل به المائلة في الذات واما قوله أو تتصف ذاته العلية بالحوادث فهو اشارة للمائلة الحوادث في الصفات (قوله بأن يكون جرما الخ) لما كانت الحوادث منحصرة في الاجرام والاعراض انحصرت مماثلة ذاته للحوادث في مماثلتها فلذا قال بأن يكون جرما أو عرضا أى وتحصل المائلة للحوادث في الذات بسبب كونه جرما أو بسبب كونه عرضا الخ فقد كرر المصنف أولا استحالة مماثلته لواحد منهم ثم ذكر لوازمها لينبه على استحالتها كما استحالت الجرمية والعرضية هذا وكان الأولى حذف قوله أو يكون عرضا لان الكلام في استحالة مماثلة ذاته تعالى لذوات الحوادث المشاركة لذاته تعالى في أن كلا

لطفاء اللوازم وعسر  
ادخال الجزئيات تحت  
كلياتها وخطر الجهل  
في هذا العلم عظيم فينبغي  
الاعتناء فيه بمزيد  
الايضاح على قدر  
الامكان والاحتياط  
البلغ لتحلية القلوب  
بيوافيت الايمان وباللغة  
سبحانه التوفيق وهو  
الهادي من يشاء  
بمحض فضله الى سواء  
الطريق (ص) والمائلة  
للحوادث بأن يكون  
جرما

قائم بنفسه تأمل (قوله أي تأخذ الخ) هذا تفسير للجرم بما هو من صفاته التي لا يعقل بدونها وهو التحيز فهو تفسير باللازم ويقع في كلام أهل هذا الفن ألفاظ ثلاثة التحيز والمتحيز والحيز فالتحيز الجرم والتحيز أخذه قدر ذاته من الفراغ والحيز هو القدر الذي أخذه الجرم من الفراغ وإنما عبر بالجرم دون الجسم والجوهر لأنه أعم منهما اذ هو عبارة عما أخذ قدر ذاته من الفراغ سواء كان مركباً أو لا والجوهر هو الذي لم يتركب بأن بلغ في الدقة الى حد لا يقبل معه القسمة عقلاً والجسم عبارة عما تركب من جوهرين فأكثر فلو قال بأن يكون جسماً لاقتضى أن مماثلته للحوادث إنما تكون بكونه مركباً فلو كان جوهرًا فرداً لا يكون مماثلاً ولو قال بأن يكون جوهرًا لاقتضى أنه إنما يكون مماثلاً بسبب كونه جوهرًا فلو كان مركباً لا يكون مماثلاً فبعبارة الجرم الصادق بكل منهما (قوله من الفراغ) متعلق بتأخذ أو صفة لقدرا أي تأخذ من الفراغ قدرا أو تأخذ قدرا كائناً من الفراغ فذات الله ليست كذوات الحوادث تأخذ قدرا من الفراغ ولا يعلم الله إلا الله (قوله يقوم بالجرم) على حذف أي التفسيرية لأن هذا تفسير للعرض بما هو من لوازمه لأن من صفات نفسه أن يقوم بمحل ويستحيل قيامه بنفسه فجمله يقوم بالجرم جارية مجرى التفسير للعرض وليس نعمت العرض بناء على القاعدة النحوية من أن الجمل بعد النكرات صفات لأن الصفات قيود للموصوفات في الأصل فتوهم أن هناك عرضاً لا يقوم بالجرم وليس كذلك وإنما عبر بالعرض لأنه أخص من الصفة فكل عرض صفة ولا عكس بدليل أنه يقال صفات الله لا عراضه فالعرض لا يكون الاحداثاً والصفة قد تكون حادثاً إذا كانت لحادث وقد تكون قديمة إذا كانت لتقديم (قوله أو يكون في جهة للجرم) بأن يكون عن يمين الجرم كالعرش مثلاً أو شماله أو فوقه أو تحته أو أمامه أو خلفه لأن الحلول في الجهات لا يعلم إلا للجرم فلماذا كراستحالة الجريمة عليه تعالى ذكر استحالة لوازمها بقوله أو يكون الخ (قوله أوله هو جهة) أي بضمير الفصل لثلاثتهم أن ضمير له للجرم وحاصله أنه يستحيل أن يكون له تعالى جهة بأن يكون له يمين أو شمال أو فوق أو تحت أو خلف أو أمام لأن الجهات الست من عوارض الجسم ففوق من عوارض عضو الرأس وتحت من عوارض عضو الرجل ويمين وشمال من عوارض الجنب الأيمن والأيسر وأمام وخلف من عوارض عضو البطن والظهر ومن استحاله عليه أن يكون جرم استحاله عليه أن يتصف بهذه الأعضاء ولوازمها قال في شرح الوسطى وعندنا جرم ليس في جهة ولا له جهة وهو كرة العالم اذ لو كانت كذلك لزم عدم تناهي الاجرام ولزم التسلسل وهما محالان وجرم ليس له جهة وهو في جهة لغيره وهو الحيوان الذي لا يعقل وجرم في جهة وله هو جهة وهو الانسان فعلم من هذا أن الجهات خاصة بمن يعقل فاذا أضيفت الجهات لغير العاقل كان كذلك بالنظر للعاقل فاذا قيل يمين المحراب أو شماله فباعتبار المصلى فيه واذا قيل يمين الفرس فبالنظر للواقف في محلها اذا علمت هذا تعلم أن قوله أوله هو جهة عطف على ما قبله من عطف الخاص على العام اذ كل من له جهة من الاجرام فهو في جهة لغيره وليس كل من هو في جهة منها له جهة كالحيوان غير العاقل (قوله أو يتقيد بمكان) بأن يحل فيه على الدوام وكذا يستحيل عليه الحلول في المكان لا على الدوام بأن يكون فوق العرش أو في السماء والمكان عند أهل السنة كما تقدم الفراغ الذي يحل فيه الجرم فهو موهوم وأما عند الفلاسفة فهو السطح الذي يماسه الجسم فان أراد المكان بالمعنى المصطلح عليه عند أهل السنة فيستغنى عنه بقوله سابقاً تأخذ ذاته العلية قدرا من الفراغ سواء تقيد به أم لا فالأولى أن يراد به السطح الذي يماسه الجسم (قوله أو زمان) وذلك لأن المكان والزمان حادثان فلا يتقيد بهما إلا ما كان حادثاً والمولى قديم وكيف يتقيد القديم بالحادث والتقييد بالزمان بأن يكون وجوده مقارناً لزمان واعلم أن التقيد بالمكان من لوازم الجرم دون العرض كالجبهة فانها إنما تكون للجرم دون العرض وأما التقيد بالزمان فهو من لوازم الجرم والعرض والزمان عند المتكلمين اقتران متجدد موهوم

أي تأخذ ذاته العلية قدرا من الفراغ أو يكون عرضاً يقوم بالجرم أو يكون في جهة للجرم أوله هو جهة أو يتقيد بمكان أو زمان

أو تتصف ذاته العلية بالحوادث أو يتصف بالصغر أو الكبر أو يتصف بالأغراض في الأفعال والأحكام (ش) المثان هما الأمران المتساويان في جميع صفات النفس وهي التي لا تنقر حقيقة الذات بدونها فالتساويان في بعض صفات النفس أو في العرضيات وهي الصفات الخارجة عن حقيقة الذات ليسا بمثلين فزيد مثلا إنما يماثل من ساواه في جميع صفاته النفسية وهي كونه حيوانا ذات نفس ناطقة أي مفكرة بالقوة أما ساواه في بعضها كالفرس الذي ساواه في مجرد الحيوانية فقط فليس مثالا له وكذا ما ساواه في الصفات العرضيات كالبياض الذي ساواه في الحدوث وصحة الرؤية ونحو ذلك فليس أيضا مثالا فإذ عرفت حقيقة المثليين فاعلم أن العالم كله منحصر في الاجرام والأغراض

بمتجدد معلوم كقولك سيجي عز يد عند طلوع الشمس فجى عز يد وهو موم وطلوع الشمس معلوم واقتراهما هو الزمان فهو نسبة بين متناسبين والمتناسبان حادثان والنسبة التي بينهما التي هي الزمان حادثه كذلك بمعنى متجددة بعد عدم (قوله) أو تتصف ذاته العلية بالحوادث أي لأن اتصافه بها يقتضى حدوثه لأن من اتصف بالحوادث لا يسبقها وما لا يسبقها حادث مثلها فلا يتصف بحركة ولا سكون ولا بياض ولا سواد ولا بقدره حادثه أو ارادة حادثه ونحوها (قوله) أو يتصف بالصغر) يعني قلة الأجزاء والكبر كثرتها فليس المولى قليل الأجزاء كالآدمي الصغير ولا كثير الأجزاء كالآدمي الطويل العريض وأما استحالة اتصافه بطول العمر أو قصره فتؤخذ استحالتها من استحالة تقيده بالزمان وإنما استحالة اتصافه بالصغر والكبر لأنه لو اتصف بهما لكان جرما لكن التالي باطل (قوله) أو يتصف بالأغراض في الأفعال أي كما يجاد العالم ورزقه والأحكام جمع حكم كما يجاب الصلاة فالأحكام مبينة للأفعال والأغراض جمع غرض وهي المصلحة الباعثة على حكم أو فعل وإنما استحالة اتصافه بالزجر أو حكمه لغرض لأن المصلحة ان كانت ترجع اليه لزم اتصافه بالحوادث اذ لا تحصل له المصلحة الا بعد الفعل أو الحكم الحادثين وقد مر استحالة اتصافه بالحوادث وان كانت المصلحة ترجع خلقه لزم احتياجه في اتصال المنفعة لخلقها الى واسطة واحتياجه باطل (قوله) وهي أي صفات النفس وقوله التي لا تنقر أي الصفات التي لا تنقر حقيقة الذات أي ماهيتها بدونها ومراده النقر رذنها بمعنى التعقل والنقر خارجا بمعنى التحقق فالذات لا تتعقل بدون الصفات النفسية ولا تتحقق في الخارج بدونها فزيد مثلا لا تتعقل ماهية ذاته بدون الحيوانية والناطقية ولا توجد في الخارج بدونها وأورد على هذا التعريف أنه صادق على اللازم الذهني كالزوجة بالنسبة للأمر بعة فان الأمر بعة لا تنقر رذنها ولا خارجا بدون الزوجة مع أن الزوجة ليست صفة نفسية للأمر بعة وأجيب بأن المراد بقوله الصفة التي لا تنقر الذات بدونها أي الصفة الذاتية التي لا تنقر الذات الخ لكونها جزءا من حقيقة الموصوف فخرجت الزوجية فانها وان توقفت بقر الأربعة عليها لكنها ليست جزءا من حقيقتها وإنما هي خارجة عنها أعم منها ثم ان ما اقتضاه هذا التعريف من أن الصفة النفسية هي الصفة الذاتية الداخلية في الموصوف على أنها جزء منه يخالف ما سبق له من أن الصفة النفسية هي الحال غير المعللة الواجبة للذات مدة واماها فان هذا يقتضى أن الصفة النفسية خارجة عن الذات كالتحيز للجرم والحدوث والامكان وكون الجوهر جوهرًا أو ذاتا أو حادثا أو قابلا للأغراض الخ والتحقق ماسبق كما في المقاصد (قوله) وهي كونه حيوانا) فيه تسمح والاولى وهي الحيوان أعنى الجسم النامي (قوله) أي مفكرة بالقوة أي القابلية للتفكير والتأمل بالقوة العاقلة لا المفكرة بالفعل ودفع بهذا التفسير ما يتوهم من أن المراد بالنطق النطق باللسان (قوله) وكذا ما ساواه في الصفات العرضيات أي الخارجة عن الذات وان كانت لازمة لها واعلم أن ما ذكره من أن المماثل لزيد هو من ساواه في الحيوانية والناطقية التي هي جميع أوصافه الذاتية وأن حقيقة الانسان والفرس متغايران لعدم تساويهما في جميع الذاتيات إنما يأتي على مذهب الفلاسفة والمناطق من أن حقيقة كل نوع مخالفة لحقيقة غيره من الأنواع لاختلافها بالقصور وأما المتكلمون فالأجسام كلها عندهم متماثلة في الماهية وانها كلها مركبة من جواهر فردة لا تختلف الا بالعوارض كالحيوانية والناطقية فهي عندهم عوارض فيجوز على كل واحد منها ما جاز على الآخر ولا فرق بين منيرها ومظلمها ولهذا صح مسخ الانسان قردا ونحوه والافلاحيجو زبديل الحقائق واختلاف الأجناس كائن يصير الجوهر عرضا والعرض جوهرًا والحركة سكونا واللون طعاما ونحو ذلك (قوله) منحصر في الاجرام والاعراض) مامشى عليه من حصر العالم في شيئين مذهب جمهور أهل السنة وأثبت الفلاسفة والغزالي قسما آخر غير الاجرام والأغراض ليس بمتحيز ولا قائم بمتحيز

وسموا بالمجردات لتجردها عن المادة وعن الجريمة والعرضية وذلك كالعقول العشرة والنفوس التي هي الأرواح وكالملائكة على ما قال الغزالي (قوله وهي) أي الأعراض المعاني أن أراد بها ما قبل الذات بدليل قوله التي تقوم بالأجرام فيشمل الأحوال كالمعنوية على القول بثبوت الأحوال لكن فيه أن الأحوال لا يقال لها أعراض حقيقة لأن حقيقة العرض الوصف الوجودي القائم بوجوده لا أن يقال أنه تفسير مراد وان أراد المعاني اصطلاحاً وهي الأوصاف الوجودية التي يمكن رؤيتها فلا يشملها والحاصل أنه على القول بثبوت الأحوال فالأحوال من جهة العالم وأما على القول بنفيها فالعالم الأجرام والصفات الوجودية فقط وعلى كل فالأموال الاعتبارية ليست من العالم (قوله ولا شك أن من صفات نفس الجرم التحيز الخ) جعله التحيز صفة نفسية للجرم إنما يظهر على ما تقدم له سابقاً من أن الصفة النفسية هي الحال غير المعللة الواجبة للذات مدة دوامها على ما ذكره هنا من أن الصفة النفسية هي الصفة الذاتية الداخلة في حقيقة الشيء وذا يقال في قبول الجرم للأعراض وما بعده (قوله واجتماع وافتراق) قد تقدم أن الحق أنهما اعتباريان ففي عدمهما من الأعراض نظر (قوله وأعراض) بالعين المعجمة لا بالمهملة جمع غرض بفتح الراء والا كان تبييناً للشيء بنفسه لأن قوله من حركة وسكون وما عطف عليه تبيين للأعراض المهم الأثر يقال أنه بالعين المهملة جمع عرض بسكون الراء وهو ما قبل الطول (قوله ونحو ذلك) أي كالصغر والكبر والكمال من طول وعرض وعمق وكالشم والذوق واللمس (قوله التخصيص ببعض الجهات وبعض الامكنة) أي أن من لوازم الجرم كون المولى يخصه ببعض جهات الشيء وبعض أمكنة يحصل فيها فقوله ومن صفاته النفسية أي من لوازمه وان كان التخصيص قائماً بغيره وليس المراد أن التخصيص المذكور من صفاته القائمة به لأن كون المولى يخصه ليس قائماً إلا أن يقال المراد بتخصيصه كونه مخصصاً بما ذكره فالتخصيص مصدر المبني للمفعول ثم إن كون التخصيص ببعض الجهات وبعض الامكنة صفة نفسية للجرم ومن لوازمه فيه نظر إذ لو كان كذلك لزم تساوي الأجرام في ذلك لتحقق المماثلة بينها وذلك لا يصح لأن كرة العالم من جهة الأجرام وليست في جهة ولا مكان والالزم التسلسل وحينئذ فالتخصيص المذكور ليس صفة نفسية للجرم أي ليست من لوازمه وهذا البحث بعينه يجري في التحيز فتأمل واعلم أن المكان على مذهب المتكلمين قد يتحد مع الجهة ذاتاً ويختلفان اعتباراً فإذا حالت في فراغ عن يمين زيد فذلك الفراغ من حيث حلولك فيه مكان ومن حيث كونه عن يمين زيد جهة لزيد وما قلناه من أن كرة العالم ليست في مكان بناء على أن المكان هو الفراغ أما على أن المكان عبارة عن السطح المماس للجسم فكرة العالم في مكان لأن كل جزء مكان لما يليه والبعض مكان للبعض وإذا كان كل جزء مكاناً كان المجموع في مكان كذلك ويرد عليه الجزء الأسفل (قوله قيامه بالجرم) أي فهو أمر لازم لكل عرض فلا يمكن انفكاك عرض عن ذلك (قوله ومن صفات نفسه وجوب العدم الخ) أي فالبياض القائم بيد زيد مثلاً من لوازمه أنه بمجرد ايجاد الله ينعدم بنفسه بدون معدوم وقدرة المولى إنما تؤثر في وجوده وأما عدمه فن لوازمه فلا يحتاج إلى تعلق القدرة به هذا ما شئ عليه الشارح وهو مذهب الأشعرى ومن تبعه واستدلوا على امتناع بقاء الأعراض بأن البقاء صفة لذات الباقي فالو بقى العرض لكان له بقاء وهو عرض فيلزم قيام العرض بالعرض وهو باطل ورد بأن البقاء ليس عرضاً لأن العرض هو الوصف الوجودي والبقاء وصف سلبي فلا يلزم على بقاء العرض قيام العرض بالعرض والحق أن العرض ماعدا الأصوات يبقى زمانين وأن البياض القائم بالجرم في هذا الزمان هو البياض الذي كان قائماً به في الزمن الماضي بعينه وأن اعدام العرض بالقدرة فهي تؤثر في وجوده وعدمه واحتج القائلون بجواز بقاء الأعراض بأنها وجدت في الزمان الأول بعد عدمها فهي

وهي المعاني التي تقوم بالأجرام ولا شك أن من صفات نفس الجرم التحيز أي أخذه قدراً من الفراغ بحيث يجوز أن يسكن في ذلك القدر أو يتحرك عنه ومن صفات نفسه قبوله للأعراض أي للصفات الحادثة من حركة وسكون واجتماع وافتراق وأوان وأعراض ونحو ذلك ومن صفات نفسه التخصيص ببعض الجهات وبعض الامكنة وهذه الصفات كلها مستحيلة على مولانا جل وعز فيلزم أن لا يكون تعالى جرمياً وأما العرض فن صفة نفسه قيامه بالجرم ومن صفات نفسه وجوب العدم له في الزمان الثاني

تكنة والامكان ليس من هوارض الماهية والاجاز انقلاب الممكن ممتنعا وهو باطل بل هو من لوازمها فتكون ممكنة أبدا فيجوز وجودها في جميع الازمنة (بقى شيء آخر) وهو أن جعل وجوب العدم له صفة نفسية فيه نظر لأن الوصف النفسى ثبوتى وعدمه البقاء سلبى ويمكن أن يجاب بأن الشارح تسامح باطلاق صفة النفس على الحكم واللازم فكأنه قال ومن أحكام العرض ولوازمه وجوب العدم له الخ (قوله لوجوده) أى فى الزمن الثانى بالنسبة لوجوده (قوله بحيث لا يبقى أصلا) أى بجميع أنواعه وقيل يبقى بجميع أنواعه وقيل تبقى الألوان والطعوم والروائح وقيل بالوقف قاله يس (قوله وعبارة لا يبقى أصلا الخ) من هنا لقوله ثلاثة أزمنة ساقط من النسخ فهو حاشية أحقها بعض الكتبة بالأصل ٧ (قوله وهذا) أى ما ذكر من القيام بالجزم ووجوب الانعدام بمجرد الوجود (قوله لأنه تعالى يجب قيامه الخ) الأولى ولأن هذا الإشارة الى دليل ثان على أنه ليس بعرض وهو من الشكل الثانى وهو البارى لا يقبل العدم والعرض يقبل العدم يفتح المولى ليس بعرض ولما كانت الصغرى نظرية استدلى عليها بقوله لأنه تعالى يجب قيامه بنفسه حالة كون ذلك آتيا على التفسير الذى قد عرفته وهو استغناؤه غنى مطلقا فكأنه قال لأنه تعالى يجب استغناؤه غنى مطلقا ويجب له القدم والبقاء (قوله وبالجملة الخ) لما أثبت أنه تعالى ليس بجزم على حدته وأثبت أنه ليس بعرض على حدته أشار لدليل ثان على أنه تعالى ليس بجزم ولا عرض وحاصله أن الجرم والعرض يلزمهما الافتقار والمولى يلزمه الغنى المطلق فقد تنافى اللوازم وتنافى اللوازم يدل على تنافى الملزومات فتركب قياسا من الشكل الثانى وتقول البارى يجب له الغنى المطلق ولاشئ من الاجرام والأعراض يجب له الغنى المطلق ينتج البارى سبحانه وتعالى ليس بجزم ولا عرض (قوله فكل ماسوى الخ) ليست الصفات الذاتية من السوى لأنها ليست عيننا ولا غير افلا تدخل فيه هنا ولا فى قوله مباين لكل ماسواه ولا فى الغير فى قوله أو غيرها (قوله أو غيرها) أى وهو المجردات وهى عند من أثبتها جواهر قائمة بنفسها ليست بجزم حتى تكون حالة فى فراغ ولا عرض حتى تكون قائمة بغيرها وهذا القسم أثبتة بعضهم وجعل منه الأرواح والملائكة كما مر فقد شارك هذا القسم البارى فى كونه ليس جرميا ولا عرضا لكن خالفه فى كونه حادثا والبارى قديم وبعضهم نفى ثبوت هذا القسم وقال العالم اما جواهر أو أعراض فقط فعلى نفيه فالأمر ظاهر وأما على القول بثبوتة فنقول ان حدوث الأجرام والأعراض قد علم من الدليل العقلى وحدث هذا القسم يؤخذ من الدليل السمعى ولا يقال ان فيه دورا لاننا انما استدللنا بالسمع على حدوث هذا القسم بعد الاستدلال بالأعراض والاجرام على ثبوت البارى وعلى صدق الرسل فلما تقرر ثبوت البارى وصدق الرسل بحدوث الاجرام والأعراض استدللنا على حدوث المجردات بالسمع واعلم أنه لا يلزم فى اعتقاد ثبوت هذا القسم ضرر فى العقيدة فاعتقاد أن الملائكة ليست أجساما ولا أعراضا ولا حالة فى فراغ غير مضر فى العقيدة وذكر فى شرح الوسطى مانصه والدليل على حدوث هذا الزائد على تقدير وجوده أنه يستحيل أن يكون الها لما يأتى من برهان وجوب الوحدانية له تعالى واذ لم يكن الها فقد دلت السنة والاجماع على انفراد مولانا بالقدم وأن كل ماسواه حادث وثبوت هذا الزائد لا يتوقف ثبوت الشرع على معرفته فلا يمنع الاستدلال بأدلة الشرع عليه اه وأشار بالسنة لما ورد من قوله صلى الله عليه وسلم كان الله ولا شئ معه (قوله بدليل الاجماع) الاضافة بيانية أى فقد أجمعت الأمة على أن المجردات حادثه والاجماع لا بد من استناده لدليل سمى وان لم نطلع عليه والدليل السمعى الذى استدله الاجماع هنا قوله صلى الله عليه وسلم كان الله ولا شئ معه (قوله بدليل العقل) وهو أن الأعراض متغيرة وكل متغير حادث فالأعراض حادثه ثم تقول الاجرام ملازمة للأعراض الحادثة واللازم

لوجوده بحيث لا يبقى أصلا وهذا كله مستحيل على مولانا جل وعز فليس اذا بعرض لأنه تعالى يجب قيامه بنفسه على ما عرفت تفسيره فيما سبق ويجب له جل وعز القدم والبقاء فلا يقبل العدم أصلا وبالجملة فكل ماسوى مولانا جل وعز يلزمه الحدوث والافتقار الى المحض ومولانا جل وعز يجب له الوجود والغنى المطلق فيلزم اذا أن يكون تبارك وتعالى مباينا لكل ماسواه أيا كان ذلك الغير جرميا أو عرضا أو غيرهما ان قدر أن فى العالم ما ليس بجزم ولا عرض اذ على تقدير وجود هذا القسم فى العالم فهو حادث بدليل الاجماع كأن القسمين الأولين حادثان بدليل العقل (٧) هكذا هذه القولة بالنسخ التى بايدينا وليست بالشارح ولاها معنى فلي تأمل اه مصححه



للحادث حادث فالأجرام حادثة هذا هو الدليل العقلي (قوله وبهما) أى بالأجرام والأعراض أى  
 بحدوثهما (قوله ومعرفة رسوله الخ) بناء على أن دلالة المعجزة على صدق الرسل عقلية (قوله حتى صح  
 لنا الخ) أى فاذا ثبت معرفة الرب والرسل بحدوث الأجرام والأعراض صح لنا الخ ولا يلزم من استدلالنا  
 بالسمع على المجردات الدور كإعانت والدليل هو الاجماع المستند للدليل السمعي فقوله بالنقل أى الذى هو  
 مستند الاجماع (قوله اذ لا يصلح للألوهية) حاصله أن القسم الثالث لا يصلح أن يكون الها بدليل  
 الوجدانية واذالم يكن الها فنقول انه حادث لا نه قد دل الاجماع على انفراد مولانا بالقدم وأن ماسواه  
 حادث (قوله والاجماع الخ) بالجر عطفاً على برهان الوجدانية أى وبدليل الاجماع على حدوث كل  
 ماسواه ويحتمل العطف على النقل أى وحتى صح لنا أن نستدل بالاجماع ويصح رفعه بالابتداء وقوله  
 على حدوث خبره والجملة مستأنفة مرتبطة بشئ مقدر يدل عليه السياق والاصل اذ لا يصح أن يكون الها  
 قطعاً بدليل برهان الوجدانية ولا قد يما غير الله للاجماع الخ وهذا الاحتمال أحسن لانه أوفق بعبارة الوسطى  
 (قوله فقد استبان لك) أى تبين لك من قوله وبالجملة الخ (قوله لان التباين فى اللوازم الخ) تقدم أن  
 لازم المولى الغنى المطلق ولازم ماسواه الافتقار وقد تقدم أن الشكل الثانى مبنى على أن تنافى اللوازم  
 يوجب تنافى الملزومات فنقول المولى بحب الغنى المطلق ولاشئ من الاعراض والاجرام بحب الغنى  
 المطلق ينتج المولى ليس بحزم ولا عرض (قوله فى اللوازم) أى لازم البارى كالفنى المطلق ولازم  
 الحوادث كالاتقار وقوله الملزومات هى المولى والحوادث (قوله وكذا يستحيل عليه تعالى الخ) فيه  
 أن المناسب لكون الكلام فى عدم المستحيلات وعطف بعضها على بعض أن يحذف قوله وكذا يستحيل  
 ويقول وأن لا يكون قائماً بنفسه وأجيب بأنه غير الأسلوب لطول الكلام على المائة ولثلاثتهم أنه  
 من متعلقاتها وأن قوله وأن لا يكون عطف على قوله بأن يكون جر ما ولا بد من تقدير الواو مع ما عطفت بعد  
 قوله والمائة للحوادث لأجل أن يستوفى مبتدأ خبره فى قوله وهى العدم ثم ان المصنف استطرده فغير  
 الأسلوب فيما بعد أيضاً لافى ضد الارادة لقر به من ضد القدرة مع اتحاد القدرة والارادة فى المتعلق والافى  
 ضد الحياة والسمع والبصر لاتصالها بما قبلها (قوله أن لا يكون قائماً بنفسه) أى عدم القيام بنفسه  
 ومقابلة هذا القيام بالنفس مقابلة التقيضين (قوله بأن يكون صفة) أتى به زاردا على بعض النصارى  
 القائل بأن الاله صفة قائمة بمحل وانحدت تلك الصفة بعيسى كإسبغ والافعلوم أن ذواتنا كذلك يستحيل  
 أن تكون صفة فلا وجه للاحتراز عنها وانما استحال كون صفة يقوم بمحل لانه لو افتقر لمحل لما كان  
 أولى بالألوهية من المحل الذى افتقر هو اليه (قوله يقوم بمحل) وصف كاشف للصفة (قوله أو يحتاج  
 الى مخصص) أى مؤثر يؤثر تخصيصه ببعض الأمور أى لانه لو احتاج للمخصص لكان حادثاً لكن التالى  
 باطل لما سبق من وجوب القدم له تعالى فالقدم مثله واذ اعلمت ذلك نعم أن هذه العقيدة وهى عدم  
 الاحتياج للمخصص معلومة ضمننا من وجوب القدم ولذا فسر الجمهور القيام بالنفس باستغنائه عن المحل  
 فقط وتقدم ذلك فى الكلام على الواجبات (قوله بل هو جل وعز واجب الوجود الخ) اضراب اتقألى  
 عن قوله وليس بجائز لعدم الخ ويكفى فى الاضراب التباين ولو بحسب اللفظ كما هنا (قوله الرفيعة) أى  
 المرتفعة (قوله عدم أصلاً) أى سواء كان ذلك لعدم سابقاً عليها أو لاحقا لها وطارنا عليها (قوله أن  
 لا يكون واحداً) أى نفي الوحدة وتقابل الوحدة لنفيها تقابل التقيضين (قوله بأن يكون مركباً  
 فى ذاته) يصح أن تكون الباء للتصوير فكأنه قال ويصور نفي الوحدة بكونه مركباً فى ذاته بأن تكون  
 ذاته جزأين فأكثر وأن تكون للسببية فكأنه قال ونفي الوحدة بسبب كونه مركباً فى ذاته وأشار به للكلم  
 المتصل فى الذات ووقع به الرد على المجسمة (قوله أو يكون له مماثل فى ذاته) أشار به للكلم المنفصل

حدوث ذلك القسم  
 المقدر اذ لا يصلح  
 للألوهية قطعاً بدليل  
 برهان الوجدانية  
 والاجماع على حدوث  
 كل ماسوى الاله الحق  
 تبارك وتعالى فقد  
 استبان لك أن لا مثله  
 جل وعز أصلاً لان  
 التباين فى اللوازم دليل  
 على التباين فى الملزومات  
 وبالله تعالى التوفيق  
 (ص) وكذا يستحيل  
 عليه تعالى أن لا يكون  
 قائماً بنفسه بأن يكون  
 صفة يقوم بمحل أو  
 يحتاج الى مخصص  
 (ش) قد عرفت فيما  
 سبق معنى قيامه تعالى  
 بنفسه وأنه عبارة عن  
 استغنائه تعالى عن  
 المحل والمخصص أى  
 ليس هو تعالى معنى من  
 المعانى أى الاشياء التى  
 ليست بذوات فيحتاج  
 الى محل أى ذوات يقوم  
 بها وليس جل وعز أيضاً  
 بجائز العدم فيحتاج  
 الى المخصص أى الفاعل  
 الذى يخص كل جائز  
 ببعض ما جاز عليه بل  
 هو جل وعز واجب  
 القدم والبقاء لا تقبل  
 ذاته العلية ولا صفاته  
 الرفيعة العدم أصلاً فهو  
 المنفرد بالفنى المطلق

وحده تبارك وتعالى (ص) وكذا يستحيل عليه تعالى أن لا يكون واحداً بأن يكون مركباً فى ذاته أو يكون له مماثل فى ذاته

وحدانية الذات  
 ووجدانية الصفات  
 ووجدانية الأفعال  
 وكلها واجبة لمولانا جل  
 وعز وحده فوجدانية  
 الذات تنفي التركيب  
 في ذاته تعالى ووجود  
 ذات أخرى تماثل  
 الذات العلية وبالجملة  
 فوجدانية الذات تنفي  
 التعدد في حقيقتها  
 متصلا كان أو منفصلا  
 ووجدانية الصفات  
 تنفي التعدد في حقيقة  
 كل واحدة منها متصلا  
 أيضا كان أو منفصلا  
 فلم مولانا جل وعز  
 ليس له ثان مماثلة لمتصلا  
 أي قائما بالذات العلية  
 ولا منفصلا أي قائما  
 بذات أخرى بل هو  
 تعالى يعلم المعلومات  
 التي لانهاية لها يعلم  
 واحدا عدله ولا ثاني  
 له أصلا وقس على هذا  
 سائر صفات مولانا جل  
 وعز ووجدانية الأفعال  
 تنفي أن يكون ثم  
 اختراع لكل ماسوي  
 مولانا جل وعز في فعل  
 من الأفعال بل جميع  
 الكائنات حادثة قد  
 عمها العجز الضروري  
 الدائم عن إيجاد أثرها

في الذات وذلك بأن يوجد ذات أخرى مثل ذاته فيلزم أن يصدق أن له مماثلة لذاته تنفي بمعنى اللام ويصح  
 بقاؤها على حالها ويراد بالذات الحقيقية أي فيلزم أن يصدق حينئذ أن له مماثلة في حقيقته ووقع به الرد على  
 المجوس (قوله أوفى صفاته) أي أو يكون له مماثل في صفاته بأن يكون هناك ذات حادثة مماثلة له في صفة  
 من صفاته وأشار بهذا للكلم المنفصل في الصفات ولا يقال هذا ليس داخل تحت عبارة المصنف لان صفات  
 جمع فلم يحكم الاستحالة أن يكون هناك من مماثله في ثلاث صفات أو أكثر لا باستحالة من يماثله في صفة  
 أو صفتين لانا نقول إضافة صفات للضمير تفيد العموم لكل فرد فقوله يستحيل أن يكون له مماثل في  
 صفاته في قوة قولنا يستحيل أن يكون له مماثل في أي صفة من صفاته وبقى على المصنف الكم المتصل  
 في الصفات بأن يكون له صفات مماثلة كقدرتين الخ ويمكن أخذه من قوله بأن يكون مركبا في ذاته أي  
 تركيبا منظورا فيه لذاته أعم من أن يكون التركيب في نفس الذات أو صفاتها كذا قيل وأنت خير بآئه  
 قد علم مما مر أن الكم المتصل عبارة عن المقدار الحاصل من اتصال شيئين فأكثر كالمقدار الحاصل  
 من اجتماع أجزاء السرير بعد التركيب وجعل الصفتين كعلمين مثلا كما متصلا فيه تسمح إذا لمقدار  
 حاصل منهما لاستحالة اتصالهما والالكان الصفات العشرية كما متصلا وهو باطل لوجوب ثبوت  
 العشرين صفة والحال أن الوجدانية نفت الكم المتصل فالظاهر أن الكم المتصل لا يكون في الصفات  
 كذا قررره شيخنا فتدبر (قوله أو يكون معه في الوجود مؤثر) وقع به الرد على الطبايعيين والفلاسفة  
 والقدرية (قوله تنفي التركيب) أراد به التركيب أو في الكلام حذف مضاف أي تنفي أثر التركيب  
 (قوله أي قائما بالذات) في هذا التعبير فلاقة اذ حيث قام كل من العلمين بالذات فاعتبار أحدهما  
 ثانيا أي زائدا على الآخر تحكم فالأولى أن يقول فيستحيل أن يكون لمولانا علما أو يكون علم مماثل  
 لعلمه قائما بغيره وبعدها فالكلام الشارح يفيد أن المماثلة في الصفات شاملة للكلم المتصل والمنفصل فيها  
 والحق ما قاله في المتن حيث أدخل وحدة الصفات مع نفي الكم المنفصل في الذات حيث قال أو يكون له مماثل  
 في ذاته أو صفاته فدل على أن الصفة لا يتصور فيها الكم المتصل حقيقة إذ الاتصال في الصفة والمعنى محال  
 (قوله التي لانهاية لها) أي في الواقع وإن كان المولى يعلمها تفصيلا (قوله يعلم واحد) أي بخلاف  
 العلم القائم بالخلق فانه متعدد بتعدد المعلومات على ما اختاره المصنف واختاره غيره أن القائم بالخلق  
 علم واحد متعلق بمعلومات متعددة (قوله لا عدله) أي لا تعدد فيه فهو نفي للكلم المتصل فيه وقوله  
 ولا ثاني له أي بحيث تكون ذات لها علم كعلم الله فهو نفي للكلم المنفصل فيه (قوله اختراع) أي  
 إيجاد لكل ماسوي الله في فعل من الأفعال فلتنفي انما هو مشاركة المولى في إيجاد الأفعال وهذا لا ينافي  
 أن الفعل ينسب للعبد من حيث الكسب وهو تعلق قدرة العبد بالمقدور أي مقارنتها في الوجود للفعل  
 المكسوب فالعبد إذا أراد فعلا خلق فيه قدرة وخلق ذلك الفعل المراد مقارنتين في الوجود فأقترانها  
 في الوجود هو الكسب وإنما قلنا إن المقارنة بحسب الوجود للاحتراز عن التعقل فان القدرة سابقة على  
 الفعل في التعقل فعلمت من هذا أن القدرة الحادثة عرض مقارن للفعل لا موجود قبله وأن ارادة  
 العبد للفعل سبب في إيجاد الله الفعل والقدرة معا وعلمت أن مقارنته القدرة للفعل تسمى كسبا وقد  
 يطلق الكسب على المكسوب وهو الحركات المقارنة للقدرة وعلمت أن الفعل ينسب لله إيجادا وللعبد  
 كسبا (قوله الضروري) أي المدرك بالضرورة والبدهاءة (قوله وما ينسب منها) أي من الآثار  
 لغيره تعالى كنسبة التأثير للسبب في قولهم السبب يؤثر بطرفه وكما في قوله تعالى فتثير سحابا فقد أسند  
 إثارة السحاب للرياح وقوله تعالى فزادتهم إيمانا فأسند زيادة الإيمان للآيات (قوله مؤول) أي بآئه

من قبيل المجاز العقلي حيث أسند الفعل الى سببه وهذا لا ينا في أن المؤثر حقيقة هو الله تعالى (قوله العجز)  
هو صفة وجودية قائمة بالعاجز لا يتأتى معها إيجاد ولا اعدام فيبينه وبين القدرة تقابل الضدين لأنهما  
معنيان وجوديان وهذا مذهب الجمهور ووجهه بما في الشاهد من أن في الزمن معنى لا يوجد في الممنوع  
من الفعل مع اشتراكهما في عدم التمكن من الفعل وقال أبو هاشم الجبائي والفخر تبعاً للفلاسفة العجز  
عدم القدرة عما من شأنه أن يكون قادراً فالعمود لا يقال له عاجز وعلى هذا القول فالتقابل بين القدرة  
والعجز من تقابل العدم والملكية وعليه فليس في الزمن صفة محققة تضاد القدرة بل الفرق بينهما وبين الممنوع  
من الفعل أن الزمن ليس بقادر والممنوع قادر ثم انه على القول الثاني لا يتعلق لأنه وصف عدمي وأما على  
أنه وصف وجودي يضاد القدرة فقال الأشعري انما يتعلق بالوجود كالتقدير لأن تعلق الصفة الموجودة  
بالمعدوم خيال فالزمن مثلاً عاجز عن القعود لا عن القيام أي ان عجزه تعلق بالقعود الموجود بمعنى أنه صفة  
أوجبت له القعود الموجود ولم تتعلق بالقيام المعدوم ورده السعد وغيره بأنه مكاراة لأن العجز على تقدير  
كونه وجودياً وان لم يقم عليه دليل فلا مانع من تعلقه بكل من الموجود والمعدوم كالعلم والارادة فتحصل  
أن الحق أن العجز وجودي ويتعلق بالموجود والمعدوم فالعجز القائم بالزمن تعلق بكل من القيام والقعود  
بمعنى أنه صفة أوجبت له القعود ومنعته من القيام ولأجل كون العجز يتعلق بالأمرين لا بالموجود فقط  
أطبق العلماء على أن عجز البلغاء المتحدن عن معارضة القرآن انما هو عن الاتيان بمثله لا عن  
السكوت وترك المعارضة (قوله عن ممكن ما) أي عن ممكن أي ممكن كان سواء كان جرماً أو عرضاً أو غيرهما  
فقوله مانع لممكن مفيد لعمومه ثم ان النسخة التي فيها عن ممكن ما ظاهرة وفي نسخة على ممكن ما  
واعترضت بأن مادة العجز تعدى بمن لا يعلى وأجيب عنها بأن على بمعنى عن أو أنه ضمن العجز معنى  
سلب القدرة وتكون على متعلقة بالقدرة بناء على المذهب الكوفي من جواز نيابة بعض حروف الجر  
عن بعض والمذهب البصري من عدم الجواز وارتكاب التضمن فيما ظاهره النيابة بأن يضمن الفعل  
معنى يليق بالحرف وفي قوله عن ممكن اعلام بأن العجز انما يتعلق بما يتعلق به القدرة وهو الممكنات  
وحيث أنه لا يوصف المولى بالعجز لأجل عدم تعلق قدرته بالواجبات كذاته وصفاته والمستحيلات كولد  
أو شريك لأن الواجبات والمستحيلات ليستا متعلقين للعجز (قوله ادلو اختصت الخ) حاصله أن قدرة  
المولى لو اختصت ببعض الممكنات دون بعض لافتقرت الى مخصص يخصصها بذلك البعض الذي يتعلق به  
لكن افتقارها الى مخصص محال ادلو افتقرت الى مخصص لكأنه حادثه لكن كونها حادثه محال فما  
أدى اليه وهو افتقارها لمخصص محال فما أدى اليه وهو اختصاصها ببعض الممكنات محال فثبت نقيضه  
وهو عدم الاختصاص الذي هو تعلقها بجميع الممكنات وهو المطلوب اذا عامت هذا تعلم أن الشارح  
قد حذف الاستثنائية من الدليل الأول ومقدم الشرطية من الدليل الثاني المستدل به على الاستثنائية  
المحذوفة وقوله وهو محال اشارة للاستثنائية في الثاني وانما كان حدوثها محالاً لما يلزم عليه من حدوثه  
تعالى لأن المتصف بالحوادث لا يكون سابقاً عليها وما لا يسبقها حادث مثلها ان قلت لانسلم الملازمة  
في قوله لو اختصت ببعض الممكنات لافتقرت الى مخصص لم لا يجوز تعلقها بالجميع لكن منع منه مانع قلت  
المانع ان كان مضاد الصفة لزم عدمها وعدم القديم محال وان كان غير مضادها فلا أثر ولا يمنع من  
تعلقها بالجميع وأيضا التعلق بنفسى يستحيل أن يمنع منه مانع لأن ما بالذات لا يتخلف والمانع في حقنا  
انما منع وجود الصفة لتعددتها بالنسبة اليها لا تعلقها (قوله الواجب للقدرة) أي بالدليل المتقدم  
(قوله لاستحالة اجتماع الضدين) أي وهما القدرة والعجز ان قلت ان القدرة على تقدير اتصافه  
بالعجز عن ممكن متعلقة بشئ غير الشئ الذي تعلق به العجز وهذا لا يوجب اجتماع الضدين قلت العلة

العجز عن ممكن ما  
(ش) قد عرفت أن  
قدرته تبارك وتعالى  
واحدة عامة التعلق  
بجميع الممكنات ادلو  
اختصت ببعضها دون  
بعض لافتقرت الى  
مخصص فتكون حادثة  
وهو محال على مولانا  
تبارك وتعالى فلو  
اتصف تعالى بالعجز عن  
ممكن ما لانتفى العموم  
الواجب للقدرة بل  
ويلزم عليه نفي القدرة  
أصلاً لاستحالة اجتماع  
الضدين

في تعلق القدرة بالممكنات الامكان وحينئذ فهي تتعلق بكل شيء ممكن فثبوت العجز عن ممكن يلزم عليه اجتماع الضدين العجز والقدرة واذا ثبت العجز ارتفعت القدرة والحاصل أن هذا المعجوز عنه ممكن وكل ممكن تتعلق به القدرة ينتج هذا المعجوز عنه مقدور عليه وهذا يلزم عليه اجتماع القدرة وضدها (قوله) واجباد شيء من العالم عطف على العجز أي ويستحيل عليه العجز واجباد شيء وفي الكلام حذف أو مع ما عطف أي أو اعدامه يدل عليه ما ذكره سابقا من عموم تعلق الارادة وكان المناسب لكون المقام مقام عدأضداد الصفات أن يقول وكرهته أي عدم قصده لكنه عبر بما قال اشارة الى أن وقوع فرد واحد مثلا من أفراد العالم دون ارادته ينافي ارادته العامة التعلق لأن خروج فرد منها ينفي العموم وأخرى خروج جميع العالم عن ارادته ولأجل التصريح بإبطال مذهب المعتزلة القائلين إنه تعالى لا يريد من الممكنات الشرور والقبائح ككفر الكافر وعصيان العاصي بل هي واقعة بغير ارادة الله تعالى (قوله مع كراهته) الضمير لله والضمير في قوله لو جوده يعود على الشيء أي يستحيل على الله اجباد شيء مع كراهته تعالى لذلك الشيء (قوله أي عدم ارادته له) انما فسر الكراهة بما ذكره من أن التفسير من وظائف الشرح لا المتون لأجل أن يجتزأ من الكراهة الشرعية التي هي من أقسام الحكم الشرعي وهي طلب الكف عن الفعل طلبا جازما أو غير جازم لأنها يصح أن تجتمع مع الإيجاد فيوجد الله الفعل مع كونه كرهه أي نهى عنه شرعا كما أضل الله كثيرا من الخلق مع نهيه لهم عن ذلك الضلال ولدفع ما يقال ان الكراهة انما تقابل الارادة اذا كانت بمعنى الميل والشهوة فيقال اشتبهى فلان كذا وكرهه والارادة بهذا المعنى انما تكون في حق الحوادث وأما في حق الله فهي بمعنى القصد وهي بهذا المعنى لا تقابلها الكراهة وحاصل الدفع أن المراد بالكراهة عدم الارادة لا بغض الشيء والحاصل أن الكراهة عقلية وشرعية والعقلية قسمان عدم ارادة الشيء و بغض الشيء وعدم الميل له فالاولى هي التي يستحيل وجود الفعل معها بخلاف الثانية ففسر المصنف الكراهة بذلك التفسير لبيان أن المراد بها العقلية لا الشرعية ودفع التوهم أن المراد بها البغض للشيء واعلم أن بين الكراهتين عمومًا وخصوصًا من وجه فيجتمعان في كفر المؤمن فان المولى كرهه كراهة عقلية أي لم يردده وكرهه كراهة شرعية بأن طلب من المؤمن أن يكف عن الكفر طلبا جازما وتنفرد الكراهة العقلية في إيمان الكافر فان المولى قد كرهه كراهة عقلية أي لم يردده ولم يكرهه كراهة شرعية بل أمر به وتنفرد الكراهة الشرعية في كفر الكافر لأنه تعالى نهاه عنه ووقع بارادته فوقه بارادته يدل على أنه تعالى لم يكرهه كراهة عقلية ودل قوله أي عدم ارادته على أن التقابل بين الارادة والكراهة تقابل العدم والملكية لأنه فسر الكراهة بعدم الارادة ان قلت لا يتعين ما ذكره الالوقال المصنف أي عدم ارادته لا من شأنه أن يراد كما تقدم في تعريف العدم والملكية قلت لما فرض ذلك في العالم الذي هو ممكن لم يحتج لذلك القيد هنا لأن شأنه أن يراد لا مكانه كذا قيل وفيه أن هذا الشرط معتبر من جهة المعنى لا من جهة النطق فكلاهما صححت فيه الملكية وقابلها عدم كان التقابل تقابل عدم وملكية وليس من شرط ذلك أن يقال في التقابل عدم كذا عمًا من شأنه كذا لأن كونه من شأنه أن يقبل كذا معتبر من حيث المعنى لا من حيث النطق على أن هذا الشرط انما اعتبر بالنسبة لوصف لا بالنسبة للتعلق (قوله أومع الذهول أو الغفلة) عطف على قوله مع كراهته أي اجباده شيئًا من الكائنات حال كون ذلك الاجباد مصاحبًا للذهول أو الغفلة قيل ان الذهول أعم من الغفلة وذلك لأنك اذا تركت الشيء الذي تعرفه حتى زال من عندك فان زال من القوة المدركة فقط مع بقاءه في الحافظة قيل لذلك الزوال غفلة وسهوا وأما الذهول فهو أعم فيقال زوال الشيء من المدركة فقط وزواله من المدركة والحافظة وأما النسيان فهو خاص بزواله منه ماعا فالذهول أعم من كل من النسيان ومن الغفلة المرادفة للسهو والنسيان مبين للغفلة والسهو وقيل ان الغفلة أعم

(ص) واجباد شيء من العالم مع كراهته لوجوده أي عدم ارادته له تعالى أومع الذهول أو الغفلة

من الذهول فالذهول هو الغيبة عن الشيء بعد سبق شعوره والغفلة أعم فهي الغيبة عن الشيء سبق الشعور به أولاً وقيل انهما مترادفان فان قلت الذهول والغفلة ليسا من أضرار الارادة بل من أضرار العلم كالجهل والظن والوهم والذي من أضرارها الايجاد بطريق العلة والطبع لكونهما ينفيان الاختيار وكذلك الكراهة العقلية قلت ان الارادة في جانب المولى بمعنى القصد لا بمعنى الميل والشهوة كما في حق الحوادث ولا شك ان الارادة بمعنى القصد مستلزمة للعلم والعلم لازم لها والذهول والغفلة منافيان لذلك اللازم وكل ما نافي لللازم نافي للزوم والمصنف مراده بالذهول والغفلة كل مناف فشمعل ما كان بواسطة كهذا كذا في السكتاني وظاهره ان الذهول والغفلة لا ينفيان الارادة الا بواسطة العلم وفيه نظر بل هما منافيان لها بلا واسطة لأنه لا قصد مع الذهول والغفلة فهما منافيان لها وان كانا أيضاً منافيين للعلم ولا منع في منافاة شيء لشيء فان قلت حيث جعلنا الذهول والغفلة منافيين للارادة بسبب منافاهما للعلم اللازم لها كان مقتضاه أن يجعل الجهل وما في معناه من كل ما كان منافياً للعلم كالظن والوهم من أضرار الارادة أيضاً والمصنف لم يجعل ذلك من أضرارها قلت ما ذكرته مسلم لکن لما كان الجهل وما في معناه يقابل العلم لغة وشرعاً حتى انه لا يذكر في مقابلته غيره من الذهول والغفلة خص الجهل وما في معناه بمنافاة العلم نظراً للغة والشرع وأما الذهول والغفلة فكثير اما يقابلان بالقصد الذي هو الارادة فلذا خصا بمقابلتها (قوله أو بالتعليل أو بالطبع) عطف على قوله مع كراهته كالذي قبله أي ايجاده شيئاً من العالم بالتعليل أي حالة كونه متلبساً بالتعليل أو بالطبع أو بسبب التعليل أي بسبب كونه علة أو طبيعة فالإبادة أو السببية ان قات تفسير الكراهة بعدم الارادة يوجب صدقها على الذهول والغفلة والتعليل والطبع اذ الايجاد مع كل واحد من هذه الأربعة غير مراد وحينئذ ففي كلامه تكرر من قبيل عطف الخاص على العام قلت المقصود ذكر الواجبات والمستحيلات على وجه التفصيل ولو استغنى فيها بذكر العام عن الخاص لكان ذلك ذريعة للجهل بكثير من العقائد لأن ادخال الجزئيات تحت الكليات عسر (قوله قد عرفت أن حقيقة الارادة هي القصد الى تخصيص الجائز) أي الأمر الجائز الممكن ببعض ما يجوز عليه وفيه ان الذي قدمه في الارادة انها صفة تؤثر في اختصاص أحد طرفي الممكن ولم يعلم مما قدمه أنها القصد على أن القصد ليس له الاتعلق تنجزى قديم والارادة لها ثلاثة تعلقات كما مر وحينئذ لا يظهر تفسيرها بالقصد (قوله وقد تقرر الخ) حاصله انه قد تقرر ان ارادته تعالى عامة التعلق بجميع الممكنات سواء كانت خيراً أو شراً وهذا يستلزم استحالة وقوع شيء من الممكنات ككفر أي جهل من غير أن يريد المولى وقوع ذلك الممكن وحينئذ فكفر أي جهل انما وقع بارادته اذ لو وقع بغير ارادته لم تكن ارادته عامة التعلق والفرص أنها عامة التعلق وهذا أي استحالة وقوع كفر أي جهل بغير ارادته المقتضى وقوعه بارادته ينفي ارادته تعالى لا يمانه اذ لو أراد ايمانه مع كونه أراد كفره لزم اجتماع الضدين الايمان والكفر وهو باطل فقول الشارح لوقوع ذلك الشيء في العهد الذي كرى أي ذلك الشيء المستحيل وقوعه من غير ارادته وقوله وذلك أي استحالة وقوع شيء منها بغير ارادته المقتضى ان وقوع جميع الأشياء بارادته وقوله والأي والاولو اذ ضد ذلك الواقع لا اجتماع الخ هذا حاصل كلامه وفيه نوع مضار به لأن أول كلامه وهو قوله وذلك ينفي الخ يقتضى أن المانع من تعلق الارادة بصد الواقع استحالة وقوع شيء بغير ارادته وآخر كلامه وهو قوله والالاجتماع الضدان يقتضى أن المانع من تعلق الارادة بصد الواقع اجتماع الضدين والمعول عليه الأخير وبعده ذلك فاعلم أن للارادة تعلقين أحدهما عام وهو قبولها لأن يتخصص بها كل ممكن خيراً أو شراً والثاني خاص وهو تخصيص كل ممكن بالحالة التي هو عليها من ثبوت أو عدم وان صح في العقل أن يكون على خلافه والأول هو التعلق الصلوح والثاني هو التنجزى اذا تقرر هذا فاعلم

أو بالتعليل أو بالطبع  
(ش) قد عرفت أن  
حقيقة الارادة هي  
القصد الى تخصيص  
الجائز ببعض ما يجوز  
عليه وقد تقرر ان  
ارادته تعالى عامة  
التعلق لجميع الممكنات  
فيلزم أن يستحيل  
وقوع شيء منها بغير  
ارادة منه تعالى لوقوع  
ذلك الشيء وذلك ينفي  
ارادته تعالى ضد ذلك  
الواقع والا لاجتماع  
الضدان

أن ارادته اشئ على وجه القبول والصلاحية لا ينفى ارادته لضده على وجه القبول والصلاحية والالزام عدم  
عموم تعلقها وارادته تنجز اشئ بمعنى تخصيصه وتنجزه بجاده بالقدرة ينفى ارادته لضد ذلك الواقع فوقه  
كفر أبي جهل بارادته ينفى ارادته لا يمانه من حيث التعلق التنجيزي لا الصلوحى وحينئذ فعموم التعلق  
انما هو باعتبار الصلوحى وأما التنجيزى فهو خاص بالواقع وارادة اشئ انما تمنع ارادة ضده بالنسبة  
للتنجيزى لا للصلوحى فصدر كلام الشارح ناظر فيه للصلوحى وآخره وهو قوله وذلك ينفى الخ ناظر فيه  
للتنجيزى فاندفع ما يقال ان أول كلامه يعارض آخره لأن مقتضى كون ارادة اشئ تمنع ارادة ضده  
يقتضى أن الارادة غير عامة التعلق وقد ذكر أولاً أنها عامة التعلق فتأمل (قوله و ينفى) أى استحالة  
وقوع شئ من الممكنات بتغير ارادته وقوله أيضاً أى كما نفي ارادته لضد الواقع (قوله لانهما منافيان للصدق  
الخ) أى فلواتصف بهما و وقع شئ من الممكنات كان واقعا بتغير ارادته وقد علمت أن وقوع شئ منها بتغير  
ارادته محال لوجوب عموم تعلقها بجميع الممكنات (قوله و ينفى) أى استحالة وقوع شئ من الممكنات بتغير  
ارادته وقوله أيضاً أى كما نفي ارادته لضد الواقع وانصافه بالذهول والغفلة (قوله علة لوجود شئ الخ) أى كحركة  
الاصبع المؤثرة فى حركة الخاتم فالفلاسفة يقولون ان المولى كحركة اليد أثرى العالم كتأثيرها فى حركة الخاتم  
(قوله أو مؤثرة فيه بالطبع) المراد بالطبع هنا الحقيقة كفى تأثير النار بحرارته فيما تؤثر فيه والادوية  
فى الأمراض ونحو ذلك واعلم أن التأثير بالذات ان توقف على وجود شرط واتفاء مانع فيقال له تأثير بالطبع  
وان لم يتوقف على ذلك فهو التأثير بالعلة كما يأتى (قوله وذلك) أى كون الممكن قديماً ينفى الخ (قوله لأن  
الصدق الى إيجاد الموجود محال) علة لقوله ينفى وفيه أنه عبث لا محال والمحال انما هو إيجاد الحاصل وقوله اذ هو  
أى إيجاد الموجود من باب تحصيل الحاصل وهو محال ولا يصح عود الضمير للصدق الى إيجاد الموجود لأن هذا  
ليس من تحصيل الحاصل فان قدر مضاف صح أى من باب طلب تحصيل الحاصل (قوله ولهذا) أى ولا جل  
وجوب اقتران العلة بالمعلول والطبيعة بالمطوبى قالوا بقدم العالم لثلا يلزم تخلف المعلول عن علته ويحتمل أن  
الاشارة راجعة لمنافاة التعليل والطبع للارادة أى لاجل ذلك قالوا بقدم العالم لثلا يلزم من حدوثه أن يكون  
مراداً (قوله الملحدة) أى الزائعين عن طريق الصواب (قوله من الفلاسفة) بيان للملحدة أو أن  
من للتبعيض والأول أن نسب بالواقع (قوله انما هو على طريق استناد المعلول الى العلة) أى لأنهم قالوا واجب  
الوجود لا يكون الا واحداً من جميع الوجود لا يبعد فيه والواحد من كل وجه انما ينشأ عنه بطريق العلة  
واحد وذلك الذى نشأ عن المولى بطريق العلة سموه بالعقل الأول ثم ان هذا العقل له جهة امكان من حيث  
ان الغير أثر فيه وجهة وجوب من حيث انه لا أول له لكون علته كذلك فنشأ عنه من الجهة الأولى بطريق  
التعليل فلك أول ونشأ عنه من الجهة الثانية بطريق العلة عقل ثان مدبر لذلك الفلك ثم ان العقل الثانى له  
جهتان أيضاً فنشأ عنهما عقل ثالث وفلك ثان وهكذا الى فلك القمر فتكاملت العقول عشرة والافلاك  
تسعة والعقل العاشر المدبر لفلك القمر يفيض الكون والفساد على ما تحت ذلك الفلك من العناصر  
وتواعها قديمة وأثر فيها بالتعليل وأشخاصها حادثة (قوله قالوا بقدم العالم الخ) اعلم أن الفلاسفة  
يقولون العالم اما مجردات أو ماديات فالمجردات منها ما هو قديم كالعقول العشرة والنفوس الفلسفية ومنها  
ما هو حادث كالنفوس البشرية وأما الماديات فالفلكيات قديمة بموادها وصورها وأعراضها من  
الشكل واللون والضوء ونوع حركتها وأما شخص الحركة فحادث وأما العناصر فبأنها قديمة  
بالنوع أى أنواعها قديمة وأفرادها حادثة والمراد بالقدم الزمانى لا الذاتى كما يبيناهما تقدم عند  
تقسيمهم القديم لذاتى وزمانى والحادث كذلك (قوله ونشأ عنهم الله جميع الصفات) يحتمل  
أن يكون مستأنفاً وهو ظاهر ويحتمل ارتباطه بما قبله وهو استناد العالم له تعالى على جهة التعليل  
وهو مشكل لأن استناد العالم له تعالى على وجه التعليل انما يقتضى نفي صفته التأثير أعنى القدرة

وينفى انصافه تعالى  
بالذهول والغفلة لأنهما  
منافيان للصدق الذى  
هو معنى الارادة وينفى  
أيضاً أن تكون الذات  
العلية علة لوجود شئ  
من الممكنات أو مؤثرة  
فيه بالطبع لأنه يلزم  
عليه قدم ذلك الممكن  
لوجوب اقتران العلة  
بمعلولها والطبيعة  
بمطوبىها وذلك ينفى  
ارادة وجود ذلك  
الممكن القديم لأن  
الصدق الى إيجاد الموجود  
محال اذ هو من باب  
تحصيل الحاصل ولهذا  
لما اعتقدت الملحدة من  
الفلاسفة أهلكهم الله  
تعالى ان استناد العالم  
اليه تعالى انما هو على  
طريق استناد المعلول  
الى العلة قالوا بقدم العالم  
ونفوا عنهم الله جميع  
الصفات الواجبة لمولانا  
جل وعز من القدرة  
والارادة وغيرها

والارادة لنا فانهما الايجاب الذاتي وأما العلم وغيره مما ليس للتأثير فالتعليل لا يستلزم فيه نعم غير القدرة والارادة مما ليس من صفات التامير نفوه طوس آخر وهو أن الشيء يتكثر بتكثر صفاته فلو كان له صفات للزم تكثر القديم والقديم يجب عدم التكثرفيه ويمكن الجواب بأن يقال قوله ونفوا جميع الصفات من باب الحكم على المجموع لا على كل فرد واعلم أن الذي نفاه الفلاسفة الصفات الوجودية وأما السلبية فيقولون بها ان قلت هذا الكلام يقتضى أن الفلاسفة لا يثبتون العلم وهو مخالف لما اشتهر من قولهم ان المولى يعلم الكليات ولم يعلم الجزئيات قلت لمخالفة وذلك لان قسما الفلاسفة ينفون العلم ويقولون ان واجب الوجود موجب والموجب لا يحتاج في تأثيره الى شعور باثره كاقضاء ذات الشمس الاضاء عند من يعتقد أن ذاتها علة لذلك ولا يحتاج لشعور وأما تأخرهم كفلاسفة الاسلام الذين حققوا دماءهم باظهار الاسلام كابن سينا والفارابي ونظائرهم فيثبتون علمه بالكليات دون الجزئيات لتغيرها فتغير العلم بها والواجب لا يتغير ولان الجزئي تنطبع صورته في النفس والصورة مركبة ولا ينطبع المركب الا في مركب والواجب لذاته غير مركب (قوله وذلك) أي نفي الصفات ككفر فان قلت المعتزلة ينفون المعاني والراجع عدم كفرهم فالفرق بينهما قلت المعتزلة انما ينفون زيادة المعاني على الذات مع اعترافهم بثبوت أحكامها وهي المعنوية بخلاف الفلاسفة فأنهم ينفون المعاني وأحكامها فيلزمهم ثبوت أضرارها فالمعتزلة يقولون انه عالم بذاته والفلاسفة يقولون انه لا علم له أصلا بالذات ولا زائد اعليها وهذه المقالة وهي نفهم الصفات احدي المقالات الثلاث التي كفرت بها الفلاسفة والثانية نفي المعاد الجسماني واثبات المعاد الروحاني والثالثة ان النبوة مكتسبة وزاد بعضهم رابعة وهي انكارهم تعلق علم الله بالجزئيات وأراد بالفلاسفة كل من كان على عقاندهم الفاسدة بمن كان قبل الاسلام أو بعده (قوله ولهذا) أي لاجل عدم التوقف في الاول والتوقف في الثاني (قوله مع الخاتم) أي مع تحريك الخاتم فحركة الأصبع علة في حركة الخاتم وهما متقاربان هذا على ما يقولون ونحن نقول كل من الحركتين مخلوق لله ولا يضر تلازمهما عقلا الأثرى أن الجوهر والعرض متلازمان عقلا وكل منهما مخلوق لله (قوله التي هي فيه) نعت للخاتم والضمير الاول للخاتم والثاني للأصبع أي مع الخاتم التي هي أي الخاتم في الأصبع أو انه نعت للأصبع فالضمير الاول له والثاني للخاتم أي الأصبع التي هي في الخاتم وذلك لاطلاق لفظ فيه على كل من الاصبع والخاتم والأصبع تذكروا وتوث كما يصح تأنيث الخاتم بتأويله بالحلية والاصل في المعنى أن الاصبع في الخاتم ويقال الخاتم في الأصبع كما يقال القلم في الرأس وهو مجاز متعارف (قوله كاحراق النار) الذي يستفاد من كلام السكتاني حيث فسر الطبع بالحقيقة أن الطبيعة النار المحرقة وأن المطبوع هو احراق الخطب أي ان النار المحرقة أثرت في الخطب الاحراق بذاتها (قوله وهذا) أي الفرق الذي ذكرناه بين الابداع بالعلة والابداع بالطبع من التوقف في الطبيعة وعدمه في العلة في حق الحادث ان قدرنا جواز كونه علة أو طبيعة والا فالفاعل الحقيقي هو الله (قوله لزم قدم الفعل) أي تقدم العلة والطبيعة (قوله فيهما) أي في حالة ما لو كان فاعلا بالتعليل وحالة ما لو كان فاعلا بالطبع (قوله واقتران الفعل) عطف على قدم الفعل من عطف العلة على المعاول أي لزم قدم الفعل لاقتران الفعل بوجوده تعالى حين اذ كان فاعلا بالعلة أو الطبع (قوله أما على التعليل) أي أما اقتران الفعل بوجوده تعالى على انه علة في الفعل فظاهر لان الابداع بالعلة لا يتوقف على شيء أصلا (قوله وأما على الطبع) أي وأما اقتران الفعل بوجوده تعالى على أنه فاعل بطبعه فلانه لا يصح أن يكون في الأزل مانع وجودي منع من مقارنة الفعل لوجوده تعالى وانه لما زال المانع وجد الفعل (قوله والالزم) أي والالوصح أن يكون في الأزل مانع منع من مقارنة الفعل لوجوده تعالى لزم أن لا يوجد الفعل أصلا لاني الأزل ولا فاعلا لا يزال (قوله لان ذلك المانع الخ) أي لأن

وذلك كفر صراح والفرق بين الابداع على طريق العلة والابداع على طريق الطبع وان كانا مشتركين في عدم الاختيار أن الابداع بطريق العلة لا يتوقف على وجود شرط ولا اتقاء مانع والابداع بطريق الطبع يتوقف على ذلك ولهذا يلزم اقتران العلة بمعلولها كتحرك الأصبع مع الخاتم التي هي فيه مثلا ولا يلزم اقتران الطبيعة بمطبوعها كاحراق النار مع الخطب لانه قد لا يحترق بالنار لوجود مانع وهو البلبل فيه مثلا أو تخلف شرط كعدم مماسة النار له وهذا في حق الحادث أما الباري جل وعز فلو كان فاعله بالتعليل أو بالطبع لزم قدم الفعل فيهما معالوجوب قدمه تعالى واقتران الفعل حينئذ بوجوده تعالى أما على التعليل فظاهر وأما على الطبع فلا يصح أن يكون ثم مانع والالزم أن يوجد الفعل أبدا لان ذلك المانع لا يكون الا قديما

ذلك الذي منع من مقارنة الفعل المطبوع الذي هو العالم لوجود طبيعته لا يكون مانعا الا اذا كان موجودا مع الطبيعة في الأزل (قوله والقديم لا يندم أبدا) وحينئذ بطل القول بأن عدم مقارنة الفعل المطبوع لوجوده تعالى لاجل وجود مانع (قوله ولا يصح تأخر الشرط) أي ولا يصح أن يقال ان الفعل المطبوع وهو العالم تأخر عن وجوده تعالى لتخلف شرط في الأزل فلما حصل الشرط فما لا يزال حصل الفعل والمراد بتأخر الشرط تخلفه وعدم وجوده في الأزل (قوله لا يلزم عليه من التسلسل) يعني أو عدم القديم وهو المانع ففي كلامه قصور وبيان ذلك انه لو توقف تأثير الطبيعة القديمة على شرط ولم يقارن الفعل المطبوع لطبيعته لعدم ذلك الشرط في الأزل فلما وجد الشرط فيما لا يزال وجد الفعل فنقول انعدام ذلك الشرط في الأزل اما المانع أو لفقده شرط آخر لا يصح أن يكون مانعا لانه حينئذ قديم فلا توجد العوالم الا اذا وجد الشرط ولا يوجد الشرط الا اذا زال ذلك المانع فيلزم عدم القديم وان كان انعدام ذلك الشرط لتخلف شرط آخر فتخلف ذلك الشرط الآخر لا يصح أن يكون مانعا لما سبق فيكون لتخلف شرط ثالث وتخلف هذا الشرط الثالث لا يصح أن يكون مانعا لما سبق فيكون لتخلف شرط رابع وهكذا كل شرط انعدم فانعدم شرطه وهلم جرا حيث وجدت العوالم فوجودها بوجود تأثير الطبيعة ولا يوجد تأثير الطبيعة الا بوجود الشروط جميعها التي كان تخلف كل واحد منها لتخلف الآخر فيقع بوجود العوالم التسلسل لوجود شروط لانهاية لها والتسلسل محال فما أدى اليه وهو أن عدم مقارنة الفعل المطبوع لوجوده تعالى لفقده شرط باطل (قوله فلماذا) أي لأجل ما ذكرناه من بطلان عدم المقارنة لوجود مانع أو فقد شرط (قوله بحسب التقدير العقلي) أي لبحسب الواقع اذ الواقع أن الفاعل واحد وهو الفاعل المختار (قوله وهو الذي يتأثر منه الفعل والترك) أي وذلك كالكتاب بالنسبة لكتابه والمتحرك غير المرتعش بالنسبة لحركته عند القدرى لا عند السنى القائل بعدم تأثير القدرة الحادثة في الأفعال المقارنة لها ودخل في الفاعل بالاختيار من يقول ان الفاعل يؤثر بقوة يودعها في الأسباب من حيث ان موضع القوة فاعل بالاختيار وجعله ابن دهاق من قسم التأثير بالطبيعة نظرا لذي القوة فالتأثير بالطبيعة عنده قسمان لان الطبيعة كالنار مثا مؤثرة اما بذاتها أو بقوة فيها والحاصل انه ان اعتبر معطى القوة دخل في الفاعل المختار وان اعتبر بذو القوة كان من التأثير بالطبيعة (قوله ولا يتوقف فعله الخ) أي كما يقول الفيلسوف في حركة اليد مع حركة المفتاح فانه يستحيل أن يمنع من حركة المفتاح أو اختام الكائنين في اليد عند حركتها مانع (قوله وفاعل الطبع) أي بطبعه وذلك كما يقول الطبائعي ان النار تؤثر بطبعها وذاتها في احراق الخشب والأدوية تؤثر بذاتها النفع في الامراض لكن تأثر النار والأدوية في الاحراق والنفع يتوقف على وجود شرط وانتفاء مانع كالتقرب ونفي البلل في النار ولم يذكر في هذا القسم السبب بأن يقولوا ان تأثير الطبيعة يتوقف على وجود سبب وشرط وانتفاء مانع لان السبب عندهم نفس الطبيعة فليس عندهم سبب خارج لتأثيرها اذ لو كان هناك سبب خارج لتأثيرها لم يكن التأثير ذاتيا لها والغرض أنها عندهم تؤثر بذاتها (قوله وهذه الأقسام الثلاثة كلها موجودة عند الفلاسفة) قضيتهم أنهم يقولون بوجود الفاعل بالاختيار وهو مناف لما قدمه من أن الفلاسفة يستندون العالم اليه تعالى على طريق اسناد المعلول الى العلة وقد يجاب بان مراده ان الاقسام الثلاثة موجودة عند الفلاسفة بالنسبة للخلق لا بالنسبة للحق فالفاعل من الخلق اما فاعل بالاختيار كالكتاب واما فاعل باله كحركة اليد واما فاعل بالطبع كالنار وأما الحق فهو فاعل بالتعليل فقط عندهم قبحهم الله (قوله ولم يوجد منها) أي من الأقسام الثلاثة (قوله عند المؤمنين) أن سنيهم ومعتزليهم فهم يوافقوننا على أنه لا فاعل الا الموجود

والقديم لا يندم أبدا ولا يصح تأخير الشرط لما يلزم عليه من التسلسل فلماذا قلنا فيما سبق انه يلزم على تقدير التعليل أو الطبع في حقه تعالى قدم المعلول أو المطبوع وقد قام البرهان على وجوب الحدوث لكل ما سواه تعالى وعلى وجوب القدم والبقاء له جل وعز فتعين أنه تعالى فاعل بمحض الاختيار وبطل مذهب الفلاسفة والطبائعيين أذلم الله تعالى وأخلى منهم الأرض والحاصل أن أقسام الفاعل بحسب التقدير العقلي ثلاثة فاعل بالاختيار وهو الذي يتأثر منه الفعل والترك وفاعل بالتعليل وهو الذي يتأثر منه الفعل دون الترك ولا يتوقف فعله على وجود شرط ولا انتفاء مانع وفاعل بالطبع وهو الذي يتأثر منه الفعل دون الترك ويتوقف فعله على وجود الشرط وانتفاء المانع وهذه الأقسام الثلاثة كلها موجودة عند الفلاسفة والطبائعيين ولم يوجد منها عند المؤمنين الا واحد وهو الموجود بالاختيار ثم هو



خاص بواحد وهو  
مولانا جل وعز اذ  
لاموجد سواه تبارك  
وتعالى ومهما جرى  
لفظ التعليل في عبارات  
أهل السنة فليس  
مرادهم به الاثبوت  
التلازم بين أمر وأمر  
اماعلا أو شرعا من غير  
تأثير العلة في معلولها  
البتة فاعرف ذلك ولا  
تعتبر بظواهر العبارات  
فتهلك مع الهالكين  
وانما فسرنا الكراهة  
بعدم الارادة لنحتز  
بذلك من الكراهة التي  
هي من أقسام الحكم  
الشرعي وهي طلب الكف  
عن الفعل طلبا غير  
جازم فتلك يصح أن  
تجتمع مع الابداء فيوجد  
الله تعالى الفعل مع  
كراهته له أي نهيته عنه  
كما أضل الله كثير من  
الخلق مع نهيته لهم عن  
ذلك الضلال أما الكراهة  
بمعنى عدم ارادة الله  
تعالى الفعل فيستحيل  
اجتماعها مع الابداء  
اذ يستحيل أن يقع في  
ملك مولانا جل وعز  
ملا يريد وقوعه فتنبه  
هذه النسكته العجيبة  
في ذلك التقييد الذي  
قيدنا به الكراهة في  
أصل العقيدة وبالله

بالاختيار لكنهم قسموه الى قديم وهو صنائع العالم والى حادث وهو العبد لأنه عندهم يخلق أفعاله الاختيارية  
بقدرته الحادثة ولم يكفر واهذا القول لأنهم يقولون ان قدرته التي أوجدها الفعل مخلوقة لله وأما أهل السنة  
فيقولون الفاعل المختار ليس الامولى سبحانه وتعالى والى هذا قال الشارح بعد ثم هو خاص بواحد وهو الله  
لاخراج بعض ما دخل فيما قبله وهو مذهب أهل الاعتزال أي ثم بعد اتفاقنا مع المعتزلة على أنه ليس الفاعل  
بالاختيار فنارقمهم في أنه مختص بالمولى فقط دون العبد فان قلت ان المعتزلة يقولون بالتولد وهو أن يوجب  
فعل لفاعله فعلا آخر فيقولون ان العبد خلق حركة أصبعه وتولد منها حركة الخاتم فرجع كلامهم الى أن  
حركة الأصبع علة لحركة الخاتم وحيث فهم يقولون بالفاعل بالعلة وأوجب بأن مرادهم أن العبد فاعل  
بالاختيار للحركتين غاية الأمر أن احدهما مباشرة والأخرى بواسطة وليس مرادهم ما رجع اليه كلامهم  
وانظر قول الشارح ولم يوجد عند المؤمنين الا واحد مع أن جماعة من المحققين كالفخر والسعد والسيد قالوا  
ان اسناد صفاته تعالى لذاته بالايجاب أي ان ذاته تعالى أثرت في صفاته بطريق العلة فالصفات عندهم ممكنة  
لذاتها وواجبة لغيرها وقالوا ان تأثيره في الصفات بطريق الايجاب مستثنى من اطلاق أنه سبحانه فاعل  
بالاختيار فعندهم لا واجب بالذات الا الذات وهذا القول لم يرتضه المصنف ولا غيره من المحققين وشنعوا على  
القائلين به والحق أن صفاته تعالى واجبة لذاته مثل ذاته وأنه تعالى فاعل بالاختيار فقط ولم يؤثر بالعلة في شيء  
ولعل هذا القول لما كان ساقطاً عن الاعتبار صار كأنه لم يقل به أحد من المؤمنين (قوله لا يوجد سواه) أي  
والعبد انما هو كاسب بفعله خيرا كان أو شرا وسيا في تحقيق ذلك في برهان الواحدية (قوله فليس مرادهم  
به الاثبوت التلازم بين أمر وأمر) أي فلا تتوهم من قولهم النار علة للاحراق مثلا أن النار مؤثرة للاحراق  
بل مرادهم أنهم متلازمان في العادة وقد تتخلف وذاقوا فهم العلة في تعلق القدرة بالممكنات الامكان ليس  
معناه أن الامكان أثر في تعلق القدرة بالممكنات بل المراد أنهم متلازمان عقلا متى وجد الامكان في شيء  
تعلقت به القدرة وان اتقى الامكان عن شيء اتقى تعلق القدرة به وكذا قواهم العلة في وجوب النية في الوضوء  
كونه عبادة ليس المراد أن السكون عبادة أثر في وجوب النية بل المراد أنهم متلازمان شرعا (قوله فتلك)  
أي الكراهة الشرعية (قوله هذه النسكته) أي وهي تفسير الكراهة بعدم الارادة لاجل التحرز  
عن الكراهة الشرعية والنسكته مأخوذة من النسكته وهو الحفر في الأرض بعود مثلا فيؤثر فيها  
وقد تطلق النسكته على الأمر الدقيق كما هنا لأن الانسان عندما يتدبر أمراد فيقاو يفكر فيه يحفر  
في الارض وهو لا يشعر فسمية الشيء الدقيق بالنسكته من باب تسمية الشيء باسم مجاوره وهو مجاز  
متعارف (قوله في هذا التقييد) أي الحاصلة بهذا التقييد وكان الأولى أن يعبر بالتفسير بدل التقييد  
وقوله في أصل العقيدة الاضافة بيانية (قوله الجهل) أي سواء كان بسيطا وهو عدم العلم بالشيء عما من  
شأنه العلم به وذلك بأن لا يدرك الشيء أصلا لا على ما هو به ولا على خلاف ما هو به أو مر كبا وهو ادراك  
الشيء على خلاف ما هو عليه في الواقع والتقابل بين العلم والجهل البسيط من تقابل العدم والملسكة وأما التقابل  
بين العلم والجهل المركب فهو من تقابل الضدين لأنهما أمران وجوديان يستحيل اجتماعهما في محل واحد  
وبينهما غاية الخلاف والجهل يقال بالاشتراك على الأمرين وانما سموا الثاني مركبا لاستلزامه لجهلين  
وهما الجهل بالشيء أي عدم ادراكه والجهل بأنه جاهل مثلا اعتقاد الفلاسفة قدم العالم جهل مركب  
مستلزم لجهلين عدم ادراكهم لما ثبت للعالم في الواقع والجهلهم بأنهم جاهلون لذلك أي مخطئون في  
اعتقادهم واذ اعلمت أن المراد بالتركيب الاستلزام يندفع عنك ما يقال كل مركب لا بد له من أجزاء يتركب  
منها والجهل المركب لا يصح تركبه من بسيطين لأنه وجودي والبسيط عدمي والوجودي لا يتركب من  
تعالى الوفيق (ص) وكذا يستحيل عليه تعالى الجهل وما في معناه

العدمى ولا من مركبين لتركب الشئ من نفسه ولا من بسيط ومركب لتركب الشئ من نفسه ومن غيره  
ولأن المركب من الوجودى والعدمى مع أن الجهل المركب وجودى لا عدمى فتأمل (قوله معلوم) أى  
بشئ شأنه أن يعلم وقوله ما يحتمل أن تكون اسمية نعمتا معلوم أى معلوم أى معلوم كان سواء كان كثيرا  
أو قليلا ويحتمل أن تكون حرفا زائدا للتأكيده وقوله معلوم يحتمل تعلقه بالجهل لكنه يازم عليه الفصل  
بين المصدر ومعموله بالمعطوف وهو قوله وما فى معناه ويحتمل أن يكون متعلقا بالضمير العائد على الجهل  
من قوله وما فى معناه بناء على مذهب الكوفيين وابن جنى والزماني والفارسي من جواز أعمال ضمير المصدر  
فى الظرف والجار والمجرور لأن الضمير لما عدا على ما يصح التعلق به صح التعلق به (قوله والموت) هو عند  
أهل السنة صفة وجودية قائمة بالميت يمكن رؤيتها تمنع انصافه بالادراك وعلى هذا فالمتقابل بين الحياة  
والموت من تقابل الضدين ويدل لما قاله أهل السنة قوله تعالى الذى خلق الموت والحياة والخلق إنما يتعلق  
بالوجودى وقيل ان الموت عدم الحياة عمما من شأنه أن يكون حيا وعلى هذا فالمتقابل بين الموت والحياة من  
تقابل العدم والملكية وأجابوا عن الآية بأن المراد بالخلق التقدير وهو يتعلق بالوجودى والعدمى أوفى الكلام  
حذف مضاف أى خلق أسباب الموت وقيل ان الموت عدم الحياة مطلقا فالجداد بوصف بالموت على هذا  
القول دون القولين الأولين وعلى هذا القول فالمتقابل بين الموت والحياة تقابل النقيضين فان قلت  
كان الأولى على قياس ما تقدم أن يقول والموت وما فى معناه أى من الجادات لمنافاتها للحياة مثل منافاة  
الموت لها قلت ما ذكرته مسلم لكن لما لم يصرح احد من المجسمة بكونه جدادا لم يحتج للتنبية عليه فان  
قلت لم ينقل عن المجسمة أيضا وصفه بالموت ولا بالجهل فيلزم على ما ذكرت أن لا ينبه عليها كما لم ينبه على  
ما أورد عليه والجواب أنه وان لم ينقل عنهم وصفه بالموت ولا بالجهل إلا أنهم قالوا بما لا يأتى ذلك عادة  
وهو كونه تعالى جسما حيا ومن صفات الجسم الحى قبول الجهل والموت فنبه المصنف على استحالة  
ذلك عليه تعالى (قوله والصمم) وهو صفة وجودية تمنع من السمع والعمى صفة وجودية تمنع من  
الابصار عند أهل السنة وعند المعتزلة الصمم عدم السمع عمما من شأنه السمع والعمى عدم البصر عمما من  
شأنه أن يكون بصيرا فالمتقابل بين السمع والصمم تقابل الضدين على مذهب أهل السنة وتقابل  
العدم والملكية على ما عند المعتزلة وكذا يقال فى التقابل بين العمى والبصر (قوله والبكم)  
هو صفة وجودية تسمى بالخرس تمنع من الكلام عند أهل السنة فالمتقابل بينه وبين الكلام تقابل  
الضدين وعند المعتزلة عدم الكلام عمما من شأنه الكلام فالمتقابل بينه وبين الكلام تقابل العدم والملكية  
(قوله وكون العلم نظريا) أى لأن العلم النظرى ما توقف على دليل فيقتضى سبق الجهل والا كان  
تحصيل حاصل وهو محال (قوله ونحو ذلك) أى من السهو والغفلة والغشيان والسكر والخنون  
وكون العلم ضروريا بمعنى ما قارنه ضررا أو حاجة كعلمنا بألمنا وجوعنا لأن هذا المعنى يستحيل عليه  
تعالى لاستحالة الضرر والحاجة عليه تعالى فالضرورى بهذا المعنى حادث ومن لوازمه القيام بذات  
حادثه وعلم الله قديم ومن لوازم الوصف القديم قيامه بذات قديمة وتنافى اللوازم بدلى على تنافى المزومات  
وحينئذ فالعلم الضرورى بهذا المعنى مناف لعلم الله وأما الضرورى بمعنى ما يحصل بغير نظر فان  
هذا وان كان صحيحا فى نفسه لكن لا يجوز اطلاقه شرعا لما يوهمه اللفظ من الضرر والحاجة  
فاطلاق الضرورى على عامه تعالى بالمعنى الأول ممنوع لفظا ومعنى واطلاقه عليه بالمعنى الثانى ممنوع لفظا  
لامعنى (قوله وانما كان) أى ما ذكر (قوله حسب) أى مثل منافاة الجهل له ان قلت منافاة العلم  
للجهل المركب على وجه التضاد وليس كل الامور المذكورة كذلك قلت انه انما عبر بالمنافاة وهى أعم

معلوم ما الموت والصمم  
والعمى والبكم (ش)  
مراده بما فى معنى الجهل  
الظن والشك والوهم  
والنسيان والنوم وكون  
العلم نظريا ونحو ذلك  
وبالجملة فالمراد به كل  
ما شارك الجهل فى  
مضادته للعلم وانما كان  
فى معنى الجهل لمنافاتها  
العلم حسب منافاة الجهل  
له

(قوله والمراد بالصمم والعمى الخ) اعلم أن للصم حقيقتين حقيقة عامة وحقيقة خاصة فحقيقته العامة عدم السمع بسبب وجود آفة تمنعه وهذا المعنى محال في حق الله وجأز في حقنا وحقيقته الخاصة بالله غيبة موجود ما من الموجودات عن صفة السمع بحيث لا تتعلق بذلك الموجود وكذا العمى حقيقته العامة عدم البصر بسبب وجود آفة تمنع منه والخاصة بالله غيبة موجود عن صفة البصر اذا علمت هذا فقول الشارح والمراد بالصمم والعمى في هذا الموضوع أي مقام الاستحالة على الله احترازا من الصمم والعمى في حق الحوادث فانهما عبارة عن عدم السمع والبصر بالكية لوجود آفة فقط وأما عدم السمع والبصر لغيبة موجود فلا يقال له صمم ولا عمى بالنسبة لهم والحاصل أن المراد بالصمم والعمى في مقام الاستحالة على الله ما يشملهما بالمعنى العام والخاص بالله تعالى (قوله بوجود ما ينافيهما) يحتمل أن تكون الباء للسيبية أي بسبب وجود ما ينافيهما أي بسبب وجود الآفة وهي الصفة الوجودية المنافية لها وهذا لا ينافي ما سبق من أن الصمم والعمى وجوديان عند أهل السنة لأن العدم المقيد يطلق على الوجودي ويحتمل أنها للتصوير أي عدم السمع والبصر المصور ذلك العدم بوجود الصفة المنافية لها (قوله أو غيبة الخ) هو اما بالرفع عطف على عدم أو بالجر عطف على وجود وعلى كل من الاحتمالين فقد أشار المصنف الى أن ضد الصفة ما كان منافيا لها سواء كان منافيا لها من حيث ذاتها أو كان منافيا لها من حيث تعلقها ولذا عدا العجز عن تمكن ما ضدا للقدرة والجهد بمعلوم ما ضدا للعلم وغيبته معلوم ما ضدا للسمع والبصر وذلك لأجل ما يجب لها من عموم التعلق اذ لو لم يجب العموم لما حصلت المنافيات كفي الشاهد اذ تعلق قدرتنا بشيء وتعجز عن آخر ونفهم شيئا ونجهل آخر ولذلك قيد ذلك بقوله هنا كما تقدم (قوله عدم الكلام أصلا بوجود آفة تمنع من وجوده) أي بسبب وجود الصفة الوجودية المانعة من وجوده وهي الخرس أو المصور بوجود آفة تمنع فالباء اما للسيبية أو للتصوير وعلى كل حال لا يعارض ما تقدم لنا من أن التقابل بين الكلام والبكم من تقابل الضدين عند أهل السنة أما على الثاني فظاهر وأما على الأول فلأن العدم المقيد قد يطلقونه على الأمر الوجودي واعلم أن عندنا بكما وسكونا وكل منهما الساني ونفساني فالسكوت الساني ترك الكلام مع القدرة عليه والبكم الساني ترك الكلام لامع القدرة عليه بل مع العجز عنه وأما البكم النفساني فهو ترك الكلام النفسي عجزا أو ما تركه مع القدرة فسكوت نفساني أما السكوت الساني فأمره ظاهر وأما النفساني فيتأني فيما اذا كان الشخص نائما أو مستيقظا ولم يجر على قلبه شيئا والبكم الساني يتأني فيما اذا قام به آفة تمنع من النطق وأما النفساني فيتأني فيما اذا قام به مرض منعه من اجراء شيء على قلبه اذا علمت ذلك فاعلم أن المراد هنا بالبكم والبكم النفساني لأنه هو المضاد لكلامه تعالى النفساني الذي هو صفة أزلية قائمة بذاته (قوله وفي معناه السكوت) أي وفي معنى البكم النفساني السكوت النفساني (قوله وفي معناه كونه بالحرف والصوت) أي وفي معنى البكم كونه بحرف وأصوات ثم ان كونه بحرف وأصوات لا ينافي الكلام في الشاهد لكنه ينافيه في الغائب فقوله وفي معناه كونه بالحرف والصوت يحتمل أن المراد بكونه في معناه أنه مثله في منافية الكلام وذلك لأن الكلام اذا كان بحرف وأصوات كان حادثا والحادث لا يقوم الابدان وكلامه تعالى قديم لا يقوم الا بقديم والتنافي في اللوازم يدل على التنافي في الملزومات ويحتمل أن المراد بكونه في معنى البكم أنه مثله في الاستحالة لاني الضدية أي المنافاة وكأنته قال كما يستحيل انصافه تعالى بالبكم يستحيل كون كلامه بحروف وأصوات والضدية للأول دون الثاني لكن في هذا خرج عن المصنف في صدره من الأضداد (قوله اذ الكلام الخ) الكلام مبنيا أخره قوله هو بالنسبة الخ وقوله الأعلى نعت لمقام (قوله اذ فيه) أي الكلام الذي بحروف وأصوات (قوله ويستلزم) عطف على يجب ووجه الاستلزام أن الكلام الذي بحروف وأصوات يجب له العدم والحدوث

والمراد بالصمم والعمى في هذا الموضوع عدم السمع والبصر أصلا بوجود ما ينافيهما أو غيبة موجود ما من الموجودات عن صفتي السمع والبصر لما سبق من وجوب تعلقهما بكل موجود والمراد بالكم عدم الكلام أصلا بوجود آفة تمنع من وجوده وفي معناه السكوت وفي معناه كونه بالحرف والصوت اذ الكلام الذي يكون بالحروف والأصوات ولو بلغ غاية البلاغة والفصاحة وكان كمالا بالنسبة الى الحوادث الناقصة فهو بالنسبة الى مقام الألوهية الاعلى نقیصة عظيمة اذ فيه رذيلتان احدهما رذيلة العدم الذي يجب للحروف والأصوات سابقا ولاحقا ويستلزم حدوث من انصف به وأي نقیصة أعظم من

نقيصة الحدوث الملازمة رتبة الافتقار على الدوام والثانية رذيلة البكم الذي هو لازم للحروف والأصوات لأنها استحالة اجتماع حرفين في آن واحد فضلا عن الكلمتين فضلا عن الكلامين تبكم المتكلم بالحرف والصوت واحتبس عن أن يدل على معلوماته في آن واحد بصفة الكلام المركب من الحروف والأصوات فلو كان كلام مولانا تعالى بالحروف والأصوات لزم زيادة على رذيلة الحدوث اتصافه سبحانه وتعالى عن ذلك (١٤٤) بالحسبة التي هي أصل البكم عن الدلالة على معلوماته التي لانهاية لها بصفة

الكلام بل يلزم الحسبة عن الدلالة به في آن واحد على معلومين له فأكثر فقد ظهر لك بهذا أن الكلام الذي يكون بالحروف والأصوات وما في معناه من كلامنا النفسي ملازمان لمعنى البكم فيستحيل اتصاف مولانا جل وعز بمثلهما وإن الواصف لمولانا جل وعز بذلك مستند إلى أن مثل ذلك في حقنا كمال ينفي عن رذيلة البكم قد وصفه تعالى بنقيصة عظيمة تعالى عنها علوا كبيرا ونظيره في ذلك نظير من عرف بأن نهيق الجير وأصواتها كمال في حقها وكذا نباح الكلاب كمال في حقها فيستل عن كلام ملك من الملوك لم يسمع قط كلامه فقال هو مثل نهيق الجير ونباح الكلاب معقدا أن ذلك الصوت منهما لما كان كمالا يمنع من اتصافها برذيلة البكم لزم أن اتصاف الملك بمثل هذا كمال في حقه ينفي عنه رذيلة البكم ومن المعلوم ضرورة أن الواصف للملك بمثل هذا قد استنقصه غاية الاستنقص ووصفه بأقبح أنواع البكم بالنسبة إلى نوعه الإنساني وإن لم يكن بكما بالنسبة إلى نوع الجير ونوع الكلاب ولا شك أن كلامنا وبلغ الغاية في البلاغة والحسن بالنسبة إلى كلام الله أدنى مما لا يحصره من نهيق الجير ونباح الكلاب بالنسبة إلى أقبح كلام وأعذبه إذ الحوادث كلها اتفاضل بينها لثوانها بل ما يقوم ببعضها من صفة نقص أو كمال يصح أن يقوم بغيرها من سائر ذوات الحوادث ومولانا سبحانه الفاعل بمحض اختياره هو الذي فاوت فيما بينها وخص منها ما شاء بما شاء من صفة نقص أو كمال

الكلام صفة للذات ملازم لها ومن المعلوم أنه يلزم من حدوث أحد المتلازمين حدوث الآخر (قوله نقيصة الحدوث) الإضافة بيانية (قوله رتبة الافتقار) الرتبة قطعة جبل تجعل في عنق الدابة وإضافة رتبة للافتقار من إضافة المشبهه للمشبهه وجه الشبه الزوم في كل (قوله والثانية رذيلة البكم) وهذه الرذيلة هي المناسبة للكلام بصدده (قوله لأنه لما استحاله الخ) الضمير للحال والشأن (قوله واحتبس) عطف تفسيري على قوله تبكم (قوله أصل البكم) الإضافة بيانية إذا حسبه هي البكم (قوله عن الدلالة) متعلق بالحسبة وقوله بصفة الكلام متعلق بالدلالة (قوله بل يلزم الخ) اضراب انتقال في معنى الأول وزيادة (قوله لمعنى البكم) الإضافة بيانية (قوله بمثلها) أي بمثل كلامنا الذي يحرف وصوت ومثل كلامنا النفسي (قوله وإن الواصف) عطف على قوله إن الكلام الذي يكون بالحروف والأصوات وقوله بذلك أي بالكلام الذي يحرف وصوت (قوله رذيلة البكم) الإضافة بيانية وحاصله أنه إذا قيل الكلام بالحروف والأصوات كمال في حقنا لزال البكم به فليكن المولى متصفا به ليكون كمالا في حقه فيقال في رده أنه يلزم على اتصافه بذلك نقيصة الحدوث له تعالى ويلزم عليه نقيصة عدم دلالة على معلومات في آن واحد ولا يلزم من كونه كمالا في حق الحادث كونه كمالا في حق الله (قوله ونظيره الخ) حاصله أن من قال إن كون كلام الله بحروف وأصوات كمال في حقه كما أنه كمال في حقنا نظير من قال نهيق الجير كمال في حقها لأنه ينفي عنها رذيلة البكم فستل عن صفة كلام ملك عظيم لم يسمع كلامه فقال كلامه كنهيق الجير فكما أن نهيق الجير كمال في حقها فليكن كمالا في حقه فإنه يستحق العقوبة من الملك لأنه قد استنقصه ووصفه بالبكم بالنسبة للنوع الإنساني وإن لم يكن البكم حاصلًا عند النهيق بالنسبة للحمير (قوله ولا شك أن كلامنا الخ) حاصله أن نباح الكلاب ونهيق الجير وإن كان كمالا في حقها لمنع رذيلة البكم عنهما لكن إذا نسبت لهما الكلام البلاء تجده نقصا وكذلك إذا نسبت الكلام الفصيح لكلام الله القديم تجده نقصا لكن هذا النقص أشد من النقص الحاصل من نسبة نهيق الجير ونباح الكلاب للكلام البليغ (قوله أدنى مما لا يحصره) أي أدنى مما لا يحصرها بألف وألفين ولا يغير ذلك من العدد (قوله إذ الحوادث الخ) علة لقوله أدنى أي وإنما كان نسبة الكلام البليغ لكلام الله أدنى من نسبة نهيق الجير ونباح الكلاب للكلام البلاء لأن الحوادث كلها مستوية بالنظر لذاتها والتفاضل بينها إنما جاء من قيام بعض الصفات ببعضها دون بعض فالعالم والجاهل مستويان بالنظر لذاتهما والتفاضل بينهما إنما جاء من قيام صفة العلم بأحدهما وقيام الجهل بالآخر ومن الجائر أن يقوم بالجاهل مامًا بالعالم فإذا كان الجاهل ناقصًا بالنسبة للعالم مع استوائهما بالنظر لذاتهما لزم من ذلك نقصان الحادث عن القديم نقصا لا حده إذ الاشتراك بينهما ولا مناسبة والحاصل أنه إذا حصل النقص في الحوادث مع الاشتراك فليكن النقص لا يحصره في الحادث مع القديم الذي لا مشاركة بينهما وبينه ولا مناسبة

ببرذيلة البكم لزم أن اتصاف الملك بمثل هذا كمال في حقه ينفي عنه رذيلة البكم ومن المعلوم ضرورة أن الواصف للملك بمثل هذا قد استنقصه غاية الاستنقص ووصفه بأقبح أنواع البكم بالنسبة إلى نوعه الإنساني وإن لم يكن بكما بالنسبة إلى نوع الجير ونوع الكلاب ولا شك أن كلامنا وبلغ الغاية في البلاغة والحسن بالنسبة إلى كلام الله أدنى مما لا يحصره من نهيق الجير ونباح الكلاب بالنسبة إلى أقبح كلام وأعذبه إذ الحوادث كلها اتفاضل بينها لثوانها بل ما يقوم ببعضها من صفة نقص أو كمال يصح أن يقوم بغيرها من سائر ذوات الحوادث ومولانا سبحانه الفاعل بمحض اختياره هو الذي فاوت فيما بينها وخص منها ما شاء بما شاء من صفة نقص أو كمال

فاذا كان كمال بعضها نقصا عظيمًا بالنسبة الى غيره مما يقبل صفته و يشار كذا في الحدوث فكيف يكون الحال فيمن يصف للمولى العظيم الذي لا مثل له ولم يشارك شيئا سواه في جنس ولا نوع بمثل أوصاف الحوادث الناقصة التي هي كمال لا تثنى بنقصاتها وهي أنقص شيء وأوردته بالنسبة الى جناب المولى الكريم الكبير المتعال وقد ورد عن سيدنا موسى عليه الصلاة والسلام أنه كان يسد أذنيه بعد رجوعه من المناجاة وسماع كلام الله سبحانه وتعالى الى مدة ثلاثين سنة ككلام الناس

(١٤٥)

حقيقة بالنسبة الى كلام الله تعالى العديم المثال ولا يستطيع أن يسمع كلام الخلق حتى تطول به المدة وينسيه الله تعالى ما ذاق من لذته ذلك الاستماع لكلامه تعالى وقد نقل ابن عطاء الله رضي الله تعالى عنه عن مكين الدين الاسمر وكان من الابدال أنه رأى في المنام حوراء فكلته فبقي نحو شهرين أو ثلاثة أشهر لا يستطيع أن يسمع كلاما لا تقايا فأنظر هذا الامر كيف صار كلام الناس بالنسبة الى كلام الخور الذي هو من جنس كلامهم أدنى وأقبح من صوت الجير ونباح الكلاب بالنسبة الى كلام الناس اذ لا نجد من يتقيا بسماع صوت الجير ونباح الكلاب ولو سمعنا أثر سماع أفصح كلام وأعذب فكيف يكون نسبة كلام الخلق الى كلام الخالق سبحانه

(قوله فاذا كان كمال بعضها) أي مثل نهيق الجير وقوله بالنسبة لغيره أي مثل كلام البلغاء (قوله فاذا كان الخ) أي فاذا علمت ما ذكرناه لك من استواء الحوادث بالنظر لذاتها وأن التفاصل بينها إنما جاء من قيام بعض الصفات ببعض ولو شاء المولى جعل صفة الكمال القائمة بالفاضل قائمة بالمفضول وبالعكس فنذكر لك كلاما يناسب ما نحن فيه فنقول اذا كان كمال بعض الحوادث نقصا بالنسبة لغيره كنهيق الجير فانه كمال في حقها وهو نقص بالنسبة لكلام البلغاء القابلين لصفة الجير وهو النهيق كما أن الجير قابلية لصفة البلغاء وهو كلامهم البليغ (قوله فكيف يكون الحال الخ) أي فهو في غاية النقص والحاصل أننا وجدنا النقص بين العبيد بعضهم مع بعض مع اشتراكهم في الحدوث وقابلية الصفة فما بالك به بين القديم والحدث الذين لا اشتراك بينهما فالنقص حينئذ أدنى من الاول بمراتب لاحصرها (قوله بمثل أوصاف الحوادث) متعلق بقوله يصف المولى (قوله وقد ورد الخ) أي بهذا الإشارة الى أن بين كلام الحوادث وكلام الله بونا بعيدا واعلم أنه وقع خلاف بين أهل السنة هل موسى سمع كلام الله القديم أو سمع كلاما مركبا من حروف وأصوات خلقه الله وصار موسى يسمعه من كل ناحية قولان والمعتمد الاول فلذا مشى عليه الشارح فقصد افادة أنه لا مناسبة بين كلام الحوادث المركب من الحروف والأصوات وبين كلام الله القديم قيل ان السبب في انبساط النفس بالصوت الحسن والتذاذ بها سماعه أن الارواح سمعت كلام الله القديم الذي هو ألد الاشياء يوم ألت بر بكم فاذا سمع الآن صوتا حسنا تذكر ما سمعته وحينئذ كلام الرب الذي هو ألد الاشياء (قوله ولا يستطيع الخ) عطف على يسد (قوله وباقي الكلام) أي وهو الموت واضح لا يحتاج لشرح وقد سبق ما فيه من كونه أمر وجوديا وعدميا والتقابل بينه وبين الحياة (قوله وأضداد الصفات المعنوية الخ) لما تكلم على أضداد المعاني أفاد أن أضداد المعنوية مستفادة من أضداد المعاني فتأخذ لازم ضد المعنى وتجعله ضدا للمعنى بالضرورة لانه يلزم من تنافي المزمومات تنافي اللوازم فكل ما نافي المزموم كالحيوان نافي اللازم كالناطق فان قلت قد تنافي المزمومات ولا تنافي اللوازم ألا ترى أن الانسان والفرس متباينان وتلزم كلا منهما الحيوانية أجيب بأن قولهم تنافي المزمومات يوجب تنافي اللوازم مرادهم اللوازم المساوية للمزمومات كالناطقية والصاهلية والمعنوية فانها لازمة للمعاني لزوما مساويا يخرج اللازم الاعم كالحيوانية فان تنافي المزمومات لا يوجب التنافي فيه (قوله واضحه من هذه) أي من أضداد المعاني أي واضحه وضوحا نشأ من أضداد المعاني وذلك لان الاحوال المعنوية لا تعقل على حياها ولا تماثل ولا تخالف ولا تضاد الا بالنظر للمعاني (قوله فان ضدها ضد الصفة المعنوية) أي فان لازم ضدها ضد للصفة المعنوية فلا بد من هذا التقدير حتى تصح العبارة (قوله في حقه تعالى) في بمعنى اللام والحق بمعنى الذات أي وأما الذي يجوز بالنسبة لذاته أن تفعله فليس الجائر وصفا يقوم بذاته بل هو وصف راجع لتعلق قدرته بخلاف ما يوهمه قوله فيما سبق أن يعرف ما يجب في حق مولانا وما يستحيل وما يجوز فان هذه العبارة قد أطلقها فيما للذات من الصفات وهذا يوهم أن يكون استعمالها هنا في الجائزات من الصفات اذ لم يغير بينهما فيقتضى أن الذات العلية تتصف بصفة جائزة مع أن الباري جل وعلا إنما يتصف بالواجبات

(١٩ - دسوقي)

وتعالى الذي جل عن المثل في ذاته وصفاته وأفعاله تبارك وتعالى

وباقي الكلام واضح (ص) وأضداد الصفات المعنوية واضحه من هذه (ش) يعني أنك اذا عرفت كون ضد القدرة العامة العجز عن مملن لازم أن يكون ضد الصفة المعنوية اللازمة للقدرة وهي كونه تعالى قادر على جميع الممكنات كونه عاجز عن مملن ما وهكذا كل صفة معني فان ضدها ضد الصفة المعنوية اللازمة لها وباللغة التوفيق (ص) وأما الجائر في حقه تعالى

والحاصل أن الجائز بالنسبة إليه تعالى هو فعل كل ما قضى العقل بإمكانه وأما الجائز بالنسبة لغيره فيطلق على ما لم يؤمر بفعله ولا يتركه وعلى ما ليس بمنهي عنه (قوله ففعل كل ممكن أو تركه) اعترض بأن الممكن مرادف للجائز في اصطلاح المتكلمين فكأنه قال وأما الجائز في حقه تعالى ففعل كل جائز أو تركه فقد أخذ الجائز في تعريفه وأخذ المعرف في التعريف موجب للدور وأجيب بأنه ليس المراد تعريف الجائز حتى يرد ما ذكر بل المقصود هنا ضبط الجائز بما يعرف به كل فرد من أفرادها لا بيان حقيقته لان بيان حقيقته قد تقدمت فيبين المؤلف أن الجائز الذي عرفنا حقيقته أولاً هو فعل كل ممكن أو تركه ويحتمل أن يكون في الكلام حذف أى وأما الجائز فضابطه فعل كل ممكن أو تركه ولا يحصر بعدد كما يحصر غيره من الأقسام سلمنا أنه تعريف فيقال المراد بالممكن ذاته أى الجواهر والأعراض بقطع النظر عن الوصف العنوانى أى وصفها بالإمكان كما قالوا في تعريف العلم انه معرفة المعلومات على ما هو عليه أى معرفة الذات بقطع النظر عن وصفها بالمعلومية (بقي شيء آخر) وهو أن ما اقتضاه عموم كلام المصنف من أن الجائز في حقه تعالى فعل كل ممكن واضح على طريقته من أن الصفات واجبة الوجود لذاتها وأما على طريقة الفخر والسعد من أنها ممكنة لذاتها واجبة لما ليس عينها ولا غيرها وهو الذات العلية كما مر فالإطلاق غير ظاهر لان الصفات على هذا ممكنة ومع هذا فهى مستندة إليه على طريق الإيجاب لا الجواز (قوله أو تركه) فيه أن الترك فعل لانه الكف عن الشيء فلا حاجة لذكره وأجيب بأن الترك وان كان فعلاً عند الأصوليين لكن المصنف جمع بينهما نظر الماهو المتعارف من مقابلة الفعل بالترك وإطلاق الترك على عدم الفعل (قوله هو فعل كل ممكن) أى فعل كل ما قضى العقل بإمكانه أى باستواء طرفيه الوجود والعدم سواء كان خيراً أو شراً كان فعلاً اختيارياً لا للعبد أم لا (قوله فيدخل في ذلك) أى فى الممكن أو فى ضابط الجائز المذكور (قوله الثواب والعقاب) أى اثنابة الطائع وعقاب العاصى وخص هذه بالذكر دون غيرها للخلاف الذى فيها بين أهل السنة والمعتزلة فالمعتزلة يقولون بوجوب ذلك بناء منهم على أصلهم الفاسد من أن الحسن ما حسنه العقل والقبيح ما قبحه العقل والعقل يستحسن اثنابة الطائع وعقاب العاصى وكل ما استحسنه العقل فهو عندهم واجب يعد تركه سفهاً موجبا للوم ورد عليهم بما هو مذكور فى المطولات وتقدم بعضه وما يدخل فى ضابط الجائز المذكور أيضاً خلق الله الرؤية بالنسبة لذاته العلية خلافاً للمعتزلة حيث حكموا باستحالتها بناء على أصلهم الفاسد من أن الرؤية بما تكون بانبعث أشعة من العين تتصل بالمرئى وذلك يستلزم أن يكون جسماً والبارئ تعالى ليس بجسم فلا يرى عندهم ويرد ذلك بمنع ما بنوا عليه الاستحالة وحاصله أنا لانسلم أن الرؤية انما تكون بانبعث أشعة بل الرؤية بمعنى يخلق الله فى جزء من العين (قوله وبعث الانبياء) أى خلافاً للمعتزلة القائلين بوجوبه على الله تعالى لاستحسان العقل له وذهبت البراهمة الى استحاله بعثة الرسل وهم قوم كفار والحق ما عليه أهل السنة من أن بعثة الرسل جائزة على الله تعالى (قوله والصلاح والاصلاح) الصلاح ما قابله فساد والاصلاح ما قابله صلاح الا أنه دونه فالاول كغذبة يزبدل عن ضربه والثانى كغذبة الجاندلاعن اطعامه عدساً فرزق المولى لئلا بدلعن تعذيبنا بقطع رزقنا جائز عليه لا واجب وكذلك رزقه زيدا ألف دينار عوضاً عن رزقه له ديناراً واحداً مثلاً جائز عليه لا واجب خلافاً للمعتزلة القائلين انه يجب عليه تعالى أن يفعل بكل عبد من عباده ما هو صلاح له وما هو أصلح به أى ما هو صلاح بالنظر لمقابله الفاسد وما هو أصلح بالنظر لمقابله الذى هو صلاح فلا تنافى بين وجوبهما معا وهذا يعلم رد قول بعضهم الواو فى قوله والاصلاح بمعنى أو وهو تفتان فى العبارة لان بعض المعتزلة يعبر بوجوب الصلاح وبعضهم بوجوب الاصلاح (قوله لا يجب من ذلك شيء على الله) أى بالنظر لذات الله فلا تنافى بوجوبه لو عده

ففعل كل ممكن أو تركه  
(ش) لا فرغ من ذكر  
ما يجب فى حقه تعالى  
وما يستحيل ذكره هنا  
القسم الثالث وهو  
ما يجوز فى حقه تعالى  
فذكر أن الجائز فى  
حقه تعالى هو فعل كل  
ممكن أو تركه فيدخل  
فى ذلك الثواب والعقاب  
وبعث الانبياء عليهم  
الصلوة والسلام والاصلاح  
والاصلاح للخلاق لا يجب  
من ذلك شيء على الله  
تعالى

تعالى الذي لا يتخلف أو لاقتضاء حكمته وجوده أو لتعلق علمه في الأزل بوجوده والحاصل أنه ليس مراد  
 الأشعري بقوله أنه لا يجب على الله شيء في الوجوب مطلقا بل المراد في الوجوب باعتبار ذاته تعالى وهذا  
 لا ينافي أنه قد يجب عليه باعتبار صفاته كما واقتضت حكمته شيئا فلا بد منه بمقتضى الحكمة وإن لم يجب  
 باعتبار ذاته وكما وعلم في الأزل وجود شيء فلا بد من وجوده والانتقال العلم جهلا وإن لم يكن وجوده واجبا  
 باعتبار ذاته وكما إذا أخبر بحصول ثواب في المستقبل للطائعين فلا بد من حصوله لئلا يتخلف الوعد وإن  
 لم يكن وجوده واجبا باعتبار ذاته ولا محذور في ذلك (قوله ولا يستحيل) الضمير عائد على شيء من ذلك  
 لكن على حذف مضاف والتقدير ولا يستحيل تركه أي ترك شيء من ذلك خلافا للمعتزلة في قولهم باستحالة  
 ترك الثواب للطائع والعقاب للعاصي وباستحالة ترك بعث الأنبياء وباستحالة ترك فعل الصالح  
 والإصلاح بالنسبة لكل مخلوق (قوله اذلو وجب الخ) هذا دليل استثنائي استدل به على عدم وجوب  
 الصلاح والإصلاح عليه تعالى وحاصله لو وجب عليه تعالى فعل الصلاح والإصلاح لكل فرد من الخلق  
 لما وقعت محنة في الدنيا ولا في الآخرة ولما وقع تكليف بأمر ولا نهى لانه لا صلاح في المحن والتكليف لكن  
 التالي باطل بالمشاهدة فبطل المقدم وهو وجوب الصلاح والإصلاح وثبت جوازهما وهو المطلوب والدليل  
 على أنه لا يجب عليه شيء من الثواب والعقاب وبعث الرسل أن تقول لو وجب عليه تعالى شيء مما كان  
 فاعلا مختارا لكن التالي باطل (قوله كما تقول المعتزلة) أما البغداديون منهم فأوجبوا ما هو الإصلاح  
 في الدين والدنيا وأما البصريون منهم فأوجبوا ما هو الإصلاح في الدين فقط قال الدواني ولا يخفى أن مرادهم  
 الإصلاح بالنسبة إلى الشخص لا بالنسبة لكل من حيث هو كل (قوله لما وقعت محنة) أي ابتلاء بما يؤلم  
 وقوله لما وقعت الخ أي لأن المحن والتكليف ليس فيها صلاح ولا أصلح وإنما فيها تعاب البدن فلو وجب  
 الصلاح والإصلاح لانتفت المحن والتكليف التي لا صلاح فيها (قوله وذلك باطل بالمشاهدة) أي  
 وعدم وقوع كل من المحن والتكليف باطل بالمشاهدة لانتفاء شاهد وقوع المحن ووقوع التكليف هذا  
 كلامه واعتراض بأن وقوع كل منهما غير مشاهد لان وقوع أمر اعتباري وأجيب بأن متعلق الوقوعين  
 وهو المحن والأمور المكاف بهما كان مشاهدا صار كل من الوقوعين كأنه مشاهد والحاصل أن  
 مشاهدة كل من الوقوعين بمشاهدة متعلقة فتأمل (قوله وما يقدر الخ) هذا جواب عما أورده  
 المعتزلة على الشرطية المتقدمة وحاصل ما أورده أن قولكم لو وجب عليه تعالى فعل الصلاح والإصلاح  
 لانتفت المحن والتكليف لانه لا صلاح فيها هذا ممنوع بل وقوع كل منهما فيه صلاح للعبد وهو الثواب  
 الأخرى وحاصل الجواب أن ما ذكرتموه من أن وقوع كل منهما فيه صلاح لا يتم إلا لو كان بين وقوع  
 المحن والتكليف وبين الصلاح الذي هو الثواب لزوم عقلي بحيث يكون حصول الصلاح الذي هو  
 الثواب متوقفا على حصول المحن والتكليف مع أنه لا تلازم بينهما إذ المولى قادر على إيصال الثواب للعبد  
 من غير محنة ولا تكليف بدليل أنه في الآخرة يعطى لعباده مراتب ليست في نظير الأعمال سلمنا أن المحن  
 والتكليف فيها صلاح وهو الثواب فنقول ليس هذا لازما في كل العباد ألا ترى أن الكافر المعذب  
 في الدنيا لا صلاح له في تلك المحن لأن ما له النار (قوله من حتم) بالخاء المهملة أي قضى (قوله  
 أما برهان وجوده تعالى الخ) لما انقضت كلامه على عد الأقسام الثلاثة الواجبات والمستحيلات والحائزات  
 مجردا عن الأدلة أتبع ذلك بذكر الأدلة لأجل الارتقاء عن التقليد المختلف في إيمان صاحبه إلى المعرفة  
 وهي الجزم المطابق عن دليل المتفق على إيمان صاحبها فقال مجيبا لسؤال مقدر تقديره هذه العقائد  
 فإبراهيم أما برهان الخ وأما حرف تفصيل غالبا وتوكيد دائما وقد بين ذلك أي أفادتها للتوكيد  
 مبيو به بقوله لأن معناها في قولك أما زيد فقائم مهما يكن من شيء فزيد قائم قال شراح كتابه وشيء

ولا يستحيل اذلو وجب  
 عليه فعل الصلاح  
 والإصلاح للخلق كما تقوله  
 المعتزلة لما وقعت محنة  
 دنيا ولا أخرى ولما وقع  
 تكليف بأمر ولا نهى  
 وذلك باطل بالمشاهدة  
 وما يقدر من المصالح  
 مع تلك المحن والتكليف  
 فإنه تعالى قادر على  
 إيصال تلك المصالح  
 بدون مشقة أو محنة  
 تكليف وأيضا فليست  
 تلك المصالح عامة في  
 جميع المتحسين  
 والمكلفين للقطع بأن  
 المحنة والتكليف في  
 حق من حتم عليه  
 بالكفر والعياذ بالله  
 تعالى تامة عظيمة  
 وتعرض للهلاك  
 الأبدى نسأل الله تعالى  
 العافية في ديننا ودنيانا  
 وحسن الخاتمة بلا محنة  
 ولا مشقة (ص) أما  
 برهان وجوده تعالى

عام أريد به الخصوص اذ لم يرد أن زيد يقوم عند كل شيء من تحرك ورقة أو هبوب ريح لانه يلزم قيامه دائماً اذ لا تخلو الدنيا من شيء يقع وانما المراد الرد على من يظن أن زيدا يمنع ما منع من قيامه مما يظن أنه مانع فأكد المتكلم رد ذلك وقال مهما يكن من شيء تظنه مانعا من قيامه فلا يكون مانعا فمواقفهم لا محالة ويقدر في كل مقام مالا يقدر به اه فيقدر على نمطه هنامهما يكن من شيء تظنه مانعا من دلالة الحدوث على وجود الله فلا يكون مانعا فالحدوث دليل لا محالة وهذا فيه وفاء بما قلناه من التوكيد مع دفع وهم الشيء في كلامه والبرهان مشتق من البره بسكون الراء وهو القطع تقول برهت العود اذا قطعته ولا شك أن البرهان يقطع ظهر المخاصم وحقيقته قول مؤلف من مقدمتين يقينيتين لانتاج يقين والمقدمتان اليقينية هي الاوليات والمشاهدات والمحسوسات والمتواترات والتجربيات وأما الدليل فهو اما عقلي واما نقلي فالثاني كالكتاب والسنة والاجماع وأما العقلي فهو عند المناطقة قول مؤلف من مقدمتين يستلزمان لذاتهما قولاً آخر سواء كانت المقدمتان يقينيتين أو ظنيتين أو احدهما يقينية والأخرى ظنية فالدليل المنطقي أعم من البرهان وأما عند الأصوليين فهو ما احتوى على الموصل للطلب لانفس الموصل فالعالم مثلا دليل على وجود الله لاحتوائه على جهات منها مالا يوصل للتقصود ومنها ما يوصل فالاول كطول وكثافته وبساطته وتركبه وبياضه وسواده والثاني كحدوده فالعالم دليل من حيث احتواؤه على الموصل الذي هو الحدوث وكذلك النار دليل على الاحراق لانها احتوت على الجريمة والشفافية والضوء وليس جهة من هذه الجهات موصلة للاحراق وانما الجهة الموصلة له الحرارة اذ بها يعلم الاحراق فالدليل العقلي مركب عند المناطقة ومفرد عند الأصوليين اذ اعلمت هذا فقول المصنف هنا وفيما يأتي أما برهان الخ مراده بالبرهان مطلق الدليل كان عقليا كدليل الوجود والقدم والبقاء وبقية الصفات غير السمع والبصر والكلام ولو ازمها أو كان نقليا كدليل هذه الستة الكائن من الكتاب والسنة والاجماع أو أنه استعمل البرهان في حقيقته بالنسبة لقبير هذه الستة وفي مجازة بالنسبة لها (واعلم) أن العقائد على ثلاثة أقسام القسم الاول ما يتوقف عليه وجود الفعل الممكن الذي من جلته المعجزة الدالة على صدق الرسل وذلك كالوجود والقيام بالنفس وما بينهما وكالقدرة والارادة والعلم والحياة فالفعل متوقف على هذه اذ لا يتأتى في الامن كان متصفا بهذه الصفات ولا يصح الاستدلال عليها الا بالدليل العقلي اذ لو استدلت عليها بالدليل السمعي لزم الدور بيا نه أن السمع متوقف على المعجزة وهي متوقفة على هذه الصفات فيكون السمع متوقفا عليها ولو ثبتت هذه الصفات بالسمع لتوقفت عليه فصار كل منهما متوقفا على الآخر وهذا دور والقسم الثاني من العقائد ما يرجع لوقوع جائز مثل أحوال القيامة من الجنة والنار والصراط والميزان والحشر والنشر والحوض والثواب والعقاب ورؤيتنا لله فهذا لا يستدل على وقوعه الا بالدليل السمعي اذ غاية ما يصل اليه العقل الجواز لا لوقوع القسم الثالث من العقائد مالا يتوقف عليه المعجزة ولا يرجع لوقوع جائز كالسمع والبصر والكلام ولو ازمها أي كونه سمعيا وبصريا ومتكلميا فهذه يصح الاستدلال عليها بالأمرين والانجح منهما الدليل السمعي كما يأتي وأما الوجدانية ففيها خلاف قيل انه لا يستدل عليها الا بالعقل لتوقف المعجزة على الوجدانية اذ لو اتفت لحصل المانع فينتفي الفعل ومن جلته المعجزة وقيل يصح الاستدلال عليها بالسمع كالعقل قال المصنف في شرح الكبرى وهو رأي وأنا برهن على الوجود ولم يقيد بالوجوب بحيث يقول وأنا برهان وجوب وجوده لأجل أن يتوصل للتفصيل فذكر هنا برهان مطلق الوجود المقابل للعدم ثم برهن على وجوبه ببرهان القدم والبقاء لانهما عين وجوب وجوده ولو برهن هنا على وجوب الوجود فان لم يذكر بعد ذلك برهان القدم والبقاء كان مستغنيا بشيء عن غيره وقد ذكر أنه لا يستغنى في هذا



الفن بعام ولا يملزوم خلفاء اللوازم وادراج الجزئيات تحت الكلديات ولو ذكر برهانها بعد برهان وجوب الوجود كان تكرارا محضا والحاصل أنه أثبت أولا وجوده تعالى المنافي لعدمه بهذا البرهان ثم أثبت وجوبه الذي هو القدم والبقاء برهانها ثم أثبت كونه فاعلا بالاختيار لا بالتعليل ولا بالطبع برهان الارادة وأثبت كونه ليس من العالم برهان مخالفته للحوادث وأما الدليل على كون صانع العالم المتصف بوجوب الوجود وبالتأثير بالاختيار وبكونه ليس من جملة العالم ويبقى الصفات هو الله تعالى فهو السمع اذ لا تتوقف دلالة المعجزة على أن الصانع الذي لا شريك له يسمى الله والعقل لا مدخل له في التسمية وبيان ذلك أنه اذا ثبت وجود الصانع المنزه عن النقائص الموصوف بالصفات المصححة للفعل وأنه واحد لا شريك له وجاءت الرسل المؤيدة بالمعجزات المثبتة لصدقهم مخبرين أن ذلك الصانع الواحد الذي لا شريك له اسمه الله كان ذلك دليلا قاطعا على أن ذلك الصانع اسمه الله فلا يعلم ذلك الا بعد مجيء الرسل اذ لا مدخل للعقل في التسمية (قوله حدوث العالم) العالم كل موجود سوى الله تعالى فيدخل فيه الأجرام والاعراض ولا تدخل صفاته لأنها ليست غيرا وهذا على القول بنفي الاحوال وأما على القول بقبولها فالعالم كل ثابت سوى الله اذ الثابت أعم من الموجود عندهم ويسمى ما ذكرنا لأن فيه علامة تميزه عن موجوده فهو مأخوذ من العلامة أو لأن من نظره فيه يحصل له العلم بوجود المولى سبحانه وتعالى وبما له من الصفات فيكون مأخوذا من العلم وأما الحدوث فهو الوجود المسبوق بعدم وقيل العدم السابق على الحدوث ان قلت جعل الحدوث دليلا على وجود الله لا يأتي على قول المناطقة من أن الدليل قول مركب من مقدمتين يستلزمان لذاتهما قولا آخر ولا على قول الاصوليين ان الدليل هو ما احتوى على الموصل للمقصود والمحتوى على الموصل للمقصود انما هو العالم وأما الحدوث فهو الموصل للمطلوب لأنه جهة دلالة لماعلمت أن العالم له جهات توصل للمقصود وجهات لا توصل له فهو دليل من حيث احتواؤه على الجهة التي توصل فلو قال فالعالم من حيث حدوثه لكان ظاهرا في ذلك وأجيب بأن المصنف ماش على مذهب الأصوليين غاية الأمر انه أطلق الدليل على وجهه من حيث انه المقصود منه فهو مجاز من اطلاق اسم الملزوم على اللازم وذلك لأن الدليل اسم للعالم أطلقه على لازمه وهو الحدوث أو أنه ماش على طريقة المناطقة وقوله حدوث العالم أي المفيد لحدوث العالم وذلك المفيد هو المقدمة الصغرى القائلة العالم حادث المضمومة للكبرى المحذوفة القائلة وكل حادث لا بد له من محدث فالمصنف أشار للصغرى بقوله حدوث العالم وحذف الكبرى لعلمها من الدليل المستدل به عليها وهو قوله بعد لا نولم يكن له محدث الخ ان قلت ان المفيد لحدوث العالم مقدمة واحدة والدليل المنطقي قول مؤلف من مقدمتين كما مر فكيف يكون المصنف ماشيا على طريقة المناطقة مع اطلاقه الدليل على مقدمة واحدة قلت اطلاقه الدليل على المقدمة الواحدة مجاز من باب اطلاق اسم الكل على الجزء (نق شي آخر) وهو أنه قد وقع خلاف في جهة احتياج العالم للفاعل فقيل العالم محتاج للفاعل من جهة حدوثه أي وجوده بعد عدمه وقيل من جهة امكانه وتساوي طرفيه فيحتاج لمن يرجع أحدهما على الآخر وقيل من جهة حدوثه وامكانه فكيفية الاستدلال على وجود الصانع على الأول أن تقول العالم حادث وكل حادث لا بد له من محدث وعلى الثاني تقول العالم ممكن وكل ممكن لا بد له من صانع يرجع أحدهما على الآخر وقيل الثالث تقول العالم حادث ممكن وكل ما هو كذلك لا بد له من صانع اذا علمت هذا فقول المصنف حدوث العالم يقتضي الجري على طريقة الحدوث وقوله بعد ذلك لولم يكن له محدث لزم ترجيح أحد الأمرين المتساويين كالصريح في الامكان اذ لا معنى للامكان الاتساوي الوجود والعدم فيقتضي الجري على طريقة الامكان لا الحدوث فيقتضي أول الكلام

حدوث العالم

يخالف آخره وقد يجاب بأن قوله أولا حدوث العالم فيه حذف الواو مع ما عطفت أي حدوث العالم وامكانه  
 ودليل المحذوف ذكر الامكان بعد وحينئذ فالمصنف جار على طريقة شوب الامكان بالحدوث أو يقال  
 قوله حدوث العالم أي الذي ما وقع الا بعد ترجيح أحد الطرفين وذلك هو الامكان ولا معنى للشبوت الا ذلك  
 كذا قيل وقد يقال كلام المصنف ليس فيه تخصيص الأمرين المتساويين بالوجود والعدم حتى يكون جاريا  
 على طريقة الامكان بل هما شاملان لكل أمرين من المتقابلات الست الوجود والعدم والمكان المخصوص  
 ومقابلها والزمان المخصوص ومقابلها والجهة المخصوصة ومقابلها والمقدار المخصوص ومقابلها والصفة المخصوصة  
 ومقابلها وحينئذ فالبرهان جار على طريقة الحدوث لا على طريقة من يشوب الامكان بالحدوث  
 تأمل هذا واعلم أننا اذا أردنا اثبات الصانع للعالم ثبتت أولا حدوث الاعراض بدليل ثم ثبت حدوث  
 الأجرام بدليل ثم بعد اثبات حدوث الاعراض والاجرام بالدليل ثبت أن للعالم صانعا فالمراتب ثلاثة  
 ومحتاج لثلاثة أدلة فنقول في الدليل الأول الاعراض متغيرة بالمشاهدة وكل متغير حادث ينتج الاعراض  
 حادثه ثم نقول في الدليل الثاني الأجرام ملازمة للأعراض الحادثة وكل ملازم الحادث حادث ينتج الاجرام  
 حادثه ثم بعد أن ثبت حدوث الاعراض والاجرام نقول للعالم من أجرام وأعراض حادث وهذه المقدمة  
 تثبت بالدليلين المتقدمين وكل حادث لا بد له من صانع وهذه الكبرى اما أن تثبتها بدليل استثنائي بأن نقول  
 لو لم يكن للحادث محدث لزم ترجيح أحد الأمرين المتساويين بلا سبب مرجح بيان الملازمة أن الممكن  
 وجوده مساو لعدمه في نفس الأمر فلو حدث بنفسه بدون محدث كان وجوده مرجحا على عدمه بدون  
 سبب مرجح لكن التالي وهو ترجيح أحد الأمرين المتساويين تساويا ذاتيا بلا سبب باطل لما فيه من  
 اجتماع الضدين وهما المساواة والرجحان فبطل المقدم وهو لو لم يكن للحادث محدث واذا بطل المقدم ثبت  
 نقيضه وهو أن للحادث محدثا وهو المطلوب أو تثبتها بدليل اقتراني مركب من شرطية وحللية بأن نقول  
 لو وجد الحادث بدون محدث لزم اجتماع الاستواء والرجحان واجتماع الاستواء والرجحان باطل ينتج  
 لو وجد الحادث بدون محدث كان باطلا والحاصل أن المقدمة الصغرى من برهان اثبات الصانع لها  
 دليلان كل منهما اقتراني والكبرى ان شئت أثبتها بدليل استثنائي وان شئت أثبتها بدليل اقتراني وهذا  
 الترتيب هو ما ارتكبه الشارح في الشرح وهو طريق الترتي وأما في المتن فقدرتسكب طريق التندلي  
 فأولا أقام الدليل على وجود الصانع وأشار لصغره بقوله حدوث العالم وحذف كبراه ثم أقام الدليل على  
 الكبرى المحذوفة بقوله لأنه لو لم يكن له محدث الخ ثم أقام الدليل على الصغرى بقوله ودليل حدوث العالم  
 الخ ودليل حدوث الاعراض الخ وقدم دليل الكبرى على دليل الصغرى لقلة الكلام عليه (قوله لأنه)  
 أي الحال والشأن لو لم يكن له أي للعالم وقوله محدث أي فاعل وصانع (قوله بل حدث بنفسه) أي مع  
 فرض تساوي حدوثه وعدمه وتساوي جميع الأمور المتقابلة في نفس الأمر فصح ترتيب قوله لزم الخ لأن لزوم  
 اجتماع الاستواء والرجحان انما جاء من حدوثه بنفسه مع استواء الحدوث وعدمه وبقية الأمور المتقابلة  
 في نفس الأمر وبل في كلامه اتقالية من أعم الى أخص لأن نفي محدث الحادث صادق بما اذا أحدث  
 نفسه وبما اذا كان حدوثه لنفسه بأن كان حدوثه اتفاقيا لاجل نفسه بأن كان ذاته علة في وجوده فأضرب  
 للثاني تخفائه دون الأول فانه ضروري الاستحالة فاللام في قول المصنف لنفسه لام التعليل أي بل حدث  
 لاجل ذاته بمعنى أن حدوثه ليس لسبب بل لاجل ذاته (قوله أحد الأمرين) أي وهما طرف الممكن من  
 وجود وعدم المقدار المخصوص ومقابلها والمكان المخصوص ومقابلها والصفة المخصوصة ومقابلها والجهة  
 المخصوصة ومقابلها وقوله المتساويين أي تساويا ذاتيا (قوله وهو محال) أي كون أحد الأمرين  
 المتساويين تساويا ذاتيا مساويا لصاحبه بالنظر لما في نفس الأمر مرجحا عليه بلا سبب محال لما فيه من اجتماع

لأنه لو لم يكن له محدث  
 بل حدث بنفسه لزم  
 أن يكون أحد الأمرين  
 المتساويين مساويا  
 لصاحبه مرجحا عليه بلا  
 سبب وهو محال

الضدين وهما المساواة والرجحان المستلزم لاجتماع النقيضين لأن الرجحان يستلزم لامساواة والمساواة تستلزم لارجحان فاذا اجتمع الرجحان والمساواة اجتمع مساواة ولا مساواة ورجحان ولا رجحان وهذا باطل بالضرورة ونظير اجتماع المساواة لظرفي الممكن ورجحان أحدهما على الآخر من غير سبب ميزان اعتدلت كفتاه ورجحت احدهما لالسبب فرجحان احدي الكفتين على الأخرى مع فرض تساويهما لا بدله من مرجح والالزم المحذور وهو اجتماع الضدين الرجحان والمساواة واعلم أن ما ذكره المصنف من أن الالزم على تقدير كون العالم حدث للسبب اجتماع المساواة والرجحان مبني على أن الوجود والعدم بالنظر لذات الممكن سيان وهو أحد قولين وقيل ان العدم أولى به لعدم احتياجه لسبب بخلاف الوجود فانه يحتاج لسبب وما لا يحتاج فيه الشيء لسبب أولى به بما يحتاج لسبب وعلى هذا القول فالالزم على تقدير حدوث العالم بنفسه ترجيح المرجوح بلا سبب وهو أولى في الاستحالة من ترجيح أحد الأمرين المتساويين بلا سبب (قوله ودليل حدوث العالم) أي أجرام العالم بدليل ذكره دليل حدوث الأعراض بعد ذلك وقوله ملازمته للأعراض هذا معنى الدليل ولفظه أن تقول أجرام العالم ملازمة للأعراض الحادثة وكل ما لازم الحادث فهو حادث ينتج أجرام العالم حادثة فالمصنف تعرض لمعنى الدليل لللفظه فقد أشار للصغرى بقوله ملازمته للأعراض الحادثة اذ هو في قوة قولنا اجرام العالم ملازمة للأعراض الحادثة وأشار للكبرى بقوله وملازم الحادث حادث وحذف النتيجة للعلم بها (قوله ودليل حدوث الأعراض مشاهدة تغيرها) لما كانت صغرى الدليل المستدل به على وجود الصانع وهي العالم حادث نظرية تتوقف على بيان وكان العالم ذوات وصفات بين حدوث الذوات بملازمتها للأعراض كما مر وبين حدوث الصفات بمشاهدة تغيرها وقوله مشاهدة تغيرها أي مفيدة مشاهدة تغيرها وهو المقدمة الصغرى القائلة بالأعراض شوهة تغيرها من عدم الى وجود ومن وجود الى عدم المضمومة للكبرى القائلة وكل ما كان كذلك فهو حادث وقد حذف المصنف الكبرى للعلم بها واطلاق الدليل على مفيدة مشاهدة تغير الأعراض وهو الصغرى مجاز من اطلاق اسم الكل على الجزء (قوله مشاهدة تغيرها) أي تغير حكمها في الجرم فالتحريك تارة تشاهد بظهور الجرم متحركا وتارة تنعدم بظهور الجرم ساكنا وبهذا المضاف الذي قدرناه يندفع اعتراض الأول أنه لو تعلق المشاهدته بتغير الأعراض من عدم الى وجود وبالعكس لكان ذلك التغير ضروريا لمختلف فيه لكن التالي باطل اذ قد اختلف في تغير الأعراض وعدم تغيرها فقليل انها متغيرة من عدم الى وجود وبالعكس وقيل انها ليست كذلك بل تكمن في الجرم ثم تظهر لأنها تنعدم ثم توجد ثم تنعدم وهكذا واذا بطل التالي بطل المقدم وهو تعلق المشاهدته بتغيرها من عدم الى وجود وبالعكس فلم تتم صغرى الدليل القائلة بالأعراض شوهة تغيرها الخ وحاصل الجواب أن الأعراض وان اختلفت في تغيرها من وجود الى عدم وعدم تغيرها كذلك بل تكمن وتظهر لكن أحكامها شوهة تغيرها من وجود الى عدم وبالعكس ولا نزاع فيه فالحركة مثلا وهي الانتقال من حيز لآخر هذه فيها الخلاف وأما حكمها وهو كون الجسم منتقلا من حيز لآخر فهذا مشاهد تغيره لأنه تارة يظهر بظهور الجرم متحركا وتارة يعدم بظهوره ساكنا فالتغير المشاهد هو بالنسبة للأحكام بالنسبة للأعراض التي فيها النزاع الاعتراض الثاني أن التغير من العدم للوجود هو الحدوث فكيف يستدل به على حدوث الأعراض مع أن فيه استدلالا على الشيء بنفسه وحاصل الجواب أن المستدل عليه تغير الصفات والاستدلال بتغير الأحكام لا بتغير الصفات حتى يلزم الاستدلال على الشيء بنفسه والاستدلال بتغير الأحكام على تغير الصفات نظير الاستدلال بالمعنوية على وجود المعاني واعلم أن برهان حدوث الاجرام القائل العالم ملازم للأعراض الحادثة

ودليل حدوث العالم  
ملازمته للأعراض  
الحادثة من حركة  
وسكون وغيرها  
وملازم الحادث حادث  
ودليل حدوث  
الأعراض مشاهدة  
تغيرها من عدم الى  
وجوده ومن وجود  
الى عدم

وكل ملازم للأعراض الحادثة فهو حادث انما يتم بعد اثبات أمور أربعة اثبات أمر زائد على الأجراء  
 وحدوث ذلك الزائد وملازمة الأجراء لذلك الزائد واثبات استحالة حوادث لا أول لها والأمر الثاني وهو  
 حدوث الزائد متوقف على أمور أربعة ابطال قيام ذلك الزائد بنفسه وابطال انتقاله وابطال كونه  
 وظهوره واثبات استحالة عدم التقديم بجملة الأمور المحتاج لها سبعة الأول اثبات زائد على الأجراء  
 والثاني ابطال قيامه بنفسه والثالث ابطال انتقاله والرابع ابطال كونه وظهوره والخامس اثبات  
 استحالة عدم التقديم والسادس اثبات كون الأجراء لا تنفك عن ذلك الزائد والسابع استحالة حوادث  
 لا أول لها وذلك أن للفلسفي القائل بقدم العالم أن يعترض على الصغرى بأن يقول لا نسلم وجود زائد على  
 الأجراء المعبر عنه بالأعراض سلمنا وجود هذا الزائد فلانسلم حدوثه لم لا يكون قبل طر وه على الجرم قائما  
 بنفسه أو اتقل له من جرم آخر أو كان كما نفيه ثم ظهر وهو في هذه الصور الثلاث قديم أو أن ذلك الزائد  
 على الأجراء قديم قام بالجرم ثم انعدم سلمنا حدوثه لكن لا نسلم أن الأجراء ملازمة لذلك الزائد لم لا يجوز  
 انفكاكها عنه سلمنا الصغرى لكن لا نسلم الكبرى القائلة وكل ما لازم الحادث فهو حادث لأنه لا يلزم  
 ذلك الا لو كان أفراد ذلك الزائد الحادث لها مبدءا ونحن نوافق على حدوثها لكن نقول لا أول لها فلنقلك  
 مثلا وان لازمه حركات حادثة لا يلزم حدوثه الا لو كان بلحظة تلك الحركات مبدءا يلزم من قدمه وجود  
 المحال وهو الجرم عاريا عن الحركة والسكون المستلزم لارتفاع التقيضين أمالو كانت الحركات  
 لا أول لها فلا يلزم أن يكون الفلك حادثا بل هو قديم وملازم لتلك الحوادث التي لا أول لها فلقدمه  
 الصغرى تمامها متوقف على اثبات ستة مطالب والكبرى تمامها يتوقف على اثبات مطلب واحد فكون  
 جملة المطالب التي يتوقف تمام البرهان المذكور عليها سبعة وقد جمعها بعضهم في بيت فقال

زيد م قام ما اتقل ما كنا \* ما انفك لا عدم قديم لاحنا

فقوله زيد يشير به لاثبات زائد على الأجراء وقوله م قام بحذف ألف ما النافية للوزن وقام فعل ماض  
 يعنى به نفي قيام العرض بنفسه وقوله ما اتقل باللام للوزن يعنى به نفي انتقال العرض وقوله ما كنا  
 يعنى به نفي كون العرض وظهوره فاكتمى بأحد المتقابلين وهو السكون عن الآخر وهو الظهور وقوله  
 ما انفك يعنى به اثبات ملازمة الأجراء للأعراض وقوله لا عدم قديم بلا النافية وعدم بضم العين وسكون  
 الدال اسمها والخبر محذوف تقديره ثابت وقوله لاحنا نافية وحنا مقطعة من استحالة حوادث لا أول لها  
 رمز بالخاء اليها ووجه الاستدلال على هذه الأمور السبعة أن نقول أما الأول وهو اثبات زائد على  
 الأجراء تتصف الأجراء به فهو ضروري لا يحتاج لدليل اذ ما من عاقل الا وهو يحس أن في ذاته معاني  
 زائدة عليها وأما الثاني وهو ابطال قيام العرض بنفسه والثالث وهو ابطال انتقاله فدليلهما أنه لو قام  
 العرض بنفسه أو اتقل لزم قلب حقيقته لأن الحركة مثلا حقيقتها انتقال الجوهر من جيز لآخر فلو قامت  
 بنفسها أو اتقلت لزم قلب تلك الحقيقة وصيرورة العرض جوهر اذ لا انتقال والقيام بالنفس من  
 خواص الأجراء وأما الرابع وهو السكون والظهور فوجهه أن السكون والظهور يؤدي الى اجتماع  
 الضدين في المحل الواحد لأن الجوهر اذا تحرك مثلا والسكون كامن فيه زمن حركته لزم  
 اجتماع الضدين وهما الحركة والسكون ضرورة وأما الخامس وهو اثبات استحالة عدم التقديم  
 فوجهه أنه لو انعدم لكان وجوده جائزا لا واجبا والجائز لا يكون الا محذوفا فيكون هذا التقديم محذوفا  
 وهو تناقض وأما السادس وهو اثبات كون الأجراء لا تنفك عن ذلك الزائد فهو ضروري لأنه لا يعقل  
 كون الجرم منفكا عن كونه متحركا أو ساكنا مثلا اذ لو انفك عن الحركة والسكون لزم ارتفاع

التقيضين وهما حركة ولا حركة وسكون ولا سكون وأما السابع وهو اثبات استحالة حوادث لأول طها  
فله أدلة كثيرة وأقر بها أن تقول اذا كان كل فرد من أفراد الحوادث حادثا في نفسه فعدم جميعها ثابت  
في الأزل ثم لا يخلو اما أن يقارن ذلك بعدم فرد من الأفراد الحادثة أولا فان قارنه لم يلزم احتمال وجود الشيء مع  
عدمه وهو محال بضرورة العقل وان لم يقارن ذلك بعدم شيء من تلك الافراد الحادثة لم يلزم أن طها أولا  
لخلو الأزل على هذا الفرض عن جميعها (قوله لاخفاء أن العالم الخ) لا يخفى أن ما بدأ به المصنف في المتن  
آخره في الشرح وما أخره في المتن بدأ به في الشرح لانه في المتن بدأ بدليل وجود الصانع ثم استدل على  
حدوث العالم أجرام وأعراض وفي الشرح بدأ بالاستدلال على حدوث العالم ثم استدل على وجود الصانع  
فأفي الشرح من باب الترتي وما في المتن من باب التدرج والاول هو المناسب للاستدلال (قوله وما بينهما)  
أي من السحاب والهواء والحيوانات التي على وجه الارض (قوله أجرام ملازمة لاعراض تقوم  
بها) مفاده أن العالم أجرام فقط ملازمة للاعراض وأن الاعراض ليست من العالم وليس كذلك  
فكان الاولى أن يقول أعراض وأجرام ملازمة للاعراض تقوم الاعراض بها (قوله فان معرفة لزوم  
الاجرام لهما) أي على البديل وعلى وجه الاجتماع لان اجتماع الضدين محال وانما كانت معرفة لزوم الجرم  
لها على البديل ضرورة لان عرو الجرم عنهما مستحيل استحالة ضرورة لما يلزم عليه من ارتفاع  
التقيضين البديهي الاستحالة (قوله لاشك الخ) هذا شروع في بيان حدوث الاعراض (قوله لما قبل أن  
ينعدم أبدا) لكن التالي وهو عدم قبولهما الانعدام باطل فبطل المقدم وهو قدمها وثبت نقيضه وهو  
حدوثها وهو المطلوب وقوله لان ما ثبت قدمه استحالة عدمه أي بالفعل والقبول وهذا بيان للملازمة  
في الشرطية وقوله ولاخفاء دليل للاستثنائية المطوية (قوله لان ما ثبت قدمه استحالة عدمه) أورد عليه  
أن الاعدام الأزلية قديمة ولم يستحل عدمها فيما لا يزال لانعدامها بالوجود كذا اعترض بعضهم وهو  
مبنى على ترادف الأزلي والقديم أما على المشهور من أن القديم أخص من الأزلي لانه موجود لا ابتداء  
لوجوده والأزلي ما لا ابتداء له وجوديا كان أو عدميا فليست الاعدام قديمة حتى ترد ويمكن أن يجاب على  
تسليم الترادف بأن ما عبارة عن موجود فلا تدخل الاعدام انتهى يس وقد يقال هذا لا يرد أصلا ولو على  
القول بالترادف لان أعدامنا الأزلية باقية بحالها لم تنعدم بوجودنا والذي انعدم بوجودنا انما هو  
عدمنا فيما لا يزال ولم يقل أحد انه قديم فتأمل (قوله لانه قد شوهد عدم كل واحد منهما) أورد عليه  
أن عدم لا يشاها والمشاهدة انما تتعلق بالموجود وأجيب بأن المشاهدة منصبة على وجود الضد فكأنه  
قال لانه قد شوهد وجود ضد كل منهما الذي ينعدم كل منهما عنده وأن المراد بالمشاهدة العلم أي لانه قد علم  
عدم الخ (قوله في كثير من الاجرام) متعلق بشوهد أي وأما القليل من الاجرام فهو ملازم اما للسكون  
كالارض والجبال واما للحركة كالأفلاك (قوله فلزم استواء الاجرام في ذلك) الاولى فلزم استواء  
الاعراض في ذلك أي في وجوب الحدوث لان الكلام في الاعراض لاني الاجرام وحاصله أنه اذا ثبت وجوب  
الحدوث لبعض الاعراض وهو الحركة والسكون وجب أن يثبت لجميعها للمماثل اذا ثبت لاحد الأمثال يثبت  
لكلها (قوله واذا ثبت حدوثها) أي الحركة والسكون وهذا شروع في بيان حدوث الاجرام (قوله  
لاستحالة انفكاكها الخ) أي ومن المعلوم أن ما يستحيل انفكاكه عن الشيء لا يكون سابقا عليه  
(قوله أحد المتلازمين) أي وهو الاعراض وقوله يستلزم حدوث الآخر أي وهو الاجرام (قوله واذا  
استبان) أي واذا بان وظهر بهذا الذي ذكرناه من دليل حدوث الاعراض والاجرام وقوله حدوث  
العالم أي من اعراض وجواهر وهذا شروع في بيان وجود صانع العالم (قوله لزوم اجتماع الخ) هذا

بها من حركة وسكون  
وغيرهما ولتقتصر  
على الحركة والسكون  
فان معرفة لزوم الاجرام  
لها ضرورة لسلك  
عقل فنقول لاشك في  
وجوب الحدوث  
لكل واحد من الحركة  
والسكون اذ لو كان واحد  
منهما قديما لما قبل  
أن ينعدم أبدا أصلا  
لان ما ثبت قدمه  
استحالة عدمه ولا  
خفاء أن كل واحد من  
السكون والحركة قابل  
للعدم لانه قد شوهد  
عدم كل واحد منهما  
بوجود ضده في كثير  
من الاجرام فلزم  
استواء الاجرام في ذلك  
واذا ثبت حدوثها  
واستحال وجودها  
في الأزل لم يلزم حدوث  
الاجرام واستحالة  
وجودها في الأزل قطعاً  
لاستحالة انفكاكها  
عن الحركة والسكون  
وبالجملة فحدث أحد  
المتلازمين يستلزم  
حدوث الآخر ضرورة  
واذا استبان بهذا  
حدوث العالم لم يلزم  
افتقاره الى محدث لانه  
لولا يمكن له محدث بل  
حدث بنفسه لم يلزم

اختص به مساو لسائر  
الأمكنة وجهته  
المخصوصة مساوية  
لسائر الجهات وصفته  
المخصوصة مساوية  
لسائر الصفات فهذه  
أنواع كل واحد منها  
فيه أمران متساويان  
فلو حدث أحدهما  
بنفسه بلا محدث  
لترجع على مقابله مع  
انه مساوله اذ قبول كل  
جرم لهما على حد سواء  
فقد لزم أن لو وجد  
شيء من العالم بنفسه  
بلا موجد لزم اجتماع  
الاستواء والرجحان  
المتنافيين وذلك محال  
فاذا لولا مولانا تعالى  
الذي خص كل فرد  
من أفراد العالم بما  
اختص به لما وجد  
شيء من العالم فسبحان  
من أفصح بوجوب  
وجوده وجوب افتقار  
الكائنات كلها اليه  
تبارك وتعالى فقولى  
لزم أن يكون أحد  
الامرئين المتساويين  
أعنى بهما الوجود  
والعدم والمقدار  
المخصوص وغيره ونحو  
ذلك مما ذكرناه آنفا  
وباقى الكلام واضح  
وبالله التوفيق (ص)

بيان للقدمة الكبرى من دليل اثبات الصانع (قوله مساو لعدمه) أى فى نفس الأمر وكذا يقال فيما بعد  
(قوله فهذه أنواع) أى ستة كل واحد منها فيه أمران ولهذا سميت بالتقابلات الست لان كل واحد منها  
يقابله نظيره (قوله فسبحان من أفصح الخ) هذا أمر زائد على ما نحن فيه من اثبات الوجود للصانع  
وأما كونه واجبا فيعلم من دليل آخر كما مر (قوله وغيره) أى وهو المقابل له من المقادير (قوله فلانه  
لوم يكن قديما كان حادثا) اسم أن ضمير عائذ على الله تعالى أى فلان الله لوم يكن الخ وقد استدل  
المصنف على القدم فيما بعد بقياس استثنائى مركب من شرطية متصلة لزومية وهى الأولى وتسمى الكبرى  
ومن استثنائية وهى المقدمة الثانية التى تدخل عليها لكن وتسمى الصغرى عكس الاقترانى وقاعدة لوعند  
المناطق فى القياسات الدلالة على امتناع جوابها لامتناع شرطها وأما استعمالها للاستدلال بنفى الثانى  
على نفي الأول فهو استعمال لغوى مخالف للمذهب المناطقة وهو أيضا لغوى ومن المعلوم أن امتناع النفي  
اثبات وامتناع الاثبات نفي فامتناع عدم كونه تعالى قديما ثابت كونه قديما وامتناع كونه حادثا ثابت  
كونه ليس بحادث ومن المقرر أن استثناء نقيض التالى ينتج نقيض المقدم واستثناء عين المقدم ينتج  
عين التالى سواء كان التالى لازما مساويا أو أعم وذلك لان الاول ملزوم وهو امساو أو أخص والتالى  
لازم وهو امساو أو أعم ورفع المساوى رفع لمساويه ورفع الأعم رفع للأخص وأما استثناء عين التالى  
أو نقيض المقدم فلا ينتج شيئا ان كان التالى لازما أعم لانه لا يلزم من وجود الأعم وجود الأخص ولا من  
نفي الأخص نفي الأعم وأما اذا كان التالى لازما مساويا أنتج استثناء عين التالى عين المقدم ونقيض  
المقدم نقيض التالى فينتج استثناء عين كل منهما عين الآخر ونقيض كل منهما نقيض الآخر اذا علمت  
هذا فنظم القياس الذى أشار له المصنف هكذا لوم يكن المولى قديما كان حادثا لكنه ليس بحادث اذ لو كان  
حادثا لافتقر الى محدث لما مر فى البرهان السابق من وجوب افتقار كل حادث لمحدث اذ لو حدث بنفسه لزم  
اجتماع الضدين الرجحان والمساواة لكن افتقاره لمحدث باطل اذ لو افتقر لمحدث لزم الدور أو التسلسل  
لكن لزومه باطل فأدى اليه وهو افتقاره تعالى لمحدث باطل فأدى اليه وهو كونه حادثا باطل فأدى اليه  
وهو كونه ليس بقديم باطل فثبت نقيضه وهو انه قديم وهو المطلوب فهذه أدلة ثلاثة ذكر المصنف  
شرطية الاول وهو قوله لوم يكن قديما كان حادثا ولم يذكر الاستثنائية بل طواها وأقام دليلها  
مقامها والاصل لكنه ليس بحادث لانه لو كان حادثا لافتقر لمحدث وحذف استثنائية الدليل الثانى  
ومقدم الشرطية من الدليل الثالث واستثنائيته (قوله لوم يكن قديما كان حادثا) بيان الملازمة  
أنه لا واسطة بين القدم والحديث فى حق كل موجود لان الموجود ان كان لوجوده أول فهو حادث والا  
فهو قديم واذا كان لا واسطة بينهما فتى اتفق أحدهما بقى الآخر وأورد على المصنف أن الشرطية التى  
ذكرها مهمة لتصديرها بلو والمهمة لانتج فى الاستثنائية لان المهمة فى قوة الجزئية وشرط انتاج  
الاستثنائى عند المصنف كلية الشرطية كما نص عليه فى منطقته وأجيب بأن المصنف استعمل لوفى مادة  
الكلية فى جميع أدلته التى ذكرها أى فى مادة يصلح فيها الاتيان بكل ذلك لتساوى اللازم والملزوم  
فالملزوم هنا وهو لم يكن قديما مساو لللازم وهو لكان حادثا فكلما صدق لم يكن قديما فى جميع أدلته  
صدق لكان حادثا وبالعكس وحينئذ فهى كلية باعتبار عموم الاوضاع ولم يذكر لفظ السور  
اختصارا لفهم معناه من الارتباط الواقع بين الطرفين على أن ظاهر كلام الشيخ ابن عرفة أن كلية  
الشرطية لا تشترط فى انتاج الاستثنائى (قوله فيلزم الدور) أى ان انحصر العدد الذى افتقر اليه وهو أى  
الدور توقف الشئ على ما يتوقف عليه أى توقف الشئ على شئ يتوقف الشئ الثانى عليه أى على الشئ  
الاول كما لو وجد زبد عمر او عمر أو وجد زبد افتقدت زبد عمر وعمر على زبد الذى توقف على عمر ووقف زبد

وأما برهان وجوب القدم له تعالى فلانه لوم يكن قديما كان حادثا فيفتقر الى محدث فيلزم الدور

أو التسلسل (ش) يعنى  
انه اذا ثبت وجوده  
تعالى بما سبق من  
البرهان وهو افتقار  
الكائنات كلها اليه  
سبحان فانه يجب له  
سبحانه القدم وبرهانه  
أنه لو لم يكن تعالى قديما  
لكان حادثا لوجوب  
انحصار كل موجود فى  
القدم والحادث ففى  
اتنى وجود أحدهما  
تعين الآخر والحادث  
على مولانا جل وعز  
مستحيل لانه يستلزم  
أن يكون له محدث لما  
عرفت فى حدوث العالم  
ثم محدثه لا بد أن يكون  
مثله فيكون حادثا فله  
أيضا محدث ويلزم أيضا  
فى هذا المحدث ما لزم فى  
الذى قبله من الافتقار  
محدث الى آخر وهكذا  
فان انحصار العدد لزم  
الدور لان محدث الاول  
يلزم أن يكون بعض  
من بعده ممن أحدثه  
هذا الاول أو أحدثه  
من استند وجوده اليه  
مباشرة أو بواسطة  
واستحالة الدور ظاهرة  
لانه يلزم عليه تقدم كل  
واحد من المحدثين على  
الآخر أو تأخره عنه  
وذلك جمع بين متنافيين

على عمرو الذى توقف على زيد والدور اما بمرتبين أى نسبتين و يقال له دور مصرح كما مثلنا وذلك لأن  
كلا منهما متقدم على نفسه بنسبتين ومتأخر عنها بنسبتين بيان ذلك ان زيد باعتبار كونه فاعلا لعمرو  
متقدم على نفسه باعتبار كونه مفعولا له وباعتبار كون عمرو فاعلا له متأخر عن نفسه باعتبار كونه  
فاعلا لعمرو وكذا يقال فى عمرو انه متقدم على نفسه بنسبتين ومتأخر عنها بنسبتين واما بمراتب ويقال  
له دور مضمركا لو وجد زيد عمرو وعمرو وجد بكر او بكر وجد بكر او بكر وجد بكر او بكر وجد بكر او بكر  
مراتب ومتأخر عنها بثلاث نظير ماصم (قوله أو التسلسل) أى ان كان العدد المفتقر اليه غير منحصر  
بأن كان كل محدث قبله محدث لاول فالتسلسل ترتب أمور غير متناهية (قوله وهو افتقار الخ) أى  
والبرهان افتقار الخ واعتراض بأن البرهان السابق هو ما تقدم من قولنا العالم حادث وكل حادث لا بد له من  
محدث وليس البرهان ما ذكره من الافتقار وأجيب بأن قوله وهو افتقار الخ على حذف مضاف أى وهو  
مفيد الافتقار ومفيد الافتقار ما قدمناه وهو العالم حادث الخ (قوله لوجوب انحصار كل موجود)  
أى لانحصار وصف كل موجود فى القدم والحادث ولعل الأولى فى القدم أو الحادث باولا بالواو وذلك  
لأن الموجودات منحصرة فى القدم والحادث وأما كل موجود فاما ينحصر فى أحدهما والتقابل  
بين القدم والحادث تقابل التضاد لأنهما لا يجتمعان ولا يرتفعان وقيل لأنهما يرتفعان فى عدمنا السابق فيما  
لا يزال اذ لا يقال فيه قديم لا مكان وجودنا فيه ولا حادث لأن الحادث هو الوجود بعد عدم وعلى هذا  
فكونهما ضدین بالمعنى اللغوى لا الاصطلاحى اذ لا يصدق عليهما ا هـ يس (قوله لما عرفت فى حدوث  
العالم) أى من أن الحادث ان لم يكن له محدث بل حدث بنفسه لزم اجتماع الضدين المساواة والرجحان  
(قوله فان انحصر العدد) أى المفتقر اليه (قوله لأن محدث الأول) يعنى الذى دار منه الأمر وطلبت  
مخولقيته ممن بعده بفراغ العدد فوقه ويتضح ما ذكره فى أربعة كالأول ان زيد خلق عمرا وعمرو خلق  
بكر او بكر خلق خالد فاذا فرضنا حدوث الأول وانحصار الاولوية فى هؤلاء الأربعة على هذا الفرض  
لزم أن يكون محدث الأول وهو زيد بعض الثلاثة الذين بعدهم عمرو وبكر وخالد أى أنه لا بد أن يكون  
محدثه واحدا منهم اما عمرو والذى أحدثه الأول مباشرة واما بكر الذى أحدثه عمرو والمستند وجوده أى  
عمرو الى الأول وهو زيد مباشرة واما خالد الذى أحدثه بكر المستند وجوده الى زيد بواسطة عمرو  
فهذا مثل أن تقول والد الأب ولده أو ولد ولد أو ولد ولد ولد فقولنا من أحدثه هذا الأول بيان لما وقعت  
عليه من فى قوله من بعده والضمير فى قوله من أحدثه يعود على من الجرورة بمن الجارة وكما نعال من عمرو  
الذى أحدثه الأول وقوله أو أحدثه من استند وجوده اليه عطف على أحدثه الأول والتقدير بعض من  
بعده من الذى أحدثه الاول أو من الذى أحدثه من استند وجوده اليه وكما نعال أو بكر الذى أحدثه  
عمرو والذى استند فى وجوده للأول وهو زيد مباشرة أو خالد الذى أحدثه بكر الذى استند فى وجوده للأول  
وهو زيد بواسطة عمرو (قوله لأنه يلزم عليه تقدم كل واحد من المحدثين) هو بصيغة التثنية وحاصله أنه لو  
خلق زيد عمرو او خلق عمرو زيد بدخالقا لعمرو وأن يكون متقدما عليه ومقتضى كونه مخلوقا  
له أن يكون متأخرا عنه فلزم الجمع بين كونه متقدما عليه وهو محال لانه جمع بين متنافيين  
ان قلت شرط التناقض اتحاد النسبة الحكمية وهو غير موجود هنا لان كل واحد من المحدثين اما وجبه له  
التقدم باعتبار أنه مؤثر والتأخر باعتبار أنه أثر وهما اعتباران أوجبا عدم الاتحاد كما فى قولهم الثلاثة زوج  
باعتبار اثنين منها وليست زوجا باعتبار مجموعها قلت المحكوم عليه بالنفى والاثبات أى التقدم والتأخر واحد  
وهو كل واحد من المحدثين لا تعدد فيه والتعدد انما وقع فى موجبي النفى والاثبات وهما التأثر والتأثير ولا يلزم  
من تكثر وجود الذات تكثرها حتى يندفع التناقض فالحكم بالتناقض نظرا لكون المحكوم عليه بالنفى

والاثبات واحدا وتعدد موجب النفي والاثبات لا يوجب تعدد المحل وهذا بخلاف قولنا الثلاثة زوج باعتبار اثنين منها وليست زوج باعتبار مجموعها لأن محل الاثبات غير محل النفي اذا المحكوم عليه بالزوجية اثنان منها والمحكوم عليه بنفيها مجموعها وكذا يقال في عمرو (قوله بل ويلزم تقدم كل واحد الخ) لما أزم أولا تقدم كل واحد منهما على صاحبه أزم ثانيا ما هو أشنع وهو تقدم الشيء على نفسه وسبق الشيء على نفسه أبلغ في الاستحالة (قوله بمرتبتين) تنازعه كل من تقدم وتأخر ومراده بالمرتبتين النسبتان والحيثتان مثلا زيد من حيث كونه خالقا لعمرو متقدم على نفسه من حيث كونه مخلوقا لعمرو وزيد من حيث كونه مخلوقا لعمرو وتأخر عن نفسه من حيث كونه خالقا لعمرو وكذا يقال في عمرو انه متقدم على نفسه بمرتبتين وتأخر عنها بمرتبتين (قوله تهافت) أي تناقض (قوله لأنه يؤدي الى فراغ مالا نهائية) المراد بفراغه تنهايه أي وفراغ مالا نهائية له باطل ومأدى الى الباطل وهو التسلسل باطل ووجه أداء التسلسل لفراغ مالا نهائية له يظهر بيهان التطبيق ويرهان الاحكام وتقرير الاول أن تقول لو وجدت حوادث لأول لها لا يمكن أن يفرض من العلول الاخير الى غير النهاية في جانب الماضي جملة ومما قبله بواحد مثلا الى غير النهاية جملة أخرى ثم تطبق الجملتين بأن تجعل الاول من الجملة الاولى بازاء الاول من الجملة الثانية فان كان بازاء كل واحد من الاولى واحد من الثانية كان الناقص مساويا للكامل وهو محال وان لم يكن بان وجد في الاول ما يوجد بازائه شيء في الثانية فتنقطع الثانية وتنهاى ويلزم منه تنهاى الاولى لانها لا تزيد على الثانية الا بقدر متناه والزائد على المتناهي بقدر متناه يكون متناها بالضرورة وتقرير الثاني أن تقول لو وجدت حوادث لأول لها يلزم صحة الحكم عند وجود كل حادث بأنه فرغ وانقضى قبله حوادث لأول لها فيحكم على الحركة الحاصلة في يوم الاثنين انه فرغ قبلها حركات لانهاية لها وكذلك يحكم عند وجود الحركة الحاصلة في يوم الاحد وكذلك يحكم عند وجود الحركة الحاصلة في يوم السبت وهكذا ونحن نازلون لجانب الماضي فان قالت الفلاسفة القائلون بوجود حوادث لأول لها ان جنس هذا الحكم الحاصل عند كل حركة أزلى لا مبدأ له كانت الحركات المحكوم عليها كذلك فامن حركة من حركات الفلك الا ويصح الحكم عليها بأنه انقضى قبلها حركات لانهاية لها لزم على كلامهم أن جنس الحركات أزلى وكذلك جنس الاحكام أزلى لا مبدأ له ومن المعلوم أن المحكوم عليه يجب تقدمه على الحكم فيلزم اذن تقدم الحركات على الحكم والسببية عليه تنافي أزليته فلزم أن الحكم الذي لا يتناهي متناه وان قالوا ان جنس الاحكام ليس أزليا بل له مبدأ وهو ألف حركة مثلا ماضية اعتبرنهايتها من الآن بمعنى أنه يصح الحكم عندنهاية هذه الحركات الالف اعنى حركة اليوم أنه انقضى قبلها حركات لانهاية لها وكذلك يصح الحكم على حركة البارحة وعلى حركة اليوم الذي قبله وهكذا الى أول الحركات فنقول لهم اذا حكمنا على الحركة التي هي مبدأ الالف بأنه فرغ قبلها حركات لانهاية لها ووقفنا ولم نحكم على الحركة التي قبل الالف لكونها خارجة عن مبدأ الحكم فعدم الحكم على تلك الحركة التي قبل الالف بأنه فرغ قبلها حركات لانهاية لها انما هو لكون الحركات التي قبلها متناهية اذ لو كان ما قبل تلك الحركة التي هي مبدأ الالف غير متناه لصح الحكم والفرض أنه لا يصح فصار ما قبل مبدأ الالف متناها وقد حرمنا على مبدأ الالف مضموم ما قبله بعدم النهاية فصار ما قبل الالف الذي هو متناه غير متناه بزيادة واحد عليه وهو مبدأ الالف ومن المعلوم أن ضرورة المتناهي غير متناه بزيادة واحد عليه باطل اذ مجموع المتناهيين وهما الواحد المزيد الذي هو مبدأ الالف والعدد الذي قبل مبدأ الالف المزيد عليه متناه قطعاً فقول الشارح لانه يؤدي الى فراغ مالا نهائية له هذا على تقدير أن الاحكام ليس لها أول وأما على تقدير أن لها أولاً فاللازم ان ما يتناهي يصبر لا يتناهي بزياة واحد والحاصل

بل ويلزم عليه أيضا تقدم كل واحد منهما على نفسه وتأخره عنها بمرتبتين أو بمراتب وذلك تهافت لا يعقل وان لم ينحصر العدد وكان قبل كل محدث محدث آخر قبله لزم التسلسل وهو أيضا محال لأنه يؤدي الى فراغ مالا نهائية له وذلك أيضا لا يعقل



أن تلك الأحكام إما أن يكون لها أول وأولاً فإن كان لها أول بحيث انتهت الأحكام إلى واحد لا يصح الحكم بعده لزم أن ما ينتهي لا ينتهي بزيادة واحد وان لم يكن للأحكام أول لزم أن تكون الأحكام مسبوقه الجنس وهي أزلية بحوادث يحكم بفراغها وهي أيضاً أزلية الجنس والسبقية تنافي الأزلية فلزم أن ما لا ينتهي ينتهي فدل انقضاؤها على نهايتها وهو المطلوب (قوله) وإذا استحال الحدوث على مولانا وجب له القدم) أي لأنه إذا بطل اللازم وهو الحدوث بطل ملزومه وهو لم يكن قديماً وإذا بطل لم يكن قديماً ثبت القدم وهو المطلوب وضميمة أن لا واسطة بين القدم والحدوث يثبت وجوب القدم فصح كون دليله أنتج وجوب القدم وان كان ظاهره انه انما أنتج القدم كذا وجهه وفيه أن نفى الواسطة لا يقتضى وجوب القدم بل يقتضى القدم نعم استحالة الحدوث تعين وجوب القدم لا مطلق قدم والا كان الحدوث غير مستحيل (قوله) فلا أنه لو أمكن أن يلحقه العدم لا تنفي عنه القدم) هذا البرهان اشارة إلى قياس استثنائي مركب من شرطية متصلة مذكورة واستثنائية طوى ذكرها استثنى فيها نقيض التالي ينتج تقيض المقدم والأصل لكن لا ينتج عنه القدم فلا يمكن أن يلحقه العدم فوجب بقاؤه وقوله لكون وجوده حينئذ أي حين إمكان لحوق العدمه وهذا بيان لللازمة التي بين المقدم والتالي في الشرطية و اشارة إلى أن اللزوم ليس بيناً لأنه بواسطتين هما كون الوجود حين إمكان لحوق العدمه يكون جائزاً وكون الجائز لا يكون الاحاداً وقوله كيف وقد سبق الخ أي كيف يصح اتقاء القدم أي لا يصح لأنه قد سبق الخ في الكلام حذف الواو والتعليل وهذا قائم مقام الاستثنائية المطوية والمقصود من الاستفهام انكار نفي القدم عنه فكأنه قال لكن لا يصح اتقاؤه عنه لأنه سبق قريبا وجوب قدمه (قوله) لو أمكن أن يلحقه العدم) انما قال أمكن ولم يقل لأنه لو لحقه العدم لا تنفي عنه القدم لأن امتناع إمكان لحوق العدم يستلزم امتناع لحوقه من باب أولى بخلاف العكس وذلك لأن إمكان اللحوق أعم من اللحوق وامتناع الأعم يستلزم امتناع الأخص دون العكس وأيضا المقصود الاستدلال على وجوب البقاء ولا ينتج الاستحالة إمكان العدم الامكان العام الصادق بوجوب العدم وجوازه لا الامكان الخاص القاصر على الجواز وحيث استحال الامكان العام بقسميه بأن اتقى وجوب العدم وجوازه ثبت وجوب نقيضه الذي هو البقاء واستعمال المصنف الامكان في المعنى الأعم وان كان شائعا عند المناطقة لكنه مجاز في عرف المتكلمين والقرينة على قصده مقابلته به أي بالامكان وجوب البقاء المستدل عليه بابطال نقيضه ولا شك أنه لا يصح له أخذ البقاء الا ببيان استحالة الامكان العام فتأمل (قوله) والجائز لا يكون وجوده الاحاداً) ذكر لفظ وجود ولم يقل والجائز لا يكون الاحاداً لأنه لا يوصف بالحدوث الا الموجود المسبوق بالعدم وأما ما كان من الجائزات غير موجود فلا يوصف بالحدوث كما يمكن أن يجهل فانه جائز عقلا غير حادث اذ لم يوجد حتى يوصف بالحدوث فنتج من هذا ان الجائز أعم من الحادث فكل حادث جائز ولا عكس فان قلت قوله والجائز لا يكون وجوده الاحاداً فيه نظر اذ لا نسلم أن وجود الجائز لا يكون الاحاداً لجواز أن يستند الجائز في وجوده لعل قديمة فيكون قديماً قلت مراده بالجائز عند أهل الحق النافين لتأثير العلة والطبيعة لا يكون وجوده الاحاداً على ان الجائز المستند لعل قديمة وان قال الفلاسفة بقدمه لاستناده لعلته القديمة لا يتحاشون من القول بأنه جائز نظر الاستناد للغير وعدم استقلاله وحينئذ فقد صح حتى على مذهبهم ان الجائز لا يكون وجوده الاحاداً (قوله) لا شك ان وجوب القدم مستلزم لوجوب البقاء) أشار بهذا إلى أن القدم دليل للبقاء لأن الدليل ما يستلزم المطلوب أي ما يلزم من وجوده وجود المطلوب ولما كان العلم بالمطلوب متوقفاً على العلم بالدليل وقد قام عندك البرهان الذي سمعته في القدم ثبت عندك بقاؤه (قوله) البرهان القاطع) أي المقطوع بمقدماته ووصف البرهان بالقاطع وصف كاشف وفيه دفع لما يتوهم

وإذا استحال الحدوث على مولانا سبحانه وجب له القدم وهو المطلوب (ص) وأما برهان وجوب البقاء له تعالى فلا أنه لو أمكن أن يلحقه العدم لا تنفي عنه القدم لكون وجوده حينئذ يصير جائزاً لا واجباً والجائز لا يكون وجوده الا حادثاً كيف وقد سبق قريبا وجوب قدمه تعالى (ش) لا شك ان وجوب القدم مستلزم لوجوب البقاء فلما قام البرهان القاطع على وجوب قدمه وجب بقاؤه تبارك وتعالى

اذلوجاز أن يلحقه العدم تعالى (١٥٨) عن ذلك علوا كبيرا كان وجوده جائزا والا واصل صدق حقيقة الجائز حينئذ على ذاته سبحانه

وتعالى لأن الجائز ما يصح وجوده وعدمه وهذا التقدير الفاسد يستلزم صحة الوجود والعدم للذات العلية تبارك وتعالى فيكون جائز الوجود وذلك يستلزم حدوثه تعالى عن ذلك سبحانه لما عرفت من استحالة ترجيح الوجود الجائز على العدم مقابله المساوي له في القبول من غير فاعل مرجح كيف وقد سبق قريبا بالبرهان القاطع وجوب قدمه جل و علا فاذن يجب بقاؤه كما وجب قدمه (ص) وأما برهان وجوب مخالفته تعالى للحوادث فلا أنه لو مائل شيئا منها لكان حادثا مثلها وذلك محال لما عرفت قبل من وجوب قدمه تعالى و بقائه (ش) لاشك ان كل مثلين لا بد أن يجب لأحدهما يجب للآخر ويستحيل عليه ما استحاله عليه ويجوز له ما جاز عليه وقد عرفت بالبرهان القاطع أن كل ماسوي الله تعالى يجب له الحدوث فلو مائل تعالى شيئا مما سواه لوجب له جل و علا من الحدوث تعالى عن ذلك ما وجب لذلك الشيء

أنه مجاز عن الدليل الذي يكون ظنيا (قوله ادلو جاز الخ) علة لما ذكره من استلزام وجوب التقدم لوجوب البقاء (قوله لصدق حقيقة الجائز) المراد بحقيقته مفهومه وهو ما صح وجوده وعدمه وليس المراد بالحقيقة ما بها الشيء هو أعني الجنس والفصل واللاقتضى تركب المولى وهو محال (قوله حينئذ) أي حين اذ جاز لحق العدم (قوله لأن الجائز الخ) أي وانما صدق مفهوم الجائز على ذاته تعالى حيث جاز لحق العدم لما لأن الجائز أي مفهومه ما يصح الخ (قوله وهذا التقدير) أي تقدير إمكان لحق العدم وقوله الفاسد أي الفاسد متعلقه وهو إمكان لحق العدم فالتصاف بالفاسد متعلق التقدير لانفس التقدير الذي هو فعل الفاعل (قوله وذلك يستلزم حدوثه) الاشارة راجعة لوجوده الجائز أي وجوده الجائز يستلزم حدوثه وليست راجعة لجواز وجوده اذ لا يلزم من جواز الشيء حدوثه (قوله لما عرفت) أي في برهان الوجود وهذا علة لقوله يستلزم حدوثه أي وانما كان وجوده الجائز مستلزما لحدوثه لما عرفت من استحالة الخ أي واذا استحال الجميع بدون مرجح فما كان وجوده جائزا لا بد أن يكون حادثا له محدث (قوله مقابله) صفة لعدم (قوله في القبول) دفع بما تمسك به بعضهم من أن العدم أرجح لسبقه (قوله من غير فاعل) متعلق بترجيح (قوله كيف وقد سبق) أي كيف يصح أن يكون حادثا والحال أنه قد سبق الخ (قوله فاذن) أي فاذا كان يجب قدمه فيجب بقاؤه وقوله كما وجب قدمه الاولي حذفه (قوله فلا) لئلا يظن شيئا منها لكان حادثا مثلها) هذا اشارة الى قياس استثنائي ذكر شرطه وطوى الاستثنائية وأقام مقامها قوله وذلك محال والأصل لكنه ليس بحادث فلا يماثل شيئا منها وقوله لما عرفت دليل للاستثنائية ويحتمل أن يكون قوله فلا لئلا يظن شيئا منها لكان حادثا من شرطية وجلية وهي قوله وذلك محال والاشارة الى كونه حادثا ونظمه هكذا لئلا يظن شيئا منها لكان حادثا وكونه حادثا محال ينتج مماثلته لشيء منها محال وعلى هذا فليس كل ما بعد التقدم من البراهين المذكورة في المتن اشارة الى قياس استثنائي كما ادعاه بعضهم (قوله لئلا يظن شيئا منها) أي بان كان من جنس الاجرام والاعراض أو كان متصفا بلوازمهما كالحلول في جهة للجرم كالنقيد بمكان أو زمان وكان صاف ذاته بالصغر والكبر (قوله لكان حادثا مثلها) أي لما علم من وجوب استواء المثليين في كل ما يجب ويجوز ويستحيل ومن جهة ما يجب للحوادث الحدوث ان قلت اللازم على مماثلته للحوادث أحد أمرين اما قدم الحادث أو حدوث القديم لأن التماثل يقتضى التساوي في الأحكام فكيف يجعل المصنف الحدوث للقديم هو اللازم على الخصوص وحاصل الجواب ان قول المصنف لئلا يظن شيئا منها مطلق أر يده المماثلة في الجرمية والعرضية ولوازمهما ولا شك أن المماثلة بهذا المعنى تستلزم الحدوث على الخصوص و بين هذا المراد قوله سابقا والمماثلة للحوادث بأن يكون جرما الخ فان قلت لزوم الحدوث فيما عدا كونه متصفا بالاعراض ظاهر وأما زومه لاعلى تقدير اتصافه بها بأن كان فعله أو حكمه لأجلها فواجبه قلت وجهه أن ذلك الغرض ان كان عائدا عليه تعالى ليتكامل به لزم اتصافه بالحوادث اذ لا يوجد الغرض الا بعد الفعل وان كان عائدا على عباده لزم افتقاره لواسطة في اتصال الغرض لعباده وكل من الاتصاف بالحوادث والافتقار أمانة الحدوث (قوله لما عرفت قبل من وجوب قدمه تعالى وبقائه) اعترض بأنه لا حاجة لقوله و بقائه لأن وجوب التقدم هو المبطل للحدوث وأما وجوب البقاء بمجرد لا يدل عليه وانما يدل عليه بواسطة استلزامه لوجود التقدم وأجيب بأن المصنف لاحظ أن استحالة الحدوث انما هو لكونه واجب الوجود و وجوب الوجود يستلزم وجوب التقدم والبقاء فلما لاحظ ما قلناه جمع بينهما والا كان يقتصر على وجوب التقدم (قوله لاشك الخ) هذا بيان للملازمة بين المتقدم والتالي في شرطية هذا القياس وهي قوله لئلا يظن شيئا منها لكان حادثا (قوله وقد عرفت بالبرهان القاطع) النعت للكشف لأن البرهان لا

يكون الا كذلك ومراده بالبرهان برهان حدوث العالم الجرمي والعرضي والاجماع على حدوث الزائد  
عليهما ان قدر زائد كما مرو ويحتمل أن يريد ما عدا الاجماع لأن الاجماع دليل لبرهان وان كان قطعيا  
في السمعيات فيما لا تتوقف عليه دلالة المعجزة (قوله وبالجملة) أي وأقول قولاً ملتبساً بالجملة لا بالتفصيل  
واعلم أنه أولاً أبطل مماثلته للحوادث بابطال حدوثه ولم يتعرض فيما مر للتناقض بين القدم والحدوث  
وتعرض لذلك في قوله وبالجملة فقوله وبالجملة استدلال ثان وليس اجمالاً لما فصله أولاً اذا علمت ذلك فالتعبير  
بقوله وبالجملة الخ فيه شيء لانه يقتضى أنه تعرض للتناقض تفصيلاً ثم أجمله اجمالاً وليس كذلك (قوله  
لالوهيته) أي المتفق عليها (قوله وأما برهان وجوب قيامه تعالى بنفسه) قد سبق أن القيام بنفس  
مركب من أمرين الاستغناء عن المحل والاستغناء عن المخصص فذكر المصنف برهانا لكل واحد فأشار  
لبرهان استغنائه عن المحل بقوله فلا نعو لاحتاج الخ وهذا البرهان اشارة الى قياس استثنائي مركب من  
شرطية متصلة مذكورة واستثنائية مطوية أقام دليلها وهو قوله والصفة الخ مقامها ونظم القياس هكذا  
لواحتاج الى محل أي ذات لكان صفة لكن كونه صفة باطل فبطل المقدم وهو احتياجه لمحل فثبت نقيضه  
وهو استغناؤه عن المحل وهو المطلوب ووجه الملازمة بين المقدم والتالي أنه لا يحتاج الى ذات يقوم بها  
الا الصفات ودليل الاستثنائية المطوية في المصنف القائلة لكن كونه صفة باطل أشار له بقوله والصفة الخ  
وحاصله قياس اقتراني من الشكل الثاني ونظمه الصفة لا تتصف بصفات المعاني ولا المعنوية لثلا يلزم  
التسلسل كما في الشارح ومولانا جل وعزمتصف بصفات المعاني والمعنوية للبراهين الدالة على ذلك ينتج  
الصفة ليست مولانا وتنعكس النتيجة لقولنا مولانا ليس بصفة فقد أتج هذا القياس أنه ليس بصفة فصحت  
الاستثنائية القائلة لكن كونه صفة باطل فقول المصنف ليس بصفة هو عكس نتيجة القياس الثاني الذي  
ذكر دليلاً للاستثنائية المحذوفة من الاول فان قلت ان كبرى الشكل الثاني يجب أن تكون كلية وما  
هنا ليس كذلك قلت قد تقرر عندهم أن القضية الشخصية تقوم مقام الكلية وقوله ومولانا يجب اتصافه  
بهما شخصية فهي في قوة الكلية من حيث ان المحمول ثابت فيها لكل الموضوع كالكلية وما  
ذكرناه من أن الدليل الثاني المستدل به على الاستثنائية المطوية قياس اقتراني هو ظاهر المصنف وان شئت  
جعلته استثنائياً وهو ما سلكه الشارح ونظم الكلام هكذا لواحتاج لمحل لكان صفة لكن كونه صفة  
باطل اذ لو كان صفة لم يتصف بصفات المعاني ولا المعنوية لكن عدم اتصافه بهما باطل فبطل ما استلزمه  
وهو كونه صفة فبطل ما استلزمه وهو احتياجه لمحل فثبت نقيضه وهو استغناؤه عن المحل وهو المطلوب  
(قوله فلا نعو لاحتاج الى محل) انما عبر بالاحتياج ولم يقل كغيره فلا نعو لوقام بمحل نظر الى أن القيام  
بالنفس معناه الاستغناء والذي يقابل الاستغناء في العرف الاحتياج والافتقار لا القيام بالمحل والقيام بالمحل  
وان كان يشعر بالحاجة أيضاً لكن الصريح في المقصود كالمقابلة هنا ليس كالمشعر به نعم عبارة الغير أظهر  
في المقصود الذي هو التزيم عن كونه صفة لصدق عبارة المصنف باحتياج الجرم لمحل أي مكان واحتياج الصفة  
لذات وان كان اللازم وهو قوله لكان صفة يعين أن المراد بالمحل الذات لا المكان واعلم أن قيام الوصف  
بالموصوف قيل انه عبارة عن تبعيته له في التحيز فالتحيز ثابت بالذات للجرم وهو للوصف بالتبعية وأنت  
خير بأن هذا لا يصدق الاعلى أو صاف الجرم وأما أو صاف الباري فمقتضاه أنه لا يقال انها قائمة به تعالى  
ولا يقال انها قائمة بمحل واعترض هذا العلامة السعد بأننا لنسلم أن هذا أي التبعية في التحيز معنى قيام  
الصفة بالموصوف بل نقول معنى قيام الشيء بالشيء اختصاصه به بحيث يصير نعتاً له وهو منعوت به وهو بهذا  
المعنى لا يختص بالتحيز فيشمل صفات الباري فان قلت كما أن المولى منزّه عن ذات يقوم بهما منزّه أيضاً عن  
مكان محل فيه فهلا أقام برهانا على استغنائه عن المكان كما أقام برهانا على استغنائه عن الذات التي يقوم بها

وبالجملة لو ماثل تعالى  
شيئاً من الحوادث  
لوجب له القدم لالوهيته  
والحدوث لفرض  
مماثلته للحوادث  
وذلك جمع بين متناهيين  
ضرورة (ص) وأما  
برهان وجوب قيامه  
تعالى بنفسه فلا نعو  
لواحتاج تعالى الى محل  
لكان صفة والصفة  
لا تتصف بصفات المعاني  
ولا المعنوية ومولانا  
جل وعز يجب اتصافه  
بهما فليس بصفة

ولو احتاج الى مخصص  
 لكان حادثا وقد قام  
 البرهان على وجوب  
 قدمه تعالى وبقائه  
 (ش) تقدم ان قيامه  
 تعالى بنفسه عبارة عن  
 استغناؤه جل وعلا عن  
 المحل والمخصص أما برهان  
 وجوب استغناؤه تعالى  
 عن المحل أى عن ذات  
 يقوم بها فهو انه لو احتاج  
 تعالى الى ذات أخرى  
 يقوم بها لزم أن يكون  
 صفة بتلك الذات اذ  
 لا يقوم بالذات الا  
 صفاتها ومولانا جل وعز  
 يستحيل أن يكون  
 صفة حتى يحتاج الى  
 محل يقوم به اذ لو كان  
 صفة لزم أن لا تنصف  
 بصفات المعاني وهى  
 القدرة والارادة والعلم  
 الخ ولا بالصفات المعنوية  
 وهى كونه تعالى قادرا  
 ومريدا واعلما الخ لان  
 الصفة لا تنصف بصفة  
 ثبوتية غير نفسية ولا  
 سلبية لان النفسية  
 والسلبية تنصف بهما  
 الذات والمعاني اذ لو قبلت  
 الصفة صفة أخرى لزم  
 أن لا تعرى عنها أو عن  
 مثلها أو عن ضدها  
 ويلزم مثل ذلك فى الصفة  
 الأخرى التى قامت بها  
 وهلم جرا

قلت استغنى عن اقامة البرهان على استغناؤه عن المكان لدخوله فى المخالفة للحوادث فان قلت قد سبق فى  
 المخالفة للحوادث أنه ليس بعرض فلا مسمى شئ ذكر هنا أنه ليس محتاجا الى محل بأن يكون صفة قلت  
 الاعراض حادثه والمخالفة للحوادث تدل على تزهره عنها والقيام بالنفس يدل على أنه لا يكون صفة قديمة  
 (قوله ولو احتاج الى مخصص الخ) هذا دليل للجزء الثانى من جزأى معنى القيام بالنفس وهو الاستغناء  
 عن المخصص أى عن الفاعل الذى يخصه بالوجود بدلا عن العدم وحاصل ذلك البرهان قياس استثنائى  
 مركب من شرطية متصلة ذكرها واستثنائية مطوية أقام دليلها مقامها ونظم ذلك القياس هكذا لو  
 احتاج الى مخصص لكان حادثا ضرورة أنه لا يحتاج الى المخصص الاحداث اذ يحتاجه فى ترجيح  
 أحد طرفى ما يقابله من الممكنات المتقابلة على الآخر لكن كونه حادثا باطل لأنه قد قام البرهان على  
 وجوب قدمه وبقائه واذ باطل كونه حادثا وهو التالى بطل المقدم وهو احتياجه للمخصص واذ باطل ثبت  
 نقيضه وهو استغناؤه عن المخصص وهو المطلوب وقوله كيف استفهام انكارى بمعنى النفي وفى الكلام  
 حذف أى كيف يكون حادثا أى لا يصح أن يكون حادثا وهذا اشارة الى الاستثنائية وقوله وقد قام  
 البرهان الخ بيان لتلك الاستثنائية المحذوفة التى أشار اليها بقوله كيف والواو فى قوله وقد عرفت للتعليل  
 (قوله اذ لا يقوم بالذات الاصفانها) بيان لللازمة بين المقدم والتالى فى قوله ولو احتاج الى محل لكان  
 صفة (قوله ومولانا جل وعز يستحيل أن يكون صفة) فى قوة الاستثنائية (قوله حتى يحتاج) أى  
 بحيث يحتاج الخ حتى للتفريع بمعنى الفاء وهو تفريع على المنفى (قوله اذ لو كان صفة الخ) أشار به  
 الى أن دليل الاستثنائية قياس استثنائى وقد تقدم تقريره والحاصل أن الشارح جعل دليل الاستثنائية  
 دليلا استثنائيا والمصنف قد جعله اقترانيا اشارة الى صحة الاستدلال على تلك الاستثنائية بكل منهما  
 (قوله لأن الصفة الخ) علة لقوله لو كان صفة لزم الخ وقوله لا تنصف بصفة ثبوتية غير نفسية أى وأما  
 السلبية والنفسية فلا يمتنع اتصاف الصفة بهما كوصف القدرة بالقدم والبقاء والتعلق الصلوحى بالممكنات  
 (قوله لان النفسية الخ) علة لتقييد الثبوتية بغير النفسية أى وانما قيدنا بذلك لان النفسية الخ (قوله  
 لان النفسية أو السلبية تنصف بهما الذات والمعاني) أما اتصاف الذات بهما فكان اتصافها بالقدم والبقاء  
 وكالتحيز وأما اتصاف المعانى بهما فكان اتصافها بالقدم والبقاء والتعلق وكاتصاف السواد بالسوادية  
 والبياض بالبياضية واللونية ان قلت ان بيننا على قول من بنى الاحوال فلاحال أصلا لا معنوية ولا نفسية  
 فضلا عن الاتصاف بهما وان بيننا على قول من يثبتها فالفرق بين النفسية والمعنوية حيث أحالوا  
 اتصاف الصفة بالمعنوية وأجازوا اتصافها بالنفسية مع أن كلا منهما حال فكان الظاهر جواز اتصاف  
 المعانى بالمعنوية كما جاز اتصافها بالنفسية أجيب بأن الاتصاف بالمعنوية فرع الاتصاف بالمعاني واذ لم يحز  
 اتصاف المعانى بالمعاني لم يمكن اتصافها بالمعنوية وتوضيحه أن النفسية ليس معها ما يحصل استحالة اتصاف  
 الصفة به بخلاف المعنوية فانها تستلزم ما يستحيل اتصاف الصفة به لاستحالة ثبوتها بدون المعانى ولو اتصفت  
 الصفة بالمعنوية لا تنصف بالمعاني المحققة الاستحالة بالبرهان المذكور (قوله اذ لو قبلت الخ) علة لقوله الصفة  
 لا تنصف بصفة ثبوتية غير نفسية (قوله لزم أن لا تعرى عنها) حاصله أن القدرة مثلا لو قبلت صفة أخرى لكانت  
 الصفة الثانية امامثلها فيلزم أن تقبل القدرة قدرة أخرى مثلها أو ضدها كالعجز أو خلافها وهكذا الصفة الأخرى  
 التى قامت بها وهلم جرا فيلزم التسلسل وما تقدم كله بيان لللازمة بين قوله لو كان صفة لزم أن لا تنصف بصفات  
 المعانى ولا المعنوية وكأنه قال لما يلزم على اتصاف بهما من التسلسل وقول الشارح لزم أن لا تعرى عنها أو عن مثلها  
 أو عن ضدها صوابه عن مثلها أو عن ضدها أو عن خلافها وفى نسخة عنها أو عن ضدها وهذه النسخة فيها

اذ القبول نفسى فلا بد  
 أن يتحد بين المتأثرات  
 وهو محال لما يلزم عليه  
 من التسلسل ودخول  
 ما لا نهاية له من الصفات  
 فى الوجود وهو محال  
 فان الصفة لا تقبل أن  
 تتصف بصفة ثبوتية غير  
 نفسية تقوم بها أعنى  
 صفات المعانى والمعنوية  
 ومولانا جل وعز قام  
 البرهان القاطع على  
 وجوب اتصافه بصفات  
 المعانى والمعنوية فيلزم  
 أن يكون ذاتا عليه  
 موصوفة بالصفات  
 المرتفعة وليس هو فى  
 نفسه سبحانه صفة  
 لغيره تعالى عن ذلك  
 علوا كبيرا وأما برهان  
 وجوب استغناؤه تعالى  
 عن المخصص أى الفاعل  
 فهو أنه لو احتاج الى  
 الفاعل لكان حادثا  
 وذلك محال لما عرفت  
 بالبرهان القاطع من  
 وجوب قدمه وبقائه  
 سبحانه وتعالى فتبين  
 بهذين البرهانين وجوب  
 الغنى المطلق لمولانا جل  
 وعز عن كل ماسواه  
 وهو معنى قيامه تعالى  
 بنفسه (ص) وأما  
 برهان وجوب  
 الوحدة انية له تعالى فلانه  
 لو لم يكن واحدا لزم أن

حذف والاصل عن مثلها أو عن ضدها وعن خلافها (قوله اذ القبول) أى للثل أو الضد أو الخلاف نفسى  
 وهذه علة لقوله ويلزم مثل ذلك فى الصفة الأخرى (قوله وهو محال) أى قبول الصفة صفة أخرى محال  
 لما يلزم عليه من التسلسل والحاصل أنه لو كان صفة لزم أن لا يتصف بصفات المعانى ولا المعنوية ووجه الملازمة  
 أنه لو اتصف بالمعانى أو المعنوية والغرض أنه صفة لزم التسلسل فصحت الملازمة وهذا معنى قول الشارح  
 فاذن لا يقبل الخ (قوله لما يلزم عليه من التسلسل) أى وهو محال (قوله ودخول ما لا نهاية له الخ) عطف  
 على التسلسل عطف لازم لان التسلسل ترتيب أمور لا نهاية لها ويلزم ذلك دخول ما لا نهاية له فى الوجود وأراد  
 بما لا نهاية له الداخل فى الوجود الصفات الثبوتية غير النفسية بدليل ما أسلفه أما السلبية فلا وجود لها فى  
 الخارج فلا يلزم من تقدير تسلسلها دخول ما لا نهاية له فى الوجود وأما النفسية فلانها راجعة لحقيقة  
 موصوفها فلا تسلسل فيها (قوله ومولانا جل وعز قام البرهان الخ) هذا إشارة الى استثنائية القياس الثانى  
 القائل لو كان صفة لم يتصف بصفات المعانى ولا المعنوية لكن التالى باطل لقيام البرهان القاطع على اتصافه  
 بهما وحاصل ما ذكره الشارح قياسان استثنائيان الاول لو احتاج لمحل لكان صفة لكن كونه صفة  
 باطل فبطل المقدم والثانى لو كان صفة لزم أن لا يتصف بالمعانى والمعنوية لكن التالى باطل فبطل المقدم وهو  
 كونه صفة وقول الشارح فيلزم أن يكون ذاتا عليه هذا لازم لنتيجة القياس الاول القائل لو احتاج لمحل لكان  
 صفة لكن كونه صفة باطل فبطل كونه محتاجا لمحل فثبت أنه ذات لصفة (بقي شئ آخر) وهو أن التسلسل  
 إنما يكون محالا فى الحوادث لا فى القديم والمولى على تقدير كونه صفة وقام بها صفات وهكذا فهمى صفات  
 قديمة فلا يضر التسلسل فيها والحاصل أن الدليل وان تم فى منع قيام المعنى الحادث بمثله لا يتم فى منع قيام المعنى  
 القديم بمثله فالاولى فى بيان استحالة اتصاف الصفة بالصفة أى قيام المعنى بالمعنى أن يقال فلو قام المعنى بالمعنى فاما  
 أن يكون ضدا أو مثلاً أو خلافا والأقسام الثلاثة باطلة أما الاول فلان الضدين منافيان لأنفسهما فقيام  
 أحدهما بالآخر يوجب عكس حكمه فيكون العلم جهلا والقدرة عجزا والارادة كراهة وهو محال وأما الثانى  
 فلانه يلزم أن يكون العلم علما والقدرة قادرة والحياة حيا والبياض أبيض لان المثل الثانى يوجب للأول  
 حكمه ولا شك أن هذا محال وفيه أيضا اجتماع التلين والتخصيص من غير مخصص لان التلين متساو وان فى  
 الحقيقة وليس كون أحدهما محالا والآخر حلالا بالاولى من العكس وأما الثالث فلأن نسبة المخالفة نسبة واحدة  
 فلا اختصاص لبعضها بالقيام دون بعض فيلزم عموم الجواز فى كل مخالف فيقوم السواد بالحركة والعلم  
 والبياض وغير ذلك وهذا معلوم البطلان واذ اتبين بطلان قيام المعنى بالمعنى لزم بطلان قيام حكمه وهو  
 المعنوية بالمعنى لاستلزام المعنوية للمعنى ولا كذلك الحال النفسية اذ ليست حاملة للمعنى بأمر زائد على الذات  
 (قوله فتبين بهذين البرهانين) أى برهان وجوب مخالفته للحوادث وبرهان وجوب قيامه بنفسه (قوله  
 وهو معنى قيامه تعالى بنفسه) المناسب لقوله فتبين بهذين البرهانين أن يقول وهو معنى مخالفته للحوادث  
 وقيامه بنفسه لان الغنى المطلق معنى الصفتين لالثانية فقط وانما معناها الغنى عن المحل والمخصص وأما الغنى  
 عما سواه من الزمان والمكان ونحوهما فعنى الاولى اه يس وذ كغيره أن المراد بهذين البرهانين  
 برهان استغناؤه عن المحل وبرهان استغناؤه عن المخصص وأن المراد بالغنى المطلق الاستغناء عن المحل  
 والمخصص بخلاف غنى الجوهر فانه مقيد بالمحل وأما المخصص فليس مستغنيا عنه ولعل ما قاله الشيخ يس  
 أولى فأمل (قوله فلانه لو لم يكن واحدا الخ) هذا إشارة الى قياس استثنائى مركب من شرطية متصلة  
 مذكورة واستثنائية مطوية لم يذكر ما يقوم مقامها من علتها استثنى فيها نقيض التالى فينتج نقيض المقدم  
 وقوله للزوم عجزه إشارة لبيان اللزوم بين المقدم والتالى فى الشرطية المذكورة ونظم القياس هكذا لو لم يكن

لا يوجد شئ من العالم للزوم عجزه حينئذ (ش) يعنى أنه لو كان له تعالى مماثل

واحد الزم أن لا يوجد شيء من الحوادث لكن التالي باطل لوجود الحوادث بالمشاهدة فبطل المقدم وثبت  
 تقيضه وهو كونه واحدا وهو المطلوب ثم ان الوحدة تستعمل على ثلاثة أوجه وحدانية الذات ووحدة  
 الصفات ووحدة الأفعال وكل من الوجهين الأولين ينقسم الى قسمين فوحدة الذات تنفي التركيب  
 في ذاته تعالى وتنفي التعدد بأن يكون ثم ذات أخرى قديمة لها من صفات الألوهية بالذات مولانا ووحدة  
 الصفات تنفي اتصاف الذات العلية بقدرتين وارادتين الى آخر الصفات السبع وتنفي وجود صفة تشبه  
 صفته في ذات غير ذاته حادثة اذا علمت هذا فاعلم أن هذا الدليل الذي ذكره المصنف انما يصلح بحسب  
 ظاهره لا ثبات الوحدة في الذات انفصالا بمعنى نفي أن يكون معه شريك مماثل له في ألوهيته ولا ثبات  
 الوحدة في الأفعال لكنه عند التأمل تجده صالحا لثبات الأمور الخمسة الوحدة في الذات والصفات اتصالا  
 وانفصالا والوحدة في الأفعال بأن يقال قوله لولم يكن واحدا أي بأن كانت ذات مركبة من أجزاء أو كان لها  
 نظير أو كانت صفاته متعددة أو اتصفت ذات بمثل صفاتها أو كان ثم موجود سواها لزم أن لا يوجد شيء من  
 العالم فقد استدل المصنف على ثبوت هذه الوحدات الخمس بدليل واحد وانما جعدهم بدليل ولم يفعل ذلك في  
 القيام بالنفس بل أفرد كل وجه بدليل لسكون كل وجه من أوجه الوحدة يلزم على نفيه نفي الحوادث  
 فلما كان اللازم هنا واحدا اكتفى بدليل واحد لانه يعمها وأما القيام بالنفس فليس اللازم لنفي أحد  
 الوجهين لازما لنفي الآخر فلذلك عدد الدليل وبيان اجراء الدليل فيما اذا تعددت الذات اتصالا أن تقول  
 لو تركبت ذاته من أجزاء فاما أن تقوم صفات الألوهية وهي القدرة وما بعدها بكل جزء أو بالبعض أو  
 بالمجموع والكل باطل أما الأول فلان كل جزء يكون الها فيأتي التامع الآتي للشارح في تعدد الالهين  
 وهو مؤد للعجز المستلزم لنفي الحوادث وأما الثاني وهو قيام أوصاف الألوهية ببعض الاجزاء فلانه لا أولوية  
 لبعض الأجزاء على بعض وحينئذ فلا تقوم بها وذلك يستلزم عجز جميعها وهو أن يؤدي لنفي الحوادث  
 وأما الثالث وهو قيام أوصاف الألوهية بمجموع الأجزاء فلانه يلزم عليه عجز كل جزء على انفراده لان  
 كل جزء من مجموع الأجزاء قام به جزء من كل صفة من صفات الألوهية ولا شك أن من قام به جزء من  
 القدرة والارادة يكون عاجزا ومفتقرا للجزء الثاني من تلك الصفة القائمة بغيره من الأجزاء وعجز كل على  
 انفراده يوجب عجز سائر الأجزاء وذلك يؤدي لعدم الحوادث وأيضا يلزم عليه اتقسام ما لا ينقسم من  
 الصفات وهو محال وأما اجراءه فيما اذا تعددت الذات انفصالا بأن كان له نظير في ذاته فقد تصدى المصنف  
 لبيان ذلك في الشارح كما تصدى لبيان اجراءه فيما اذا كان له شريك من الحوادث في فعل من الأفعال  
 وأما اجراءه فيما اذا تعددت الصفات انفصالا بأن يكون لحادث صفة مماثل صفته تعالى فلانه اذا انفنت  
 قدرة العبد في تمكن ما عجزت قدرة الرب عنه واذا عجزت عن هذا الممكن لزم عجزها عن سائر الممكنات  
 اذا لفرق وذلك يؤدي الى عدم الحوادث ان قلت اللازم على تقدير تأثير قدرة العبد نفي ما لا يتعلق به  
 لانني العالم كله كما جعله المصنف لازما قلت بل اللازم نفي العالم كله وذلك لانه اذا عجزت قدرة الرب  
 عجزت قدرة العبد لان ما جاز على المثل جاز على مماثله وأما اجراءه فيما اذا تعددت الصفات اتصالا فيبانه  
 أن كل صفة من الصفات يجب لها عموم التعلق كما أشار اليه في الشارح بقوله وبيان ذلك أنه قد تقرر  
 بالبرهان القاطع وجوب عموم قدرته ووارادته وحينئذ لو تعددت لزم العجز فلا يوجد شيء من الحوادث  
 فقد بان لك أن ما ذكره المصنف من الدليل وان كان بحسب الظاهر مثبتا لوحدة الذات انفصالا ولوحدة  
 الأفعال فقط الا أنه عند التأمل مثبت للوحدات الخمس وهي وحدة الذات اتصالا وانفصالا ووحدة  
 الصفات وكذلك وحدة الأفعال وأن وجه جريانه في وحدة الذات انفصالا وفي وحدة الأفعال وفي  
 وحدة الصفات اتصالا مأخوذ من الشارح وكذا وجه جريانه في وحدة الذات اتصالا والصفات انفصالا

في ألوهيته لزم أن لا يوجد شيء من الحوادث والتالي معلوم البطلان بالضرورة (١٦٢) وبيان لزوم ذلك أنه قد تقرر بالبرهان

القاطع وجوب عموم قدرته تعالى وارا دته لجميع الممكنات فلو كان ثم موجود له من القدرة على إيجاد ممكن مامثل ما لمولانا جل وعز لزم عند تعلق تينك القدرتين بإيجاد ذلك الممكن أن لا يوجد بهما معالاستحالة أثر واحد بين مؤثرين لما يلزم عليه من رجوع الأثر الواحد أثرين وذلك لا يعقل فانه لا بد من عجز أحد المؤثرين وذلك مستلزم لعجز الآخر المماثل له في القدرة على الإيجاد وإذا لزم عجزهما معاني هذا الممكن لزم عجزهما كذلك في سائر الممكنات لعدم الفرق بينها وذلك مستلزم لاستحالة وجود الحوادث كلها والمشاهدة تقتضي بطلان ذلك ضرورة وإذا استبان وجوب عجزهما معامع الاتفاق على تمكن واحد كان مع الاختلاف فيه على سبيل التضاد أولى فتعين وجوب وحدانية مولانا جل وعز في ذاته وفي صفاته وفي أفعاله

كما قد بيناه وهذا تعرف أن قول الشارح فلو كان ثم موجود الخ راعى فيه ظاهر المتن وقوله بعد فتعين وجوب وحدانية مولانا في ذاته وصفاته وفي أفعاله نظرا لما تضمنه الدليل بالتأمل فتناسب أطراف الكلام وأنتج الدليل المرام (قوله في ألوهيته) أي في كونه الها ومراده ما يشمل الكم المتصل والمنفصل في الذات والصفات بأن تقوم أوصاف الالهية بجزء من أجزاء الذات مماثل الآخر أو بذات غير ذاته أو تعدد صفات الالهية كقدرتين وارا دتين لاعلمين اذ لا يتأتى التماثل فيهما أو توجد صفة مثل صفاته في غيره كما يدل على ذلك قول الشارح في آخر الكلام فتعين وجوب وحدانية مولانا في ذاته وصفاته وفي أفعاله (قوله والتالي) أي وهو عدم وجود شيء من الحوادث (قوله معلوم البطلان بالضرورة) أي لوجود الحوادث بالمشاهدة (قوله على إيجاد الخ) أراد بالإيجاد الوجود لأن القدرة انما تتعلق به لا بالإيجاد لأنه عبارة عن تعلق القدرة بالوجود (قوله لزم عند تعلق تينك القدرتين الخ) هذا اشارة الى برهان التوارد وايضا حه أنهما إذا قصدا إيجاد معين فوقوعه ان كان بقدرة كل منهما لزم كون الأثر الواحد أثرين وان كان بقدرة أحدهما لزم التراجع بل مرجح لأن مقتضى القادرية ذات الاله وللقدورية ذات الممكن فنسبة الممكنات للاهين المفروضين على السوية من غير رجحان ولزم العجز أيضا لا يقال يجوز أن لا يقع مثل هذا المقدور للزوم المحال أو يقع بهما جميعا بكل منهما للزوم المحال لأن قول الأول باطل للزوم عجزهما لأن الفرض أنهما قصدا الى إيجادهما فان لم يوجد لزم عجزهما وكذا الثاني لأن الفرض استقلال كل منهما بالقدرة والارادة العامة (قوله بين مؤثرين) أي مستقل كل منهما بالإيجاد (قوله لما يلزم عليه من رجوع الخ) أي ولما يلزم عليه من تحصيل الحاصل والتعليلان ظاهران اذا كان الممكن الذي تعلق به القدرتان بسيطا غير منقسم كالجوهر الفرد وكذا ان كان مركبا وكل ما تعلق به احدي القدرتين عين ما تعلق به الأخرى وان كان غير لزم عجزهما (قوله وذلك لا يعقل) ألا ترى أن الخط الذي لا عرض له يستحيل أن يرسم بقامتين وتعلق القدرة تعلق استقلال لا معاونة على أن المعاونة توجب العجز قطعاً (قوله كان مع الاختلاف فيه على سبيل التضاد أولى) أشار بهذا الى برهان التامع ويقال له برهان التطارد وتقريره أنه لو أمكن التعدد لا يمكن التامع كما نرى بدأ حدهما حركة زيد والآخر سكنه ولو أمكن التامع لزم أحد الأمرين الممتنعين لذاتهما أعنى اجتماع الضدين ان نفذ مرادهما وعجز أحد الالهين ان نفذ مراد أحدهما دون الآخر وعجز أحدهما يؤدي لعجز الآخر لأن ما ثبت لأحد المثليين يثبت للآخر وعجزهما يؤدي لعدم وجود شيء من العالم وهو باطل بالمشاهدة فإدى اليه وهو تعدد الاله باطل وهذا البرهان هو المشار اليه بقوله تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدنا وهو دليل قطعي لا فناءه خلافا للسعد حيث قال انه اقناعي وهو مبني على أن المراد بالفساد اختلال نظامها وأمالو قلنا ان المراد بالفساد عدم الوجود كان الدليل قطعياً (قوله وهذا) الاشارة راجعة لوجوب وحدانية الأفعال ويحتمل رجوعها للدليل السابق وهو دليل التامع وتقريره أن قدرة الله عامة التعلق بكل ممكن فلو كان مقدوراً للعبد على وجه التأثير لزم اجتماع مؤثرين على أثر واحد واللازم باطل فاللزوم مثله وبيان اجتماع مؤثرين أن قدرته تعالى عامة التعلق فيدخل تحتها فعل العبد فيكون مقدوراً له تعالى واقعا بقدرة فوقوعه بقدرة العبد يلزم عليه اجتماع مؤثرين بل ويلزم عليه العجز ان وقع ذلك المقدور الذي هو من متعلقات قدرة الله بقدرة العبد فقط لأنه حيث كانت القدرة عامتة وقع شيء مما يتعلق به بغيرها كان ذلك عجزاً لها (قوله لا أثر لقدرتنا) النون للتكامل ومع غيره

وبهذا تعرف أن لا أثر لقدرتنا في شيء من أفعالنا الاختيارية كحركاتنا وسكناتنا وقيامنا وقعودنا ومشينا ونحوها بل جميع ذلك مخلوق لمولانا جل وعز بلا واسطة

وقدرتنا أيضاً مثل ذلك  
 عرض مخلوق لمولانا  
 جل وعز تقارن تلك  
 الأفعال الاختيارية  
 وتتعلق بها من غير  
 تأثيرها في شيء من  
 ذلك أصلاً وإنما أجرى  
 الله تعالى العادة أن يخلق  
 عند تلك القدرة لا بها  
 ما شاء من الأفعال  
 وجعل الله سبحانه  
 وجود تلك القدرة  
 مقارناً للفعل شرطاً  
 وجوب التكليف وهذا  
 الاقتران والتعلق لهذه  
 القدرة الحادثة بتلك  
 الأفعال من غير تأثير  
 لها أصلاً هو المسمى في  
 الاصطلاح وفي الشرع  
 بالكسب والاكساب  
 وبحسبه تضاف  
 الأفعال إلى العباد  
 كقوله تعالى لها  
 ما كسبت وعليها  
 ما اكتسبت وأما  
 الاختراع والايجاد فهو  
 من خواص مولانا  
 جل وعز لا يشاركه فيه  
 شيء سواه تبارك وتعالى  
 ويسمى العبد عند  
 خلق الله تعالى فيه  
 هذه القدرة المقارنة  
 للفعل

والمراد بالغير الاحياء مطلقاً كانوا عقلاء أو غيرهم وفي الأفعال بالاختيارية لأنها هي التي وقع فيها خلاف  
 أهل الضلال كحركة البطش وأما الحركة الاضطرارية كحركة المرتعش فلا خلاف أنها مخلوقة لله (قوله  
 وقدرتنا أيضاً مثل ذلك عرض) أي وصف وجودي (قوله تقارن تلك الأفعال) أي لاسابقة عليها والازم  
 وقوع الفعل بالقدرة عليه لما تقر من امتناع بقاء الأعراض وهذا مذهب الأشعري وامام الحرمين ومن  
 تبعهما واعتراض بأن لا نزاع في جواز تعدد الأمثال عقب الزوال فلا يلزم وقوع الفعل بالقدرة عليه وأجيب  
 بأنه إنما يدعى لزوم ذلك إذا كانت القدرة التي بها الفعل هي القدرة السابقة فإن جعلت المثل المتجدد المقارن  
 فقد لزمت أن القدرة التي بها الفعل لا تكون الا مقارن ومذهب المعتزلة أنه لا يجب مقارن القدرة للفعل بل توجد  
 قبله لأن التكليف حاصل قبل الفعل ضرورة أن الكافر مكلف بالايان فلو لم تكن القدرة متحققة حينئذ  
 لزم تكليف العاجز وأجيب بأن صحة التكليف منوطة بالقدرة بمعنى سلامة الآلات والأسباب والقدرة المسماة  
 بالاستطاعة كما نطلق على العرض المقارن للفعل تطلق على القدرة بالمعنى المذكور وهو سلامة الآلات  
 والأسباب (قوله وتتعلق بها) أي تعلق مقارن فقط لا تعلق تأثير (قوله عند تلك القدرة) أي عند وجودها  
 وقوله ما شاء مفعول يخلق (قوله وجعل الله سبحانه وجود تلك القدرة مقارن للفعل شرطاً في التكليف)  
 المراد بالوجود امكانه لا الوقوع بالفعل لأن القدرة مقارن للفعل عند أهل السنة والتكليف سابق عليها  
 منوط بسلامة الآلات (قوله والتعلق) عطف تفسيري (قوله وفي الشرع) عطف تفسيري أي المسمى باصطلاح  
 أهل الشرع (قوله بالكسب) متعلق بالمسمى ونائب فاعله ضمير عا دعي الاقتراني وتسمية الاقتران  
 كسباً مجاز بحسب الأصل لأن الكسب بمعنى المكسوب والاقتران ليس بمكسوب للعبد بل كسبه عبارة عن  
 مقدوره أعني الحركات سواء قلنا انه اختراع أولاً لكن باعتبار ذلك الاقتران والتعلق أي أنه لأجلهما  
 سميت الحركة كسباً فاطلاق الكسب على الاقتران من اطلاق اسم المسبب على السبب وهذا بحسب الأصل  
 ثم صار اطلاقه على المقارنة حقيقة عرفية والحاصل أن الكسب يطلق على كل من المقذور وعلى اقتران  
 القدرة بالمقذور وقيل ان صرف العبد قدرته و ارادته إلى الفعل كسب و ايجاد الله للفعل عقب ذلك خلق  
 فالمقذور الواحد دخل تحت قدرتين لكن بحهتين مختلفتين فالفعل مقذور لله تعالى بحجة اليجاد ومقذور  
 للعبد بحجة الكسب اذا علمت ذلك تعلم أن قول الشارح المسمى في الاصطلاح مراده اصطلاح الأشعري ومن  
 تبعه لا اصطلاح كل المتكلمين (قوله وبحسبه) أي وبحسب الكسب تضاف الأفعال للعبد أي كما أنها تضاف  
 لله بحسب الخلق والاختراع ولما أضيفت الأفعال للعبد من جهة الكسب أضيفت وعوقب عليها نظراً لما عنده  
 من الاختيار الذي هو سبب عادي في ايجاد الله الفعل والقدرة عليه ثم ان العبد مختار بحسب الظاهر والا  
 فما له للجبر لأن اختياره يخلق الله فالعبد مختار ظاهراً مجبوراً باطناً فهو مجبور في صورة مختار خلافاً  
 للمعتزلة القائلين انه مختار ظاهراً او باطناً وللجبرية القائلين انه مجبور ظاهراً او باطناً (قوله لما كسبت وعليها  
 ما اكتسبت) عبر بلها في الحسنات لا تتفادها بها و بعليها في السيئات لتضر رها بها وعبر في الأول بكسبت  
 وفي الثاني باكتسبت لأن الشر لها كان مما تشتهي النفس وتنجذب اليه وأما به كانت في تحصيله أعجل  
 وأجدر فلذا وصفت بما له دلالة على المبالغة والاعتمال وهو الاكتساب ولما لم تكن في باب الخير كذلك  
 لفتورها في تحصيله وصفت بما لا دلالة له على الاعتمال والتصرف وهو الكسب (قوله وأما الاختراع  
 والايجاد) عطف اليجاد على الاختراع عطف مرادف وأل في اليجاد عوض عن المضاف اليه أي وأما ايجاد  
 الأفعال والنوات واختراعها (قوله فهو من خواص مولانا) أي ولذا اقال الأشعري ان القدرة على  
 الاختراع أخص أوصاف البارئ أي انها صفة خاصة به لا تكون لغيره وليس مراده أنها خاصة للذات بمعنى



تعالى فيه الفعل مجردا  
 عن مقارنة تلك القدرة  
 الحادثة بمجوراً ومضطراً  
 كما لرعى مثلاً وعلامة  
 مقارنة القدرة الحادثة  
 لما يوجد في محلها  
 تيسره بحسب العادة  
 فعلاً أو تركاً وعلامة  
 الجبر وعدم تلك القدرة  
 عدم التيسر وادراك  
 الفرق بين هاتين  
 الحالتين ضروري لكل  
 عاقل كما أن الشرع  
 جاء بآيات الحالتين  
 وتفضل بإسقاط  
 التكليف في الحالة  
 الثانية وهي حالة الجبر  
 دون الأولى قال الله  
 تعالى لا يكلف الله نفساً  
 إلا وسعها أى الامانى  
 طاقتها بحسب العادة  
 وأما بحسب العقل  
 ونفس الامر فليس في  
 وسعها أى طاقتها اختراع  
 شيء ما وبهذا تعرف  
 بطلان مذهب الجبرية  
 القائلين باستواء الافعال  
 كلها وأنه لا قدرة تقارن  
 شيئاً منها عموماً ولا شك  
 أنهم في هذه المقالة  
 مبتدعة بله يكذبهم  
 الشرع والعقل وبطلان  
 مذهب القدرة بحسب  
 هذه الامة القائلين  
 بتأثير تلك القدرة  
 الحادثة في الافعال على  
 حسب ارادة العبد

أما صفة نفسية لا تعقل الذات بدونها لانها عنده صفة معنى والنفسية ليست كذلك (قوله مختاراً) أى  
 لان وجود الفعل مقارناً للقدرة يدل على أنه حصل منه اختيار للفعل قبل حصوله لمعامات أن اختيار  
 العبد للفعل سبب عادى خلق الله الفعل والقدرة متقارنين (قوله وعند ما يخلق تعالى فيه الفعل مجردا)  
 عطف على قوله عند خلق الله فيه القدرة وقوله مجبوراً عطف على قوله مختاراً فهو من العطف على معمولى  
 عامل واحد وذلك جائز انتهى يس (قوله لما يوجد في محلها) أى للفعل الذى يوجد في محلها أى يقوم  
 به قيام العرض بالجواهر (قوله تيسره) أى الفعل الذى يوجد في محلها وقوله بحسب العادة متعلق بتيسره  
 وقوله فعلاً أو تركاً كم معمول لتيسره أى تيسر الفعل من جهة تحصيله وعدم تحصيله بحسب العادة أى بحسب  
 الظاهر والمشاهدة والمراد بتيسره بحسب العادة أن يكون في وسع الشخص وطاقته فعله أو تركه بحسب  
 الظاهر واعلم أن حسب ان خلت عن الجار سكنت سينها نحو حسبك الله وان دخل عليها الجار فتحت  
 سينها نحو بحسب المعنى ما لم يكن الجار زائداً والاسكنت نحو بحسبك درهم (قوله وعدم تلك القدرة)  
 أى وعلامة عدم تلك القدرة من أصلها فضلاً عن مقارنتها (قوله عدم التيسر) أى عدم تيسر الفعل  
 بحسب العادة بأن كان ليس في وسع العبد وطاقته (قوله بين هاتين الحالتين) أى حالة الجبر وحالة المقارنة  
 التى هي حالة الاختيار (قوله ضرورى لكل عاقل) أى فاعل الجبر أنكر والضرورىات ولذلك كانوا  
 بها (قوله كما أن الشرع جاء الخ) اما أن يرجع لقوله وعلامة مقارنة واما الى قوله وادراك الفرق الخ  
 وهو أقرب (قوله الاوسعها) أى الامانى وسعها أى بالفعل الذى في وسعها وطاقتها (قوله أى الامانى  
 طاقتها) أى الامانى طاقتها (قوله بحسب العادة) أى بحسب الظاهر والمشاهدة (قوله وأما بحسب  
 العقل) أى وأما بحسب ما يدركه العقل اذا نظر نظراً صحيحاً (قوله ونفس الامر) قيل المراد به علم الله  
 وقيل اللوح المحفوظ وقيل نفس الامر معناه نفس الشيء بقطع النظر عن اعتبار المعبر وفرض الفارض  
 فالامر بمعنى الشيء فقولك هذا الشيء موجود في نفس الامر اظهر في محل الاضرار أى موجود في نفسه  
 (قوله وبهذا) أى بما ذكرناه من أن الفعل اذا كان في وسع العبد كانت قدرته مقارنة له غير مؤثرة فيه  
 وكان مختاراً له وان لم يكن في وسع علمه تكن قدرته مقارنة له (قوله مذهب الجبرية) بفتح الباء والتسكين لحن  
 ويجوز التسكين والتحرير كالزواج كذا في السكتاني عن القاموس وقرر شيخنا أن الجبرية نسبة للجبر  
 فهو بسكون الباء وقد تفتح لمساكنة القدرة (قوله ولا شك أنهم في هذه المقالة مبتدعة) أى لمخالفتهم  
 السنة المثبتة لوسع المكلف وطاقته لانهم قد نفوا محل التكليف الذى أثبتته السنة وهو مافى وسع المكلف  
 (قوله بله) أى مغفلون لا يفهمون الحجة فاندفع ما يقال ان البله الحق والاحق لا يحكم عليه بأنه مبتدع لعدم  
 تكليفه وحاصل الدفع ان البله يطلق في اللغة على معان منها الغفلة وعدم فهم الحجة وهو المراد هنا ومنها  
 الحق وهو غير مراد (قوله وبطلان مذهب القدرة) أى نفاة القدر فهم منسوبون للقدر لقولهم بنى  
 كون الشر بتقدير الله ومشيئته سموا بذلك لمبالغتهم في نفيه وكثرة مدافعتهم اياه وقيل لا ثباتهم للعبد  
 قدرة الابدان لانهم يقولون العبد يخلق بقدرته الخير والشر والمولى يخلق الخير فقط وفيه أن مقتضى  
 القياس أن يقال لهم حينئذ قدرة بضم القاف مع أن الشائع فتحها الا أن يقال ان فتح القاف من  
 تغيرات النسب (قوله بحسب هذه الامة) بهذا ساءهم الشارع صلى الله عليه وسلم حيث قال القدرة  
 بحسب هذه الامة ذكره في الجامع الصغير ووجهه أنهم أثبتوا فاعلين فاعل الخير وفاعل الشر كما أثبت  
 الجوس الهين النور اله الخير والظلمة اله الشر وتسميتهم بحسبها على طريق التشبيه تنبيها على سوء  
 مقالاتهم ولا يلزم أن يكونوا مشركين غير موحدن لان الاشرار اله هو اثبات الشريك في ألوهيته تعالى  
 معنى وجوب الوجود كما للجوس أو استحقات العبادة كالعبدة الاصنام والاولئان والقدرة لا يثبتون ذلك

ولاشك أنهم مبتدعة أشركوا مع الله تعالى غيره فتحقق مذهب أهل السنة بين هذين المذهبين الفاسدين فهو قد خرج من بين فرث ودم  
لبننا خالصا نعال للشاربين بين قوم (١٦٦) أفرطوا وهم الجبرية وبين قوم فرطوا وهم القدرية وكان هذه القدرة

بل لا يجعلون خالقية العبد كخالقية الله تعالى لافتقارها للآلات التي هي بخلق الله تعالى (قوله) ولا شك أنهم  
مبتدعة) أي لانهم خالفوا اجماع السلف قيل ظهور البدع على أن ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن (قوله)  
أشركوا مع الله غيره) أي أنهم في معنى المشركين الذين أشركوا مع الله غيره لاتبانهم شركة العبد لله في  
الفعل وليس المراد أنهم مشركون حقيقة لما علمت أن الاشرار حقيقة اثبات الشرك في استحقاق  
العبودية وفي وجوب الوجود والمعتزلة لا يقولون بشيء من ذلك وقد بالغ علماء ما وراء النهر في ذمهم حيث  
قالوا المجوس أسعد حالاً من المعتزلة لانهم أثبتوا شركاً واحداً والمعتزلة أثبتوا شركاء لا تخصي والمصنف  
تابع لهم في المبالغة والافهم ليسوا مشركين حقيقة كما علمت (قوله) فتحقق مذهب أهل السنة (الح) يقرأ  
بصيغة المبنى للفعل وبصيغة الامر وهو أولى اه يس وقوله مذهب أهل السنة أي الصحيح من  
مذهبهم لان لهم أقوالاً آخر غير هذا لكن لم تصح عند المصنف ولذا قال ولا تصغ باذنيك الخ وحاصله أن  
مذهب أهل السنة أن الفعل ان كان في وسع العبد وطاقته بحسب الظاهر كان مقارناً لقدرة ومختاراً له  
ومكلفاً به ولا تأثير لقدرة فيه وإنما لها مجرد المقارنة وان كان الفعل ليس في وسع العبد كان غير مقارن  
لقدرة ومجبوراً عليه وليس مكلفاً به ومذهب الجبرية أن الافعال كلها مجبور عليها وليس للعبد قدرة تقارن  
شيئاً منها ومذهب المعتزلة أن الفعل ان كان ليس في وسع العبد فهو مجبور وصادر بقدرة الله وان كان في  
وسعه فهو صادر بقدرة على حسب ارادته والاول غير مكلف به دون الثاني فانه مكلف به ان قلت الجبر لازم  
لاهل السنة حيث لم يجعلوا للعبد تأثيراً في أفعاله الاختيارية مع كونه مكلفاً بها قلت الجبر المحذور هو الحسى  
وهو التكليف بما ليس في وسعه وأما الجبر العقلي وهو سلب الخالقية عن العبد فهو متوجه على جميع الفرق  
ولا يضر لانه محض الايمان (قوله) من بين فرث ودم) القرث أخس من الدم وكلاهما قبيح والذي  
بمنزلة الدم مذهب المعتزلة لانهم أضافوا الابداع لغير الله والذي بمنزلة القرث مذهب الجبرية لانه أخف من  
كلام المعتزلة لانهم أضافوا جميع الافعال لله هكذا قرروا والصواب العكس لان من لازم مذهب الجبرية عدم  
التكليف وانتفاء الشريعة وهو كفر ومذهب المعتزلة مفسق فقط كذا قرر شيخنا (قوله) لبنا) حال  
من فاعل خرج (قوله) قوم أفرطوا (الح) حاصله أن الجبرية لما تجاوزوا الحد حيث نفوا الكسب الثابت  
شرعاً ونفوا الاختيار الثابت ضرورة نسب لهم الافراط الذي هو مجاوزة الحد والقدرة يعلم يعطو النظر  
حقه ولم يهتدوا للصواب من عموم تعلق قدرة الباري بالكائنات لا مكانها سواء كانت من كسب العبد أم لا  
صاروا في نظرهم عاجزين مفرطين فنسبهم الى التفريط الذي هو التقصير والحاصل أن الجبر هو الحق  
فمذمومة ظافر بالدليل فمن زاد عليه حتى نفى الكسب نسب الى الافراط والمعتزلة لم يظفروا بالمطلوب الذي هو  
الجبر بل وقفوا دونه وجعلوا العبد مخترعاً فلذا نسبهم الى التفريط (قوله) عند الطعام) أي عند أكل  
الطعام ففيه حذف مضاف (قوله) ولا تصغ باذنيك (الح) أشار بهذا لثلاثة أقوال نقلت عن أهل السنة  
الاول قول القاضي أبي بكر الباقلاني بتأثير قدرة العبد في حال الفعل لاني أصله ككون الحركة صلاة وغضبا  
ونكاحاً ما ذات الحركة بقدرة الله ويقول ان حال الفعل الذي تؤثر فيه قدرة العبد أعني كونه صلاة أو غضبا  
أمر ثبوتى كغيره من الاحوال القول الثاني قول الاستاذ أبي اسحق الاسفراينى بتأثير قدرة العبد في حال  
الفعل لان أصله كقول القاضي غير أن حال الفعل الذي تؤثر فيه قدرة العبد عند من كونه صلاة أو غضبا  
وجه واعتبار للفعل لا حال كما يقول القاضي لأن الاستاذ لا يقول بثبوت الاحوال بل بعدمها القول الثالث

الحادثة لأثرها أصلاً  
في فعل من الافعال  
كذلك لأثره للشاربين في شيء  
من الاحراق أو الطبخ  
أو التسخين أو غير  
ذلك لا يطبخها ولا بقوة  
وضعت فيها بل الله  
تعالى أجرى العادة  
اختياراً منه جل وعز  
باجتاد تلك الامور  
عندها لا بها وقس على  
هذا ما يوجد من القطع  
عند السكين والام عند  
الجوع والشبع عند  
الطعام والرى والنبات  
عند الماء والضوء عند  
الشمس والسراج  
ونحوهما والظل عند  
الجدار والشجرة  
ونحوهما وبرد الماء  
السخن عند صب الماء  
البارد فيه وبالعكس  
ونحو ذلك مما لا يحصر  
فاقطع في ذلك كله بأنه  
مخلوق لله تعالى بلا  
واسطة ألبتة وأنه لا تأثير  
فيه أصلاً لتلك الاشياء  
التي جرت العادة  
بوجودها معها وبالجملة  
فلتعلم أن الكائنات  
كلها يستحيل منها  
الاختراع لأثر ما بل  
جميعاً مخلوق لولا نازل

قول

وعز ومفتقر اليه أشد الافتقار ابتداء وودا ما بلا واسطة فهذا شهد البرهان العقلي ودل عليه  
الكتاب والسنة واجماع السلف الصالح قبل ظهور البدع ولا تصغ باذنيك لما ينقله بعض من أولع

قول امام الحرمين في آخر أمره بتأثير قدرة العبد في ذات الفعل لكن على وفق مشيئة الرب و ارادته وهذه  
الاقوال غير صحيحة لمخالفتها لاجماع السلف الصالح فان قلت كيف يصح من هؤلاء الأئمة مخالفة الاجماع  
قلت قال في شرح الكبرى ولا يصح نسبتها لهم بل هي مكذوبة عنهم ولان صحت قائما قالوه في مناظرة  
مع المعتزلة جر اليها الجدل (قوله بنقل الغث) أي الردي والسمين أي الجيد (قوله وأما برهان وجوب  
اتصافه تعالى بالقدرة الخ) هذا شروع منه رحمه الله في وجوب اتصافه تعالى بالصفات الثبوتية واعلم أن  
الصفات الثبوتية باعتبار توقف الفعل عليها وعدم توقفه قسمان قسم يتوقف عليه الفعل عقلا وهي القدرة  
والارادة والعلم والحياة وقسم لا يتوقف عليه الفعل عقلا وهي السمع والبصر والكلام وقد استدل  
المصنف على ثبوت كل قسم ببرهان فاستدل على ثبوت القسم الأول بهذا البرهان ثم ان وجوب اتصافه  
تعالى بهذه الصفات يتضمن ثلاثه مطالب وجوب وجودها ووجوب كون تلك الصفات ثابتة للذات أزلا  
اذا تصاف الشيء بالشيء فرع ثبوته له ونفي كل ما يؤدي لحدوث تلك الصفات كنفى عموم تعلقها فان قلت  
لانسلم أن وجوب اتصاف الموصوف بصفة يستلزم وجوب تلك الصفة لجواز أن تكون الصفة ممكنة والاتصاف  
بها واجب ألا ترى أن الجرم اذا لم يكن ساكنا في زمان ما كان اتصافه بالحركة واجبا والحركة في نفسها  
ممكنة قلت هذا ممنوع بل الصفة متى كانت ممكنة كان الاتصاف بها ممكنا فعلى تقدير اذا اتتفت اتتفي الاتصاف  
بها ومتى كانت الذات واجبة ووجب اتصافها بصفة كانت تلك الصفة واجبة لتلك الذات مادامت الذات  
لأن الذي يجب الاتصاف به لا يرتفع الارتفاع الذات (قوله لو اتتفي شيء منها الخ) هذا الإشارة الى قياس  
استثنائي مركب من شرطية متصلة مذكورة واستثنائية محذوفة لم يقم شيء مقامها استثنى فيها نقيض التالي  
فيتنتج نقيض المقدم ونظم القياس هكذا لو اتتفي شيء من هذه الصفات الأربعة لما وجد شيء من الحوادث  
لكن التالي باطل بالمشاهدة فبطل المقدم وهو انتفاء شيء من هذه الصفات الأربع فثبت نقيضه وهو وجود  
كل واحدة منها وهو المطلوب وقوله لو اتتفي شيء منها يعني عن الذات وانتفاء شيء منها عن الذات مقابل  
لوجوب اتصافه تعالى بها المتضمن للطلاب الثلاثة السابقة فكأنه قال لو لم يجب الاتصاف بها أي بأن صح  
نفيها اما إمكانها أولا استحالتها بأن تنفي عن الذات أولا أو بأن يدعى خصوص تعلقها ببعض ما تصلح له  
لأن هذا يستلزم الافتقار للخصص المؤدى للحدوث (قوله لما وجد شيء من الحوادث) بيان الملازمة  
هو أن الفعل لا يصح بدون هذه الصفات أما الحياة فلائها شرط عقلا في الاتصاف بالصفات الثلاث  
فنفى عن الذات يستلزم نفي الثلاثة عنها وأما غيرهما من بقية الصفات فلا أن تأثير القدرة موقوف على  
ارادة ذلك الأثر و ارادة الأثر موقوف على العلم به فلو اتتفي العلم انتفت الارادة ولو اتتفت الارادة انتفت  
القدرة ولو اتتفت القدرة لا تنفي سائر المخلوقات وانتفاء الحوادث باطل بالضرورة فلزومه وهو نفيها كذلك  
فيتنتج أنها ثابتة للذات وهذا حاصل ما ذكره الشارح فان قلت لانسلم الملازمة التي في الشرطية القائلة لو اتتفي  
شيء منها لما وجد شيء من الحوادث لجواز انتفاء تلك الصفات ويكون التأثير في الحوادث بالعلة أو الطبيعة  
كما تقول الفلاسفة فانهم ينفون جميع الصفات الوجودية ويقولون ان الذات مؤثرة في الحوادث بالعلة قلت ما  
ذكره المصنف من الملازمة مبنى على ما سلكه من اتصاف صانع العالم بالصفات و بطلان العلة والطبيعة ولم  
يكترث بورود هذا السؤال لوضوح رده بما مر من ابطال كون صانع العالم علة أو طبيعة كما أنه لم يكترث بما  
عسى أن يورده المعتزلة على الملازمة من المنع لان مذهبهم نفي المعاني فلمهم أن يقولوا لانسلم أنه يلزم من انتفاء  
شيء من هذه الصفات الأربع انتفاء الحوادث لأن الحوادث مستندة للمعنوية أي أن إيجادها بها ولا شيء  
من المعاني بوجود وحاصل الجواب أن اثبات المعنوية دون المعاني كعالم بلا علم وقادر بلا قدرة

بنقل الغث والسمين  
عن مذهب بعض أهل  
السنة مما يخالف ما  
ذكرناه لك فشد يدك  
على ما ذكرناه وهو  
الحق الذي لا شك فيه  
ولا يصح غيره واقطع  
تشوفاك الى سماع  
الباطل تعش سعيدا  
وتمت ان شاء الله تعالى  
طيبا رشيدا والله  
المستعان (ص) وأما  
برهان وجوب اتصافه  
تعالى بالقدرة والارادة  
والعلم والحياة فلائها  
لو اتتفي شيء منها لما وجد  
شيء من الحوادث (ش)  
قد تقدم لك أن تأثير  
القدرة الازلية موقوف  
على ارادته تعالى ذلك  
الأثر و ارادته تعالى  
ذلك الأثر موقوفة على  
العلم به والاتصاف  
بالقدرة والارادة والعلم  
موقوف على الاتصاف  
بالحياة

محدثه بهذه الصفات  
الاربع فلو اتفق شيء  
منها لما وجد شيء من  
الحوادث للزوم عجزه  
حينئذ وبهذا تبين  
وجوب وجود اتصافه  
تعالى بهذه الصفات في  
الازل اذ لو كانت حادثة  
لزم توقف احداثها على  
اتصافه تعالى بامثالها  
قبلها ثم ينقل الكلام  
الى أمثالها ويلزم  
التسلسل وهو محال  
فيكون وجود تلك  
الصفات على هذا  
التقدير محالا وذلك  
مؤد الى المحذور  
المذكور وهو أن لا  
يوجد شيء من الحوادث  
وبهذا تعرف أيضا  
وجوب عموم التعلق  
للتعلق منها كالعالم  
والقدرة والارادة  
اذ لو اقتصت ببعض  
المتعلقات دون بعض  
لزم الافتقار الى المخصص  
فتكون حادثة ولا يمكن  
أن يكون المحدث لها  
غير الموصوف بها  
لما عرفت من وجوب  
الوحدانية له تعالى  
وانفراده بالاختراع  
واحداته تعالى لها فرع  
اتصافه بأمثالها قبلها  
ثم ينقل الكلام الى تلك

واضح البطلان لمخالفته للغة العرب لان الاسم انما يشتق من صفة قائمه بالمسمى لامن غير قائمه به ولما  
كان القول بثبوت المعنوية دون المعاني واضح البطلان لم يكثر المصنف بهذا كالأول وهذا واعلم أن  
المصنف رتب هنا عدم وجود شيء من الحوادث على عدم وجود شيء من هذه الصفات الاربع وان كان  
في الكبرى انما رتب عدم وجود شيء من الحوادث على عدم معنوية هذه الأربعة وهي الكون قادرا  
ومريدا واعلمنا وحيا نظرا الى أن المعاني ملازمة للمعنوية اثباتا ونفيا وحينئذ فالبرهان المذكور كما ثبت  
به المعاني الأربعة ثبتت بمعنويتها (قوله اذهي) أي الحياة شرط فيها أي في تلك الصفات وكون الحياة  
شرطا في هذه الصفات معلوم في الشاهد بالضرورة فيلزم في الغائب أن يكون كذلك لان الشاهد مسلم  
تعرف به الحقائق غالبا (قوله ووجود المشروط) أي وهو الصفات الثلاثة هنا (قوله بدون شرطه) أي  
العقلي وهو الحياة هنا (قوله موقوف على اتصاف الخ) أي ولا عبرة بما قاله المعتزلة والفلاسفة كما تقدم  
(قوله وبهذا تبين الخ) الاشارة راجعة لمجموع الدليل ويصح رجوعها للتالي وفي الكلام حذف  
مضاف أي وببطلان هذا التالي يتبين وجوب الخ وان شئت قلت والتالي من حيث بطلانه يتبين وجوب  
اتصافه تعالى بهذه الصفات في الازل وذلك لانها لو اتفتت عن الذات أزلا بل اتصفت بها فيما لا يزال لما  
وجد شيء من الحوادث لكن عدم وجود شيء من الحوادث باطل فاللزوم مثله بيان الملازمة أنها لو  
اتفتت عن الذات أزلا واتصفت بها فيما لا يزال كانت حادثة ولو كانت حادثة كانت من جملة المحدثات فيتوقف  
احداثها على اتصافه بامثالها قبلها ثم تنقل الكلام الى تلك الامثال فنقول انها من جملة المحدثات فيتوقف  
احداثها على اتصافه بامثالها وهكذا فيلزم الدوران انحصار العدد والافتقار للتسلسل وكلاهما محال فا أدى  
لذلك وهو كون تلك الصفات حادثة محال فوجود الحوادث المتوقعة على ذلك المحال محال فيأتي المحذور  
وهو عدم وجود شيء من الحوادث (قوله وعلى هذا التقدير) أي تقدير حدوثها وقوله تبين أي بواسطة  
التعليل الذي ذكره بعد (قوله وذلك مؤد) أي وكون وجود الصفات على تقدير الحدوث محالا مؤد  
الخ لأنه اذا كان وجودها حادثة محالا فيكون وجود الحوادث المتوقف عليها محالا وهذا يؤدي الى عدم  
وجود شيء من الحوادث (قوله وبهذا تعرف) أي وببطلان التالي وهو عدم وجود الحوادث على  
ما مر تعرف الخ وحاصله أنه لو لم تكن تلك الصفات الثلاثة المذكورة عامة للتعلق لما وجد شيء من الحوادث  
لكن عدم وجود شيء من الحوادث باطل فاللزوم مثله بيان الملازمة أنها لو لم تكن عامة التعلق  
لاحتاجت الى مخصص فتكون حادثة فتحتاج الى اتصاف الباري محدثها بمثلها وهكذا فيؤدي الى التسلسل  
وهو محال فا أدى اليه وهو عدم عموم التعلق محال فيكون وجود الحوادث المتوقف على ذلك المحال  
محالا فيأتي المحذور وهو عدم وجود شيء من الحوادث (قوله ويحيى ما سبق) أي من التسلسل وانه  
محال وأن ما أدى اليه من عدم عموم التعلق محال وان ذلك المحال يؤدي الى عدم وجود شيء من الحوادث  
(قوله فقد بان لك بهذا أن البرهان الخ) أراد بالبرهان جزاءه وهي الاستثنائية التي يعبرون عنها ببطلان  
اللازم يعني أن بطلان اللازم المذكور يستلزم الامور الثلاثة لاستلزام نفي كل واحدة منها ذلك اللازم  
ويحتمل أن يريد أن البرهان المذكور يستلزم تلك الامور باعتبار لازم شرطيته والموج لهذا التكلف  
الخالف لظاهر اللفظ كون نتيجة الدليل المشتمل عليها وعلى نقيضها لا تكون الا واحدة فلا يصح أن  
يستنتج من الدليل أكثر من مطلوب واحد ويمكن أن يقال ان المطلوب وهو اتصاف الباري بتلك الصفات  
واحد وتلك الامور الثلاثة لذلالتها عليها أجزاء لذلك المطلوب وذلك أن وجوب اتصافه تعالى بها يستلزم

الامثال ويحيى ما قد سبق فقد بان لك بهذا أن البرهان الذي ذكرناه في أصل العقيدة يؤخذ منه ثلاثة أمور وجودها  
وجود هذه الصفات ووجوب القدم والبقاء لها ووجوب عموم التعلق للمتعلق منها وقد أشار في أصل العقيدة الى أن البرهان الذي ذكره

وجودها كإسرها والتعريف بأل العهدية يدل على عموم تعلقها كإذ كر فهو مطلوب في ضمنه مطالب (قوله هو لهذه المطالب) أي هو منتج لهذه المطالب بواسطة اتجاها لوجوب اتصافه تعالى بها المستلزم لهذه المطالب وهي وجودها ووجوبها وعموم تعلقها كإسرها (قوله يستلزم وجودها) اعترض بأن الوجوب لا يستلزم الوجود بدليل صفات السلوب فانها واجبة أي يجب اتصافه تعالى بها وهي غير موجودة وأجيب بأن المراد بالوجود الذي يستلزمه الوجوب التحقق في نفس الأمر لا الوجود في خارج الأعيان ولا شك أن السلبية متحققة في نفس الأمر فوجوب اتصافه تعالى بهذه الصفات يستلزم ثبوتها للذات وتحققها في نفس الأمر وكذلك الصفات السلبية وجوب اتصافه بها يستلزم تحققها في نفس الأمر وان كانت ليست أمورا موجودة في الخارج يمكن رؤيتها (قوله والمعهود الصفات الخ) أي والمعهود صفات عامة تتعلق واعلم ان الصفات الأربعة التي يتوقف عليها الفعل انما ينهض فيها الدليل العقلي كما فعل المصنف لا السمعى للزوم الدور وذلك لانها لو ثبتت بالسمع لكانت متوقفة عليه والحال أن السمع متوقف على المعجزة المتوقفة على كون فاعلها متصفا بهذه الصفات الأربع فالأمر إلى أن السمع متوقف على هذه الصفات الأربع وقد فرضنا أنها متوقفة عليه فلزم أن الصفات الأربع متوقفة على نفسها لان المتوقف على المتوقف على الشيء متوقف على ذلك الشيء فالصفات الأربع متوقفة على السمع المتوقف عليها فتكون تلك الصفات متوقفة على نفسها (قوله أما برهان وجوب السمع له تعالى والبصر والكلام فالكتاب والسنة والاجماع) أطلق البرهان هنا على الدليل مجازا لعدم تركبه وكونه نقليا والبرهان لا يكون الإعتقالي كما من مقدمات يقينية والعلاقة المشابهة في افادة اليقين لافادة هذا الدليل القطع واليقين كما يفيد البرهان وجع هذه الصفات الثلاث في برهان لعدم توقف الفعل عليها سواء كانت معجزة أو غيرها ومن ثم صح الاستدلال عليها بالسمع بخلاف ما مر من الصفات فان الفعل لما كان يتوقف عليها كان الناهض في الاستدلال عليها الدليل العقلي لا السمعى للزوم الدور كإسرها ولم يقل هنا وأما برهان وجوب اتصافه بالسمع الخ كإسرها اما استغناء بما سبق لان كلامه في الانصاف بالصفات أو نظرا إلى أن من جعلها الكلام وقد استدلل على ثبوته بالاجماع وليس الاجماع الاعلى أنه واجب له تعالى لاعلى اتصافه به لان المعتزلة لا يرونه صفة فلا يصح دعوى الاجماع مع وجود الخاق والمطالب الثلاثة وهي وجود هذه الصفات ووجوب اتصافه تعالى بهاتي الأزل ووجوب عموم تعلقها تؤخذ من دليله العقلي لا السمعى (قوله فالكتاب والسنة والاجماع) قيل الاولى الاستدلال بالاجماع فقط لان في الاستدلال بالكتاب والسنة شبه مصادرة اذ فيه اثبات الكلام بالكلام وقد يقال ان المستدل على ثبوته الكلام النفسى والمستدل به الكلام اللفظي لان المراد بالكتاب هنا المعنى المصالح عليه عند الأصوليين وهو اللفظ المنزل على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم للاعجاز بسورة منه المتعبد بتلاوته وفيه اني معكما أسمع وأرى وهو السميع البصير وكلم الله موسى تكليما فان قيل الاستدلال بالسمع في العميات أي الاعتقادات مشروط بكونه قطعي المتن والدلالة والكتاب العزيز قطعي المتن لانه متواتر ودلالة تلك الآي ظنية لانها ظواهر لانصوص اذ قد يطلق السمع والبصر ويراد بهما العلم مجازا وحينئذ فلا يصح الاستدلال بالكتاب على ثبوت هذه الصفات لله تعالى قلت الاصل حمل اللفظ على الحقيقة وحمل السمع والبصر في الآي على العلم مجاز شرطه القرينة ولا قرينة هنا وأيضا الظواهر في ذلك المعنى كثيرة والظواهر اذا كثرت تفيد القطع (قوله والسنة) هي أقوال سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وأفعاله ونقيراته فمنها ما في الصحيح من قوله صلى الله عليه وسلم اربعوا على أنفسكم فانكم لاتدعون أصم ولا غائبا وانما تدعون سميعا بصيرا ومعنى اربعوا على أنفسكم اشفقوا على أنفسكم

هو لهذه المطالب الثلاثة  
أما الوجود والوجوب  
فأشار اليهما بقوله  
ووجوب اتصافه تعالى  
بالقدرة والارادة اذ  
الوجوب لهذه الصفات  
يستلزم وجودها وأشار  
إلى المطلب الثالث وهو  
عموم التعلق للتعليق  
منها بالألف واللام التي  
أدخلها على صفة القدرة  
وما بعد من الصفات  
فانها للعهد والمعهود به  
الصفات التي فسر تعلقها  
فيما سبق وبالله التوفيق  
(ص) وأما برهان  
وجوب السمع له تعالى  
والبصر والكلام  
فالكتاب والسنة

الثلاثة لمالم تتوقف على معرفتها دلالة المعجزة على صدق الرسل عليهم الصلاة والسلام صح أن يستند في معرفة وجوب اتصافه تعالى بها الى قول الرسول عليه الصلاة والسلام والدليل الشرعي فيها أقوى من الدليل العقلي ولهذا بدأنا به في أصل العقيدة وقولنا فيها في الدليل الثاني العقلي والنقص على الله تعالى محال يعني لانه يستلزم أن يحتاج حينئذ الى من يكمله بأن يدفع عنه ذلك النقص ويخلق له الكمال وذلك يستلزم حدوثه وافتقاره الى الله آخر كيف وقد تقرر بالدليل وجوب الوحدانية له تعالى وأيضا لو اتصف تعالى بتلك النقائص لزم أن يكون بعض مخلوقاته أكمل منه تعالى الله عن ذلك لسلامة كثير من المخلوقات من تلك النقائص والمخلوق يستحيل أن يكون أشرف من خالقه وهذا الدليل العقلي وان كان

ولا يجهد وهوها برفع الاصوات في الدعاء فانكم لاندعون الخ (قوله والاجماع) هو اتفاق مجتهدي الأمة بعد وفاة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم على حكم من الأحكام وقد حكي غير واحد من علماء السنة انعقاد الاجماع على أنه سبحانه وتعالى سميع بصير وقال السعدني شرح المقاصد انعقد اجماع أهل الاديان بل اجماع العقلاء على ذلك ثم قال وبالجملة لاخلاف بين أرباب الملل والمذاهب في كون الباري متكلماً وانما الخلاف في معنى كلامه وفي قدمه وحدثه اه فان قلت غاية ما دل عليه الكتاب والسنة وأجعت عليه الأمة أنه تعالى سميع بصير متكلم وليس كلام المصنف بصد ذلك بل بصد أن له صفات معان زائدة على ذاته يتصف بها تسمى السمع والبصر والكلام والكتاب والسنة لم يصرحاً بذلك ولم ينقل عن أحد أنه حكي الاجماع على هذا الوجه فالدليل لا يتم الا لو كانت الآيات والأحاديث مصرحة بذلك وكان الاجماع على هذا الوجه والا فالمعتزلة يقولون انه سميع بصير بذاته ومتكلم أي خالق للكلام في شجرة ونحوها فهم موافقونا على أنه تعالى سميع بصير متكلم ومخالفونا في مدعانا وهو أنها صفات زائدة على الذات متصف بها المولى قلت ان أهل اللغة يفهمون من سميع بصير متكلم التي صرح بها الكتاب والسنة وأجعت الأمة عليها أنه قام به السمع والبصر والكلام فاذا ضمت ما فهمه أهل اللغة لما صرح به الكتاب والسنة وانعقد الاجماع عليه ثبت مدعانا وهو أن كل واحدة من تلك الأمور الثلاثة صفة موجودة زائدة على الذات متصفة بها فقول المصنف فالكلام والسنة والاجماع أي مع ضميمته ما فهمه أهل اللغة (قوله لزم أن يتصف بأضدادها) أي لكن التالي باطل فبطل المقدم وهو عدم اتصافها وثبت نقيضه وهو اتصافه تعالى بها ووجه الملازمة بين المقدم والتالي أن القابل للشيء إما أن يتصف به أو بضده فالمولى قابل للاتصاف بها فمتى اتقى اتصافه تعالى بها لزم أن يتصف بأضدادها والحاصل أن كل شيء قابل لصفة لا يخاو عن الاتصاف بها أو عن مثلها أو عن ضدها لان القبول نفسه وكل شيء قابل لهذه الصفات بدليل امتناع اتصاف الموتي بها وصحة اتصاف الأحياء بها فالمصحح الحياة وحينئذ فالمولى اذا لم يتصف بها لزم أن يتصف بأضدادها ودليل الاستثنائية قياس اقتراني قائل أضداد هذه الصفات نقائص وكل نقص عليه تعالى محال ينتج أضداد هذه الصفات عليه تعالى محال وقد أشار المصنف لهذا القياس الاقتراني المستدل به على صحة الاستثنائية بقوله وهي نقائص والنقص عليه تعالى محال (قوله لمالم تتوقف على معرفتها دلالة الخ) الاولى لمالم تتوقف عليها المعجزة الدالة على صدق الرسل صح الخ وحاصله أن هذه الصفات الثلاثة لا تتوقف المعجزة الدالة على صدق الرسل عليها لان الأعمى والأصم والأبكم يتأني منه الفعل فلذا صح الاستدلال على اتصاف المولى بها بالسمع بخلاف الصفات المتقدمة فانها لما توقفت عليها الفعل امتنع الاستدلال عليها بالسمع للزوم الدور كما مر (قوله الى قول الرسل) يدخل فيه الاجماع باعتبار أصله اذ لا بد له من مستند شرعي ويشمل التقرير ان فرض وقوع دليل به ويحمل القول على ما يشمل النفساني (قوله والدليل الشرعي فيها أقوى من الدليل العقلي) اعترض بأن العقلي لاقوة فيه وذلك لان المطلوب في العقائد اليقين والدليل العقلي المذكور هنا لا ينتج لعدم صحته كما سيظهر لك وحينئذ فلا يوصف بكونه دليلاً فضلاً عن القوة فلا وجه للتعبير بأفعل التفضيل المقترن بمن (قوله يعني لانه يستلزم الخ) هذا دليل للكبرى من الاقتراني الذي أقيم على الاستثنائية وأما الصغرى القائلة وهي نقائص فلم يذكرها دليلاً لورود الاعتراض عليها كما يأتي لك بيانه (قوله وان كان لا يسلم من الاعتراض الخ) الاعتراض الذي أشار له وورد على الملازمة وعلى الاستثنائية أما على الملازمة فبأن يقال قولكم قولكم لم يتصف بها لانصاف بأضدادها لانساعه وذلك لانكم بنيت الملازمة على قاعدة وهي أن القابل للشيء لا يخلو عنه أو عن ضده وقلتم ان الذات العلية قابلة للأوصاف المذكورة فمتى انتفت لزم أن يتصف بأضدادها وهذا فيه نظر لأن الحكم

على الذات بقبولها لتلك الصفات فرع عن تصورها وحقيقة ذاته تعالى غير معلومة لنا بالسكينة حتى نعلم ما تقبله مما لا تقبله وإنما يجب قبولها لمادلت عليه الأفعال وتوقفت على الاتصاف به والسمع والبصر والكلام لا يتوقف الفعل عليها وإن اعتمدتم في قبول الذات لهذه الصفات على قاعدة قبولها لكل كمال فسلم أنها تقبل كل كمال لكن من أين لكم أن هذه الصفات كمال فإن اعتمدتم على الشاهد قلنا ليس كل ما كان كمالاً في الشاهد كمالاً في الغائب ألا ترى أن الزوجة والولد كمال في الشاهد لافي الغائب سلمنا أن هذه الصفات كمال وأن الذات تقبلها فمن أين أنكم أنها إذا لم تتصف بها تتصف بأضدادها وقولكم القابل للشيء لا يخلو عنه أو عن ضده ممنوع وسند المنع أنه لا يلزم في كل شيء أن يكون له ضد لجواز أن يكون التقابل بين الشيء وبين منافية تقابل العدم والمملكة سلمنا أن مقابل تلك الصفات أضداد لكن لا نسلم منع الخلو عن الشيء وعن ضده ألا ترى أن الهواء خال عن الألوان كلها وكذلك الماء سلمنا منع الخلو وصحة الشرطية لكن لا نسلم الاستثنائية وقولكم في بيانها لأنها نقائص لا يصح إذ لا يلزم من كون أضدادها نقصاً في حق الشاهد أن تكون نقصاً في حق الغائب ألا ترى عدم اتحاد الزوجة والولد فإنه نقص في حق الشاهد وليس كذلك في حق الغائب (قوله والتقوية) أي للدلول فالمدلول ثبت بالسمعي وزاده العقلي قوة وليس المراد أن دلالة الأول على المطلوب ضعيفة ولا تقوى عليه إلا بالثاني ويدل على ذلك جعله الأول مستقلاً بنفسه أي لا يحتاج إلى معونة من الدليل العقلي بخلافه هو أن قلت الدليل النقلى لا يستقل أصلاً بل دائماً يتوقف على استعمال العقل قلت المراد باستقلال النقلى أنه لا يتوقف في إفادة المطلوب على برهان عقلي وهذا لا ينافي أن العاقل لا يفهمه إلا باستعمال العقل فيه (قوله ولا يرد عليه شيء) اعترض بأن السمعي قد ورد عليه بحث كما قدمنا عند قوله فالكتاب والسنة والاجماع وحاصله أن غاية ما أفاده الكتاب والسنة والاجماع أن الله سميع وبصير ومتكلم وليس هذا مطلقاً بنابل المطلوب أثبات أن السمع والبصر والكلام صفات زائدة على الذات تتصف الذات بها وحاصل الجواب أن قوله ولا يرد عليه شيء أي خال عن الجواب كالوارد على العقلي وهذا لا ينافي أن النقلى ورد عليه شيء لكن مع جواب وقد علمت الجواب عن هذا الاعتراض في ما مر وحاصله أن المراد بقوله فالكتاب والسنة والاجماع أي مع ضميمة فهم أهل اللغة فتأمل (قوله فلائنه لو وجب عليه تعالى شيء منها عقلاً) اعلم أن مذهب أهل السنة استواء الأفعال كلها بالنسبة للقدرة الأزلية ولا يجب على الله تعالى فعل شيء أصلاً وقالت المعتزلة يجب على الله فعل الصلاح والأصلح كإثابة الطائع وعقاب العاصي وكالاخترام إذا علم من المعصوم أو التائب أنه يكفر أو يفسق لو بقي لما في تركه من نفويت ما كان عليه من الطاعة ثم إن الجواب على مذهب المعتزلة ليس معناه توجه الأمر الجازم عليه تعالى بحيث يكون هناك طالب غير الله طلب منه ذلك الأمر وحثمه عليه وليس معناه أيضاً الحاق الضرر له بتقدير الترك لما وجب كما هو شأن الواجبات لأنه تعالى منزّه عن النفع والضرر بل المراد بوجوب ذلك عليه أنه يفعلها ولا بد للحسن الذاتي الذي اشتمل عليه الفعل فلا يسوغ تركه بحسب الحكمة إذا علمت هذا فقول المصنف في الرد عليهم لو وجب عليه شيء منها أي كالصلاح والأصلح كما يقوله المعتزلة وقوله عقلاً أي من جهة العقل بحيث صار لا بد من فعله لاشتماله على الحسن الذاتي وليس المراد بوجوبه أنه يفعلها ولا بد مع كونه جائزاً لتركه لأنه ليس فيه حينئذ انقلاب حقيقة الممكن لأنه صار الوجوب عرضياً ولا ضرر في صبر ورة الممكن وإجبا عرضياً (قوله أو استحالة عقلاً) أي أو استحالة شيء منها من جهة العقل لاشتمال الفعل على قبح ذاتي كترك الثواب والأصلح (قوله لا تقلب الممكن واجبا أو مستحيلاً) أي على تقدير وجوب شيء منها أو استحالته وبيان الملازمة أن وجوب الشيء إنما هو لما اشتمل عليه من الحسن الذاتي وإذا اشتمل الفعل على حسن ذاتي كان واجباً ذاتياً والفرص أنه

والتقوية لما هو مستقل  
بنفسه ولا يرد عليه شيء  
وهو الدليل النقلى  
حسن وقد لوحنا إلى  
ذلك بتأخيرها في أصل  
العقيدة وبالله التوفيق  
(ص) وأما برهان  
كون فعل الممكنات أو  
تركها جائزاً في حقه  
تعالى فلائنه لو وجب  
عليه تعالى شيء منها  
عقلاً أو استحالة عقلاً  
لا تقلب الممكن واجباً  
أو مستحيلاً

ممكن فقد انقلب الممكن واجبا وقال بعضهم في بيان الملازمة هو أنه لا فرق بين ما يجبله كالمصفات العشرين وما يجب عليه في أن كلا واجب عقلي فلو كان من الممكنات ما هو واجب عليه كما يقوله المعتزلة لا تقبل واجبا فتنقلب حقيقته وهو واضح (قوله وذلك لا يعقل) يحتمل أنه إشارة الى استثنائية الدليل والأصل لكن انقلاب الممكن واجبا أو مستحيلا باطل فبطل المقدم وهو وجوب شيء من الممكنات أو استحالاته عليه تعالى فثبت تقيضه وهو جواز الممكنات كلها في حقه ويحتمل أن يكون قوله وذلك لا يعقل إشارة لقضية حملية وحينئذ فالقياس اقتراني مركب من شرطية وحملية ونظمه هكذا لو وجب عليه شيء من الممكنات عقلا أو استحالاته شيء منها لا تقبل الممكن واجبا أو مستحيلا وانقلاب الممكن واجبا أو مستحيلا باطل ينتج وجوب شيء من الممكنات عليه تعالى أو استحالاته شيء منها عليه باطل (قوله وذلك لا يعقل) أي لا يحكم العقل به ولا يقبله وليس المراد أنه لا يدركه العقل أي لا يتصوره اذ لو لم يتصوره لم يحكم ببطلانه ثم ان ظاهره أن انقلاب الممكن واجبا أو مستحيلا لا يقبله العقل لكون استحالاته ضرورية مع أنها نظرية وذلك لأن المانع من انقلاب الممكن واجبا أو مستحيلا ما يترتب على ذلك من تخلف صفة النفس والحال أن ما بالذات لا يتخلف بيان ذلك أن امكان الممكن صفة نفسية له ومن المعلوم أن الصفة النفسية لا تقبل الزوال فلوا تصف بالوجوب لزم زوال الامكان الذي هو صفة نفسية وازالتها مستحيلة والجواب أن قوله لا يعقل أي بعد النظر في الدليل (بقي شيء آخر) وهو أن قوله لو وجب شيء منها عقلا معناه لو ثبت الوجوب لشيء منها بحيث صار لا بد من وجوده وقوله لا تقبل الممكن أي ظهر انقلاب الممكن وبهذا التقدير صار المقدم وهو قوله لو وجب بغير اللاتالي وهو قوله لا تقبل الخ كذا قيل ولا حاجة له لأن المراد فلا نه على تقدير وجوب شيء منها أو استحالاته لا تقبل الممكن الخ تأمل (قوله لاشك أن الممكن مرادف للجائز في اصطلاح المتكلمين) أي وأما عند المناطقة فيطلق بمعنيين الأول ما صح في العقل وجوده وعدمه ويقال له ممكن بالامكان الخاص كقيام زيد وثبوت الحرارة للنار فتقول زيد قائم بالامكان الخاص والنار حارة بالامكان الخاص بمعنى أن ثبوت القيام زيد وثبوت الحرارة للنار جائز يصح وقوعه عقلا وعدم وقوعه والثاني ما لا يتمتع وقوعه فيشمل الواجب والجائز فالأول كصفاته تعالى الواجبة والثاني كإثباته المطيع فتقول الله موجود أو قادر أو عالم بالامكان العام بمعنى أن ثبوت الوجود له وما معه ليس بممتنع بل واجب وتقول انا به الله للطائعين ممكنة بالامكان العام بمعنى أنها غير ممتنعة بل جائزة (قوله فإذا) أي فإذا كان الممكن ما صح وجوده وعدمه أي لو وجب وجوده أي الممكن عقلا الخ واحترز بقوله عقلا من وجوبه شرعا فإنه لا ضرر فيه وذلك كإثباته الطائعين فإنه واجب شرعا لو عدا الله به وجائز عقلا فالضرر إنما هو صيرورة الممكن واجبا لذاته أو مستحيلا لذاته وأما صيرورته واجبا لغيره أو مستحيلا لغيره فهذا واقع ولا ضرر فيه (قوله وذلك لا يعقل) أي لا يقبله العقل بعد النظر في الدليل وهو لزم وتختلف الصفة النفسية والحال أنه محال كما مر (قوله والمشاهدة والشرع يقضيان بفساد قولهم) أما قضاء المشاهدة بفساد قولهم فلو وقع المحن للناس من فقر ومرض فإن هذه لا مصلحة فيها وأما قضاء الشرع بذلك فلا نه أتى بتكليف العباد وهو مشتمل على المشاق والمكاره وليس فيه مصلحة بحسب الظاهر فإن قالوا ان المحن والتكليف فيهما مصلحة باعتبار ما يترتب عليهما من الثواب فنقول الله قادر على إيصال الثواب بدون التكليف والمحن (قوله هداهم سبحانه وتعالى الى الصواب في عقائدهم) أي لكن التالى وهو هدايتهم في عقائدهم باطل فبطل المقدم وهو وجوب فعل الصلاح والأصلح عليه تعالى فثبت تقيضه وهو عدم وجوب ذلك عليه وهو المطلوب اعترض بأن هذا لا يكون حجة على الخصم لأنه يمنع بطلان تالى الشرطية القائلة لكن التالى باطل لأنهم يزعمون أنهم على هدى من الله في عقائدهم وأوجب بأن هذا دليل بالنسبة

وذلك لا يعقل (ش)  
 لاشك أن الممكن في اصطلاح المتكلمين مرادف للجائز فيكون معناه هو الذى يصح في العقل وجوده وعدمه فاذا لو وجب وجوده عقلا أو استحالاته عقلا لزم قلب الحقائق وذلك لا يعقل وأيضا فالمعتزلة إنما يوجبون من الممكنات على الله تعالى فعل الصلاح والأصلح للخلق والمشاهدة والشرع يقضيان بفساد قولهم في ذلك كما أشرنا اليه فيما سبق عند شرح قولنا في أصل العقيدة وأما الجائز في حقه تعالى فلو وجب فعل الصلاح والأصلح على الله تعالى كما نقوله المعتزلة هداهم سبحانه وتعالى الى الصواب في عقائدهم ولما تركهم



لاهل السنة بعضهم مع بعض وليس دليلا بالنسبة لاهل السنة مع المعتزلة حتى يقال ما ذكر أو يقال الغرض  
 من مخاطبة المعتزلة بذلك المبالغة في توبيخهم وان عدم هدايتهم أمر ظاهر كما يدل عليه بقية الكلام  
 (قوله في عمائم يترددون) أي يترددون ويتحيرون بسبب عمائم أي جهلهم (قوله وأما الرسل الخ)  
 لما فرغ من الكلام على الاهليات أخذ يتكلم على الرساليات لانهما متعلقا التصديق القلبي الذي هو  
 الايمان وقدم الاهليات لانها أصل الرساليات والعطف في قوله وأما الرسل عن مقدر حذف للعلم به تقديره  
 أمامولا ناجل وعز فيجب في حقه ويستحيل ويجوز ما ذكرته وأما الرسل الخ وقال الرسل بصيغة الجمع دون  
 ذكر عدد لانه لو ذكر عدد الرسل لما أفضى لاثبات الرسالة لمن ليست له أو نفيها عن من هي له وما ورد من أن عدد  
 الأنبياء مائة ألف وأربعمائة وعشرون ألفا وعدد الرسل ثلثمائة وثلاثة عشر وأربعمائة وعشرون فهو حديث متكلم  
 فيه والحق أن كلا من الأنبياء والرسل لا يعلم عدته الا الله لقوله تعالى منهم قصصنا عليك ومنهم من لم  
 نقصص عليك لا يقال انه لا فائدة في ذكر غيره عليه الصلاة والسلام من الرسل لأن الايمان به وما جاء به  
 يتضمن الايمان بهم لانا نقول فائدة ذكر غيره معه زيادة البيان الذي يحصل بالتفصيل الذي هو مطلوب  
 في عقائد الايمان واعلم أن ماوجب للرسل يجب للأنبياء الاتبليغ فانه خاص بالرسل وحينئذ فالصدق  
 والامانة واجبان لكل من الأنبياء والرسل وأما تبليغ الاحكام المتعبد بها فانه خاص بالرسل اذ النبي لا يبلغ  
 شيئا من الشرائع نعم يجب عليه أن يخبر بأنه نبي لاجل أن يحترم ويعظم (قوله فيجب في حقهم الصدق  
 والامانة وتبليغ ما أمروا بتبليغه) مراده بالوجوب ما هو أعم من الوجوب الشرعي والعقلي لأن وجوب  
 الامانة والتبليغ شرعي لثبوت ذلك الوجوب بالدليل الشرعي على المعتمد وأما وجوب الصدق فهو عقلي  
 بناء على أن دلالة المعجزة على صدق الرسل عقلية وقيل انها وضعية وقيل عادية وهو الراجح ولا يضر إمكان  
 تخلف العادي الأتري أنك تكذب بمقتضى العادة من يقول الجبل الفلاني ذهب مع إمكان تخلف العادة  
 عقلا وكونه ذهبا لا يفرض أن الله خلقه من أول الأمر ذهبا لم يلزم عليه محال والحاصل أن القطع بمجامع  
 الامر العادي والمعجزة تدل على صدق الرسل قطعا وان جاز تخلف دلالتها على الصدق أي أن المولى اذا لم  
 يجعل المعجزة دالة على الصدق لم يلزم عليه محال (قوله الصدق) أي مطابقة خبرهم للواقع والمراد الصدق  
 في دعوى الرسالة وفي الاحكام التي يبلغونها عن الله وأما الصدق في الكلام العرفي نحو أكلت أو شربت  
 أو قدم زيدا أو مات عمرو فهو من جزئيات الامانة (قوله والامانة) المراد بها حفظ ظواهرهم وبواطنهم  
 من الوقوع في المكروهات والمحرمات سواء كانت المحرمات صغائر أو كباير كانت تلك الصغائر صغائر  
 خسة كسرقه لقمة وتطيف كيل أو صغائر غير خسة كنظر لامرأة أو لامرأة بشهوة كانت قبل النبوة  
 أو بعدها عمدا أو سهوا اللهم إلا أن يترتب على وقوع المعصية تشريع فتقع سهوا كما في خروجه عليه  
 الصلاة والسلام من الصلاة قبل تمامها فانه معصية وقد وقع من النبي سهوا لاجل أن يترتب على ذلك بيان  
 أحكام السهوا فان قلت انه لا تكليف قبل البعثة فلا معصية قبلها فكيف يقال انهم معصومون من المعاصي  
 قبل النبوة والحال أنه لا معصية قبلها قلت المراد أن الصورة التي يحكم عليها بأنها معصية بعد البعثة لا تقع منهم  
 قبل النبوة والحاصل أن صورة المعصية لا تقع منهم قبل النبوة وان كان لا يعلم أنهم معصية الا بعد النبوة  
 (قوله وتبليغ ما أمروا بتبليغه للخلق) أي أنهم لا يتيسر لهم كتمان شيء مما أمروا بتبليغه وأما ما أمروا  
 بكما نه فلا يبلغونه كما في الغيبات التي أطلع الله عليها الرسول ثم ان الامانة بالنفسير السابق أعني ترك  
 المعاصي مطلقا عمدا أو سهوا قبل النبوة وبعدها مستلزما للصدق لكن خطر الجهل في هذا الفن  
 صعب فلا يكتفى بذلك الملزوم بل وكذلك التبليغ داخل في الامانة أيضا نعم لو قصرت الامانة على حالة  
 العمد بأن قيل انها ترك المعاصي عمدا فلا تكون مغنية عن الصدق والتبليغ لان المراد أنهما لا يتفريان

في عمائم يترددون  
 وهو سهم في هذا الفصل  
 ظاهر لكل عاقل فلا  
 تطيل به وباللغة التوفيق  
 (ص) وأما الرسل عليهم  
 الصلاة والسلام فيجب  
 في حقهم الصدق  
 والامانة وتبليغ ما أمروا  
 بتبليغه للخلق

ولو سهوا (قوله ويستحيل في حقهم الخ) مراده ما يعم الاستحالة العقلية والشرعية لأن ماوجب عقلا مقابله محال عقلا وماوجب شرعا أي بالدليل الشرعي فمقابله محال شرعا (قوله أضداد هذه الصفات الخ) أي منافياتها وذلك لأن الكذب عدم مطابقة الخبر للواقع والحيانة عدم حفظ الجوارح الظاهرة والباطنة من الوقوع في المحرم أو المكروه والكتبان عدم الوفاء بما أمروا بتبليغه للخلق وحينئذ فالتقابل بين الصدق والكذب تقابل الشيء والمساوي لنقيضه وأما التقابل بين الامانة والحيانة فعلى ما فسر هابه المصنف هنا تقابل الضدين لأنه فسر الحيانة بفعل شيء الخ والفعل وجودي وعلى ما فسر هابه في شرح المقدمات وهو ما قلناه فالتقابل بينهما تقابل الشيء والمساوي لنقيضه وكذا يقال في التقابل بين التبليغ والكتبان واعلم أن بين هذه الثلاثة المستحيلة عموما وخصوصا وجهيات تجمع الثلاثة في تبديل شيء مما أمرهم الله بتبليغه أو تغيير معناه عمدًا لأنه كذب وخيانة وكتبان لما أمروا بتبليغه وينفرد الأول والثاني في زيادة شيء عمدًا من عند أنفسهم فيما أمروا بتبليغه مع نسبتهم إلى الله وينفرد الثاني والثالث في كتبان شيء من الأمور بتبليغه عمدًا وينفرد الأول والثالث في تبديل ما أمروا بتبليغه نسيانًا وينفرد الأول في الكذب نسيانًا في الأمور بتبليغه وينفرد الثاني بفعل معصية غير الكذب والكتبان وينفرد الثالث بنقص شيء مما أمروا بتبليغه نسيانًا من غير تبديل (قوله بفعل شيء) أراد بالفعل التلبس وكأنه قال والحيانة الصورة بالتلبس بشيء فيشمل القول والفعل القلبي كالحسد والحقد والغل والاعتقادات الفاسدة (قوله أو كراهة) مراده بما نهى عنه نهى كراهة ما ليس بمحرم فيشمل خلاف الأولى بناء على القول بأنه غير الكراهة ووقوع المرجوح منه <sup>بالتبليغ</sup> طلاقًا وبولًا قائمًا والوضوء مرة مرة لبيان أن النهي عن ذلك خفيف لا شديد لا من حيث أنه منهى عنه اذا علم أنه لا بد من التفتن لقيد الحيثية في قوله مما نهى عنه أي من حيث أنه منهى عنه فلا ينافي أنه يفعل المنهى عنه لحيثية أخرى كالتشريع (قوله من الاعراض) أي من جنس الاعراض أي الصفات الحادثة واحتراز بالاعراض عن صفات الاله فإنه يستحيل انصافهم بها خلافاً للنصارى حيث وصفوا عيسى بصفة الاله واحتراز بالبشرية مما عليه جهلة العرب المانعين وصفهم بأوصاف البشر من الأكل والشرب والجماع للنساء ويقولون انهم لا يكونون الاملائكة فاداهم ذلك إلى تكذيب سيدنا محمد فقالوا كما ذكر الله حكاية عنهم ما لهذا الرسول يا كل الطعام ويمشى في الأسواق فرد الله ذلك عليهم بقوله تعالى وما أرسلنا قبلك من المرسلين الا انهم ليأكلون الطعام ويمشون في الأسواق (قوله التي لا تؤدى الخ) احتراز من التي تؤدى لنقص كالبلادة وعدم الفطنة فانهما أعراض بشرية مؤدية للنقص فيستحيل أن يكون الرسول بليداً غير فطن واحتراز عن البرص والجذام فان شأنهما التنفير واحتراز مما عليه اليهود وجهلة المؤرخين من وصفهم لهم بالنقاص كوصف موسى بالادرة وداود بالحسد لاور يا حيث حسده على زوجته والحاصل أن اليهود فرطوا حتى استنقصوا الأنبياء ووصفوه بالأمور المنقصة والنصارى أفرطوا في التعظيم حتى وصفوا عيسى بصفات الالهية وأهل الملة المحمدية لم يفرطوا ولم يفرطوا في ذلك قواماً وهو الصراط المستقيم (قوله كالمرض) مثال للاعراض البشرية (قوله ونحوه) أي كالجوع والنوم (قوله هو انسان) خرج عنه الجن والملك فليس منهما رسول يبلغ الاحكام إلى الخلق وأما قوله تعالى الله يصطفى من الملائكة رسلاً فليس من هذا القبيل أي الرسول اصطلاحاً بل المراد رسلاً يرسلهم بالوحي لأنبيائه فهم رسل لغة واعلم أن لفظ انسان يطلق على الذكروا الأتى على المعتمد وحينئذ فالتعريف يفيد أن الأتى تكون رسولا والحق أنها لا تكون رسولا وان الرسالة مشروطة بالذكورة فإما أن يقال انه تعريف بالاعم المقصود منه تمييز الرسول عن غيره وذلك حاصل وان كان التعريف أعم من المعرفة أو انه ماش على القول بأن لفظ

ويستحيل في حقهم عليهم الصلاة والسلام أضداد هذه الصفات وهي الكذب والحيانة بفعل شيء مما نهى عنه نهى تحريم أو كراهة وكتبان شيء مما أمروا بتبليغه للخلق ويجوز في حقهم عليهم الصلاة والسلام ما هو من الاعراض البشرية التي لا تؤدى لنقص في مراتبهم العلية كالمرض ونحوه (ش) اعلم أن الرسول هو انسان

انسان خاص بالذكر والأشئ يقال فيها انسانيته (قوله بعثه الله تعالى للخلق) أي لجنس الخلق الصادق  
بكلهم كنبينا وبعضهم كغيره وليست للاستغراق والا كان التعريف قاصرا على من عمته رسالته ولا  
يشمل من خصت رسالته وخرج بقوله بعثه الله من بعثه غيره كالمملوك فلا يسمى رسولا اصطلاحا (قوله  
ليبلغهم ما أوحى اليه) أي الى الرسول وما في قوله ما أوحى اليه موصولة فهي للعموم أي كل ما يوحى اليه يعني  
من حيث كونه مبعوثا به اليهم فخرجت الأحكام المأمور بكتابتها والتخريف فيها وان دفع ما يقال ان الرسول  
لا يبلغ كل ما يوحى اليه اذ ما أمر بكتابتها أو كان من خواصه لا يؤمر بتبليغه والتعريف بما الموصولة يقتضي  
انه يؤمر بتبليغ كل ما يوحى اليه وحاصل الدفع أن قيد الحثية معتبر في الكلام ولا شك أن ما يوحى اليه من  
حيث كونه مبعوثا به مأمور بتبليغ جميعه وقوله ليبلغهم الخ أشار به للعلة الغائبة وليس من تمام  
التعريف وأما النبي فهو انسان أوحى اليه بشرع أمر بتبليغه أم لا فالنبي أعم من الرسول مطلقا هذا هو  
المعتمد ومقابله قولان الاول أن الرسول انسان أوحى اليه بشرع وكان له كتاب فلا بد في الرسول من  
الكتاب والشرية ولا يلزم من كونه له كتاب أن يكون له شرية لاحتمال أن يكون ما في الكتاب مواعظ  
واعترض هذا القول بأن الكتب قليلة والرسول كثيرة فكيف يشترط في الرسول أن يكون له كتاب  
والقول الثاني يقول لا بد في الرسول من أحد أمرين اما أن يكون له كتاب واما أن تكون شرية ناسخة  
لشرية من قبله فاذا نزلت التوراة على موسى وأوحى الى نبي من بني اسرائيل مثلا بتبليغ أحكامها ولم  
ينزل عليه كتاب ولم تكن شرية ناسخة لشرية موسى فلا يكون رسولا اذا علمت ذلك فقول  
الشارح وقد يخص بمن له شرية وكتاب أو نسخ الخ إشارة للقولين المقابلين للتعتمد وهذا على نسخة الواو  
في شريعة وأوفي نسخ وفي نسخة بمن له كتاب أو شرية أو نسخ بأوفي الاثنان فيكون المقابل للمعتمد  
ثلاثة أقوال الاول لا بد في الرسول أن يكون له كتاب فقط والثاني لا بد أن يكون له شرية فقط سواء كانت  
ناسخة لشرية من قبله أم لا والثالث لا بد أن يكون له شرية ناسخة لشرية من قبله واعترضت هذه  
النسخة التي فيها أوفي الموضوعين بأن أحد الأقوال الثلاثة هو عين المعتمد لان قولنا لا بد أن يكون له  
شريعة هو عين المعتمد (قوله البراهمة) نسبة لبرهام كبيرهم وهم قوم كفار وأما المعتزلة فهم قوم  
مسلمون على المعتمد (قوله لذلك) يتبادر منه لوجوب الصلاح والاصلاح فالبراهمة والمعتزلة كل منهما  
يقول بوجوب الصلاح والاصلاح الا أن المعتزلة قالوا بوجوب البعثة نظرا لكونها صلاحا والبراهمة حكموا  
باستحالتها نظرا لكونها فاسادا لما فيها من المشقة أو نظرا لخلوها عن الفائدة فلا يصح أن تكون من  
فعل الحكيم لانها عبت كذا ذكر بعضهم وقال العلامة الشيخ يس يحسن أن تكون الإشارة راجعة  
للأصل الفاسد من حيث هو وهو عند البراهمة التحسين والتقييح العقليان والحاصل أن البراهمة أحالوا  
البعث بناء على أصلهم الفاسد من التحسين والتقييح العقليين لالوجوب الصلاح والاصلاح فلما قبح  
عقلهم البعث لما فيه من المشقة حكموا باستحالاته (قوله في هوسهم وكفرهم) الأمران راجعان  
للبراهمة ويحتمل أن الهوس راجع للمعتزلة والكفر راجع للبراهمة (قوله وأما برهان وجوب صدقهم)  
أي في دعواهم الرسالة وفيما بلغوه بعدها وأما وجوب صدقهم في غير ذلك فانه مأخوذ من برهان وجوب  
عصمتهم وهي الأمانة وهذا التقييد أشاره الشارح بقوله هذا برهان صدق الرسل في دعواهم الرسالة وفيما  
بلغوه بعد ذلك للخلق (قوله فلانهم لم يصدقوا الخ) هذا إشارة الى قياس استثنائي مركب من شرطية  
متصلة مذكورة واستثنائية مطوية استثنى فيها رفع التالي فاتجرت رفع المقدم وتقريره أن يقال لو لم يصدقوا  
للزم الكذب في خبره تعالى لكن الكذب في خبره تعالى باطل فبطل المقدم وهو عدم صدقهم وثبت  
تقيضه وهو صدقهم وهو المطلوب وقوله لتصديقه الخ بيان لللازمة بين المقدم والتالي في الشرطية وحاصله

بعثه الله تعالى للخلق  
ليبلغهم ما أوحى اليه  
وقد يخص بمن له كتاب  
أو شرية أو نسخ لبض  
أحكام الشريعة السابقة  
وهذا البعث من  
الجائزات عند أهل  
السنة وأوجبته المعتزلة  
على أصلهم الفاسد في  
وجوب مراعاة الصلاح  
والاصلاح وأحاطه  
البراهمة لذلك أيضا  
ولا خفاء في هوسهم  
وكفرهم والدليل لأهل  
السنة على أن البعث  
لرسل جائز لا واجب  
أن البعث فعل من أفعال  
الله وقد علمت أنه جل  
وعز لا يجب عليه فعل  
وان كان صلاحا أو أصلح  
ولا يتحتم عليه ترك  
وكلامنا في أصل  
العقيدة واضح لا يحتاج  
الى شرح (ص) أما  
برهان وجوب صدقهم  
عليهم الصلاة والسلام  
فلانهم لو لم يصدقوا

ان الله صدقهم بالمعجزة ومعالم ان تصديق الكاذب كذب فتعين أنهم لو لم يصدقوا بان كذبوا بالصدق  
 في خبره تعالى ودليل الاستثنائية القائلة لكن الكذب على الله محال أن خبره تعالى على وفق علمه والخبر  
 الذي على وفق العلم لا يكون الاحقا واعلم أن الملازمة في الشرطية انما تتم على قول أهل السنة من أنه لا واسطة  
 بين الصدق والكذب فالصدق مطابقة الخبر للواقع طابق الاعتقاد أم لا والكذب عدم مطابقة الخبر للواقع  
 وافق الاعتقاد أم لا وأما على ما قاله المعتزلة من أن الصدق مطابقة الخبر للواقع والاعتقاد معا والكذب عدم  
 مطابقتهم لهما معا وأن ما طابق الواقع دون الاعتقاد أو طابق الاعتقاد دون الواقع فهو واسطة فلا تتم  
 الملازمة لانه على تقدير أن يكون خبر الرسول موافقا للواقع دون الاعتقاد يصدق عليه أنه لم يصدق لكنه  
 لا يلزم كذب خبره تعالى لان تصديق الله لم يمتصها باعتبار الواقع فقول المصنف لو لم يصدقوا أي بأن  
 كذبوا وقالوا ما لا يوافق الواقع وافق الاعتقاد أم لا (قوله لازم الكذب في خبره تعالى) أي خبره الحكمي  
 لا الحقيقي وذلك لان المعجزة التي أوجدها الله عند دعواه الرسالة في قوة قول الله صدق عبدي فهو خبر  
 في المعنى واعلم أن لزوم الكذب في خبره تعالى اذا لم يصدقوا مبني على القول بأن المعجزة خبر في المعنى  
 كما قلنا ويشير اليه قول المصنف لتصديقه تعالى لم بالمعجزة فان التصديق هو الخبر عن صدقهم فيما أخبروا  
 به من كونهم رسل الله والمعنى لاخبار الله عن صدقهم فيما أخبروا به اخبارا مصورا بالمعجزة وأما على  
 القول بأن المعجزة مدلوها انشاء تقديره بلغ رسالتى فلا يلزم الكذب في خبره تعالى على تقدير عدم  
 الرسالة في نفس الأمر لان الانشاء لا يحتمل الصدق والكذب واللازم على هذا القول انما هو وجود  
 الدليل وهو المعجزة بدون المدلول وهو صدق الرسول ووجود الدليل بدون المدلول باطل (قوله النازلة  
 منزلة قوله الخ) من المعلوم أن دلالة صدق عبدي على الصدق وضعية فاما جعل المصنف المعجزة منزلة منزلة  
 القول المذكور أفاد أن دلالة المعجزة على صدق الرسول وضعية أي ان الله وضع المعجزة للدلالة على  
 الصدق كوضع صدق عبدي للدلالة عليه ويحتمل أن يكون المراد النازلة منزلة هذا المركب في الدلالة على  
 الصدق وان كانت دلالاتها عقلية أو عادية فكلامه محتمل للاقوال الثلاثة وان كان الأقرب لكلامه الاول  
 وقد علمت أن الراجح عندهم أن دلالة المعجزة على صدق الرسل عادية واما كان تخلف العادة عقلا لا يمنع من  
 القطع بالمدلول ووجه القول بان دلالاتها وضعية أنها منزلة منزلة التصريح بالقول الموضوع للدلالة على التصديق  
 ووجه القول بأنها عقلية ان خلق الله تعالى لهذا الخارق على وفق دعوى الرسول وتحديه بذلك يدل عقلا  
 على أنه تعالى أراد تصديقه ووجه القول بأنها عادية ان الله تعالى لم يجرع عاداته من أول الدنيا الى الآن بتسكين  
 الكاذب من المعجزات واذا خيل بسحر ونحوه أظهر فضيحتة عن قرب ذلك (قوله ان المعجزة الخ) هي  
 مشتقة من الاعجاز وحقيقته اثبات العجز في الغير ثم استعمال في لازمه وهو اظهاره فالمعجزة معناها  
 الأصلية مظاهرة العجز ثم نقلت للأمر الخارق الذي ذكره الشارح الذي هو سبب في اظهار العجز والتناء  
 في معجزة للنقل من الوصفية للاسمية وايضا ذلك ان المؤنث فرع المذكور جعلت التناء فيه لتدل على الفرعية  
 كذلك المنقول لما كان فرعا عن المنقول عنه جعلت فيه التناء للدلالة على النقل (قوله مقرون بالتحدى)  
 أي بدعوى الرسول أن هذا الأمر الخارق علامة على صدق (قوله مع عدم المعارضة) أي مع عدم القدرة  
 على المعارضة والاتيان بمثله (قوله نزل الخ) خبر أن المعجزة وقوله وهي أي المعجزة أمر خارق الخ  
 معترضة بين اسم أن وخبرها (قوله لان خبره تعالى انما يكون على وفق علمه) أي لما تقرر من استحالة  
 اتصافه بأضداد العلم من الجهل ونحوه وحينئذ خبره انما يكون على وفق ما علمه وذلك يستلزم كون صدقا  
 بخلاف خبر الخلاق فانه قد يصدق ان كان على وفق العلم وقد يكذب ان كان عن جهل (قوله أحسن

لزم الكذب في خبره  
 تعالى لتصديقه تعالى  
 لهم بالمعجزة النازلة منزلة  
 قوله صدق عبدي في  
 كل ما يبلغ عنى (ش)  
 هذا برهان وجوب  
 صدق الرسل عليهم  
 الصلاة والسلام في  
 دعواهم الرسالة وفيما  
 يبلغونه بعد ذلك للخلق  
 وحاصل هذا البرهان  
 أن المعجزة التي خلقها  
 الله تعالى على أيدي  
 الرسل هي أمر خارق  
 للعادة مقرون بالتحدى  
 مع عدم المعارضة تنزل  
 من مولانا جل وعز  
 منزلة قوله جل وعز  
 صدق عبدي في كل  
 ما يبلغ عنى فلو جاز  
 الكذب على الرسل  
 لجاز الكذب عليه  
 تعالى اذ تصديق الكاذب  
 كذب والكذب على الله  
 تعالى محال لان خبره  
 تعالى انما يكون على  
 وفق علمه والخبر على  
 وفق العلم لا يكون الا  
 صدقا فخبره تعالى  
 لا يكون الا صدقا  
 وقولنا في تعريف  
 المعجزة أمر أحسن

من قول بعضهم فعل الخ) فيه أن تعبيره بأحسن يقتضى أن التعبير بالفعل حسن وصواب مع أن التعريف يكون غير جامع من أجله وأجيب بأن المراد بعدم الاحراق صيرورة النار بردا وسلاما أو بقاء الجسم على ما كان عليه من غير احتراق وذلك فعل لا عدم فعل وكذا يقال في كل ما هو من هذا القبيل وحينئذ فالتعريف عند التعبير بالفعل جامع لكن التعريف بما لا يحتاج لتأويل أولى من التعريف بما يحتاج وسكت الشارح عن شرح قوله خارق للعادة وحاصله أن العادة عبارة عن غلبة حصول الأمر بين الناس والمعتاد هو الأمر الغالب الحصول بين الناس وخرفها مخالفة حكمها فغلبة احراق النار لما مسته يقاله عادة وعدم احراقها الشيء مسته خرق لتلك العادة وعدم الطيران في الهواء وعدم المشى على الماء وعدم نبع الماء من بين الأصابع أمر غالب في الناس فحصول المشى على الماء والطيران في الهواء ونبع الماء من بين الأصابع خرق لتلك العادة وانما سمى مخالفة الأمر المعتاد خرقا تشبيها له بخرق الشيء المتصل كالتوب وقوله أمر خارق للعادة شامل لما اذا تعلقت به القدرة الحادثة كالطيران في الجو والمشى على الماء وما لم تتعلق به كاحياء الموتي ونبع الماء من بين الأصابع واحترز به عما لم يخرق العادة وذلك يشمل المعتاد والقديم مثال الأول أن يقول أنار رسول الله وآية صدق طلوع الشمس من المشرق وغروبها في جهة المغرب ومثال الثاني أن يقول أنار رسول الله وآية صدق كون المولى متصفا بصفات الاختراع فلا يكون هذا معجزة لان هذا لا يختص به مدعى الرسالة عن غيره فلا يدلان على صدقه (قوله واحترز بقيد المقارنة للتحدى) المناسب لقوله أولا وقولنا أن يقول واحترزنا وهو كذلك في بعض النسخ (قوله عن كرامات الأولياء) أى على أحد قولين ذكرهما القشيري في رسالته وحاصله أنه وقع خلاف هل يجوز للمولى أن يدعى الولاية بأن يقول أناولى الله وآية صدق أن ينقل البحر مثلا أولا يجوز والصحيح الجواز وأنه لا تفترق المعجزة من الكرامة الا بدعوى الرسالة فقط فخراج الكرامة بقيد التحدى الذى هو دعوى الخارق دليلا مبنى على القول بأنه لا يصح أن يكون هناك ولى يدعى الولاية ويقول آية صدق كذا وأما على القول بصحة ذلك فيفسر التحدى بدعوى الرسالة لأجل اخراج كرامة المولى لا بماد كرهه الشارح من دعوى الخارق دليلا والا كان التعريف غير مانع (قوله والعلامات الارهاصية) مأخوذة من الرهص بالسكسر وهو أساس الحائط سميت تلك الخوارق الواقعة قبل البعثة ارهاصا لانها مؤسسة للنبوته ومقوية لها وان كانت متقدمة عليها وذلك كخمود نار فارس وانشقاق ابوان كسرى والنور الذى كان يظهر في جبهة عبد الله والد النبي صلى الله عليه وسلم (قوله وعن أن يتخذ الكاذب الخ) وذلك بأن يقول الكاذب أنار رسول الله اليكم وآية صدق احياء الموتي الذى كان على يد عيسى لكن هذا انما يخرج بقوله مقرون بالتحدى اذا جعلنا الألف واللام في قوله بالتحدى عوضا عن المضاف اليه أى مقرونا بتحديه أو جعلنا في الكلام حذفاً أى مقرونا بالتحدى منه والافاحياء الموتي مقارن للتحدى من عيسى عليه السلام وفي معناه ما يظهر على يد من يتأخر من الأنبياء بعد ظهوره لانه لم يقترن بتحدى الكاذب كما لو كان الكاذب موجودا قبل سيدنا محمد وقال أنار رسول الله اليكم وآية صدق نبع الماء من بين أصابع النبي الذى يأتي بعدى فلا يكون نبع الماء من بين أصابع سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم معجزة لذلك الكاذب لان ذلك الخارق لم يقترن بتحدى الكاذب بل متأخر عن تحديه وفي معناه أيضا ما اذا قال آية صدق ما ظهر منى فيما مضى من السنين وفي معناه أيضا ما اذا ظهر الخارق على يده من غير أن يتحدى ومن غير اشعار منه به فان قلت اذا ادعى الكاذب أنه رسول واحتج على كذبه بمعجزة من عاصره من الأنبياء التعريف يصدق عليه مع أنها لا تعد معجزة للكاذب المذكور قلت المراد بكون الخارق مقارنا للتحدى أن يكون مصاحبا له ومن أجله وسببه وحينئذ فلا يشمل ادعاء الكاذب معجزة من عاصره من الانبياء مع الاقرار من الكاذب

من قول بعضهم فعل  
لان الأمر يتناول الفعل  
كانفجار الماء مثلا من  
بين الأصابع وعدم  
الفعل كعدم احراق  
النار مثلا لبراهيم عليه  
السلام واحترز بقيد  
المقارنة للتحدى عن  
كرامات الأولياء  
والعلامات الارهاصية  
التي تتقدم بعثة الأنبياء  
تأسيسا لها وعن أن  
يتخذ الكاذب معجزة  
من مضى حجة لنفسه  
واحترز بقيد عدم  
المعارضة

ضرب العلماء لدعوى الرسول الرسالة وطلبه المعجزة من الله تعالى دليلا على صدقه مثلا لتصح به دلالتها على صدق الرسل عليهم الصلاة والسلام ويعلم ذلك على الضرورة فقالوا مثال ذلك ما اذا قام رجل في مجلس ملك يبرأى منه وسمع بحضور جماعة وادعى أنه رسول هذا الملك اليهم فطالبوه بالحجة فقال هي أن يخالف الملك عادته ويقوم عن صريه ويقعد ثلاث صرات مثلا ففعل فلا شك أن هذا الفعل من الملك على سبيل الاجابة للرسول تصديق له ومفيد للعلم الضروري بصدقه بل ارياب ونازل منزلة قوله صدق هذا الانسان في كل ما يبلغ عنى ولا فرق في حصول العلم الضروري بصدق ذلك الرسول بين من شاهد ذلك الفعل من الملك وبين من لم يشاهده الا أنه بلغه بالتواتر خبر ذلك الفعل فلا شك في مطابقة هذا المثال لحال الرسل عليهم

بأما لغيره (قوله عن السحر والشعوذة) أى فان كلا منهما يمكن معارضته والانيان بمثله وجعل السحر خارا جابها القيد مبنى على أنه خارق للعادة وهو مذهب ابن عريفة وصاحب المقاصد خلافا للقراني القائل انه معتاد وغرابته سماهى للجهل بأسبابه فكل من عرف أسبابه وتعاطاه أجب معه وهذا القول هو الذى مشى عليه المصنف فى الكبرى حيث قال ومن المعتاد السحر ونحوه وعلى هذا القول فهو خارج بقوله خارق للعادة (قوله والشعوذة) هي خفة فى اليد ترى الشيء على خلاف ما هو عليه كأن يترأى من يتعاطاها أنه يقطع عضوا أو يحرق شيئا ثم يعيده لما كان عليه ويقال فيها شعبذة بالباء أيضا ويقال لتعاطيها كالحوارة أبو مسلى لانه يسلى الناس عن أشغالهم (قوله ومعنى التحدي دعوى الخارق دليلا على الدعوى) أى ولا يحتاج الى أن يقول ولا يأتى أحد بمثل ما جئت به لان الاتى بمثلها ان كان محقا فلا يقصد معارضة وانما هو صادق مثله وان كان معارضا غير محقق فليس ما أتى به الا اول معجزة لانه لا تعارض بل صرف الله قوى البشر عن معارضتها والانيان بمثلها (قوله اما بلسان الحال الخ) أشار بهذا المقالة بعضهم من أن قرآن الاحوال بدعوى الخارق دليلا على الصدق كقوله كالأقويل لدعى النبوة لو كنت صادقا ظهرت لك آية فدعا الله بظهور آية فظهرت ويكفى فى تحديه بالمعجزة مرة واحدة أن يعلمها من أرسل اليه (قوله يبرأى منه) أى من الملك أى فى مكان براه فيه الملك (قوله فطالبوه بالحجة) أى بالدليل الذى يدل على صدقه فى دعواه أنه رسول ذلك الملك (قوله فلا شك فى مطابقة الخ) فالرسول اذا قال أنا رسول الله اليكم وعلامة صدقى أن يخرق الله عادته من انشقاق القمر فخرق الله عادته فهو دليل على صدق الرسول فى دعواه أنه رسول الله الينا (قوله بلا محنة) أى بلا امتحان وابتلاء واختبار فى دار الدنيا بالمصائب وفى الآخرة بالعذاب فالمصائب فى الدنيا محن يمتحن الله بها عباده هل يصبرون فيثابون أو يضرخون فيعاقبون (قوله وأما برهان وجوب الامانة) أى وهى كما مر حفظ ظواهرهم وبواطنهم من المعاصى والمكروهات والمتكلمون يعبرون بالعصمة وهى صفة توجب امتناع عصيان موصوفها والمختص بالانبياء والملائكة وجوبها فلا يمتنع حصولها لغيرهما على جهة الجواز ولعل السرى العدول عن عبارة المتكلمين للازمها الاشارة الى التكليف بنفى أضرارها اذ قد ورد وان لم تفعل فما بلغت رسالته ولئن أشركت ليحبطن عملك تأمل (قوله فلانهم لو خانوا الخ) هذا اشارة الى قياس استثنائى مركب من شرطية متصلة مذكورة واستثنائية محدوفة استثنى فيها نقيض التالى فأتى نقيض المقدم وقوله لان الله الخ بيان اللزوم الذى بين المقدم والتالى فى الشرطية ونظم القياس هكذا لو خانوا بفعل محرم أو مكروه لا تقبل المحرم أو المكروه طاعة فى حقهم لكن انقلاب المحرم أو المكروه طاعة مأمورا بها باطل فبطل المقدم وهو صدور الخيانة منهم واذا بطل صدور الخيانة منهم وجبت لهم الامانة وهو المطلوب بيان الملازمة أن الله قد أمرنا بالافتداء بهم فى أقوالهم وأفعالهم والمولى لا يأمر بمحرم ولا مكروه وانما يأمر بالطاعات وبيان الاستثنائية أن الله تعالى قال ان الله لا يأمر بالفحشاء ولان انقلاب المحرم أو المكروه طاعة يلزم عليه اجتماع النقيضين وهما الاذن وعدم الاذن فالاذن من جهة الترغيب فى اتباع الرسول وعدم الاذن لم يفرض أنه محرم أو مكروه واعلم أن هذه الحجة التى ذكرها المصنف على وجوب الامانة سمعية أى شرعية بخلاف الحجة على وجوب صدقهم فيما يبلغون عن الله فانها عقلية ولذا قال فى الكبرى ويستحيل عليهم الكذب عقلا والمعاصى شرعا وحينئذ فاطلاق البرهان على هذا الدليل تسمع وذلك لان البرهان ما كان مركبا من مقدمات عقلية قطعية وهذا الدليل بيان الملازمة فيه شرعى لقوله لان الله قد أمرنا بالافتداء بهم أى حيث

قال

الصلاة والسلام فلا يرتاب فى صدقهم عليهم الصلاة والسلام الامن طبع الله على قلبه والعياذ بالله تعالى نسال الله

الله سبحانه ثبات الايمان والوفاء على اكمل حالته بلا محنة دنيا واخرى (ص) وأما برهان وجوب الامانة لهم عليهم الصلاة والسلام فلانهم

قال واتبعوه لعلكم تهتدون وقال ان كنتم تحبون الله فاتبعوني الخ وقال أطيعوا الله وأطيعوا الرسول  
وما آتاكم الرسول فخذوه وكذا بطلان التالى الذى هو انقلاب المحرم والمكر وه طاعة مأمور ربهانى حقهم  
سمى قال تعالى ان الله لا يأمر بالفحشاء كذا قيل قال الملوى والحق أنه لا تسامح لأن البرهان مألف  
من مقدمتين يقينيتين أعم من كونهما عقليتين أو نقليتين وإنما يكون تسامحو كان يشترط فى البرهان  
كون مقدمتيه عقليتين ولا يشترط ذلك بل الشرط كونهما يقينيتين والنقلى المقطوع به يقينى (قوله  
لو خانوا بفعل محرم أو مكر وه) المراد بالفعل ما يعم فعل اللسان وهو القول وفعل القلب (قوله طاعة  
فى حقهم) قيد بقوله فى حقهم اشارة الى أن بعض أفعالهم وان كان يطلق عليه اسم الاباحة بالنظر للفعل  
فى نفسه وصدوره من عامة المؤمنين لكنه فى حقهم لكامل معرفتهم بالله لا يقع منهم الاطاعة يثابون  
عليها وأقل ذلك تعليم البر يتو نهيك رتبة التعليم وعظم فضلها (قوله لأن الله تعالى قد أمرنا بالاقداء بهم  
فى أقوالهم وأفعالهم) المراد بالاقداء ما قابل الأقوال بدليل العطف فيشمل تقريرهم وسكوتهم اذ لا يقرون  
على باطل ثم ان المراد بأقوالهم وأفعالهم التى أمرنا الله بالاقداء بهم فيها ما كانت غير جبليه وأما الجبليه  
كالقيام والقعود والمشى وكذلك ما كان خاصا بهم فلا يلزمنا اتباعهم فيها وإنما يلزمنا اتباعهم فيما يبلغونه  
عن الله اذا علمت ذلك فلقتا أن يمنع الملازمة التى ذكرها المصنف وذلك لأنهم لو خانوا بفعل محرم  
أو مكر وه ان كان ذلك فيما يبلغونه عن الله لزم انقلاب المحرم أو المكر وه طاعة للزوم اتباعنا لهم فيه  
وان كان ذلك فى أمر خاص بهم لم يلزم انقلاب لأنه لا يلزمنا اتباعهم فيه وأيضا انما يلزم انقلاب ما فعلوه  
من المعاصى طاعة بعد ثبوت العصمة التى الكلام فيها فانبات العصمة بهذا الدليل مؤدلدو رلان ثبوت  
العصمة يتوقف على هذا الدليل والشرطية لاتم الا اذا ثبتت العصمة وحينئذ فالدليل الناهض على  
وجوب الامانة لهم الاجماع (قوله وهذا) أى البرهان بعينه هو برهان وجوب الثالث أى الأمر الثالث  
وهو التبليغ واعتراض بأن التالى فى برهان الأمانة لا تقلب المحرم أو المكر وه طاعة والتالى فى برهان  
التبليغ لكننا مأمورين بالاقداء بهم كاسياتى فى الشارح وحاصله كياتى لو كتموا شيئا مما أمروا  
بتبليغه لكننا مأمورين بالاقداء بهم فى كتاب بعض العلم النافع لكن التالى باطل فبطل المقدم وهو كتابهم  
وثبت نقيضه وهو تبليغهم لكل مأمور وابتليغه وهو المطلوب ولا شك أن هذا البرهان غير برهان الأمانة  
فكيف يصح دعوى العينية وأجيب بأن المراد بالعينية امكان رد أحدهما للآخر بأن يقال فى الثالث لولم  
يلغوا الانقلاب المحرم وهو عدم التبليغ طاعة أو تقول فى الثانى لو خانوا بفعل محرم أو مكر وه لكننا مأمورين  
بالاقداء بهم فينقلب المحرم والمكر وه طاعة اه يس (قوله لاشك أن الرسل قد أمرنا بالاقداء بهم) أن  
قلت كوننا مأمورين بالاقداء بسيدنا محمد فهذا ظاهر وأما اقتداؤنا بغيره فلا يتم اذ لا يلزمنا الاقداء  
بغيره قلت ما أفاده كلام الشارح من أننا مأمورون بتبعيتهم مبنى على القول بأن شرع من قبلنا شرع  
لنا فيما لم يرد فيه عن نبينا شىء فان قلت نرجع ضمير أمرنا لجميع الخلق من هذه الامة وغيرها ونرتكب  
التوزيع فالمكلفون من أمة محمد مأمورون بالاقداء فى أقواله وأفعاله وأمة عيسى مأمورون بالاقداء  
بعيسى وهكذا قلت هذا يتوقف على أن الامم السابقة مثلنا أمرنا بالاقداء بانبياهم فى أقوالهم وأفعالهم  
كذا قيل وقديقال نلتزم أن كل أمة مثلنا والافلا فأمدة فى ارسال رسول دون عموم أتباعه فى كل ما جاء به  
والحاصل أنه ان جعل ضمير أمرنا لعشر هذه الامة فيجانب بالجواب الاول وان جعل جميع مخلوقات  
وارتكب التوزيع فالأمر ظاهر ولا اعتراض أصلا (قوله الاما ثبت اختصاصهم به) أى الاما ثبت  
كونه مقصورا عليهم لا يتجاوزهم الى أممهم فالباء داخلة على المقصور كما هو الشائع فى الاستعمال وأشار  
المصنف بهذا الى أن الأصل فى أقواله وأفعاله عليه السلام عدم اختصاصه بها فيجوز اتباعه فيها حتى ثبت

لو خانوا بفعل محرم أو  
مكر وه لا تقلب المحرم  
أو المكر وه طاعة فى  
حقهم عليهم الصلاة  
والسلام لأن الله تعالى  
قد أمرنا بالاقداء بهم  
فى أقوالهم وأفعالهم  
ولا يأمر تعالى بمحرم ولا  
مكر وه وهذا بعينه هو  
برهان وجوب الثالث  
(ش) لاشك أن الرسل  
عليهم الصلاة والسلام  
قد أمرنا بالاقداء بهم  
فى أقوالهم وأفعالهم الا  
ما ثبت اختصاصهم  
به عن أممهم قال  
الله تعالى فى حق نبينا  
ومولانا محمد عليه السلام

قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني (١٨٠) بحسبكم الله وقال واتبعوه لعلكم تهتدون وقال ورحتى وسعت كل شئ فساكتها

أها من خصائصه وليس للكلف أن يتوقف لاحتمال الاختصاص لأن الأصل عدمه وهذا مبني على أحد القولين عند الأصوليين في التمسك بالعام بعد وفاته عليه السلام قبل البحث عن المخصص وقيل لا يتمسك به لاحتمال التخصيص أي ومن جملة التخصيص تخصيص ذلك به عليه السلام (قوله ان كنتم تحبون الله الخ) قيل ان الخطاب لجميع الامة وقيل لجماعة مخصوصين كما قال بعضهم انها نزلت في كعب بن الأشرف وجماعة من اليهود قالوا نحن أبناء الله وأحباؤه ونحن أشد حبا لله فأ نزل الله الآية فإن كان الخطاب على العموم فالحجة بهذه الآية ظاهرة وان كان على الخصوص فلا احتجاج بها من جهة أن غير المخاطب يدخل بالمعنى لأن محبة الله توجب اتباع نبيه وكذا الحكم في كل خطاب لأول الامة (قوله الأُمى) أي الذي لا يكتب ولا يقرأ وهذا وصف مدح في حق النبي عليه السلام ووصف خسيس في حق غيره وذلك لأن النبي لو كان يكتب ويقرأ لتوهم أن علمه حصل له من المطالعة في كتب المتقدمين (قوله وقد علم من دين الصحابة) أي من عاداتهم وليس المراد بالدين الأحكام الشرعية والدين له اطلاقات كثيرة (قوله من غير توقف) يعني غالباً ومالم تبتهتهم ضرورة الحال والافقد أمرهم في عمرة الحديبية بالنحر والحق ثلاث مرات فوالله ما قام منهم أحد فدخل على أم سامة رضيت الله عنها فذكر لها ما لقي من الناس فقالت ان أحبيت ذلك فاخرج ولانكلم أحدا وانحر واحلق فخرج فنحرت بيده ودعا الحلق فلما رأوا ذلك قاموا فنحروا وجعل بعضهم يحلق لبعض اه من البخاري وكذا في غزوة الفتح أمرهم بالفطر في رمضان فاما استمروا على الامتناع تناول القدح فشرب فشر بواو سبب تأخرهم حلهم الأمر على الندب أو انه بهتهم ضرورة الحال فاستغرقوا في الفكرة (قوله في جميع أقواله وأفعاله) أي التشرعية لا مطلقا والاشتمال الجبلي (قوله فقد دخلوا نعالمهم) أي في الصلاة لما خلع عليه السلام نعله أي فيها ولمافرغ من الصلاة قال لهم لم خلعتم نعالكم فقالوا له المارأي نالك خلعتهما خلعتناهما فقال عليه الصلاة والسلام أتاني جبريل فقال لي اخلع نعليك فان فيهما نجاسة قيل انه كان دم فراد واحتج بهذا الحديث من قال ان العلم بالنجاسة في الصلاة لا يبطلها بل ينزعها فقط (قوله ونزعوا خواتمهم الخ) في البخاري كان له صلى الله عليه وسلم خاتم من ذهب فنيذه وقال لا ألبسه أبدا فنيذ الناس خواتمهم فلبس الذهب كان أولا غير حرام على الذكور ثم حرم وفيه أيضا عن أنس أنه كان من ورق وعليه ينظر هل هو نسخ للاباحة أو انما هو قضية وقتية (قوله وحسر) أي كشف وقوله أبو بكر وعمر أي وكذلك عثمان فانه حسر عن رجله أيضا في هذه القصة ودلوا كلهم أرجلهم في البئر كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم (قوله في قصة جلوسهم على البئر) هي بئر أريس بفتح الهمزة وكسر الراء المهملة وآخره سين مهملة بوزن أمير بئر بالمدينة وقيل ان أريس بستان بالمدينة فبئر أريس على هذا بئر هذا البستان المسمى بأريس وهذه البئر هي التي سقط فيها خاتم النبي عليه السلام من يد عثمان فلم يوجد (قوله كما فعل النبي عليه السلام) أي فانه كشف عن رجله لركبته اشارة الى أن هذا ليس بعورة وتبعه أصحابه الثلاثة ففعلوا مثله بحضرته كما هو الأدب (قوله على الخلاق) بكسر الخاء وفتح اللام مخففة مصدر لا بفتح الخاء وتشديد اللام لانه يوهوم أن الخلاق كان واحدا وازدجوا عليه فليس في الحديث ما يدل على ذلك بل على خلافه كما مر (قوله الحديبية) بالتخفيف والتشديد قرية بينها وبين مكة مرحلة سميت باسم بئر كانت بها تسمى بالحديبية وهي من الحرم نزل عليها حين صده المشركون عن البيت الحرام وكان محرما بعمرة وصالحهم على أن يعتمر من العام القابل وأمر النبي أصحابه أن يتحللوا بالخلاق والنحر فأبوا ثلاث مرات الى آخر ما مر (قوله والانقطاع للعبادة) عطفه على التبتل عطف تفسير (قوله أو كلا ما يقرب من هذا) عطف على قوله

الذين يتقون ويؤتون الزكاة والذين هم بآياتنا يؤمنون الذين يتبعون الرسول النبي الأمي الى غير ذلك مما يطول تتبعه وقد علم من دين الصحابة ضرورة اتباعه عليه السلام من غير توقف على نظر أصلا في جميع أقواله وأفعاله الاما قام به دليل على اختصاصه به فقد دخلوا نعالمهم لما خلع عليه الصلاة والسلام نعله ونزعوا خواتمهم لسانزع عليه السلام خاتمه وحسر أبو بكر وعمر رضيت الله تعالى عنهما عن ركبتهما في قصة جلوسهم على البئر كما فعل النبي عليه السلام وكاد يقتل بعضهم بعضا من شدة الازدحام على الخلاق عند مارأوه عليه السلام يحلق رأسه وحل من عمرته في قصة الحديبية وكانوا يبعضون البحث العظيم عن هيئة جلوسه ونومه وكيفية أكله وغير ذلك ليقتدوا به وقال لهم عليه الصلاة والسلام لما أرادوا التبتل والانقطاع للعبادة ليلا ونهارا أما أنا فأكل كل وأنام



أما أنا الخ باعتبار محله أى قال هداوقال كلاما يقرب من هدا واما قال السارح ذلك لعدم جزمه بما قاله عليه الصلاة والسلام لم والذى فى البخارى عن أنس جاء ثلاثة رجال الى بيوت أزواج النسي عليه السلام يسألون عن عبادة النبي صلى الله عليه وسلم فلما أخبروا كأنهم تقالوها فقالوا أين نحن من النبي عليه السلام وقد غفر له ماتقدم من ذنبه وماتأخر فقال أحدهم أما أنا فأصلى الليل وقال آخر وأنا أصوم الدهر ولا أفطر وقال آخر أنا أعتزل النساء فلا أزوج أبدا فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أتم الذين قلتم كذا وكذا أما والله أنى لا خشاكم لله وأنى لا خشاكم له لكن أصوم وأفطر وأصلى وأرقد وأزوج النساء فمن رغب عن سنتى فليس منى (قوله فانظر كيف ردهم بفعله) اعترض بأن ردهم بفعله وقوله فى قصة الحديدية ردهم بفعله كما تقدم لهماديهم على عدم التحلل بعد أمرهم به وفى قصة الجماعة الذين أرادوا التبتل ردهم بفعله وقوله معا لقوله فمن رغب عن سنتى فليس منى فان هذا قول وقوله أنا أفعل كذا الخ لهذا وان كان قولاً لكن مضمونه المردود به فعل فتأمل (قوله لامعدل) أى لا عدول (قوله عمماقصوده) متعلق بردهم (قوله مع أنه) أى ماقصوده من التبتل والانتقاع للعبادة (قوله قبل التأمل) انما قيد بذلك لأنه بعد التأمل ليس كذلك لأنه لا رهبانية فى الاسلام ولأنه عرضة للقطع وأحب العمل أدومه وان قل ولأن ذلك ربما كان ذريعة لتضييع حق الغير كالزوجة والاولاد (قوله لاسأله السائل) أى وهو ابن جريج وقال له رأيتك تصنع أر بعالم أجد أحدا من أصحابك يصنعها قال ماهى يا ابن جريج قال رأيتك لاتعس من الاركان الالبانيين ورأيتك تلبس النعال السبتية ورأيتك تصبغ بالصفرة ورأيتك اذا كنت بمكة أهل الناس اذا رأوا هلال الحجة ولم تهل أنت حتى اذا كان يوم التروية أهلت فقال ابن عمر أما الاركان فانى لم أر رسول الله عليه السلام يلبس الا البانيين وأما النعال السبتية فانى رأيت رسول الله عليه السلام يلبس النعال التى لا شعر فيها فاحببت أن ألبسها وأما الصفرة فانى رأيت رسول الله عليه السلام يصبغ بها فانا أحب أن أصبغ بها وأما الاهلاك فانى رأيت رسول الله عليه السلام لم يهل حتى تنبعث به راحلته اه واطلاق البانيين تغليب والمراد ركن الحجر الاسود والركن الباني الذى قبله والمراد بالصبغ صبغ الثوب كما فى السكتانى وقال الشيخ يس يحتمل صبغ ثوبه ويحتمل صبغ لحيته قاله المنجور ونحوه لبعض شراح الحديث وفى شرح البردة لابن مرزوق وقد ورد أنه عليه السلام صبغ لحيته الكريمة بالحناء والكنم والنعال السبتية بكسر السين التى لا شعر فيها سميت بذلك لسبت الشعر أى حلقه فسبتية بمعنى مسبوتة والمراد بالاهلال التلبية عند الاحرام ويوم التروية هو ثامن الحجة لتروى ابراهيم فى ذبح ولده يومها ثم عمل بمقتضى أمره به يوم النحر وقيل انماسمى اليوم الثامن بيوم التروية لأنهم كانوا فى الجاهلية يحملون فيه الماء لئى لعدم الماء فيها اذ ذلك (قوله أدار راحلته فى موضع) أى وهو المحل الذى يذهب منه لقبور الشهداء فقد روى ابن عبد البر باسناده الى نافع رأيت ابن عمر اذا ذهب الى قبور الشهداء وهو على ناقته ردها هكذا وهكذا فقيل له فى ذلك فقال رأيت رسول الله عليه السلام فى هذا الموضع على ناقته فعل كذا وهذا غاية التأسى والافتداء (قوله واعتل) أى استدلت لذلك (قوله وانظر قول عمر) أى تأمل فيه فانه يدل على شدة الاتباع (قوله لاتضر ولا تنفع) انظر كيف يصح هذا القول من عمر مع ماورد فى صحيح ابن خزيمة عن ابن عباس مرفوعا ان هذا الحجر لسانا وشفقتين يشهد لمن استلمه يوم القيامة الا أن يقال ان هذا الحديث لم يبلغ عمر أو بلغه والمعنى لاتضر ولا تنفع بذاتك بل باذن الله لأنه هو الضار النافع حقيقة واما قال عمر ذلك لأن الناس كانوا احديثى عهد بعبادة الاصنام خشى عمر أن يظن الجاهلة منهم أن استلام الحجر من باب تعظيم بعض الاحجار كما كانت العرب تفعله فى

فانظر كيف ردهم بفعله الذى لامعدل عن الافتداء به عمماقصوده مع أنه يظهر قبل التأمل أن ماقصوده هو من أكبر الطاعات وجهاد النفس وقد ثبت ان ابن عمر رضى الله عنهما لماسأله السائل عن صبغه بالصفرة ولبسه النعال السبتية وكونه لا يحرم اذا أهل هلال الحجة وانما يحرم فى يوم التروية وكونه انما يلبس الركنين البانيين فأجاباه أنه استند فى ذلك كله لفعله صلى الله عليه وسلم وقد أدار رضى الله تعالى عنه راحلته فى موضع واعتل لذلك بأنه كذلك رأى النبي صلى الله عليه وسلم فعل وانظر قول عمر رضى الله عنه للحجر الاسود لقد علمت أنك حجر لاتضر ولا تنفع ولولا أنى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قبلك ما قبلك وقد ثبت عن بعض السلف

الجاهلية فقال عمر ذلك ليعلم الناس أن استلامه اتباع لفعل رسول الله ﷺ لا لأن الحجر يضر وينفع بذاته كما كانت الجاهلية تعتقده في الأوثان (قوله وأظنه الامام أحمد بن حنبل) ذكر ابن النجار الحنبلي في منتهى الارادات أن من امتنع من أكل الطيبات بلا سبب فهو مبتدع وما نقل عن الامام أحمد أنه امتنع من أكل البطيخ لعدم علمه بكيفية أكل النبي ﷺ له فكذب اه نعم في المواهب كان محمد بن أسلم لا يأكل البطيخ لعدم علمه بكيفية أكل النبي ﷺ له (قوله البطيخ) هو بكسر الباء (قوله فقيل له في ذلك) أى فقيل له ما السبب في ذلك أى في عدم أكله (قوله كيف أكله) أى لم يثبت عندى جواب هذا الاستفهام وهو أنه أكله بقشره أو بغير قشره وهل تناوله قطعاً أو نحتاً بالأسنان ولكن ذكر بعضهم كما في الشيخ يس أنه ثبت أنه ﷺ كان يشق البطيخ بقشره ويأخذ الشقة يأكل منها من ناحية اليمين حتى يصل لنصفها فيديرها بان يجعل ما كان منها جهة اليسار جهة اليمين ويأكل منها إلى أن يصل للموضع الذى وصل اليه ويرمى القشر ولا يأكله (قوله وبالجملة) أى وأقول قولاً ملتبساً بالجملة أى بالاجمال أى وأقول قولاً مجملاً وقوله فلا بداء مبتدأ وقوله ورؤية الكمال عطف عليه والمراد بالرؤية الاعتقاد فهى رؤية قلبية وقوله مما علم من دين السلف خبره (قوله ورؤية الكمال فيها) أى فى أقواله وأفعاله وفى نسخته ورؤية الكمال فيه أى فى المصطفى أى فى أقواله وأفعاله (قوله مما علم ضرورة) أى بالضرورة أى البدهة أو مما علم حالة كون ذلك العلم ضرورياً لا يتوقف على نظرو استدلال لحصوله بالتواتر عنهم وقوله من دين السلف أى من عاداتهم (قوله ولا شك أن هذا أى اتباع السلف له فى جميع أقواله وأفعاله مع اعتقادهم انها فى غاية الكمال (قوله وفى معناه) أى وفى معنى عصمته ﷺ عصمة الخ (قوله من جميع المعاصى) فدننازه كل من عصمته ﷺ وعصمة سائر الرسل (قوله والمسكروهات) أى من حيث انها مكروهات أما من حيث التشريع وكان يبين أنها ليست بحرام ففعله تاماً واجباً ومندوباً والظاهر الوجوب (قوله وأن أفعالهم) أى ولا شك أن أفعالهم فهو عطف على قوله أن هذا دليل قطعى (قوله وهذا) أى دوران فعلهم بين الأمور الثلاثة التى من جعلتها المباح (قوله من حيث ذاته) أى بقطع النظر عن العوارض التى تعرض للفعل (قوله لا غير) الحق أن دخول لا على غير جائز خلافاً لمن قال ان غير لا تنفى الابليس وبدل للجواز قول الشاعر

جوابه تنجوا اعتماد فور بنا \* لعن عمل أسلفت لا غير تسئل

(قوله ونحوها) أى نحو الشهوة كالعادة (قوله وأقل ذلك) أى أقل ما ذكر من النية التى يصير بها قرينة أن يقصدوا الخ أى وأكثر من ذلك أن يقصدوا إقامة البنية أو كفى النفس عن الزنا مثلاً لأنه يصير المباح حينئذ واجباً (قوله وناهيك بمنزلة قرينة التعليم) ناهيك يستعمل اسم فاعل بمعنى كافيك ومصدر بمعنى حسبك كما فى الصحاح وهو المراد هنا أى وكيفيك مرتبة قرينة التعليم فلا تطلب غيرها (قوله بحسن النية) أى بسبب النية الحسنة فى تناولها وذلك بأن يقصد بها إقامة البنية أو الكف عن الزنا وضمير تناولها للباحات (قوله فإياك بخيرة الله من خلقه) ما اسم استفهام مبتدأ أو خبر مقدم وبال خبراً ومبتدأ مؤخر والبال هنا بمعنى الظن لا القلب ولا الحال والباء فى قوله بخيرة متعلقة به لأنه بهذا المعنى مصدر والاستفهام هنا تقريرى أى أقر وأعترف بأن خيرة خلق الله أولى بذلك من الأولياء (قوله لاسياً أفضل الخلق) لاناوية للجنس وخبرها محذوف وسى بمعنى مثل اسمها ومما وصولة حذف صدر صلتها وهو المبتدأ وأفضل خبره أى لا مثل الذى هو أفضل الخلق موجود وحينئذ فهو أولى من غيره فى الوصول إلى المرتبة

عندى كيف أكله النبى صلى الله عليه وسلم وبالجملة فالاتباع له صلى الله عليه وسلم فى جميع أفعاله وأقواله إلا ما اختص به ورؤية الكمال فيها جملة وتفصيلاً لا تردد ولا توقف أصلاً مما علم من دين السلف ضرورة ولا شك أن هذا دليل قطعى اجامعى على عصمته صلى الله عليه وسلم وفى معناه عصمة سائر الرسل عليهم الصلاة والسلام من جميع المعاصى والمكروهات وأن أفعالهم عليهم السلام دائرة بين الواجب والمندوب والمباح وهذا بحسب النظر إلى الفعل من حيث ذاته وأما لو نظر إليه بحسب عوارضه فالخلق أن أفعالهم دائرة بين الوجوب والندب لا غير لأن المباح لا يقع منهم عليهم الصلاة والسلام بمقتضى الشهوة ونحوها كما يقع من غيرهم بل لا يقع منهم إلا مصاحباً لنية يصير بها قربة وأقل ذلك أن يقصدوا

به التشريع للغير وذلك من باب التعليم وناهيك بمنزلة قرينة التعليم وعظيم فضلها وإذا كان أدنى الأولياء يصل إلى رتبة نصير معهما مباحاته كما طاعات بحسن النية فى تناولها فإياك بخيرة الله تعالى من خلقه وهم أنبياء وورس له عليهم الصلاة والسلام لاسياً

أفضل الخلق وأشرف  
العالمين جلة وتفصيلا  
باجماع من يعتد باجماعه  
سيدنا ومولانا محمد صلى  
الله عليه وسلم ولأجل  
انحصار أفعالهم في  
الواجب والمندوب على  
هذا الذي ذكرناه  
اقتصرنا في أصل العقيدة  
على ما يقتضى الاختصاص  
بهما وهو الطاعة وزدنا  
التقييد بقولنا في حقهم  
إشارة إلى أن بعض  
وأفعالهم وإن كان يطلق  
عليها الإباحة بالنظر إلى  
الفعل في نفسه وبالنظر  
إلى مطلق وجوده من  
عامة المؤمنين فهو في  
حقهم عليهم الصلاة  
والسلام لكامل معرفتهم  
بالله تعالى وسلامتهم من  
دواعي النفس والهوى  
وأمنهم من طوارق  
الفترات والممل يقظة  
ونوما وتأييدهم بعصمة  
الله تعالى في كل حال  
لا يقع منهم الاطاعة  
يثابون عليها صلى الله  
وسلم على نبينا وعلى  
جميع اخوانه من  
النبين والمرسلين  
ولتكن أيها المؤمن  
على حذر عظيم ووجل  
شديد على إيمانك أن  
يسلب منك بان تصغي

التي تصير معها مباحاته طاعات (قوله أفضل الخلق) أي وأما هي عن تفضيله عن يونس وغيره فالتواضع  
أو كان ذلك قبل أن يعلمه الله به أو المراد لا تفضلوني تفضيلا يؤدي إلى تنقيص المفضول (قوله جلة  
وتفصيلا) أراد بالجملة أنه صلى الله عليه وسلم بمفرده أفضل من جملة من سواه مع اجتماعهم وحاصله أنك إذا  
قابلت بين النبي وبين هيئة المخلوقات الاجتماعية أو قابلت بينه وبين كل واحد من المخلوقات تجدد النبي أفضل  
في الحالين (قوله من يعتد باجماعه) أي خلافا لما قاله الزمخشري في قوله أنه لقول رسول كريم فيؤخذ  
من هذه الآية أن جبريل أفضل من سيدنا محمد لا نوصف بصفات أقوى مما وصف به صلى الله عليه وسلم حيث  
وصف جبريل بقوله رسول كريم ذي قوة عند ذي العرش مكين مطاع ثم أمين ووصف صلى الله عليه وسلم  
بسلب الجنون بقوله وما صاحبكم بمجنون وهذه جراءة عظيمة من الزمخشري وهو س منه إذ النبي صلى الله  
عليه وسلم موصوف بصفات كثيرة غير مذكورة في هذه الآية لم ينلها جبريل ولا غيره فلولم يتصف إلا بما  
قال لم بما توهم لكنه متصف بأوصاف كثيرة لم ينلها جبريل عليه السلام كيف وقد كان خادما له ليلة الاسراء  
وارتقى معه لسدره المنتهى ووقف وقال هذا غاية ما أصل اليه وما منا إلا له مقام معلوم وتركه عليه الصلاة والسلام  
هناك وصعد فوق ذلك لمحل سمع فيه صريف الأقلام وخرقت له الحجب ورأى ربه بعيني رأسه وخطبه المولى  
بكلامه القديم وجبريل لم يصل لهذه المرتبة لاهو ولا غيره فستان ما بين المقامين وإن كان جبريل أكبر  
رؤساء الملائكة المقر بين الأئمة يصل لمرتبة النبي صلى الله عليه وسلم وأشار بقوله من يعتد باجماعه إلى  
التعريض بالزمخشري وأمثاله وأنهم ليسوا ممن يعتد بخلافهم في هذه المسئلة التي هي في غاية الظهور فلا ينافي  
دعوى الاجماع عليها وحكى البلقيني والعراقى الاجماع (قوله لكامل معرفتهم بالله) علة مقدمة على المعلول  
وهو قوله لا يقع منهم الخ أي فهو في حقهم لا يقع منهم الاطاعة لكامل معرفتهم بالله (قوله من دواعي النفس)  
أي من الامور التي تدعوها النفس وتطلبها كالرئاسة والاموال والجاه والخدم (قوله من طوارق الفترات)  
بالقاء والتأجيل فترة بمعنى الكسل والملل هو السآمة وهي ناشئة عن الكسل واطاعة طوارق للفترات بيانية  
أي وأمنهم مما شأنه أن يطرق الناس أي يأتيهم من الكسل والسآمة (قوله وتأيدهم) أي تقويتهم  
وهو عطف على كمال (قوله ووجل) أي خوف وهو مرادف للحنز كما أن شديد وعظيم بمعنى وقوله على  
إيمانك متعلق بوجل وقوله أن يسلب بدل اشتغال من إيمانك (قوله إلى خراف الخ) جمع خراف وذلك  
كالذي ينقلونه من عصيان آدم وما وقع لداود من أنه حسد أور ياوز يره على زوجته ومن ذلك ما نقله في  
الشفاء عن الكلبى قال وليس ثقة أن النبي صلى الله عليه وسلم تخنى أن ينزل عليه ما يقارب بينه وبين قومه  
فأنزل الله عليه أفرأيتم اللات والعزى ومناة الثالثة الاخرى تلك الغرائق العلى وإن شفاعتهن لترجي فلما  
ختم السورة سجد وسجد معه المسلمون والمشركون لما سمعوه أثنى على آلهتهم والجن والانس الارجلا  
أخذ كفامن تراب وجعله على جبهته وقال هذا يكفيني وهذا كذب وكذا ما قيل انه لما قرأ في الحرم بحضرة  
المسلمين والمشركين أفرأيتم اللات والعزى ومناة الثالثة الاخرى ألقى الشيطان على لسانه تلك الغرائق  
العلى وإن شفاعتهن لترجي وإنما قلنا انه كذب لردده بالبرهان القطعى على العصمة ولا يعارض القطعى بالظنى  
لوسلم ثقة الناقل كيف وصاحب الشفاء مع تبخره لم يثبت منه شيئا ولقد صدق المصنف في أنه يخاف على من  
صدق هذه المقالة سلب الايمان لانه لا مندوحة لمن صدق هذه المقالة عن تسليم وقوع الانبياء في المعاصى  
خصوصا سيدنا محمد فان تمنيه أن ينزل عليه مثل هذا من مدح لآلهة غير الله كفر والقاء الشيطان ذلك على

بأذنك أو عقلك إلى خراف ينقلها كذبة المؤرخين وتبعهم في بعضها بعض جهلة المفسرين

فقد سمعت الحق الذي لا غبار عليه في حقهم عليهم الصلاة والسلام فشد يدك عليه وأنبذ كل ما سواه والله المستعان قوله وهذا بعينه هو برهان وجوب الثالث مراده الثالث (١٨٤) تبليغهم عليهم الصلاة والسلام مأمروا بتبليغه ولا شك أنهم لو وقع منهم خلاف

ذلك لكننا مأمورين بأن نفتدى بهم في ذلك فنكتفم نحن أيضا بعض ما أوجب الله تعالى علينا تبليغه من العلم النافع لمن اضطر اليه كيف وهو محرم معاون فاعله قال الله تعالى ان الذين يكتفون ما أنزلنا من الينيات والهدى من بعد ما بيناه للناس في الكتاب أولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون وكيف يتصور وقوع ذلك منهم عليهم الصلاة والسلام ومولانا جل وعز يقول لسيدنا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته أي ان لم تبلغ بعض ما أمرت بتبليغه من الرسالة فحكمتك حكم من لم يبلغ شيئا منها فانظر هذا

لسانه تمتع لعصمته (قوله فقد سمعت الحق الخ) أي من أن الانبياء معصومون من المعاصي عمدا وسهوا قبل البعثة وبعدها سواء كانت صغائر أو كبار كانت الصغائر صغائر خسة أو لا كانت الكبار كفر أو غيره (قوله لو وقع منهم خلاف ذلك) أي خلاف التبليغ وهو الكتمان لشيء مما أمروا بتبليغه وهذا اشارة لشرطية القياس الاستثنائي المستدل به على وجوب التبليغ (قوله لكننا مأمورين الخ) وذلك لاننا مأمورون بالافتداء بهم في أقوالهم وأفعالهم ومن جملة أفعالهم الكتمان ويبحث فيه بما سبق من أنه لا يلزم اتباعهم الا فيما يبلغون عن الله والالزام اتباعهم في الامور الجبلية والامور الخاصة بهم (قوله لمن اضطر اليه) قيل انه مبنى للفعول لا غير ويرده أنه قرئ بالبناء للفاعل أيضا في التنزيل (قوله كيف وهو محرم الخ) أي كيف تؤمر بكتان العلم النافع والحال أن كتمه محرم والاستفهام تعجبي وهذا اشارة الى الاستثنائية فهو في قوة لكن التالي وهو أمرنا بكتان بعض العلم النافع باطل لان كتمه محرم الخ (قوله وكيف يتصور الخ) اشارة لدليل شرعي على وجوب التبليغ بعد ما قدم الدليل العقلي صورة على وجوبه وكأنه قال ولانه لا يتصور وقوع عدم التبليغ عنهم لان مولانا الخ (قوله أي ان لم تبلغ الخ) هذا جواب عما يقال انه قد اتخذ الشرط والجزاء في قوله تعالى وان لم تفعل فما بلغت رسالته لان المتبادر منه أن المعنى وان لم تبلغ ما أنزل الله اليك وهو الرسالة فما بلغت رسالته وهذا الفائدة فيه وحاصل الجواب أن الكلام مؤول بما ذكر (قوله أي ان لم تبلغ بعض ما أمرت بتبليغه) أخذ هذا من وقوع قوله وان لم تفعل في مقابلة العموم في قوله بلغ ما أنزل اليك أي كل ما أنزل اليك لان ما موصولة تفيد العموم واليهما ينسب النفي في مقابله فيكون المعنى وان لم تبلغ كل ما أنزل اليك وهذا من قبيل نفي العموم والشمول والمحقق فيه السلب الجزئي وذلك لان عدم تبليغ الكل صادق بعدم تبليغ شيء أصلا وعدم تبليغ البعض وعلى كل فعدم تبليغ البعض محقق (قوله فحكمتك حكم الخ) المتبادر منه أنه تأويل في الجزاء وان قوله فما بلغت رسالته في معنى قولنا فحكمتك في تبليغ البعض حكم من لم يبلغ شيئا أصلا وقد يقال الرسالة اسم للهيئة المجتمعة من الاحكام لا بعضها فكأنه قيل ان اتتني جزء من الهيئة الاجتماعية فقد انتفت بتامها اذ الكل بنعدم بانعدام جزء منه ولا شك أن هذا مفاد اللفظ لا تأويل له فالخق أن الكلام خال عن التأويل فلا تأويل في الشرط ولا في الجزاء وحينئذ فلا حاجة لقوله فحكمتك الخ (قوله فحكمتك حكم من لم يبلغ شيئا منها) وحينئذ فستحق العقاب مثله والآية وعيد وان كانت في حقه صلى الله عليه وسلم والى كونها وعيد أشار الشارح بقوله فانظر هذا التخويف (قوله وكان خوفه) أي وكان خوفه عليه الصلاة والسلام من ربه على قدر معرفته به ويعرض عما وعده به من المغفرة والاجر العظيم وكذلك حال ملاوك الدنيا فكما كان الشخص أقرب للملك منهم وأعرف بسطوته كان أخوف منه ولا يفتر بتقريبه له وانعامه عليه (قوله كان يسمع لصدره أزيز كأزيز المرجل) أي كان يسمع لصدره غليان كغليان القدر قال في القاموس مرجل على وزن منبر قدر يطبخ فيه من حجارة أو نحاس (قوله وقد شهد مولانا الخ) هذا جواب عن سؤال وارد على ما قدمه من أنه لا يتصور الكتمان مع كون المولى أمره بالتبليغ وحاصل السؤال انه يمكن أن الله أمره بالتبليغ وخالف الامر وكتم وحاصل الجواب أن المراد أنه لا يتصور الكتمان مع أمره بالتبليغ المصاحب لقوله تعالى اليوم أكملت لكم دينكم وكالدين انما يكون بالتبليغ لجميع الاحكام فقوله وقد شهد الخ أي والحال أنه قد شهد الخ ومحط الفائدة على ذلك أي أنه لا يصح الكتمان مع قوله وان لم تفعل والحالة أنه قد شهد الخ (قوله اليوم أكملت لكم دينكم الخ)

كأزيز المرجل من خوف الله تعالى وقد شهد مولانا جل وعز لسيدنا محمد صلى الله عليه وسلم في بكال التبليغ فقال تبارك وتعالى اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام ديناً وقال سبحانه وتعالى لا كراهة في الدين قد تبين الرشد من الغي وقال الله تعالى فتول عنهم فما أنت بملوم والآي في ذلك كثير والله سبحانه وتعالى التوفيق (ص)

في الآية اشارة للفرق بين الكمال والتمام فان التمام لازالة نقص الاصل والكمال لازالة نقص العوارض مع تمام الأصل ومن ثم قال تلك عشرة كاملة لان التمام في العدد قد علم وانما في احتمال نقص بعض صفاته اه يس (قوله) وأما دليل جواز الأعراض البشرية عليهم) المراد بالدليل هنا البرهان فهو من اطلاق العام واردة الخاص وعبرنا اما تفننا أو فرقا بين الواجب والجائز وأل في الأعراض للعهد والمعهود الأعراض التي لا تؤدي الى نقص كما اشار له الشارح بقوله لا يقع منها الا ما لا يخل وأما الأعراض التي تؤدي الى نقص شرعا كالمكروهات والمحرمات فدليل امتناعها ما تقدم من دليل العصمة والتي تؤدي لنقص عرفا وهي الأعراض المنفرة كالجنام والبرص فدليل امتناعها أن تقول هذه الأعراض مخلة بحكمة الرسالة وهي تعليم الشرائع وكل ما كان مخلا بحكمة الشرائع فهو ممتنع في حقهم ينتج الأعراض المنفرة عرفا ممتنعة في حقهم أما الصغرى فضرورية وأما الكبرى فلما يلزم من جواز وقوعها من خلو الرسالة عن الحكمة (قوله) فشاهدة وقوعها بهم) يصح أن يكون هذا اشارة لقياس استثنائي نظمه أن تقول لولم تجز الأعراض البشرية في حقهم لما وقعت بهم وبيان الملازمة أن ما لا يجوز لا يقع بهم لكن التالي باطل لمشاهدة وقوع ذلك بهم فالمقدم مثله فاذن الأعراض البشرية جائزة في حقهم ويصح أن يكون اشارة لقياس اقترافي ونظمه الأعراض البشرية وواقعة بالرسول بعد عدم وكل ما وقع بهم بعد عدم فهو جائز دليل الصغرى المشاهدة ودليل الكبرى استحالة ثبوت الأخص وهو الوقوع بدون الاعم وهو الجواز اذ كل واقع جائز ولا عكس ينتج الأعراض البشرية جائزة في حق الرسل واعلم أن هذا الدليل انما ينهض حجة على من جوز الرسالة للبشر واعترف بثبوتها ونازع في جواز حقوق الأعراض لهم وأما من منع كون الرسول من البشر كما تقول الجاهلية فلا يحتاج عليهم به (قوله) فشاهدة وقوعها بهم) أي لمن عاصروهم والوقوع أقوى دليل على الجواز لان الوقوع فرع عن الجواز (قوله) اما التعظيم أجورهم) هذا بيان لفائدة وقوع الأعراض بهم ثم ان المعروف في ما أنه لا بد من نكريرها كما يدل عليه قول ابن مالك ومثل أو في القصد اما الثاني \* وقد يستغنى عن الثانية بأو وكلام المصنف من هذا القبيل وظاهره أن واحدا لا يعينه من هذه الأمور فائدة وقوع الأعراض بهم لما تقرران أو لأحد الشيتين أو الأشياء وظاهر كلام المصنف في الشرح أن فائدة وقوع الأعراض بهم المجموع وهو الظاهر وحينئذ تكون بمعنى الواو كما في حديث اسكن حراء فانما عليك نبي أو صديق أو شهيد ويكون مقابل اما محذوفا والتقدير فشاهدة وقوعها بهم اما الجميع ما ذكر واما الغير ما لم يذكر كتحقق بشرية بتهم بتلك الامتحانات فيرتفع الالتباس عن أهل الضعف لثلايضا بما يظهر على أيديهم من العجائب كما صلت النصراني بعيسى وكغير ذلك من الحكم التي يعلمها الله ولا اطلاع لنا عليها (قوله) اما التعظيم أجورهم) أي كافي أمراضهم وجوعهم واذاية الخلق لهم فوق وقوع هذه الأمور لهم لتعظيم أجورهم والمولى وان كان قادرا على أن يوصل لهم الأجر العظيم بلا مشقة تلحقهم أصلا لكن حكمته التي لا يجوز العقل حصرها اقتضت أن لا يوصل لهم ذلك الثواب الامع تلك الأعراض ولأنه تعالى يفعل ما يشاء ولا يستل عمما يفعل (قوله) أوللشرع) أي نشرع الأحكام المتعلقة بالأعراض وتبينها للخلق كوقوع السهولة عليه السلام في الصلاة لأجل أن يعرفنا أحكام السهو فيها وكحصول المرض له والخوف لأجل أن يعرفنا كيف تؤدي الصلاة في حالتي المرض والخوف ان قلت يمكن معرفة ذلك من قوله أحكام السهو كذا وكيفية الصلاة في المرض والخوف كذا قلت دلالة فعله أقوى من دلالة قوله اذ لا يعدل أحد عن فعله بعد رؤيته أو ثبوتيه بخلاف القول فقد يعتد الترخيص في خلافه للمشقة (قوله) أوللتسلي) أي التصبر عن الدنيا أي التصبر على فقدها أي لا جمل أن يتسلى الناس بما وقع للانبيا فاللتسلي هو التصبر وعدم الحزن على فقد الدنيا لكون أنبياء الله حصل لهم مثل ما حصل لذلك الشخص

وأما دليل جواز  
الأعراض البشرية  
عليهم صلوات الله  
وسلامه عليهم فشاهدة  
وقوعها بهم اما التعظيم  
أجورهم أوللشرع  
أوللتسلي عن الدنيا  
والتنبيه

لحسة قدرها عند الله تعالى وعدم رضاه تعالى بها دار جزاء لا نبياته باعتبار أحوالهم فيها عليهم الصلاة والسلام (ش) يعني أن الأعراض البشرية لا يقع منها بالانبياء عليهم الصلاة والسلام إلا ما لا يحل بشئ من مقاماتهم ولا يتقدح في شئ من مراتبهم فالمرض مثلا وإن كان يقع بهم فغده منهم البدن الظاهر أما قلوبهم باعتبار ما فيها من المعارف والأنوار التي لا يعلم قدرها إلا مولا ناجل وعز الذي من عليهم بها فلا يحل المرض بقلامة ظفر منها ولا يكدر شيئاً من صفوها ولا يوجب لهم ضجراً ولا انحرفاً ولا ضعفاً للقواهم الباطنة أصلاً كما هو كذلك موجود في حق غيرهم عليهم الصلاة والسلام (١٨٦) وكذا الجوع والنوم لا يستولى على شئ من قلوبهم ولهذا اتنام أعينهم ولا تنام

فإذا حصل لك فقر مثلاً أو مرض تنسلي بما وقع للأنبياء قبلك (قوله لحسة قدرها) أي لأن حلالها حساب وحرامها عقاب ولو كان لها قدر عند الله ماسق الكافر عدوه وعدو رسوله منها جرعة ماء فأعراض الانبياء عنها وحصولها للكافر دليل على خستها (قوله باعتبار أحوالهم) تنازعه العوامل الثلاثة التسلية والتنبية وعدم رضاه أي أو للتسلية باعتبار أحوالهم فيها والتنبية على خسة قدرها بالنظر لأحوالهم من مقاساتهم لشئانها وأحوالها وأعراضهم عنها وعدم رضاه بها دار جزاء لأوليائه بالنظر لأحوالهم فيها (قوله إلا ما لا يحل) أي وأما ما لا يحل كالمرض المنفر مثل الجدام والبرص فلا يقع منهما شئ إلا بالانبياء وأشار بهذا إلى أن المراد بالأعراض البشرية في كلام المصنف الأعراض المعهودة وهي المتقدمة في قوله سابقاً ويجوز في حقهم ما هو من الأعراض البشرية التي لا تؤدي إلى نقص في مراتبهم العلية (قوله والأنوار) تفسير للمعارف (قوله فلا يحل) بالخاء المهملة والخاء المعجمة (قوله بقلامة ظفر منها) قلامة الظفر هي القطعة التي تزول من الظفر بالقص وهذا كناية عن الشئ القليل (قوله ولا يكدر شيئاً من صفوها) أي من رضاه بما قدره المولى (قوله كما هو كذلك) أي كأن المرض موجب للضجر والانحراف عند غيرهم فهو تشبيه في المنفى وقوله كذلك توكد للكاف وفي نسخة اسقاطها (قوله لا يستولى على قلوبهم) أي وما وقع للنبي ﷺ من أنه نام لطلوع الشمس فهو بالعين لا بالقلب لأن طلوع الشمس عليه منوط بالبصر لا بالقلب فلا يقال إذا كان قلبه ليس نائماً فكيف يصبر لطلوع الشمس لما عمت أن طلوع الشمس ادراكه من وظائف البصر لا القلب (قوله وحال قلوبهم) مبتدأ وقوله وقيامهم عطف عليه وقوله على حد سواء خبر (قوله في توهجها) أي توقدها بالمعارف الشبيهة بالأنوار (قوله والحضور) عطف على توهجها وكذا ما بعد (قوله بالوظائف) أي النوافل الليلية والنهارية (قوله ولهذا) أي ولاجل أن نزول المرض والجوع واذابة الخلق لهم لتعظيم الأجر قال الخ (قوله ثم الأمثل فالأمثل) أي ثم الأفضل فالأفضل فعلى قدر قرب العبد من ربه يقوم به المرض والمحن (قوله يفعل ما يشاء) هذا جواب ثان والجواب الأول هو قوله لكن جل وعلا بعدله الخ فلو قال ولأنه يفعل الخ لكان أظهر (قوله لا يستل عما يفعل) أي لا يستل عن حكمته سؤال تعنت وأما سؤال استرشاد فلأمانع منه كما مر (قوله المتعلقة بها) أي بالأعراض وقوله للخلق متعلق بتشريع الأحكام (قوله من سهو) أي من الأحكام المترتبة على سهو سيدنا محمد (قوله وكيف تؤدي) أي وعرفنا جواب وكيف تؤدي الخ (قوله عند ذلك) أي عند مرضه وخوفه (قوله وشر به) أي ثلاث مرات والحاصل أن الحكمة في كون الأنبياء يأكلون ويشربون هو التشريع لأن أكلهم لجوع وعطش لأنهم مستغنون عن الطعام والشراب (قوله والا) أي والاتقل فائدة التشريع بل للجوع والعطش الذي يلحقهم فلا يصح

قلوبهم وحال قلوبهم في توهجها بأنوار المعارف والحضور والترقي في منازل القرب التي لم يحم أحد عن سواهم حول أدنى شئ منها وقيامهم بالوظائف التي كلفوا بها في الحضر والسفر والصحة والمرض أو كمال قيام هو على حد سواء في جميع الأحوال وفائدة إصابة ظواهرهم عليهم الصلاة والسلام بتلك الأعراض ما أشرنا إليه في أصل العقيدة من تعظيم أجرهم عليهم الصلاة والسلام وذلك كما في أمراضهم وجوعهم واذابة الخلق لهم ولهذا قال صلى الله عليه وسلم أشدكم بلاء الأنبياء ثم الأولياء ثم الأمثل فالأمثل ولا يخفى أن مولا ناجل وعز قادر أن يوصل إليهم ذلك الثواب الأعظم بلا مشقة

لأنه لا تحقهم عليهم الصلاة والسلام لكن بعدله جل وعلا وعظيم حكمته التي لا تحصرها العقول اختار أن يوصل لهم ذلك الثواب مع تلك الأعراض يفعل ما يشاء لا يستل عما يفعل تبارك وتعالى وهم يسألون ومن فوائد نزول تلك الأعراض بهم عليهم الصلاة والسلام تشريع الأحكام المتعلقة بها للخلق كما عرفنا أحكام السهو في الصلاة من سهو سيدنا رسول الله ﷺ وكيف تؤدي الصلاة في المرض والخوف من فعله عليه الصلاة والسلام لها عند ذلك وعرفنا هيئة كل الطعام وشرب الشراب من أكله وشربه ﷺ والانه كان عليه الصلاة والسلام غنيا عن الطعام والشراب

ذ هو عليه الصلاة والسلام بيت عند ربه يطعمه ويسقيه الى غير ذلك ومن فوائدها أيضا التسلي عن الدنيا أي التصبر ووجود  
راحة والذات لفقدها والتنبية لحسة قدرها عند الله سبحانه وتعالى بما راه العاقل من مقاساة هؤلاء السادات الكرام خيرة الله  
سبحانه من خلقه لشدا ئدها واعراضهم عنها وعن زخرفها الذي غر كثيرا (١٨٧) من الحق اعراض العقلاء عن

الجيف والنجاسات  
ولهذا قال صلى الله عليه  
وسلم الدنيا جيفة قنرة  
ولم يأخذوا منها عليهم  
الصلاة والسلام الا شبه  
زاد المسافر المستعجل  
ولهذا قال <sup>عليه</sup> كن  
في الدنيا كأنك غريب  
أو عابر سبيل وقال صلى  
الله عليه وسلم لو كانت  
الدنيا ترن عند الله  
جناح بعوضة ماسق  
الكافر منها جر عمامه  
فاذا نظر العاقل في  
أحوال الانبياء عليهم  
الصلاة والسلام باعتبار  
زينة الدنيا وزخارفها  
علم علم يقين أنها لا قدر  
لها عند الله سبحانه  
وتعالى فأعرض عنها  
بقلبه بالكلية ان كان  
ذاهمة عليه للحلول في  
الفراديس العلى وعظيم  
التلذذ الذي لا يكف  
بزوال الحجاب عنه لرؤية  
المولى الكريم جل جلاله  
بكرة وعشيا وشدا زاره  
لعبادة مولاه عز وجل  
شدا الكرام وصبر هذه  
اللحظة البسيرة من

لأنه كان الخ (قوله اذ هو بيت عند ربه) أي لأنه بيت متعلقا قلبه به ملاحظا لجلاله فالعندية مجازية  
وقوله يطعمه ويسقيه قيل هذا كناية عن القوة التي أعطاه الله المولى التي لا يحتاج معها الطعام ولا لشراب  
وقيل المراد أنه يطعمه حقيقة من طعام الجنة ويسقيه من شرابها (قوله أي التصبر) هو عدم الحزن (قوله  
لفقدها) أي الدنيا فاذا كان الانسان ليس عنده شيء من الدراهم والدنانير فلا يحزن ويفرح بذلك لأنه  
صار كالانبياء (قوله بما يراه الخ) متعلق بالتنبية المعطوف على تشريع الأحكام أي ومن فوائده نزول  
تلك الأعراض بهم التشريع والتنبية لحسة قدر الدنيا بما يراه الخ (قوله لشدا ئدها) متعلق بمقاساة  
(قوله واعراضهم) عطف على مقاساة (قوله وعن زخرفها) أي عن زينتها (قوله اعراض العقلاء) معمول  
لقوله واعراضهم عنها أي واعراضهم عنها اعراضا كاعراض العقلاء عن الجيف وهي الحيوانات الميتة  
(قوله الحق) أي الذين لا عقل لهم كأمثالنا ولذا قال بعض اذا وصى الميت بوصية للعقلاء فانها تصرف للزهاد  
الذين لا رغبة لهم في تحصيل الدنيا (قوله ولهذا) أي لأجل كون الانبياء يعرضون عن الدنيا كاعراض  
العقلاء عن الجيف (قوله الدنيا جيفة) أي كالجيفة فينبغي الاعراض عنها كاعراض عن الجيفة  
(قوله ولم يأخذوا منها) أي من الدنيا أي ولم يتعاطوا منها الا الشيء القليل بقدر الحاجة (قوله كن في الدنيا  
كأنك غريب أو عابر سبيل) أي فلا تحصل من الدنيا الا الشيء القليل بقدر الضرورة لأجل أن يكون  
لك أسوة بالانبياء خيرة الله من خلقه (قوله لو كانت الدنيا ترن عند الله الخ) أي لو كان للدنيا عند الله قيمة  
قليلة توازن جناح بعوضة فضلا عن كونها كثيرة ماسق الخ (قوله جر عمامه) ضبط بفتح الجيم وضمها  
(قوله باعتبار زينة الخ) أي باعتبار اعراضهم عن زينة الدنيا (قوله علم علم يقين) أي علم عاما يقينيا أو  
المعنى علم عاما هو اليقين فالإضافة لليقين (قوله للحلول) علة لقوله فأعرض عنها (قوله في الفراديس العلى)  
من المعلوم أن الفردوس جنة واحدة وهي أعلى الجنان فلا وجه للجمع بالاعتبار أجزاءها (قوله وعظيم  
التلذذ) عطف على الحلول وهو من اضافة الصفة للموصوف أي وللتلذذ العظيم بسبب رفع الحجاب الخ (قوله  
لرؤية) اللام بمعنى عن متعلقة بالحجاب (قوله بكرة وعشيا) أي بر ونر بهم في الصباح والمساء ويحتمل  
أن المراد بالبكرة ماعدا العشى وبالعشى ماعدا البكرة لأن الأكبر يشاهدون ربه فيها دائما (قوله وشدا  
ازاره) عطف على قوله فأعرض عنها (قوله وما أرى صفة) أي تجارة هذا الموفق الذي صير عمره طاعة  
لربه بأن أفنى عمره في العبادات من صلاة وصوم وذكور به وتحصيل علم وغير ذلك (قوله اذ بذل) علة  
للتعجب وقوله شيئا يسيرا أي وهو الدنيا التي أعرض عنها واشتغل بها بالطاعة (قوله فأخذ شيئا كثيرا)  
أي وهو الحلول في فراديس الجنان ورؤية المولى (قوله وترى نعمه) الاولى وتزايده في كل لحظة ولما كان  
يتوهم أن هذا الزمان منقطع أفادك أنه مستمر لانهاية له بقوله أبدأ الأبدن (قوله أبدأ الأبدن) أي زمن  
الأشخاص الذي لانهاية له (قوله في ذل أطهاره) جمع طمر بكسر الطاء وهو الثوب الخلق أي فينبها هو متلبس  
بذل أو ابه الخلق أي يئها هو متلبس بالذل في ثياب الخلق (قوله وخفقان قلبه) أي اضطراب قلبه وعدم سكنه  
(قوله وعو يله) أي صراخه بالبكاء (قوله وتوحشه من الخلق) أي بالعزلة عنهم وقوله طرا أي جيعا (قوله  
يندب) أي ينوح وقوله على نفسه تنازعه يبكي وينوح أي يبكي على نفسه وينوح عليها خوفا من فوات

العمر على طاعته به وما أرى صفة هذا الموفق اذ بذل شيئا قليلا يسيرا لا يقيم له ليسارته وخسته فأخذ شيئا كثيرا لا يقيم له لكثرة  
وعظيم رفعة وتزايد نعمه كل لحظة أبدأ الأبدن فينبها هذا الموفق في ذل أطهاره وخفقان قلبه وسيلان دمه وعو يله في الاسحار وتوحشه  
من الخلق طرا يندب على نفسه بنفسه

الخروج من شدة الحب  
وانزاج حرارة الشوق  
فيردها محيط قفص  
البدن ثم يهب عليها  
نسيم الوصلة فتسكن  
روحه لذلك بعض  
سكون فينا هو في  
مكابدة هذه الأحوال  
والتنعم بالمحبوب وراء  
الحجاب اذ هو قد أصبح  
قريبا بنفس موته  
متصلا بمحبوه دون  
حجاب يتنعم رؤيته من  
ليس كمثله شئ جل رب  
الأرباب فألقى عليه من  
خلع الكرامات ما يليق  
بكرمه ومنحه مالا  
يحيط به عقل ولا يحصيه  
ديوان من طرائف  
هباته وجلائل نعمه  
وأصبح بعد أن كان  
حقيرا مسكينا لا يعاب  
به ملكا من ملوك  
الجنة يسرح فيها أين  
شاء ويتنعم فيها كيف  
شاء منها وتطوف عليه  
الخور العين والولدان  
ويرى اثر الموت مالا عين  
رأت ولا أذن سمعت ولا  
خطر على قلب انسان  
فهذا أيها العاقل هو  
الملك الذى يحق أن  
تبذل فيه النفوس  
والمهج ثم هي والله

رضا المولى عليها (قوله وقد أحرق الخ) جملة حالية (قوله خوف فوات رضا المولى) أى فخوفه الفوات قائم به  
قيام النار بمحلها (قوله الذى لا يمكن منه خلف) صفة لرضا المولى ومنه متعلقة بخلف أى الذى لا يمكن عوض  
عنه أى انه ليس هناك عوض يقوم مقام رضا المولى (قوله تطير روحه) أى تمه للطيران والخروج من  
البدن وهذه الجملة جواب بينها وكان الأرى قرنه باذ الفجائية بأن يقول اذ طارت روحه الخ أى همت للطيران  
وقوله وترفرق تفسير لما قبله وقوله لقمه الخ روح أى من البدن (قوله محيط قفص البدن) أى محيط  
البدن الشبيه بالقفص فإضافة قفص للبدن من إضافة المشبه به للمشبه أو انهاء بيانية أى محيط قفص هو  
البدن (قوله نسيم الوصلة) أى الوصلة الشبيهة بالنسيم فاذا هب عليها نسيم الوصال سكنت بعدما كادت أن  
تخرج من البدن فقوله لذلك أى لأجل ذلك المحبوب (قوله في مكابدة) أى معالجة وقوله هذه الأحوال  
أى هم روحه بالخروج نارة وسكونها تارة أخرى (قوله والتنعم بالمحبوب) أى بملاحظة كونهم في حضرة  
المحبوب والحال أنهم وراء الحجاب المانع المشاهدة بأبصارهم لذلك المحبوب والحاصل أن أهل الله يتنعمون  
في الدنيا بملاحظة كونهم في حضرة الله وبين يديه والحال أن أبصارهم محجوبة عن مشاهدته بألف حجاب  
فألقى في الحجاب للجنس (قوله اذ هو قد أصبح الخ) جواب بينا يعنى أنه في حال مكابدة هذه الأحوال  
يفاجئه خروج روحه فيصير قريبا من المولى بمجرد موته وتجاهد روحه الذات العلية وتخطبها بوزول  
ما كان مانعا لها وحاجبا لها من المشاهدة (قوله رب الأرباب) أى رب المربوبين أى المخلوقين (قوله فألقى  
الخ) هو وقوله ومنحه كل منهما ما مضى بمعنى المضارع (قوله من خلع الكرامات) الإضافة للبيان أو من  
إضافة المشبه به للمشبه (قوله ومنحه) أى ومنحه بمعنى يعطيه (قوله من طرائف هباته) الطرائف بالطاء  
المهملة جمع طريفة وهي الشئ المستحسن عظيم الشأن وإضافته لما بعده للبيان أو من إضافة الصفة  
للموصوف أى من هباته الطريفة أى المستحسنة (قوله وجلائل نعمه) أى ونعمه الجليلة أى العظيمة والعطف  
مرادف (قوله وأصبح بعد أن كان) أى وصار بعد أن كان قبل موته حقيرا (قوله ويرى اثر الموت) بكسر  
الهمزة وسكون الثلثة أى ويرى عقب الموت من النعم التى ينعم الله بها عليه (قوله هو الملك) بضم الميم  
وسكون اللام والمشار إليه بهذا ما يعطاه بعد الموت من خلع الكرامات وما يمنحه من طرائف الهبات (قوله  
النفوس والمهج) أى الأرواح والنوات (قوله ثم هي) أى النفوس والمهج (قوله ليست بقيمة شئ  
منه) أى مما يعطاه بعد الموت من طرائف الهبات (قوله لولا فضل الله الكريم) أى ما أعطاه تلك  
الهبات الطريفة بعد الموت فأعطاه هاله محض فضله لا في مقابلة شئء اذ لا قيمة لها لعظمها (قوله عن بحر  
فضله) أى حدث عن فضل بنا العظيم الشبيه بالبحر (قوله ديت) أى سعت شيئا شيئا وهو بضم  
التاء أو بفتحها على انه من باب التجريد (قوله للمجد) أى للعز والشرف والمراد سعت لأسباب المجد  
(قوله والساعون) أى للمجد أى لأسبابه (قوله قد بلغوا حد النفوس) أى قد بلغوا في سعيهم الحد الذى  
تطيقه النفوس وتقدر عليه (قوله وألقوا دونه) أى دون أسبابه الأزر وتوجهوا إليها أى أنهم طرحوا  
الأزر الساترين بها لعوراتهم وذهبوا لأسباب المجد عرايا خوفا من أن تمنعهم تلك الأزر من سرعة  
الوصول لتلك الأسباب والأزر فى الأصل جمع أزره وهي ما يستر به ما بين السرة والركبة والمراد بها هنا  
تعلقات الدنيا فكان البعض من الساعين يذهب للجبال بالجوع والعطش ويستغل بالعبادة وبعضهم  
يدخل الخلوة ولا يخاط الناس ولا يسأل أحدا عن شئ يعقته ويستغل بالعبادة (قوله وكابدوا المجد)  
أى وعالجوا أسباب المجد أى تحموا المشقة فى التلبس بأسباب المجد وهي العبادة (قوله حتى مل)

ليست بقيمة شئء منه لولا فضل الله الكريم الوهاب حدث عن بحر فضله العظيم تماشيت ولا حرج قال

من

ديت للمجد والساعون قد بلغوا حد النفوس وألقوا دونه الأزر • وكابدوا المجد حتى مل أكثرهم



فانق المجد من وافى ومن صبرا \* لا تحسب المجد تمراً أنت آكله \* ان تبلغ المجد حتى تلعق الصبرا فسيبحان من أكرم قوماً أو أكمل عقولهم  
فلاهم دنيا وأخرى الى أعلى المنازل وخط قوما مع مساواتهم لهم في الصورة البشرية الى أزدل شيء من الحضيض السافل وملسكهم  
أخس شيء وهو النفس والشيطان والهوى فاتبعوهم في غير شيء وعرضوهم (١٨٩) دنيا وأخرى لها لك عظمة وهول

أثر الموت شديد  
مستطيل نازل وحسبوا  
لعمى بصائرهم وتناهى  
حماقاتهم وشدة بلائهم  
وكثرة غنهم أنهم ظفروا  
بشيء من لذائذهم  
والله قد خر جوامن  
الدنيا ولم يظفر بأشياء  
من لذائذ العاجل  
والآجل

يقضى على المرء في أيام  
محنه  
حتى يرى حسنا ما ليس  
بالحسن

الى المولى الكريم  
نشكو ما أصابنا من  
التخلف عن وفاق  
ذوى الهمم السادة  
الكرام وبقائنا عاجزين  
مطر وحين في ساقه  
الأخساء اللثام تتجاذب  
معهم بقوا بنا وجوارحنا  
شبهات وهمية لا جدوى  
لها ولا طائل تحتها عند  
سبرها بمحك التحقيق  
التام بل هي في الحقيقة  
سموم قاتلة وعورات  
بادية وعذرات منتنة  
حجب تنهنا عن الجهلة  
النيام ذوى الأوهام ثم

من الملل وهو السامة أى حتى سئم أكثرهم أى من تعاطى أسباب المجد فلم يصل له ووصله أقلهم فالطالبون  
كثير والواصلون قليل (قوله وعانق المجد) أى وحصل المجد (قوله من وافى) أى من وافى أسبابه وحصلها  
بنامها وقوله ومن صبر بفتح الباء أى ومن صبر على تعاطيها وتحصيلها ولم يحصل له جزع (قوله لا تحسب  
المجد الخ) أى لا تحسب المجد شيئاً هيناً يحصل بدون مشقة كتمرتنا كنه بسهولة (قوله تلعق الصبرا)  
بكسر الباء وهو الدواء المعلوم والمراد بلعق الصبر هنا مقاساة الشدائد ولا أجل كون المجد لا ينال الا  
بمقاساة الشدائد قال بعضهم لا ينال العلم مستحى ولا متكبر (قوله من أكرم قوماً) أى وهم الطائعون  
(قوله وخط قوماً) أى وهم العاصون وقوله مع مساواتهم أى العصاة وقوله لهم أى للقوم الأول وهم  
الطائعون (قوله من الحضيض السافل) وصف الحضيض بالسافل وصف كاشفله لأن الحضيض المنزلة  
السفلى (قوله وملسكهم) أى القوم الأخر وهم العصاة أى جعلهم مملوكين للشيطان وللنفس والهوى  
التي هي أخس الأشياء (قوله في غير شيء) أى نافع في الكلام حذف الصفة أى وانما تبعوهم في الأشياء  
الضرة (قوله وعرضوهم) أى أنهم عرضوهم في الدنيا لها لك العظمة وفي الآخرة للأهوال الشديدة  
الحاصلة بعد الموت فقوله لها لك راجع للدنيا وقوله وهول راجع لقوله أخرى ففيه لف ونشر مرتب  
(قوله لعمى بصائرهم) علة لقوله أنهم ظفروا ومقدمة عليه (قوله وتناهى حماقاتهم) أى قلة عقولهم  
(قوله أنهم ظفروا) معمول لقوله وحسبوا أى وحسبوا أنهم فازوا وبشيء (قوله من لذائذ العاجل  
والآجل) أى الدنيا والآخرة وذلك لأن اللذة الحقيقية هي العلوم والمعارف الحاصلة في الدنيا والآخرة  
فالرفق متلذذ بمعرفة الله في الدنيا والآخرة بخلاف غير الموفق (قوله في أيام محنته) المراد بأيام محنته زمن  
امتحانه بكثرة المال وهذا البيت أتى به شاهد القوله وحسبوا أنهم فازوا والخ (قوله حتى يرى حسنا) أى  
حتى يرى أن التلذذ بالأمور الدنيوية حسن والحال أنه ليس بحسن (قوله وبقائنا) عطف على التخلف  
أى ومن بقائنا (قوله في ساقه) أى الجماعة المتأخرين وأما الجماعة المتقدمة فيقال لهم مقدمة (قوله اللثام) جمع  
لثيم وهو من لم يحافظ على عهود الخلق والخلق (قوله تتجاذب) أى تتنازع معهم في شهوات الخ  
(قوله شهوات وهمية) أى أمور يدعوها الوهم لا العقل وأشار بهذا الى ما كان يقع بينه وبين معاصريه  
من الجدل والمنازعة في بعض المسائل الكلامية (قوله لا جدوى لها) بالدال المهملة أى لا فائدة لها (قوله  
عند سبرها) أى عند سردها واختبارها بمحك التحقيق والمحك هو الآلة التي يعرف بها جيد الذهب  
والفضة من رديئهما والمراد بالتحقيق الكلام الحق وحينئذ فإضافة محك للتحقيق من إضافة المشبه به  
لشبهه أو أنه أراد بالمحك العقل الذي هو آلة للتحقيق أى ان تلك الشهوات اذا سردت وأمعنت النظر  
فيها وجدت خالية عن الفائدة (قوله النيام) جمع نائم (قوله ذوى الأوهام) أى التابعين لأوهامهم  
للعقولهم (قوله ولطفنا) أى وياطول تلفظنا والتلف التحسر والتندم (قوله حقنا) أى قلة عقلنا  
(قوله في مفاضة) متعلق بتشاغلبنا بها والضمير في بهاراجع للشهوات الوهمية (قوله عن المقصد والمرام)  
أى المطلوب كحدوث العالم وتنزيه المولى وصفاته عملاً يليق بالصفات عن ذلك يخشى منه على الانسان  
التلف (قوله عن مهييع) أى طريق (قوله سنن الهدى) أى طريقه (قوله بقوة العزم) أى بالعزم

شاغلنا بها يا طول حسرتنا ولطفنا وعظيم حقنا في مفاضة مهلكة يخشى فيها من الانقطاع والهلاك بمجرد التفاتة واحدة عن  
مقصد المرام فكيف بما نحن فيه من التلف عن مهييع الاستقامة حتى عدلنا يا ويلنا عن سنن الهدى وقصدنا بجهدنا عن مواضع  
ملاك بقوة العزم

ولا قوة الا بك فاحرسنا  
يا مولانا بعينك التى  
لاناموا كنفنا بكنفك  
الذى لا يرام وصلى الله  
على سيدنا محمد وعلى  
آله وصحبه الأئمة  
الأعلام ومن تبعهم  
باحسان على طول  
الدوام (ص) ويجمع  
معانى هذه العقائد كلها  
قول لا اله الا الله  
محمد رسول الله (ش)  
لما فرغ من ذكر  
ما يجب على المكلف  
معرفة من عقائد  
الايان فى حق مولانا  
جل وعزوفى حق رسوله  
عليهم الصلاة والسلام  
كل الفائدة هنا بيان  
اندراج جميع ما سبق  
تحت كلمة التوحيد  
وهى لا اله الا الله محمد  
رسول الله ليحصل  
لك العلم بعقائد  
الايان تفصيلا واجالا  
وتعرف بذلك شرف  
سر هذه الكلمة  
المشرفة وما انطوى  
تحتها من المحاسن حتى  
يتشعق القلب عند  
ذكرها بانوار اليقين  
ويتموج فيه أضواء  
الايان حتى تنبسط  
على الظاهر وتنتشر

القوى وهو متعلق بقصدنا (قوله والاهتمام) هو شدة العزم وحينئذ فهو مرادف لما قبله (قوله  
المشكى) أى الشكوى (قوله وبك المستغاث) أى الاستغاثة (قوله التكلان) أى التوكل (قوله  
بعينك) أى ببصرك واكنفنا بكنفك أى احفظنا بحفظك (قوله الذى لا يرام) أى لا يقصدز واله (قوله  
ويجمع معانى هذه العقائد الخ) من المعلوم أن هذه العقائد جمع عقيدة وهى النسبة المعتقدة وحينئذ  
فالعقائد هى النسب المعتقدة ولا شك أنها معان فيرجع كلام المصنف لقولنا ويجمع معانى هذه المعانى فيفيد  
أن للمعنى معانى وهو باطل وأجيب بأن اضافة معانى لما بعده بيانية أى يجمع معانى هى هذه العقائد  
أو الكلام على حذف مضاف أى يجمع معانى ألفاظ هذه العقائد أى معانى الألفاظ الدالة على هذه العقائد  
(قوله كلها) بالنصب تأ كيد للمعنى وبالجر تأ كيد للعقائد (قوله قول لا اله الا الله) أى معنى قول  
لا اله الا الله الخ وانما قدرنا معنى لأن الجامع للعقائد انما هو معنى هذا القول لانفس القول المذكور  
ويدل على هذا التقدير قول المصنف بعد فعنى لا اله الا الله الخ فقد ذكر لفظ معنى فان قلت دلالة القول  
المذكور على العقائد من أى الدلالات قلت الظاهر أنها من دلالة الالتزام ولا ينافيه قوله يجمع لأن الملزوم  
بالنظر لدلالته على اللوازم المتعددة يصح وصفه بجمعه لها بحسب الدلالة (قوله من عقائد الايمان) من  
اضافة المتعلق بالفتح لمتعلق بالكسر (قوله كل الفائدة) أى التى هى ذكر عقائد الايمان (قوله  
بيان اندراج جميع ما سبق تحت كلمة التوحيد) أى تحت معنى كلمة التوحيد أى الكلمة الدالة على  
التوحيد ان قلت ان لم يذكر الصفات المعنوية ولم يصرح على اندراجها قلت ان التلازم لما تحقق بين  
المعنى والمعنوية ا كتنفى بذكر صفات المعانى وبيان اندراجها (قوله تفصيلا) أى مما تقدم واجالا من  
حيث احتواء معنى لا اله الا الله عليها وفيه أنه عند بيان اندراجها فى معنى لا اله الا الله صارت مفصلة فكيف  
يقول واجالا فالاجال انما يتصور عند عدم بيان الاندراج تأمل (قوله وتعرف بذلك) أى باندرج  
العقائد تحت معناها (قوله وما انطوى الخ) عطف سبب على مسبب وقوله من المحاسن أى العقائد المتقدمة  
(قوله حتى يتشعق) أى يتمزج قال فى الصحاح وشعقت التراب مزجتة وحتى بمعنى الفاء تفرع على  
قوله ليحصل الخ (قوله بانوار اليقين) أى باليقين الشبيه بالانوار أو الاضافة بيانية وان شئت استعرت  
الانوار لجزئيات اليقين (قوله ويتموج فيه) أى فى القلب (قوله أضواء الايمان) أى الايمان الشبيه  
بالأضواء أو الاضافة بيانية أو استعير الأضواء لجزئيات الايمان فالايان عرض يتجدد شيئا فشيئا لأنه  
التصديق بما علم بحجى النبي ﷺ به من الدين بالضرورة والتصديق بذلك يحصل شيئا فشيئا  
(قوله حتى تنبسط) أى تظهر أضواء الايمان أو جزئياته على ظاهره بحيث اذا رأته قلت ماشاء الله وأما  
غيره اذا رأته قلت أعوذ بالله من الشيطان الرجيم (قوله وتنتشر الى عليين) أى يتخيل أن لها  
أنوار اساطعة منتشرة الى جهة السماء حتى تصل الى عليين (قوله كنه هذه الكلمة) الاضافة للبيان  
أو من اضافة المشبهه للمشبه وقوله وينفتق أى ينكشف (قوله عن بواقيت) شبه العقائد باليواقيت  
بجامع الرغبة فى كل واستعار اسم المشبهه للمشبه استعارة مصرحة (قوله فراديس) جمع فردوس وهى  
أعلى الجنان وجمعها باعتبار أجزائها فجعل كل جزء منها فردوسا واطافة فراديس للجنان أى الثمانية من  
اضافة الجزء للكل فهى على معنى من واطافة اليواقيت للفراديس من اضافة السبب للسبب لأن العقائد  
سبب للفرودس (قوله وتعرف) عطف على يتشعق (قوله قدر ما منح) أى قدر ما أعطيت من النعمة

بعد أن كان قد احتوى بيت بدئك على كنز عظيم من كنوز مولانا الموصلة الى كشف الحجب والتمتع بشريف الرضوان وأنت لم تدر  
يامسكين ماهنالك وعسر عليك الوصول الى ما في بطنه من المحاسن الفاخرة التي (١٩١) لانال والله لولا فضله سبحانه

وتعالى بشي من الايمان  
ولاشك أن هذه  
الكلمة مما يجب على  
كل مؤمن أن يعنى  
بشأنها ذهي ثمن الجنة  
والمثقة من المهالك  
دنيا وأخرى وقد نص  
العلاء على أنه لا بد من  
فهم معناها والالم ينتفع  
بها صاحبها في الانتقا  
من الخلود في النار ولهذا  
ينبغي أن يكون كلامنا  
فيها على سبيل الاختصار  
في سبعة فصول (الأول)  
في ضبط هذه الكلمة  
المشرفة (والثاني) في  
اعرابها (والثالث) في  
بيان معانيها (والرابع)  
في بيان حكمها  
(والخامس) في بيان  
فضلها (والسادس) في  
كيفية ذكرها على الوجه  
الاكمل الذي يذوق به  
ذاكرها جميع لذات  
محاسنها كلها وبعضها  
على حسب ما يفتح الله  
له عند ذكرها من  
التخلية والتحلية  
(السابع) في بيان  
الفوائد التي تحصل  
لذاكرها بالمواظبة  
عليها على الوجه الاكمل  
ان شاء الله تبارك  
وتعالى ولنؤخر بيان

العظمى وهي قول لا اله الا الله محمد رسول الله لاها نعمة عظمى لاحتوائها على العقائد (قوله بعد أن  
كان الخ) تنازعه قوله ليحصل لك العلم وقوله تعرف (قوله بيت بدئك) من اضافة المشبه به للمشبه أو  
الاضافة بيانية (قوله على كنز عظيم) الكنز في الاصل ما يكثر من الذهب والفضة والمراد به هنا العقائد  
المنطوية تحت لاله الا الله (قوله بشريف الرضوان) أي رضوان الله الشريف بمعنى العظيم (قوله وأنت لم  
تدر يامسكين ماهنالك) أي لان الشخص اذا عرف العقائد بالدليل لا يدري ما يترتب على ذلك (قوله  
وعسر) أي والحال أنه قد عسر فالجملة حال من فاعل تدرى (قوله الى ما في بطنه) أي باطن الكنز والذي  
في باطن ذلك الكنز بمعنى العقائد هو ما يترتب على ذلك من الجزاء هذا كله بناء على ما قدمناه من أن المراد  
بالكنز العقائد أمالوآر يد بالكنز قول لا اله الا الله فالمراد بما هنالك وبما في بطنه من المحاسن ما انطوى عليه  
من العقائد أي أن الشخص كان أولا لا يعرف ما انطوت عليه من العقائد فلما بينها المصنف صار يعرف  
ما انطوى تحتها وصار ظاهرا بعد أن كان خفيا (قوله بشيء) متعلق ببنال (قوله على كل مؤمن) الاولى  
على كل انسان مؤمنا كان أو كافرا (قوله أن يعنى بشأنها) الاعتناء بشأنها يكون بمعرفة الفصول السبعة  
الآتية والمراد بالوجوب التأكيد (قوله والمثقة) بكسر القاف اسم فاعل (قوله دنيا وأخرى) أي لانه  
اذا لم ينطق بها يقتل بالسيف في الدنيا ويعذب بالنار العذاب المؤبد في الآخرة (قوله من فهم معناها) أي  
بمحيث انه يثبت في قلبه وحدانية الله ورسالة سيدنا محمد والحاصل أن المراد بفهم معناها التصديق بثبوت  
الوحدانية لله والرسالة لسيدنا محمد عليه السلام وان لم يعرف اندراج الصفات تحتها واستلزام معناها لذلك  
بل ولو كان بحيث أو سئل عن معناها لقال لأدري والحاصل أن من يذ كر كلمة الشهادة فان كان مقلدا  
في ذكرها ولا يعرف المعنى الذي دللت عليه ولا يعتقده أصلا بل اذا سئل عن معناها يقول سمعت الناس  
يقولون ذلك فقلته فهذا لا يسهم له من الايمان بنصيب بل هو من الجهلة الهالكين ولا ارتفاع له بذكرها  
وان اعتقد ثبوت الوحدانية لله والرسالة لمحمد وعرفهم من اللفظ وجهل مدلول الكلمة المشرفة من حيث  
انه مدلول لها فهذا مؤمن ولا كلام وينتفع بذكرها ولا يضر جهله باللسان العربي ولا عدم معرفته اندراج  
جميع العقائد تحتها على الوجه الذي ذكره المصنف وعلى هذا يحمل قول الشارح لا بد من فهم معناها والالم  
ينتفع بها صاحبها في الانتقا من الخلود في النار (قوله ولهذا) أي ولأجل وجوب الاعتناء بشأنها (قوله في  
ضبط هذه الكلمة) أي من حيث النطق لامن حيث الحركات لانه الاعراب (قوله في اعرابها) أراد به  
ما يشمل البناء ففيه تغليب أو في الكلام حذف الواو مع ما عطف أي في اعرابها وبنائها والاولى أن يراد  
باعرابها تطبيقها على القواعد وليس المراد بالاعراب المقابل للبناء واطلاق الاعراب على تطبيق الكلمة  
على القواعد شائع يقال أعرب لي جاء يد بمعنى طبقه على القواعد اذ لا يناسب من معاني الاعراب غير ذلك  
تأمل ويحتمل أن يكون لاحظ ما صطلح عليه من أن الكلام في الاسم من حيث ذاته تصرف ومن حيث  
اجتماعه مع غيره اعراب وان كانت الكلمة مبنية فالاعراب في مقابلة التصريف لاني مقابلة البناء (قوله  
من التخلية والتحلية) بيان لما يفتح له والتخلية باخاء المعجمة التخليص من الرذائل والتحلية بالحاء  
المهملة الانصاف بالكلمات والفضائل وحاصله أن الشخص اذا أكثر من ذكرها فانه يتخلص قلبه من  
الدسائس الشيطانية وتقوم به الكلمات والمعارف الربانية بحيث يتصف بها ويتحلى بها (قوله على الوجه  
الاكمل) متعلق بذكرها (قوله ولنؤخر بيان الفصول الاربعه وهي الرابع وما بعده الخ) انما قدم

الفصول الأربعة وهي الرابع وما بعده الى ما يناسبها في أصل العقيدة وهو قولنا فيها فعلى العاقل ان يكثر من ذكرها الخ أما ضبط هذه  
الكلمة المشرفة

الثلاثة الاول على غيرها تتعلق الاولين بتصحيح لفظها والثالث بمعناها والكلام في حكمها وما بعده فرع  
 عن تصحيح اللفظ والمعنى وقدم الضبط لتعلقه بأوائل الكلمة فيناسب أن يكون أو لا بخلاف الاعراب فانما  
 يتعلق بالأواخر فيناسبه التأخير وأخر المعنى لانه فرع عن تصحيح اللفظ اه سكتاني (قوله فينبغي  
 للذاكر) مراده بالذاكر مطلق المتلفظ بهما سواء كان تلفظه بها في أذان أو إقامة أو دخول في الاسلام أو  
 في مجرد ذكر سواء ذكر وحده أو مع جماعة (قوله أن لا يطيل مدألف لالح) اعلم أن في مدها ثلاثة أقوال  
 الاول طلب مدها الثاني عدم مدها لثلايموت قبل الاستكمال الثالث أنه ان كان كافرا داخلا في  
 الاسلام قصر والامد وعلى الاول مشى الشارح لانه قال أن لا يطيل جدا أي زيادة عن ست حركات  
 وأما أصل الاطالة فلا بد منها وقدر الاطالة ثلاث حركات الى ست لانها غاية المد المنفصل وعدم الطول  
 حركتان ولا ينقص عن الحركتين لانه مبلغ الطبع فلاتأتى هيئة الكلمة بدونهما (قوله اذ كثيرا  
 ما يلحن بعض الناس فيردها) أي همزة الهاء أي فيقول لا يله الا الله وقلب الهمزة ياء لحن وور بما سكنوا  
 الياء فيلتنق ساكنان ألفا ولا ياء بعدها قال السكتاني وهو لحن فاحش يغير المعنى (قوله اذ كثيرا  
 ما يلحن بعضهم فيردها همزة ياء أيضا ويخفف اللام) أي وهذا لحن فاحش أيضا لانه يغير المعنى وسكت  
 عن تفخيم اللام من اسم الجلالة وعن عدم مدألفها جد السكون الوقف (قوله وأما كلمة الجلالة) أي  
 كلمة العظمة أي الكلمة الدالة على الجلالة والعظمة ان قلت ان مدلول الله الذات فقط فن أين دلالتها  
 على العظمة قلت ان الذات التي وضع لها لفظ الله لما عينت بكونها واجبة الوجود المستحقة لجميع  
 المحامد المستلزم ذلك لجميع الصفات صارت الكلمة دالة على العظمة بهذا الاعتبار أو أن الذات لما  
 كانت متصفة في الواقع بالجلال والعظمة صارت الكلمة دالة على الجلال والعظمة بهذا الاعتبار فأم  
 (قوله فان وقف) أي فان أريد الوقف تعين السكون ان قلت بل كما يصح الوقف بالسكون يصح أيضا  
 بالروم والاشمام فالساكن لا يتعين قلت مراده تعين السكون أي على وجه الأرجحية أو بالنسبة  
 للتحريك التام فلا ينافي أنه يجوز الروم والاشمام أو يقال مراده بالسكون عدم الحركة التامة فيشمل  
 الروم والاشمام والسكون المحض والاشمام هو الاشارة بالشفتين للضمة والروم هو الايتان بثلاث الحركة  
 حالة الوقف بصوت خفي (قوله فعجزها) أي وهو محمد رسول الله (قوله ومضاف اليه) جعله المضاف اليه  
 من الجملة فيه تسميح لان الجملة ركنا الاسناد فقط وهما المبتدأ والخبر (قوله فلا فيه نافية) أنت خبير  
 بأن هذا اخبار عن معناها لا عن اعرابها فكان الاولى أن يزيدوهي حرف مبني على السكون  
 وقوله نافية للجنس أي من حيث تحققه في جميع الافراد لا من حيث تحققه في بعضها دون بعض  
 وتسمى نافية للجنس على سبيل الاستغراق لانافية للوحدة ويقال فيها أيضا لا تبرئة لانها لما كانت  
 نافية للجنس صارت دالة على البراءة منه (قوله معها) أي حالة كونه مصاحبها (قوله لتضمنه الخ)  
 حاصل كلامه أن علة البناء ما تضمنه معنى من أو التركيب ففي علة البناء قولان وقوله لتضمنه معنى من أي  
 والاسم اذا تضمن معنى حرف فانه يبنى وبنى على حركة لا على السكون مع أن الاصل في كل مبني السكون  
 للاشارة الى عروض ذلك البناء وأنه ليس أصليا وكانت تلك الحركة فتحة لازمة ولا كسرة  
 للخفة بخلاف غيرها وقوله معنى من أي التي للتخصيص على العموم (قوله اذ التقدير لا من اله) انما  
 كان التقدير ما ذكر لان قولنا لا اله الا الله واقع في جواب سؤال مقدر وحاصله هل من اله غير الله فقال  
 بحسبه لا من اله الا الله وكذا يقال في لارجل في الدار وأمثاله انه جواب عن سؤال مقدر والاصل هل  
 من رجل في الدار فقال بحسبه لا من رجل في الدار فزيدت في الجواب لأجل الدلالة على التخصيص  
 على العموم كما في السؤال لان زيادة من في سياق النفي أو الاستفهام تفيد العموم ثم لما تضمن الاسم معناها

فينبغي للذاكر أن لا يطيل مدألف لاجدا وأن يقطع الهمزة من اله اذ كثيرا ما يلحن بعض الناس فيردها ياء وكذا يفصح بالهمزة من الا ويشدد اللام بعدها اذ كثيرا ما يلحن بعضهم فيردها همزة ياء أيضا ويخفف اللام وأما كلمة الجلالة والتعظيم التي بعد الافلا بخلاو ما أن يقف عليها الذاكر أو لا فان وقف عليها تعين السكون وان وصلها بشيء آخر كأن يقول لا اله الا الله وحده لا شريك له فله فيها وجهان الرفع وهو الأرجح والنصب وهو المرجوح وسبأني وجههما في فصل الاعراب وينبغي أن ينون الذاكر اسم سيدنا محمد ﷺ ويدغم تنوينه في الراء وأما اعراب هذه الكلمة المشرفة فقد علمت أنها قد احتوت على صدر وعجز فعجزها ظاهر الاعراب اذ هو جملة من مبتدأ وخبر ومضاف اليه وأصدرها فلا فيه نافية للجنس واله مبني معها لتضمنه معنى من اذ التقدير لا من اله

لم تذكر في الجواب (قوله ولهذا) أي ولاجل كون التقدير لا من اله الا الله (قوله كانت نصاب العموم) أي كانت لا للنفي على جهة العموم نصابا لاحتمالاً لأن زيادة من في سياق النفي تدل على عموم النفي وذلك لأن الحرف الزائد يفيد التأكيد والتأكيد يفيد العموم (قوله كأنه) أي إذا كرر نفي كل اله من مبدا ما يقدر الخ فالآله المغايرة لله ما أن تقدرها عشرة أو مائة أو ألفاً أو أكثر فاذا قدرتها عشرة كان الذاكر نافيًا لكل اله غير الله من مبدا العشرة لمنتهاها وكذا يقال فيما إذا قدرتها مائة أو أكثر (قوله من مبدا ما يقدر) أي من مبدا ما يفرض من الآلهة أي من مبدا ما يفرض أنه مشارك للحق سبحانه وتعالى في استحقاق العبادة سواء كانت موجودة كعبودات المشركين أو لم تكن موجودة كما إذا فرضت فرض المحال (قوله الى ما لانهاية له) أي الى آخر جزئي من جزئيات ما لانهاية له أي ما لانهاية لجزئياته القابلة للفرض والتقدير فاما أن تجعل النهاية عشرة أو مائة أو ألفاً الخ وهذا لا ينافي أن الجزئي الذي تجعله غاية منتهاه في نفسه وقوله بما يقدر أي يقبل التقدير والفرض ثم ان قوله من مبدا الخ صريح في أن من المقدره التي تضمن اسم لامعناها لا ابتداء الغاية ولا يخفى أنها هنا زائدة فعلى هذا أن من تكون لا ابتداء الغاية ولو كانت زائدة وليراجع ذلك (قوله نبي الاسم معها) أي المصاحب لها (قوله للتركيب) أي فلما امتزج الاسم مع الحرف بحيث صارت لاجزاء من الاسم سرى بناء الحرف للاسم والمراد بالتركيب تركيب خمسة عشر وهذا القول قول الجمهور ويؤيده أنهم اذا فصلوا بين لا واسمها أعرابوا فيقولون لافيهما رجل ولا امرأة وانما ضعف المصنف هذا القول بتأخيره وحكايته بصيغة التمرير مع أنه قول الجمهور لتصحيح ابن عصفور في الجمل القول الأول قائلاً في علة تصحيحه لأن ما بنى من الأسماء لتضمنه معنى الحرف أكثر مما بنى لتركبه مع الحرف اه واعلم أنه اذا كان التركيب علة البناء كان البناء علامة على التركيب لقاعدة أن المعلول علامة على وجود علته والحاصل أن التركيب مؤثر في البناء والبناء أثر وهذا الأثر اذا رأينا علمنا أنه قصد مزج الاسم بالحرف كما تناذارنا العالم أدر كنا مننه أن له صناعاً مع أن الصانع هو المؤثر في العالم وانما عين هذا التركيب دون سائر التراكيب كتركيب المزج والاضافة لأنه أشبه لبنائه على الفتح ولا كذلك غيره من التراكيب فان الأعراب يدخله (قوله منصوب بها) أي بفتحة ظاهرة وحذف تنوينه للتخفيف والحاصل أن الزجاج يرى أن اسم لا معرب منصوب سواء كان مضافاً أو مفرداً وانما لم ينون اذا كان مفرداً بل حذف لاجل التخفيف كما أنه حذف تنوينه اذا كان مضافاً لاجل الاضافة ورد هذا القول بأنه لو كان حذف تنوين المفرد للتخفيف وأنه معرب لكان المعرب المطول أولى بالتخفيف بحذفه فكان يقال في لاطالعا جبلا طالع جبلا مع أنه لم يقل ذلك وبأن المحذوف تخفيفاً لا بد أن يظهر يوماً لعدم المانع وشأن الجائر وقوع كل من طرفيه على جهة البدلية اذ به يعرف جوازه لأنه مع وقوع أحدهما وعدم وقوع غيره أصلاً يكون واجبا ظاهراً ولا دليل على جوازه ولم يقل أحد بتنوين الاسم المفرد (قوله فموضوع الاسم نصب بالعاملة فيه عمل ان) هذا مذهب سيبويه عند الأكثر وعليه فقد عمل أحد جزأي المركب في الجزء الآخر وذلك موجود في المركب الاضافي كعبد الله علما ونحوه اه (قوله والخبر المقدر) أي وهو موحد (قوله لهذا المبتدا) أي وهو مجموع لا واسمها (قوله ولم تعمل فيه لا) أي وحينئذ فلا خبر لها وذلك لضعفها بالتركيب فلم تقو على العمل في الخبر بعده والحاصل انه بعد الحكم على اسمها بانه مبنى على الفتح في محل نصب يجعل مجموع لا واسمها مبتدأ في محل رفع ويجعل الخبر المقدر خبراً عن المجموع المرفوع بالابتداء وحينئذ فلا خبر للاضعفها عن العمل بالتركيب ان قلت مقتضى ضعفها عن العمل في الخبر بسبب التركيب أنها لا تعمل في اسمها قلت انه لما كان اسمها بلصقتها عملت فيه بخلاف الخبر بقي شيء آخر وهو أن هذا القول أعني جعل الخبر المقدر وهو

ولهذا كانت نصاب في العموم كأنه نفي كل اله غير الله عز وجل من مبدا ما يقدر منها الى ما لانهاية له بما يقدر وقيل بنى الاسم معها للتركيب وذهب الزجاج الى أن اسمها معرب منصوب بها واذا فرغنا على المشهور من البناء فموضوع الاسم نصب بالعاملة فيه عمل ان والمجموع من لا اله في موضع رفع على الابتداء والخبر المقدر هو لهذا المبتدا ولم تعمل فيه لا عند سيبويه وقال الاخفش لا

موجود خبرا عن مجموع لا واسمها مشكل وذلك لأن الخبر امامساو للبتداف المصدق كالانسان ناطق  
 أو أعم منه كالانسان حيوان والخبر هنا مبين للبتداف الجمل غير صحيح اذ المعنى اتفق كل الـ غير الله متصف  
 بالوجود فتأمل (قوله هي العاملة فيه) أي في الخبر أي فكما عملت في الاسم عملت في الخبر كما لو كان اسمها  
 مضافا أو شبهه والتركيب عنده لا يقتضى منع عملها بدليل عملها في الاسم ونحصل من كلام الشارح أن الاسم  
 هل هو مبني أو معرب قولان وعلى بناءه فهل للإعمال في الخبر أم لا قولان واعلم أن الخلاف بين سيبويه  
 والـ اخفش في عمل لا في الخبر وعدم عملها في الخبر محله اذا كان اسم لا مفردا كما هنا وأما اذا كان مضافا  
 أو شبهها بالمضاف كانت عاملة في كل من الاسم والخبر باتفاق ثم انه على قول الـ اخفش من أن لا عاملة في الخبر  
 فالمعنى كل الـ غير الله وجوده منتف وهذا ظاهر بخلافه على قول سيبويه فان المعنى اتفق كل الـ غير الله  
 متصف بالوجود وهو غير صحيح فتأمل وانما حذف الخبر هنا الذي هو المستندع أن الظاهر ببادي الرأي  
 ذكره لمافية من التنبيه على غباوة المشركين الذين قصدوا بالرد عليهم بالكلمة المشرفة في اعتقادهم  
 العدد في الالهية لاجل أن يخيل للسامع أن المتكلم عدل الى الدليل العقلي الذي هو أقوى من الدليل  
 النقلى كما هو مقرر في محله وهو اعلم أنه اختلف في تقدير الخبر هنا فقيل موجود وهو الذي يأتي في كلام الشارح  
 في بيان معنى هذه الكلمة الشريفة وقيل يمكن وأورد على الأول أنه يجعل الكلمة قاصرة على نفي وجود  
 غير الله ولا تفيد نفي امكان ذلك الغير وعلى الثاني أنه يجعل الكلمة قاصرة على نفي الامكان عن غير الله ولا  
 تفيد ثبوت الوجود له تعالى وأجيب عن الأول بأنه اذا نفي وجود جيع من هو غيره تعالى من الالهة لم  
 نفي امكان أولهيته اذ من عدم في زمان لا يمكن أولهيته لأن أولهيته ووجوب الوجود متلازمان وبهذا  
 يندفع ما يقال ان نفي وجود غير الله من الالهة لا يلزم منه عدم تلك الالهة لأن نفي الوجود أعم من العدم  
 لصديق نفي الوجود بالعدم وبالواسطة بينهما وبين الوجود واذا كان أعم فيحتمل كون الشركاء من  
 الوسطة فالأولى تقدير الخبر ثابت وحاصل الجواب أن الالهية ووجوب الوجود متلازمان وحينئذ فيلزم  
 من نفي الوجود عن غيره تعالى من الالهة نفي أن يكون غيره من الالهة ثابتا لأن الاله لا يكون الوجودا  
 وقد اتفق وجوده وأجيب عن الثاني بأن نفي امكان غيره يستلزم وجوده اذ لا بد لعالم الامكان من موجد  
 وقيل التقدير لاله يستحق العبادة الا الله واعترض بأنه انما يفيد نفي استحقاق غيره للعبادة ولا يفيد نفي  
 امكان الهية غيره سبحانه ويحجب بنحو ما مر بأن يقال ان استحقاق العبادة والالهية في نفس الأمر  
 متلازمان فيلزم من نفي استحقاق العبادة عن غيره تعالى من الالهة نفي امكان غيره من الالهة وقيل  
 التقدير موجود ويمكن واستبعد بان الحذف خلاف الاصل فينبغي أن يحترز عن كثرته وذهب الفخر  
 الرازي الى عدم التقدير قال لانك اذا قدرت موجود مثلا كان نفي الوجود غيره وعند عدم التقدير  
 يكون نفي ماهيته ونفي الماهية أقوى في التوحيد وتخلوصه من الاشكالات الواردة على التقادير  
 واعترض بأن فيه خرقا لاجماع السحاة لأنهم يقولون لا بد من الخبر حتى بنو تميم غايته أن حذفه عندهم  
 واجب لقرينة ولأن الكلام لا بد فيه من النسبة التامة وهي لا تحصل الا بتقدير الخبر ورد ذلك بالمنع  
 وبان ظاهر كلام ابن الحاجب على ما شرحه به الجامي أن نفي تميم لا يثبتون لها خبرا وما وهم الخبرية في  
 اللفظ يجعلونه صفة للاسم والنسبة لا تتوقف على الخبر لجواز أن تكون لا بمعنى الفعل أي اتفق الاله الا الله  
 وكم له من نظير اه (قوله وقال الدماميني) هو الامام محمد بن أبي بكر الخزومي المالكى نسبة لدمامين  
 بلدة بأعلى صعيد مصر من جملة أشياخه ابن المنير السكندري تلميذ ابن الحاجب وأتى الشارح بكلام  
 الدماميني للتنبيه على أن تقدير الخبر ليس متفقا عليه بل من الناس من يقول انه كلمة الجلالة على ما ستمعه  
 (قوله على اعراب هذه الكلمة) يعني على اعراب الاسم المعظم منها والافناظر الجيش لم يتكلم على

هي العاملة فيه وقال  
 الدماميني في تعليقه  
 على المعنى قد تكلم  
 القاضي محب الدين  
 ناظر الجيش في شرح  
 التسهيل على اعراب  
 هذه الكلمة الشريفة  
 بكلام أورده بجملته  
 وان كان فيه طول  
 لاشتماله على فوائد

قال قال أهل العلم ان الاسم المعظم في هذا التركيب يرفع وهو الكثير ولم يأت في القرآن العزيز غيره وقد ينصب أما إذا رفع فالأقوال فيه للناس على اختلاف اعرابهم خمسة منها قولان معتبران وثلاثة لامعول على شيء منها (١٩٥) فالقولان المعتبران أن يكون

رفعه على البدلية وأن يكون على الخبرية أما القول بالبدلية فهو المشهور الجاري على السنة المعربة وهو رأي ابن مالك فإنه قال لما تكلم على حذف خبر لا العاملة عمل ان وأكثر ما يحذفه الحجازيون مع الانحوا لاله الا الله وهذا الكلام منه يدل على أن رفع الاسم المعظم ليس على الخبرية وحينئذ يتعين أن يكون على البدلية ثم الأقرب أن يكون بدلا من الضمير المستتر في الخبر المقدر وقد قيل انه بدل من اسم لا باعتبار محل الابتداء يعني باعتبار محل الاسم قبل دخول لا وإنما كان القول بالبدل من الضمير المستتر أولى لأن البدل من الأقرب أولى من الابدال منه لاداعية الى الاتباع باعتبار المحل مع امكان الاتباع باعتبار اللفظ البدل ان كان من الضمير المستكن في الخبر كان البدل فيه نظير البدل في نحو ما قام أحد الاز يد قوله وليس ثم ضمير الخ) أي مع أن بدل البعض لا بد من اشتماله على ضمير المبدل منه (قوله ان بينهما

اسم لا بالقصد (قوله قال) أي ناظر الجيش (قوله وهو الكثير ولم يأت الخ) أي فصار رفعه مرجحا بأمرين الكثير وعدم اتیان غيره في القرآن (قوله فالأقوال فيه للناس) أي البصريين وأما الكوفيون فيقولون في المستثنى بالابتداء النفي وشبهه انه معطوف عطفت نسق والاحرف عطفت بمعنى لكن ففترك في اللفظ لافي المعنى (قوله لامعول على شيء منها) أي لما سيد كره من موجبات ضعفها (قوله فهو المشهور) أي الذي كثر قائله لأنه قول الأكثر كما في المعنى (قوله وهذا الكلام منه) أي من ابن مالك (قوله ليس على الخبرية) أي بل الخبر محذوف (قوله وحينئذ) أي وحين اذا اتفق كونه خبرا تعين أن يكون رفعه على البدلية واعتراض باننا نسلم التعيين لاحتمال أن يقول ان الامع الله صفة لاسم لا والخبر محذوف كإيائتي في بعض الأقوال ويحتمل أن يقول انه بدل والحاصل أن كلامه يحتمل تجويز الأمرين على السوية فمن أين يتعين ما ذكره ناظر الجيش (قوله ثم الأقرب) أي ثم الأولى (قوله أن يكون البدل من الضمير المستتر في الخبر) انما صح الابدال منه لأن الضمير يشمله النفي أيضا وان لم تباشره أداة النفي وهذا الضمير عائد على الاله المستغرق نفيه وذلك بوجوب عمومه في مدلوله المصحح للاستثناء منه فاندفع ما يقال ان الضمير جزئي لا يحتمل الاستثناء منه فكيف يبدل منه والحال أن البدل في الاستثناء على حكم الاستثناء فلا يبدل الا فيما يحتمل الاستثناء وحاصل الجواب أن معنى كونه جزئيا أنه وضع ليستعمل في معنى والاله المستغرق نفيه معنى وان كان عام باعتبار مدلوله (قوله وقد قيل انه بدل من اسم لا الخ) أي انه بدل من محل اسم لا الذي زال بدخول الناسخ وانما حكى هذا القول بصيغة التمريض نظرا الى أن اعتبار محل قد زال بوجود الناسخ في غاية البعد (قوله لأن الابدال من الأقرب) أي وهو الضمير المستتر في الخبر وقوله أولى من الأبعد أي وهو اسم لا وعرض هذا الوجه الأول من وجهي الأولوية بأن الابدال من صاحب الضمير أي من مرجعه هو الأصل وأما الابدال من الضمير فخلاف الأصل وذلك لأن الاسم الظاهر أصل للضمير فالابدال منه أولى وأيضا الاسم مذكور بخلاف الضمير والابدال من مذكور أولى منه من محذوف (قوله ولأنه لاداعية الخ) حاصله أن جعله بدلا من الاله منظور فيه للمحل وجعله بدلا من الضمير منظور فيه للفظ ولاداعى للاتباع باعتبار المحل مع امكانه باعتبار اللفظ واعتراض بأن الابدال من الضمير منظور فيه أيضا للمحل الى اللفظ لأنه لا تآثير للعامل في لفظه بل في محله لأنه مبني فكان الأولى أن يقول ولأنه لاداعى للاتباع باعتبار محل قد زال عامله بوجود الناسخ مع امكان الاتباع باعتبار محل قد بقي عامله وأجيب بأن عرف النحاة أنهم لا يطلقون المحل الا فيما يمكن اظهار اعرابه لولا المانع ولا شك أن الاله قابل للاعراب لفظا قبل دخول لاداعية بخلاف الضمير فإنه لا يظهر له اعراب أصلا فجعلوه بمنزلة ما كان ظاهر الاعراب أو يقال مراد الشارح بقوله باعتبار المحل أي باعتبار حكم زال بالناسخ ولو حظ ومراده باعتبار اللفظ اعتبار حكم لم يزل بناسخ واله في قولك لاله الا الله قد زال اعرابه بالناسخ بخلاف الضمير فإنه لم يزل اعرابه بناسخ وان كان مبنيانا مل (قوله باعتبار المحل) أي فزيد بدل من أحد باعتبار محله كما أن الاله بدل من الاله باعتبار محله (قوله فيما ذكرنا) أعني ما قام أحد الاز يدولأ أحد فيها الاز يدوكذا قوله لاله الا الله سواء جعل لفظ الجلالة بدلا من الضمير في الخبر أو بدلا من اسم لا باعتبار محله (قوله أما في نحو ما قام أحد الاز زيد) أي أما في ما قام أحد الاز يدونحوه هو لاله الا الله اذا جعل لفظ الجلالة بدلا من الضمير في الخبر (قوله وليس ثم ضمير الخ) أي مع أن بدل البعض لا بد من اشتماله على ضمير المبدل منه (قوله ان بينهما

باعتبار اللفظ وان كان من الامم كان البدل فيه نظير البدل في نحو لا أحد فيها الاز يدلان البدل في المستثنين باعتبار المحل وقد استشكل الناس البدل فيما ذكرنا أما في نحو ما قام أحد الاز يدفن وجهين أحدهما أنه بدل بعض وليس ثم ضمير يعود على المبدل منه الثاني ان بينهما

مخالفة) أى فى المعنى مع أنهم شرطوا موافقة البدل للبدل منه فى المعنى الأترى الى قولهم أكلت الرغيف  
 ثلثه فان البدل موافق للبدل منه فى معنى عامله وهو الأكل وكذلك ما أكلت الرغيف ثلثه فان البدل  
 موافق للبدل منه فى معنى العامل وهو عدم الأكل (قوله وقد أجيب عن الأول الخ) حاصله أن محل  
 الاحتياج للضمير فى بدل البعض حيث يخاف استثنائه فىر بط بالضمير وذلك كما فى قبضت المال بعضه  
 فإنه لو قيل بعضا احتمل أن يكون بعضا مما قبله ويحتمل غيره وهنا قد قام مقام الضمير فى ر بط البدل  
 بالبدل منه والافهمى كافية فى دفع توهم الاستثناف فلا يحتاج معها الضمير فقول الشارح والاقربينة مفهومة  
 أن الثانى أى وهو البدل وقوله قد كان يتناوله الأول أى وهو المبدل منه وإنما كانت الاقربينة مفهومة لذلك  
 لأن اخراج الشئ من الشئ و فرغ عن صحة دخوله فيه وبحث بعضهم فى هذا الجواب بأن الرابط ما يكون  
 فى الصانع اربط ولم يعد أحد من النحويين الا فى الروابط وأجاب السكتانى بجواب آخر وحاصله أن اشتغال  
 بدل البعض على الضمير أمر أغلبي لا واجب كما قال ابن مالك فى الكافية

وكون ذى اشتغال أو بعض صحب \* بمضراًولى ولكن لا يجب

وأنت خير بأن غير الغالب هو ما إذا قام مقام الضمير شئ ويفهم أن الثانى بعض الأول اذ كون بدل البعض  
 خاليا من الضمير وما يقوم مقامه لم يوجد أصلا وحيث قد ذكره السكتانى جوابا عين ما قاله الشارح لأنه  
 مغاير له كما هو كلام السكتانى (قوله وعن الثانى الخ) حاصله أن قولهم يجب فى البدل الموافقة مع  
 المبدل منه مرادهم توافقهما فى عمل العامل فإذا كان يعمل الرفع فى الأول فلا بد أن يعمل فى الثانى وهكذا  
 وليس مرادهم أنه يجب توافقهما فى المعنى اذ لا يجب ذلك وحيث قد فتخلفهما بالنفى والاثبات لا يضر لأن  
 المدار فى البدل على الاشتراك فى العامل وهو حاصل لأن العامل فى نحو ما قام أحد الاز يدهو قام وهو عامل  
 للرفع فى كل من المبدل منه والبدل والحاصل أن لا نسلم أن المخالفة بالنفى والاثبات تضر فى البدل بل تصح  
 البدلية مع وجودها لأن البدلية منظور فيها من حيث عمل العامل لا من حيث الحكم والمعنى المستفاد  
 من العامل ولا يتأتى ضرر المخالفة المذكورة الا لو كان يشترط الموافقة فى الحكم ونحن لا نقول بذلك  
 (قوله لا من مذهب البدل) أى طريقته (قوله والثانى فى موضعه) أى فالحكم وان توجه ابتداء  
 للبدل منه لكن المنظور له فى الحقيقة توجه للبدل فاذا قلت قامز بدأخوك لم يكن المقصود تعلق القيام  
 بالذات من حيث التعبير عنها بل من حيث التعبير عنها بأخوك لأن البدل هو التابع المقصود  
 بالحكم بلا واسطة هذا كلامه وأنت خير بأن هذا يفيد أنه لا بد فى البدل من الموافقة فى الحكم وأن  
 المخالفة بالنفى والاثبات مضره فيعكر على ما قدمه من أن المنظور له فى البدل الموافقة فى عمل العامل فقط  
 فتأمل وبعدهذا كله فالحق أن شرط البدل موافقته للبدل منه فى النسبة المعنوية والجواب عن اختلافها  
 بالايجاب والسلب فى مقام أحد الاز يد ونحوه أن يقال ان البدل والمبدل منه هنا قد اتحد فى النسبة بعد ابطال  
 النفي بالا لأنه بعد ابطاله بالاصار النسبة واقعة فيهما (قوله وقد قال ابن الضائع الخ) هذا من جهة  
 كلام ناظر الجيش الذى نقله الدمامينى وأتى به استدلالا على أن اختلاف البدل والمبدل منه بالايجاب والنفي  
 لا يضر كذا قال السكتانى واعترض بأن ابن الضائع جعل البدل فى مقام أحد الاز يدهو الاز يد  
 لاز يد وحده وحيث قد لا تخالف بين البدل والمبدل منه فلا أحسن ما قاله الشيخ المولى ان هذا كلام آخر  
 لا دليل لمسا قبله خلافا للسكتانى ثم ان ابن الضائع يقول ان الاز يد ليس بدل كل ولا بدل بعض ولا بدل  
 اشتغال بل هو شبيهه ببديل الكل وكلام الشارح أو لا صرح فى أن زيدا بدل بعض وحيث قد يكون كلام  
 ابن الضائع لا موقع له هنا نعم نقله مجرد فائدة (قوله وإنما الاز يد هو الاحد الذى نفيت عنه القيام) أى  
 ان المجموع من الاز يد هو البدل لاز يد فقط وإنما كان المجموع بدلا لان الامعنى غير فاذا قلت ما قام

مخالفة فان البدل  
 موجب والمبدل منه  
 منقى وقد أجيب عن  
 الاول بان الاو ما بعدها  
 من تمام الكلام الاول  
 والاقرينة مفهومة ان  
 الثانى قد كان يتناوله  
 الاول فمعلوم انه بعضه  
 فلا يحتاج فيه الى رابط  
 بخلاف نحو قبضت المال  
 بعضه وعن الثانى بانه  
 بدل من الاول فى عمل  
 العامل وتخالفا بالنفى  
 والايجاب لا يمنع البدلية  
 لان مذهب البدل أن  
 يجعل الاول كأنه لم  
 يذكر والثانى فى موضعه  
 وقد قال ابن الضائع اذا  
 قلنا ما قام أحد الاز يد  
 فالاز يد هو البدل وهو  
 الذى يقع فى موضعه  
 أحد فليس زيد وحده  
 بدلا من أحد قال وإنما  
 الاز يد هو الاحد الذى  
 نفيت عنه القيام فلا  
 زيد بيان للاحد الذى  
 عنيت ثم قال بعد ذلك  
 فعلى هذا البدل فى  
 الاستثناء



أشبه ببدل الشيء من الشيء من بدل البعض من الكل وقال في موضع آخر لو قيل ان البديل في الاستثناء قسم على حدته ليس من تلك الابدال التي تبين في غير الاستثناء لكان وجهها وهو الحق انتهى وأما في نحو لا أحد فيها الا زيد فوجه الاشكال فيه أن زيد ابدل من أحد وأنت لا يمكنك أن تحله محله وقد أجاب الشلو بين عن ذلك بأن هذا الكلام إنما هو على توهم ما فيها أحد الا زيد اذ المعنى واحد وهذا يمكن فيه الحلول بأن تقول ما فيها الا زيد انتهى وهو كلام حسن قال الدماميني وعلى قول الشلو بين فتكون كلمة الحق على معنى لا يستحق العبادة أحد الا الله سبحانه وتعالى وهذا يمكن فيه احلال البديل محل المبدل منه بأن تقول لا يستحق العبادة الا الله اه قال ناظر الجيش وأما القول بالخبرية في الاسم المعظم فقد قال به جماعة ويظهر لي أنه أرجح من القول بالبديلية

أحد الا زيد فالمعنى ما قام أحد غير زيد ولا شك أن غير زيد بيان المراد من الأحد المنفي اذ هو ما عدا زيد (قوله أشبه ببدل الشيء من الشيء) أي الذي هو بدل الكل من الكل وقوله أشبه ببدل الشيء من الشيء أي وليس بدل شيء من شيء حقيقة لان شأن بدل الشيء من الشيء اتحاد الذاتين كقولك جاء زيد أخوك وهذا مفقود هنا لان مدلول أحد أعم من مدلول غير زيد لان مدلول غير زيد الذات الموصوفة بالمغايرة لزيد وهو أخص من مدلول أحد لصدقه بزيد لكنهما كان يصح حلول غير زيد لفظا محل أحد والحال أنه لا يصدق عليه ضابط بدل البعض ولا الاشتغال حصل له الشبه من هذه الحيثية ببدل الشيء من الشيء (قوله من بدل البعض) هذا هو المفضل عليه فهو متعلق بأشبهه (قوله وقال) أي ابن الضائع في محل آخر (قوله ليس من تلك الابدال الخ) أي وهي بدل الكل من الكل وبدل البعض من الكل وبدل الاشتغال وهذا الكلام موافق لقوله أو لا البديل في الاستثناء أشبه ببدل الشيء من الشيء لان هذا يفيد أنه ليس واحدا من الثلاثة المذكورة (قوله وهو الحق) أي الموافق للصواب وقوله انتهى أي كلام ابن الضائع (قوله وأما في نحو لا أحد فيها الا زيد) ومثله لا اله الا الله اذا جعل الله بدلا من اسم لا باعتبار محله قبل دخول الناسخ وهذا مقابل لقوله سابقا أما في نحو ما قام أحد الا زيد (قوله وأنت لا يمكنك أن تحله محله) أي لان لا تعمل في معرفة وهذا الاعتراض بناء ناظر الجيش على أن حلول الثاني محل الأول أمر لازم في البديل وقدي منع ذلك لجواز أعجبني هند حسنها وعدم جواز أعجبني حسنها تأمل (قوله وقد أجاب الشلو بين الخ) حاصله أن الابدال في هذا الكلام أعني لا أحد فيها الا زيد إنما صح لتوهم أن هذا التركيب هو ما فيها أحد الا زيد أي لتوهم أن هذا التركيب الذي فيه لا هو هذا التركيب الذي فيه ما لا اتحاد معناه ما وحينئذ فيجري في هذا التركيب المعرفيه بلا أحكام التركيب المعرفيه بما فاجاز العطف على التوهم لوجود حرف الجر في قولك لست قائما ولا قاعدا جاز البديل على توهم وقوع ما في التركيب وهذا من لطيف الفهم كذا قرر شيخنا كلام الشلو بين ونحوه في السكتاني والشاوي وقال الشيخ يس حاصل مقاله الشلو بين كما يتبادر من كلامه أن لا بمعنى ما وما يدخل على المعرفة وغيرها واعتراض بأن هذا يقتضي جواز دخول لا على المعرفة في هذا التركيب وغيره اه (قوله وهذا يمكن فيه الحلول) أي حلول زيد محل أحد (قوله انتهى) أي جواب الشلو بين وقوله وهو كلام حسن يحتمل رجوعه لما سبق من كلام ناظر الجيش ويحتمل رجوعه لخصوص جواب الشلو بين وعبارة الدماميني وهذا يمكن فيه الحلول بأن تقول ما فيها الا زيد وهو جواب حسن هذا كلام ناظر الجيش فعلى هذا يكون قوله وهو جواب حسن راجعا لجواب الشلو بين والمستحسن له ناظر الجيش لا الدماميني ولا الشارح خلافا لما يوهمه كلامه (قوله فتكون كلمة الحق) أي الكلمة الدالة على المعنى الحق أي الثابت في الواقع وهي لا اله الا الله (قوله على معنى لا يستحق الخ) فيه نظر بل على قول الشلو بين تكون كلمة الحق على معنى مالنا اله الا الله أو ما في الوجود اله الا الله فيمكن الاحلال أيضا وذلك لان محصل كلام الشلو بين على مقاله الشيخ يس انه إنما صح الابدال في قولك لا أحد فيها الا زيد لكون لا بمعنى ما وهي تدخل على المعرفة وغيرها وعلى مقاله غيره لتوهم ان ما واقعة في ذلك التركيب الذي فيه لا (قوله انتهى) أي كلام الدماميني الذي زاده في خلال كلام ناظر الجيش (قوله فقد قال به جماعة) أي فأصل الجملة عندهم الا اله الا الله فلاله مبتدأ والله خبره ثم دخلت لا فنسخت المبتدأ وصيرته اسما لها ولما كان الكلام قبل دخول لا محصورا من حصر المبتدأ في الخبر لأن الجملة المعرفة الطرفين تفيد الحصر احتياج للتيان بالاعند دخول لا لأجل بقاء الحصر فله حينئذ اسمها والا لله خبر عن المبتدأ المركب من لا واسمها (قوله ويظهر لي أنه أرجح من القول بالبديلية) أي لأنه أقل تكلفا من القول بالبديلية لاحتياجه لحذف الخبر

الاسم المعظم مستثنى والمستثنى لا يصح أن يكون عين المستثنى منه لأنه لم يذكر الاليين به ما قصد بالمستثنى منه وان اسم لاعام والاسم المعظم خاص والخاص لا يكون خبرا عن العام لا يقال الحيوان انسان والجواب عن هذه الأمور أما الاول فهو انك قد عرفت مذهب سيبويه ان حال تركيب الاسم المعظم مع لا لا عمل لها في الخبر وانه حينئذ مرفوع بما كان مرفوعا به قبل دخول لا وقد علل ذلك بأن شبهها بان ضعف حين ركبت وصارت كجزء كلمة وجزء الكلمة لا يعمل شيئا ومقتضى هذا أن يبطل عملها في الاسم أيضا لكن أتى عملها في أقرب العمولين وجعلت هي مع معمولها بمنزلة المبتدأ والخبر بعدهما على ما كان عليه من التجرد وان كان كذلك لم يثبت عمل لافي المعرفة وأما الثاني فلا نسلم ان اسم لا هو

(قوله) وقد ضعف القول بالخبرية ثلاثة أي ثلاثة أمور ويضعفه أيضا ان المعنى المقصود من الكلمة المشرفة نفي الوجود عما سوى الله من الآلهة لأنها للرد على المشركين المعتقدين وجوداً طه غير الله وليس المقصود منها نفي مغايرة الله عن كل اله الذي يفيد الاستثناء المفرغ الواقع موقع الخبر كذا قال السعد وهو يفيد أن الاتسكون حينئذ بمعنى غير وان النفي انما تسلط على ذلك (قوله) لا يصح أن يكون عين المستثنى منه (أي ومقتضى الخبرية أنه عينه لأن خبر لا أصله خبر عن اسمها والخبر عين المبتدأ في المعنى والحاصل ان الخبر عين المبتدأ في المعنى وهنا لا يصح ذلك لأن الخبر هنا مستثنى والمبتدأ مستثنى منه والمستثنى لا يصح أن يكون عين المستثنى منه لأن المستثنى مبين لما قصد بالمستثنى منه والمبين يجب مغايرته للبين اذ الشيء لا يبين نفسه (قوله) والخاص لا يكون خبرا عن العام) أي لأن مقتضى الاخبار به عنه ثبوت الخاص مع كونه أقل افرادا للعام مع كونه أكثر افرادا وذلك باطل (قوله) لا يقال الحيوان انسان) أي اذا جعلت أُل للاستغراق وأما ان جعلت أُل للحقيقة والقضية مهملة في قوة الجزئية وهي صادقة بفرد صح أن يقال ذلك (قوله) قد عرفت مذهب سيبويه) أي وأما على قول الأخفش القائل بعمل لافي الخبر كلاسما فالخبر محذوف وهو موجود والاسم المعظم ليس خبرا عنها فلا غير عاملة في خبر معرفة على كلا القولين (قوله) وأنه) أي الخبر (قوله) بما كان مرفوعا به قبل دخول لا) أي وهو المبتدأ (قوله) ضعف حين ركبت) هذا يشعر بأن علة البناء التركيب وهو أحد قولين تقدما (قوله) ومقتضى هذا) أي ما ذكر من أن جزء الكلمة لا يعمل (قوله) لكن أتى عملها في أقرب العمولين الخ) اعترض بأن سيبويه لم يقل بعملها في الاسم ولا في الخبر بل يرى ان لا المركبة لا تعمل أصلا في الخبر ولا في الاسم لأن جزء الشيء لا يعمل فيه فعنده أن لا يركب مع الاسم بنى الاسم على الفتح ولا محل له من الاعراب ثم ان مجموع لامع اسمها في محل رفع بالابتداء والخبر بعدهما باق على ما كان عليه قبل التركيب فهو مرفوع بما كان مرفوعا به قبل دخول لا وهو المبتدأ وأما القائل بعمل لافي الاسم دون الخبر فهو ابن مالك وعلل ذلك بأن تركيبها مع الاسم أضعف شبهها بان فورد عليه ان مقتضى ذلك أن لا تعمل في الاسم فأجاب بانها انما عملت فيه لملاصقتها لها فقد علمت أن سيبويه لا يرد عليه بحث ولا يحتاج لجواب والذي يرد عليه البحث ويحتاج للجواب عنه انما هو ابن مالك (قوله) لم يثبت عمل لافي المعرفة) بل في النكرة وهذا على مذهب ابن مالك وأما على مذهب سيبويه فلا عمل لها أصلا (قوله) كان الاستثناء مفرغا) أي لما تقرران الا اذا توسطت بين المسندين كان الاستثناء مفرغا فيكون ما قبل الاعمالا فيما بعدها وما بعدها ما يخرج من مقدر قبل الافا بعد الا له حالتان حالة اخراج وحالة معمولية فهو بالنسبة للضمير الذي في الخبر المحذوف مستثنى ومخرج وبالنسبة لاله معمول لأنه خبر عنه (قوله) نعم الاستثناء فيه الخ) فيه أنه لا محل لهذا الاستدراك فكان الأولى ان يقول وانما هو من شيء مقدر أي وحينئذ فالأصل لاله موجود الا الله فقوله الا الله استثناء من الضمير المستتر في ذلك المقدر وخبر لقيامه مقام الخبر وهو ذلك المقدر (قوله) لصحة المعنى) أي وانما جعلنا الاستثناء من مقدر لأجل صحة المعنى مفاده أنه لا يصح المعنى بدون ملاحظة ذلك المقدر وليس كذلك بل يصح المعنى بجعله خبرا عن اله من غير ملاحظة الاستثناء من ذلك المقدر والمعنى لا اله غير الله فكان الأولى للشارح ابدال قوله لصحة المعنى بقوله لحق الاستثناء من كون المستثنى غير المستثنى منه والحاصل أن صحة المعنى حاصلة من حيث الاسناد والخبرية والالتفات للمقدر انما هو لأجل الوفاء بقاعدة ان المستثنى يجب مغايرته للمستثنى منه (قوله) ولا اعتد ابد ذلك المقدر لفظا) أي من حيث الاعراب بحيث يجعل خبرا أو فاعلا

قوله

المستثنى منه وذلك ان الاسم المعظم اذا كان خبرا كان الاستثناء مفرغا والمفرغ

هو الذي لم يكن المستثنى منه فيه مذكورا نعم الاستثناء فيه انما هو من شيء مقدر لصحة المعنى ولا اعتد ابد ذلك المقدر لفظا ولا خلاف يعلم

(قوله في نحو ما زيد الاقام الخ) هذا تنظير لما للكلام بصدده (قوله منظور فيه الى جانب اللفظ) أي من غير اعتبار شيء مقدر زائد على المبتدأ والخبر (قوله الى جانب المعنى) أي لاجانب التقدير وهذا لا ينافي أن المعنى المقصود الخبرية والحاصل ان الاعتراض الثاني في كلام الشارح حاصله ان جعل الاسم العظيم خبرا يفيد أنه عين المبتدأ وهو اله وجعله مستثنى يفيد عدمه وهذا تناقض فجعله خبرا مع كونه مستثنى باطل لما يلزم عليه من التناقض وحاصل ما أجاب به الشارح أن الجهة منفكة لأن الخبرية بالنظر لاله والاستثناء بالنظر للمحذوف أي للضمير المستتر في المحذوف واعتراضه بأن الضمير الراجع للاله هو عين الاله فرجع الأمر الى أن الجهة واحدة والتناقض باق وذلك لأن مقتضى كون المرجع الضمير المستثنى منه أن يكون غير الله ومقتضى كونه مخبرا عنه بالله أنه عين الله وأجيب بأنه في جانب الخبرية يلاحظ الا من جملة الخبر والخصوص في الاله وان المعنى لاله غير الله ولا شك أن الاله المخصوص وهو الموصوف في الواقع بالمغايرة لله هو عين الخبر وأما في جانب الاستثناء فيلاحظ أن الاله عام والله فرد فصل التغيير ولا اشكال فتأمل ذلك (قوله وأما الثالث الخ) حاصله أن قولهم الخاص لا يكون خبرا عن العام محمول على ما اذا حمل الخاص على جميع أفراد العام بحيث يصير المعنى جميع أفراد العام هي هذا الخاص وما هنا ليس كذلك بل المقصود ان هذا الأمر العام الذي هو الاله لم يتحقق خارجا في غير هذا الفرد الخاص وهو الله وان كان بحسب مفهومه عاما فالأمر الى أن محل امتناع الاخبار بالخاص عن العام اذا كان على وجه الإيجاب أما اذا كان على وجه السلب فلا يمنع لصحة ما الحيوان انسان أي ليس كل فرد من أفراد الحيوان انسانا ولا اله الا الله من هذا القبيل وذلك لأن المقصود سلب الاله وعدم تحققه في الخارج في غير هذا الفرد المعين وتخصيص هذا الفرد المعين بوصف الألوهية (قوله لأن العموم منفي) أي لأن ذا العموم وهو الاله منفي (قوله والكلام) أي وهو لاله الا الله انما سبق لنفي العموم الأولي انما سبق للعموم النفي لأن الاستثناء دليل على عموم السلب لانه دليل على سلب العموم (قوله وتخصيص الخبر المذكور) عطف على نفي أي انما سبق لنفي العموم وتخصيص الخبر المذكور أي وهو الله (قوله بواحد من أفراد ما دل عليه ما دل عليه اللفظ العام) أي وهو اله ومفاده ان الله متصف بذات فرد من أفراد الاله فتكون الذات متصفة بذات فرد من أفراد الاله فتكون الذات متصفة بذات وليس كذلك والجواب ان قوله بواحد على حذف مضاف أي بوصف واحد من أفراد الخ وذلك الوصف هو الألوهية أي المعبودية بحق والحاصل أن الكلام انما سبق للعموم النفي وتخصيص الخبر الذي هو الكلمة المشرفة بوصف واحد ما دل عليه اللفظ العام وهو الألوهية لأن وصف الألوهية انما هو في نفس الأمر لمدلول الكلمة المشرفة (قوله وانما هي بمعنى غير) أي فهي اسم صفة لاله ولفظ الجلالة مضاف اليها ولما كانت على صورة الحرف ظهر اعرابها على ما بعدها (قوله باعتبار المحل) أي قبل دخول الناسخ وهو لان اله مرفوع بالابتداء قبل دخول لا (قوله ولا يفيد التركيب حينئذ) أي ولا يفيد التركيب الأمر الثاني الذي هو ثبوت الألوهية لله حين ادخل الاله صفة وانما يفيد الأمر الأول وهو نفي الألوهية عن غير الله وقد يقال قوله ان المقصود من هذا الكلام أمران الخ ان ثبت ذلك بتوقيف من الشارع فسلم والا فلنقل أن يمنع ذلك ويدعى ان المقصود من هذا الكلام نفي الألوهية عن غير الله فقط كالاصنام التي كان يزعم المشركون ألوهيتها وأما اثبات الألوهية لله فلا ينافي في ذلك ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله والحاصل أن نفي الألوهية عن غير الله متنازع فيه وثبوت الألوهية لله لا نزاع فيه ولا نسلم ان الأمر المتفق عليه مقصود من

في المعنى اذ التقدير ما قام أحد الا زيد فعلى هذا لانفاة بين كون الاسم المعظم خبرا عن اسم قبله وبين كونه مستثنى من مقدر اذا جعله خبرا منظوريا الى جانب اللفظ وجعله مستثنى منظوريا الى جانب المعنى وأما الثالث فهو أن يقال قولك ان الخاص لا يكون خبرا عن العام مسلم لكن في لاله الا الله لم يخبر بخاص عن عام لأن العموم منفي والكلام انما سبق لنفي العموم وتخصيص الخبر المذكور بواحد من أفراد ما دل عليه اللفظ العام وأما الاقوال الثلاثة الأخيرة التي لا معول عليها فأحدها ان الاله ليس أداة استثناء وانما هي بمعنى غير وهي مع الاسم المعظم صفة لاسم لا باعتبار المحل ذكر ذلك الشيخ عبد القاهر الجرجاني عن بعضهم فالتقدير لا اله غير الله تبارك وتعالى في الوجود ولا شك أن القول بأن الا في هذا التركيب بمعنى غير ليس له مانع يمنع من جهة

الصناعة النحوية وانما يمنع من جهة المعنى وذلك لأن المقصود من هذا الكلام أمران نفي الألوهية عن غير الله تبارك وتعالى واثبات الألوهية لله تبارك وتعالى ولا يفيد التركيب حينئذ فان قيل يستفاد ذلك بالمفهوم قلنا

هذا الكلام بل المقصود منه انما هو المتنازع فيه سامنا أن كلا منهما مقصود فنقول ان نفى الالوهية عن غير الله دل عليه اللفظ من حيث ذاته ودل أيضا على ثبوت الالوهية لله بالعرف فقول الشارح ولا يفيد التركيب حينئذ فيه نظر الآن يقال المراد أنه لا يفيد التركيب من حيث ذاته فلا ينافي أنه يفيد من حيث العرف تأمل (قوله ابن دلالة المفهوم من دلالة المنطوق) مقتضى هذا ان دلالة الكلمة المشرقة على ثبوت الالوهية لله على القولين السابقين وهما القول بالبدلية والقول بالخبرية بالمنطوق لا بالمفهوم وليس كذلك بل دلالتها على ذلك بالمفهوم حتى على القولين المذكورين كما لا يخفى والحاصل ان كلام الشارح مبني على ان ثبوت الحكم لما بعد الا في الحصر منطوق وهو مذهب الامام والقرافي والشيرازي وجاعة من المحققين ولكن المشهور خلافه وأنه مفهوم (قوله ثم هذا المفهوم الخ) جواب عما يقال ما المانع من اعتبار دلالة المفهوم وان كان أدنى من المنطوق وحاصل الجواب أن في اعتبار المفهوم خلافا والمقصود ارتكاب وجه لا خلاف فيه ثم ان مقتضى تعبيره بان حيث قال ان كان مفهوم لقب الخ وان كان مفهوم صفة الخ يقتضى عدم جزمه بواحد منهما مع أن جعل الابعنى غير ورفع ما بعدها على الصفة يعين أنه مفهوم صفة ولا وجه للتردد قلت موجب التردد هو أن الاوان كانت بمعنى غير ليست صفة صريحة بل بالتأويل فكان المقام مقام تردها هي صفة لأنها بمعنى غير وغير بمعنى مغاير وهو لقب لأنه ليس من المشتقات في شئ فهو الی اللقب الذي هو اسم ذات أقرب والحاصل أن التردد من حيث النظر للفظ الا ومن حيث النظر لمعناها فن حيث النظر للفظها فهي لقب ومن حيث النظر لسكونها بمعنى غير الذي هو بمعنى مغاير فهي صفة (قوله وينسب للز مخشري) مقتضى قوله وينسب للز مخشري أنه لم يثبت عنده أن هذا القول له لكن قد جزم في المعنى بأن هذا القول له لكن لا في كشافه بل في تأليفه مفرد متعلق بكلمة الشهادة فزعم فيه أن أصل الله هو هذا لا يفيد نفى ألوهية غير الله فلما احتيج لتقصير الالوهية على الله أتى بطريق الحصر وهي لا والا ومن المعلوم أنه في حال التقصير لا يقدم المحصور عليها ويؤخر المحصور فيه بعدها فلما فعل كذلك في هذا التركيب صار التركيب لاله الا الله وكذا يقال في نظائره نحو لافئى الاعلى ولا سيف الا ذو الفقار وهذا هو التقرير الذي أشاره الشارح بقوله وقد قرر ذلك أي وقد قرر الزمخشري ذلك القول بتقرير للنظر فيه مجال وحاصل اعراب الكلمة المشرقة على هذا القول أن لنافية للجنس واله خبر مقدم مبني على الفتح لتركيبه مع لافئى محل رفع والاداة حصر ملغاة لا عمل لها والله مبتدأ مؤخر مرفوع بضمه ظاهرة (قوله للنظر فيه مجال) أي للبحث فيه مدخل بأن يقال لو كان لإله الا الله من باب المبتدا والخبر وأن الخبر متقدم على المبتدأ يصح قولهم لا طالع اجبلا الا زيد بالنصب ويتعين أن يقال لا طالع جبلا الا زيد بالرفع اذ لا وجه لنصب خبر المبتدأ مع انهم انما قالوا ذلك بالنصب بالرفع فقوله ذلك بالنصب يبعد كونه من باب المبتدا والخبر لا يقال ان نصب طالع بسبب كون لا عاملة عمل ليس فطالع خبر مقدم وزيد اسمها مؤخر لا نأقول شرط عملها عمل ليس الترتيب وأن لا ينتقض النفي بالاولا لا يكون أحد معموليها معرفة ولا شك أن قولنا لا طالع جبلا الا زيد فاقد للشروط الثلاثة (قوله ولا يخفى ضعف هذا القول) أي للنظر الذي أشاره بقوله للنظر فيه مجال (قوله وأنه يلزم منه الخ) فيه أن الزمخشري مصرح بذلك ومتخذ لذلك مذهباً ويمنع الحصر في قولهم لا يبنى مع لا الا المبتدأ وحينئذ فلا يصح قوله وأنه يلزم منه الخ المفيد أن هذا أمر لازم له والحال أنه ليس معترفاً بمذهبا (قوله وهي لا يبنى معها الا المبتدأ) أي ان الشأن الذي يبنى مع لاهو المبتدأ وعلى كلام الزمخشري يلزم بناء الخبر معها لا المبتدأ (قوله ثم لو كان الأمر كذلك) أي كما قال الزمخشري من أن لإله الا الله من باب المبتدأ والخبر

أين دلالة المفهوم من دلالة المنطوق ثم هذا المفهوم ان كان مفهوم لقب فلا عبرة به اذ لم يقل به الا الدقاق قلت وقد قال به بعض الحنابلة أيضا وان كان مفهوم صفة فقد عرفت في أصول الفقه أنه غير مجمع على ثبوته فقد تبين ضعف هذا القول لا محالة القول الثاني وينسب للزمخشري أن لاله في موضع الخبر والا الله في موضع المبتدا وقد قرر ذلك بتقرير للنظر فيه مجال ولا يخفى ضعف هذا القول وأنه يلزم منه أن الخبر يبنى مع لا وهي لا يبنى معها الا المبتدأ ثم لو كان الأمر كذلك

لم يجز النصب في هذا التركيب وقد جوزه كإسيائي والقول الثالث ان الاسم المعظم مرفوع (٢٠١) باله كما يرفع الاسم الصفة

في قولنا أقام الزيدان  
فيكون المرفوع قد  
أغنى عن الخبر وقد  
قرر ذلك بان الها بمعنى  
مألوه من آله أي عبد  
فيكون الاسم المعظم  
مرفوعا على أنه مفعول  
أقيم مقام الفاعل  
فاستغنى به عن الخبر كما  
في قولنا مضروب الـ  
العمران وضعف هذا  
القول غير خفي لان  
الها ليس بوصف فلا  
يستحق عملا ثم لو كان  
اله عامل الرفع فيما يليه  
لوجب اعرابه وتنوينه  
لانه مطول اذ ذلك وقد  
أجاب بعض الفضلاء  
عن ذلك بأن بعض  
النحاة يجيز حذف  
التنوين في مثل ذلك  
وعليه يحمل قوله  
سبحانه وتعالى لا غالب  
لكم اليوم من الناس  
ولا تريب عليكم  
وفي هذا الجواب نظر  
لان الذي يجيز حذف  
التنوين في مثل ذلك  
يجيز اثباته أيضا ولا نعلم  
ان أحد أجاز التنوين  
في لاله الا الله هذا آخر  
الكلام على توجيه  
الرفع وأما النصب فقد  
ذكروا له توجيهين

والخبر متقدم على مبتدأ (قوله لم يجز النصب) أي لأن النصب ينافي كونه من باب المبتدأ والخبر (قوله)  
وقد جوزه كإسيائي) أي فتحجوزهم للنصب بردي الزمخشري وفيه أن الزمخشري إنما تعرض لتوجيه  
الرفع الذي هو الأكثر ولم يرد في القرآن غيره ولا يمنع النصب بل يجوز به توجيه آخر وليس يجب  
أن يكون الاسناد في حالة النصب كالاسناد في حالة الرفع (قوله مرفوع باله) أي على أنه نائب فاعل سدمسد  
الخبر وحاصل الاعراب على هذا القول أن يقال لا نافية للجنس واله اسمها منصوب والأداة حصر ملغاة  
والله نائب فاعل سدمسد الخبر (قوله من آله) أي مأخوذ من آله بفتح الهمزة واللام والهاء (قوله أي  
عبد) بفتح العين والباء والدال وإذا كان اله مأخوذاً من آله بمعنى عبد فيكون معناه مألوه أي معبود  
بحق فكأنه قيل لا معبود بحق الا الله والله نائب فاعل معبود (قوله ليس بوصف) أي صريح بل هو جامد  
وان كان وصفاً تأويله الذي يكتب مرفوعه عن الخبر إنما هو الوصف الصريح لأنه هو الذي يستحق  
العمل بخلاف غير الصريح فلا يستحق العمل وان كان وصفاً في المعنى (قوله ثم لو كان اله عامل الرفع) أي ثم  
على تسليم أن اله عامل الرفع في الاسم الواقع بعده كلفظ الجلالة هنا (قوله لو جاب اعرابه) أي اعراب اله  
(قوله لأنه مطول) أي اتصل به شيء من تمام معناه وعندهم أن اسم لا إذا اتصل به شيء من تمام معناه بأن  
كان مضافاً أو شبيهاً بالمضاف بان عمل فيما بعده رفعاً أو نصبا يسمى مطولاً ومطولاً ويعرب ممنونا وهنا اله قد  
عمل الرفع فيما بعده فهو شبيه بالمضاف فكان حقه أن ينصب وينون (قوله بأن بعض النحاة الخ) أي  
ان قولهم اسم لا إذا كان مطولاً فانه يجب نصبه مع التنوين يعني عند الجمهور وعند الأقل وهم البغداديون  
المطول يجب نصبه ولا يتعين تنوينه بل يجوز حذف تنوينه وما هنا محمول على مذهب الأقل (قوله في مثل  
ذلك) أي المطول (قوله وعليه) أي على مذهب البعض بحمل قوله تعالى لا غالب لكم اليوم وأجاب  
الجمهور القائلون بوجوب تنوين المطول بان لكم متعلق بالخبر المحذوف أي لا غالب كائن لكم وليس  
متعلقاً بغالب والاسم حينئذ مفرد لا مطول فقوله وعليه يحمل الخ غير لازم لماعلمت (قوله ولا نعلم أن  
أحد الخ) أي وحينئذ فلا يصح التخريج على مذهب الأقل المحوزين لحذف التنوين وقد يقال ان عدم  
التنوين في لاله الا الله للتعبد بتلك الكلمة على هذه الهيئة واما باعتبار القاعدة النحوية فيجوز التنوين  
فقوله ان الذي يجيز حذف التنوين يجيز اثباته مسلم واثباته متأق في لاله الا الله بالنظر للقواعد النحوية  
ولكن منع منه مانع شرعي وهو التعبد تأمل (قوله هذا آخر الكلام على توجيه الرفع) وحاصله ان  
رفع الاسم المعظم اما على البدلية من الضمير في الخبر المحذوف أو من اسم لا باعتبار محله قبل دخول الناسخ  
أو على انه خبر للمبتدأ المركب من لا واسمها أو على أن الا الله صفة لاسم لا باعتبار محله قبل دخول الناسخ أو  
على انه مبتدأ مؤخر أو على أنه نائب فاعل سدمسد الخبر هذا حاصل ما تقدم للشارح وكلها أقوال للبصر بين  
وأما الكوفيون فيقولون انه معطوف بالا على اسم لا باعتبار محله قبل دخول الناسخ كما تقدم (قوله في  
الخبر المقدر) أي من مادة الوجود أو من مادة الامكان (قوله صفة لاسم لا) أي باعتبار محله لانه منبئ  
على الفتح في محل نصب وصفة المنصوب منصوب (قوله اذا كان كذلك) أي اذا كان الابعنى غير (قوله  
لا يكون الكلام دالاً بمنطوقه على ثبوت الالهية لله) أي وانما يكون دالاً بمنطوقه على نفي الالهية  
عن غير الله وأما دلالة على ثبوت الالهية لله الذي هو المقصود الأعظم فهو بالمفهوم ولا يناسب أن يكون  
المقصود الأعظم مدلولاً عليه بالمفهوم وغير الأعظم مدلولاً عليه بالمنطوق وحينئذ فيكون جعل الاسم  
الكرم صفة لاسم لا مردوداً على ما يلزم عليه من كون المقصود الأعظم مدلولاً عليه بالمفهوم وغير الأعظم

(٢٦ - دسوقي) أحدهما أن يكون على الاستثناء من الضمير في الخبر المقدر الثاني أن يكون الا الله صفة لاسم لا أما كونه صفة فهو  
لا يكون الا ان كانت الابعنى غير وقد عرفت ان الامر اذا كان كذلك لا يكون الكلام دالاً بمنطوقه على ثبوت الالهية لله تبارك وتعالى

مدلوله عليه بالمنطوق هذا حاصله وقد يقال لانسلم أن المقصود الأعظم ثبوت الالهية لله بل نفي الالهية عن غير الله لأنه المتنازع فيه بيننا وبين المشركين فانهم يقولون بوجود آلهة غير الله ونحن ننفي الالهية غيره وأما ثبوت الالهية له تعالى فهذا غير أعظم لأنه لا نزاع في ذلك بيننا وبينهم قال تعالى ولئن سألتهم من خلق السموات والأرض ليقولن الله ولا عبرة بخلاف المعطلة الذين عطلوا المصنوع عن الصانع لمخالفة الدليل العقلي وذلك لما أمر أن الحادث لو لم يكن له محدث بل حدث بنفسه لزم اجتماع المساواة والرجحان (قوله والمقصود الأعظم ثبوت الالهية لله) أي وغير الأعظم نفيها عن غيره (قوله وعلى هذا) أي على ما ذكر من كون الكلام لا يكون دالاً بمنطوقه على ثبوت الالهية لله الذي هو المقصود الأعظم (قوله وأما توجيه الاول) أي وهو النصب على الاستثناء من الضمير في الخبر المقدر (قوله فقالوا فيه مرجوح) أي والراجح الرفع (قوله وكان حقه أن يكون راجحاً) أي وأنا أقول حقه الخ أي أن العلماء قالوا ان النصب مرجوح وأنا أقول حقه أن يكون راجحاً وذلك لان المشاكلة بين ما قبل الاوابعدها في الاعراب تارة تحصل في الكلام غير الموجب مع الاتباع ومع النصب على الاستثناء وتارة لا تحصل مع واحد منهما وتارة تحصل بالاتباع ولا تحصل بالنصب على الاستثناء ففي الاول يستوى النصب على الاستثناء والبدل كما اذا قلت ما ضربت القوم الازيد اذ في جوز جعل الازيد منصوباً على الاستثناء ويصح نصبه على البدل من القوم لان المشاكلة حاصلة على كل منهما وفي القسم الثالث يترجح الاتباع على النصب على الاستثناء كما اذا قلت ما قام القوم الازيد اذا أبدلت زيدا من القوم حصلت المشاكلة بينهما وان نصبت زيدا على الاستثناء فانت المشاكلة وفي القسم الثاني يترجح النصب على الاستثناء في القياس على الابدال كما اذا قلت لا أحد الازيد اذ اذا جعلت زيدا بدلاً ومنصوباً على الاستثناء فلا مشاكلة لعدم ظهور الاعراب فيما قبل الاول لكن النصب أولى ومثل لا أحد الازيد اذ لا اله الا الله فيكون النصب فيه أرجح هذا حاصله (بقى شيء آخر) وهو أن قوله فقالوا أي النحاة فيه أنه مرجوح وكان حقه أن يكون راجحاً فيبدأ أن كون النصب راجحاً هذا من عندنا ومن استظهاراته وان النحاة لم يقولوا به وانما قالوا بمرجوحيته وقوله بعد ذلك فنم قالوا اذ لم تحصل مشاكلة في الاتباع كان النصب أولى قالوا وفي هذا التركيب يترجح النصب الخ فيبدأ أن راجحية النصب مقولة لهم في عبارة الشارح تناف حيث نسب للنحاة أولاً القول بمرجوحية النصب ثم نسب لهم ثانياً راجحيته (قوله لان الكلام غير موجب والمقتضى لعدم أرجحية البدل هنا الخ) جعل بعضهم قوله لان الكلام غير موجب راجحاً لقوله فقالوا فيه انه مرجوح أي قالوا ان النصب مرجوح لان الكلام غير موجب أي والاستثناء من غير موجب يجوز فيه النصب على الاستثناء ويجوز فيه الاتباع وهو المختار وجعل قوله والمقتضى الخ راجحاً لقوله وكان حقه أن يكون راجحاً في الكلام لف ونشر مرتب واختار بعضهم جعل قوله لان الكلام الخ علة لقوله وكان حقه أن يكون راجحاً وقوله والمقتضى الخ من تنمة ذلك التعليل والواو فيه واو الحال (قوله والمقتضى لعدم أرجحية البدل) أي على النصب على الاستثناء (قوله أن الترجيح) أي ترجيح البدل على الاستثناء (قوله حصول المشاكلة) أي موافقة ما قبل الالما بعدها في الحالة الاعرابية (قوله حتى لو حصلت المشاكلة في تركيب أي بغير التبعية كالنصب على الاستثناء مع التبعية (قوله استويا) أي الاتباع والنصب على الاستثناء وقد يقال لا يستويان لان الاصل النصب على الاستثناء (قوله فنم) أي فنم أجل أن العلة في ترجيح الاتباع على النصب على الاستثناء في مقام القوم الازيد يحصل المشاكلة على الاتباع فقط وفي استواء الامر بين قولك ما ضربت القوم الازيد اذ حصول المشاكلة على كل منهما (قوله اذا لم تحصل مشاكلة

والمقصود الأعظم هو ثبوت الالهية لله تعالى بعد نفيها عن غيره وعلى هذا فيمنع هذا التوجيه أعني كون الالهية صفة لاسم لا وأما توجيه الأول فقالوا فيه مرجوح وكان حقه أن يكون راجحاً لأن الكلام غير موجب والمقتضى لعدم أرجحية البدل هنا أن الترجيح في نحو مقام القوم الازيد انما كان لحصول المشاكلة حتى لو حصلت المشاكلة في تركيب استويا فيه نحو ما ضربت أحداً الازيد اذ فنم قالوا اذا لم تحصل مشاكلة

في الاتباع) أي ولا في النسب على الاستثناء كما في لأحد الأزد ولا اله الألة وذلك لعدم ظهور الأعراب فيما قبل الأ (قوله وفي هذا التركيب) أي وهو لا اله الألة (قوله ونقل عن الأبدى) بضم الهمزة وتشديد الباء مفتوحة وكسر الدال وأتى بكلامه دليلا على أنه إذا لم يكن في الاتباع مشاكلة فلا يرجح النسب قياسا وإن كان مرجوحا سماعا (قوله أحسن من رفعه على البدل) أي لأن الأمان أدوات الاستثناء فتعمل النسب ولا يعدل عن عملها النسب لغيره كالاتباع الألسنة كالمشاكل ولا مشاكلة هنا لأن المبدل منه سواء كان الضمير المستتر في الخبر أو اسم لا باعتبار المحل لم يظهر فيه أعراب (قوله والتي يقتضيه النظر الخ) حاصله أن الذي يقتضيه النظر امتناع نصب الاسم الكريم على الاستثناء وامتناع رفعه أيضا على البدلية سواء جعل بدلا من الضمير المستتر في الخبر أو من اسم لا باعتبار محله قبل دخول الناسخ وتعيين رفعه على الخبرية كما هو القول الثاني من أقوال الرفع الخمسة المتقدمة والحاصل أنه ذكر النسب توجهين فأبطل فيما مر أحدهما وهو الوصفية وأبطل هنا الثاني وهو النسب على الاستثناء وذكر أن للرفع خمسة أوجه أبطل فيما تقدم منها ثلاثة وهي ما عدا البدلية والرفع على الخبرية ثم أبطل هنا البدلية فتعين فيه الرفع على الخبرية وقوله والذي يقتضيه النظر أي السيد حذف الصفة للعلم بها وأن أكل للكامل والافتقار إليه مما اقتضاه النظر أيضا إلا أن ما قاله نظر في المقصود من الكلمة المشرفة ودلالاتها على وجه أكل ومتفق عليه بخلاف نظر غيره ثم إن هذا الذي ذكره هنا بيان لما اختاره أولا حيث قال ويظهر لي أنه أرجح من القول بالبدلية (قوله إن النسب) أي على الاستثناء وقوله بل ولا البدل أي بل ولا يجوز فيه الرفع على البدلية (قوله وتقرر ذلك الخ) أي تقرير إبطال النسب والبدلية وحاصله أن الاستثناء إمامن كلام تام موجب وإمامن كلام غير موجب وإمامن كلام غير تام وغير موجب فالأقسام ثلاثة وفي القسم الثالث إما أن يلاحظ المستثنى منه المقدر أولا يلاحظ أن ما بعد الأهل المعمول لما قبلها فنال القسم الأول قام القوم الأزيدا ومثال الثاني مقام القوم الأزيد ومثال الثالث مقام الأزيد والقسم الأول وهو قام القوم الأزيدا معناه أن القوم ثبت لهم القيام وزيد اتقى عنه لأن الاستثناء من الإثبات نفي والقسم الثاني وهو مقام القوم الأزيدا معناه اتقى القيام عن القوم وبمثل زيد وهذا كله بناء على أن الاستثناء من النفي إثبات وعكسه فهو أي الاستثناء مفيد للحصر في القسمين وأما على القول بأن ما بعد المسكوت عنه فلا حصر فيهما والحاصل أن القسم الأول وهو الاستثناء من الكلام التام موجب والقسم الثاني وهو الاستثناء من الكلام التام غير موجب في إفادة كل منهما الحصر خلاف وأما القسم الثالث وهو قولك مقام الأزيدا نلاحظ المستثنى منه المقدر جرى فيه الخلاف الجاري في القسم الثاني من أنه هل يفيد الحصر أم لا وإن لم تلاحظ المقدر بل لاحظت أن زيد فاعل قام كان مفيدا للحصر قولاً واحداً وصار زيد مرفوعاً على الفاعلية واتقى النسب على الاستثناء والرفع على البدلية فكذلك يقال في لاله الألة إن جعل الألة خبراً صار بمنزلة جعل زيد من قولك مقام الأزيدا فاعلاً فيفيد الحصر باتفاق وإن جعل الألة بالرفع بدلاً أو بالنصب على الاستثناء تعين ملاحظة المستثنى منه المقدر فيكون بمنزلة مقام الأزيدا ملاحظاً أن المستثنى منه مقدر وتقدم أن في إفادته الحصر قولين فتحصل أنه إذا جعل الألة خبراً أفاد الحصر اتفاقاً وإن جعل بدلاً أو نصب على الاستثناء كان في إفادته الحصر خلافاً وحينئذ فتعين الرفع على الخبرية ليكون مفيداً للحصر باتفاق هذا حاصل ما قاله ناظر الجيش موجبه ما اختاره من تعيين الرفع على الخبرية وامتناع النسب على الاستثناء وامتناع البدلية رفعت وأصبحت (قوله وذلك) أي وبيان ذلك أي وبيان إخراج ما بعدهما أفاده الكلام الذي قبلها (قوله ولم يكن شاركهم) الواو والحال وقوله فيما أسند إليهم أي وهو القيام (قوله ومن ثم) أي من هنا أي من أجل إخراج الألبا بعدهما يفيد الكلام

في الاتباع كان النسب على الاستثناء أولى قالوا وفي هذا التركيب يترجح النسب في القياس لكن السماع والاكثر الرفع ونقل عن الأبدى أنك إذا قلت لارجل في الدار إلا عمراً كان نصب عمراً على الاستثناء أولى وأحسن من رفعه على البدل هذا ما ذكره والذي يقتضيه النظر أن النسب لا يجوز بل ولا البدل وتقرر بذلك أن يقال إن الألفي الكلام التام موجب نحو قام القوم الأزيدا متمحضة للاستثناء فهي تخرج ما بعدها مما أفاده الكلام الذي قبلها وذلك أن هذا الكلام إنما قصد به الإخبار عن القوم بالقيام ثم إن زيداً منهم ولم يكن شاركهم فيما أسند إليهم فوجب إخراجهم وكذا حكم الألفي الكلام التام غير موجب أيضاً نحو مقام القوم الأزيدا ومن ثم

شيء قبلها فان كان  
ما قبلها تاما لم يحتج الى  
تقدير والافيتعين تقدير  
شيء قبل الاحتمال يحصل  
الاجراء منه وانما  
أحوج لهذا التقدير  
تصحيح المعنى فتبين  
من هذا المعنى الذي  
قلناه أن المقصود في  
الكلام الذي ليس  
بتام انما هو اثبات  
الحكم النفي قبل الاملا  
بعدها وان الاستثناء  
ليس بمقصود ولهذا  
اتفق النحاة على أن  
المذكور بعد الا في  
نحو مقام الازيد  
معمول للعامل الذي  
قبلها ولا شك أن  
المقصود من هذا  
التركيب الشريف  
أمران وهما نفي  
الألوهية عن كل شيء  
سوى الله واثباتها لله  
تعالى كالتقدم واذا  
كانت الامسوقة لمحض  
الاستثناء لا يتم هذا  
المطلوب سواء نصبنا أو  
أبدلنا وذلك انه  
لا ينصب ولا يبدل الا  
اذا كان الكلام الذي  
قبل الاتاما ولا يتم الا  
بتقدير خبر محذوف  
وحينئذ ليس الحكم  
بالنفي على ما بعد الا في

قبلها (قوله كان نحو هذا التركيب) أي قام القوم الازيدا ومقام القوم الازيدا وكان الأولى أن يقول  
كان كل من هذين التركيبين (قوله مفيد للحصر) أي على أحد القولين من أن الاستثناء من النفي  
اثبات ومن الاثبات نفي وأما على القول بأن ما بعد الامسكوت عنه فلا يكون واحد من التركيبين مفيدا  
للحصر كذا قرر شيخنا العدوي كلام الشارح وقال الشيخ الملوي كأن في كلام ناظر الجيش نقضا  
لأن قوله ومن ثم قال الخ لا يترتب على ما قبله وكأنه قال وأما في الكلام الناقص فالمقصود اثبات ما قبل  
الاما بعدها نحو مقام الازيد ومن ثم الخ وعلى هذا فالمراد بهذا التركيب مقام الازيد (قوله مع أنها  
للاستثناء أيضا) أي كما أفادت الحصر والضمير في أنها لالا (قوله لأن المذكور الخ) علة لقوله مفيد  
للحصر (قوله فان كان ما قبلها تاما) أي سواء كان موجبا كالمثال الأول أو منفيا كالمثال الثاني  
(قوله والافيتعين الخ) أي والا بأن كان غير تام كما في مقام الازيد (قوله حتى يحصل الاجراء  
منه) حتى تعليلية أي لأجل أن يحصل الاجراء منه (قوله وانما أحوج لهذا التقدير تصحيح  
المعنى) كان الأولى أن يقول وانما أحوج لهذا التقدير رعاية حق الاستثناء لأن الأصل في الا  
الاجراء من شيء يعني وهذا المقدر ليس ملتفتا في نفس الأمر وانما الملتفت له ثبوت الحكم لما  
بعد الا هذا كلامه وكان الأحسن أن يفصل كما قلنا بأن يقول وان كان غير تام وغير موجب تارة  
يلاحظ المستثنى منه المقدر ويجرى فيه ما جرى في التام غير الموجب وتارة لا يلاحظ ذلك المقدر  
وحينئذ يفيد الحصر اتفاقا (قوله فتبين من هذا) أي من قوله وانما أحوج لذلك تصحيح المعنى  
أي ان المحوج للمقدر هو رعاية القاعدة في الامن أنها تخرج شيئا من شيء وليس منظورا له في نفس الأمر  
بل المنظورة اثبات الحكم لما بعد الا وهو عين الحصر وأما الاستثناء وهو الاجراء من ذلك المقدر  
فهو غير مقصود (قوله ولهذا) أي ولكون الاستثناء غير مقصود (قوله معمول للعامل الخ)  
أي ولم يجعل المعمول المستثنى منه المقدر لما علمت من أنه غير ملتفت اليه وان كان يقدر رعاية  
حق الاستثناء (قوله من هذا التركيب) أي وهو لاله الا الله (قوله أمران وهما نفي الألوهية الخ)  
فيه أنه ان دل دليل من صاحب الشرع على ما قلناه من أن المقصود من الكلمة المشرفة الأمران  
المذكور ان أو ثبت ذلك بالاجماع فسلم والافلتا أن يقول المقصود منها انما هو الأمر الأول لأن المقصود  
بها الرد على عبدة الأصنام في ادعاء ألوهيتها وأما الأمر الثاني فلم ينكره ويؤيده تقديم النفي فيها فان  
للتقديم مزيد وذلك يؤذن بأهميته والا كان يكتفي بتقديم الاثبات بأن يقال الله لا غيره (قوله لمحض  
الاستثناء) أي الاستثناء: لخالف عن افادة الحصر وذلك فيما عدا الخبرية والفاعلية فيصدق بالبدلية  
(قوله لا يتم هذا المطلوب) أي وهو الحصر أعني نفي الألوهية عن غير الله واثباتها لله بل انما يستفاد نفي  
الألوهية عن غير الله فقط وأما اثباتها لله ففيه خلاف فقوله لا يتم أي باتفاق فلا ينافي أنه يتم على أحد القولين  
بخلاف ما لو أعر بناه خبرا فإتم المطلوب اتفاقا (قوله ليس الحكم بالنفي) أي الذي هو الحصر المطلوب  
(قوله مسكوت عنه) أي مسكوت عن حكمه فلم يحكم عليه بشيء فالكلام على حذف مضاف وسبب  
الخلاف هو أن الاجراء بالاهل هو من المحكوم به كالقيام مثلا أو من الحكم قال بالأول الجمهور وقال  
بالثاني الحنفية وعليه يكون ما بعد الاجراء عن حكم المتكلم فيكون مسكوتا عن حكمه مثلا الكلمة  
المشرفة فيها الحكم على ما قبل الا بنفي وجود ألوهية غيره تعالى ومن يقول بأن الاستثناء من النفي اثبات  
يقول بثبوت ألوهية تعالى من الكلمة المشرفة لأن نقيض النفي الاثبات ومن يقول ما بعد الالم يحكم عليه  
كان مسكوتا عنه بالنسبة الى نقيض ما قبلها ويحتمل أن لا يحكم عليه (قوله فكيف يكون الخ) أي فلا

يكون

الكلام الموجب والاثبات في غير الموجب مجع عليه اذ لا يقول بذلك الامن مذهبه ان

الاستثناء من الاثبات نفي ومن النفي اثبات ومن ليس مذهبه ذلك يقول ان ما بعد الامسكوت عنه فكيف يكون قول لا اله الا الله توحيدا



يكون لإله إلا الله مفيداً للتوحيد أي باتفاق لأنه على القول بان الاستثناء من النفي لا يفيد الاثبات يصير ما بعد  
 الاغبر محكوم عليه بشئ البتة وقد أجمعوا على أن لا إله إلا الله مفيدة للتوحيد الذي هو ثبوت الألوهية لله  
 ونفيها عما سواه والحاصل أنه على الاستثناء يلزم أن يكون في افادة لا إله إلا الله التوحيد خلاف والحال  
 أنه يجمع على افادتها للتوحيد والصواب أن يجعل الاستثناء مفرغاً وما بعد الاخبار كما صححه ناظر الجيش  
 (قوله قلت وفيه نظر) فقد تقدم أن الافي لا إله إلا الله ان جعلت لمحض الاستثناء فلا يكون الكلام مفيداً  
 لأطوب وهو ثبوت الألوهية لله ونفيها عن غيره سواء نصبتنا أو أبدلنا الاعلى قول من يقول ان الاستثناء  
 من النفي اثبات لاعلى قول من يقول ان ما بعد الامسكوت عنه وحينئذ فلا تكون لا إله إلا الله مفيدة  
 للتوحيد اتفاقاً والحال أنها مفيدة للتوحيد اجماعاً وحاصل هذا النظر أن ما ذكرته من أن لا إله إلا الله لا تفيد  
 الحصر المطالب الاعلى أحد القولين هذا بالنظر للغة وأما بالنظر للعرف فهي مفيدة للحصر اتفاقاً ولا يلزم  
 من عدم دلالتها على التوحيد لغة عدم دلالتها عليه في عرف الشرع على أنه لا يحتاج للحصر لأن اثبات  
 الألوهية لله هذا أمر مسلم لا نزاع فيه ولا يحتاج لافادة الكلمة الشريفة (قوله بحسب دلالة العرف)  
 أي فالعرف نقلها من معناها اللغوي الذي هو نفي الألوهية عن غيره تعالى لمعنى آخر وهو الاثبات والنفي  
 معا وهذا البحث للدمايني في كلام ناظر الجيش (قوله وانما كفر من كفر) أي من المشركين وقوله  
 بزيادة اله اي بتجويزهم التعدد في حقيقة الاله وأنه لا يمتنع أن يوجد منها أفراد (قوله فنفي ما عداه)  
 مبتدأ وقوله هو المحتاج اليه خبره (قوله وبه) أي بنفي ما عداه تعالى المضموم لثبوت الألوهية لمولانا  
 الحاصل عند جميع العقلاء يحصل التوحيد وفي قوله جميع العقلاء تعريض بالمعطلة الذين يعطلون المصنوع  
 عن الصانع وانهم كالمجانين لمخالفتهم للدلالة العقلية لأنه لو حدث الممكن بنفسه بدون صانع لزم اجتماع  
 الضدين الرجحان والمساواة وهو باطل (قوله اعترضناه) أي بقوله قلت وفيه نظر (قوله فتعين الخ)  
 أي وإذا بطل كون الافي لا إله إلا الله لمحض الاستثناء لما يلزم عليه أن لا إله إلا الله لا تفيد التوحيد اتفاقاً  
 تعين الخ (قوله مسوقة الخ) أي فهي أداة حصر ملغاة وليست للاخراج وأشار بهد إلى أن المقصود  
 بها قصر الألوهية المنفية قبل الما بعد ها وهو الاسم الاعظم بعد نفيها عن غيره فتكون من قصر الصفة  
 على الموصوف قصر أفرادها على من زعم الشركة في الألوهية (قوله قلت كلامه الخ) هذا بحث من  
 الشارح مع ناظر الجيش وحاصله ان المأخوذ من كلام ناظر الجيش المتقدم ان الخلاف في مقام الازيد أي  
 هل هو يفيد الحصر أو لا انما هو اذ الوحظ المقدر أما لو جعل زيدفاعلاً فلا خلاف في افادته القصر فرد  
 الشارح عليه بأن الخلاف جار فيه أيضاً كما أنه جار في غير المفرغ جار في المفرغ (قوله أم لا) أي وليس  
 الاستثناء من النفي اثباتاً بل ما بعد الامسكوت عنه لم يحكم عليه بشئ (قوله وظاهر كلام الرازي الخ) انما  
 عبر بظاهر لأن كلامه ليس نصاً في المراد بل محتمل (قوله ولهذا) أي ولاجل كون الخلاف عاماً في  
 المفرغ وغيره وأوردوا أي اعترضوا على القائل بأن الاستثناء من النفي ليس باثبات بل ما بعد الامسكوت عن  
 حكمه بأنه يلزم على ذلك أنه لا يحصل التوحيد بكلمة الشهادة مع أنه يحصل بها التوحيد اتفاقاً فقد أطلقوا  
 في الاعتراض ولم يخصوه بما اذا كان الاستثناء من الكلام التام فاطلاقهم ظاهر في أنه لا فرق بين  
 المفرغ وغيره في جريان الخلاف خلافاً لما يفيد كلام ناظر الجيش من أن الخلاف في غير المفرغ فقط  
 (قوله وأجيب) أي عن ايرادهم (قوله بما ذكرناه من النظر) أي من افادتها للتوحيد اتفاقاً  
 بالنظر لعرف الشرع لا بالنظر للغة (قوله محتوية على نفي) وهو لاله وقوله واثبات أي وهو الاله

وانما كفر من كفر  
 بزيادة اله آخر فني  
 ما عداه تعالى من الآلة  
 على هذا هو المحتاج  
 اليه وبه يحصل التوحيد  
 فتأمل ثم قال ناظر  
 الجيش بناء منه على  
 ما ظهر له من البحث  
 الذي اعترضناه فتعين  
 أن تكون الافي هذا  
 التركيب مسوقة لقصد  
 اثبات مانفي قبلها لما  
 بعدها ولا يتم ذلك الا  
 بأن يكون ما قبلها غير  
 تام ولا يكون غير تام  
 الا بأن لا يقدر قبل  
 الأخير محذوف واذا لم  
 يقدر خبر قبلها واجب  
 أن يكون ما بعدها  
 هو الخبر هذا هو الذي  
 تركن النفوس اليه  
 وقد تقدم تقرير صحة  
 كون الاسم المعظم في  
 هذا التركيب هو الخبر  
 قلت كلامه هذا يقتضي  
 أن الخلاف في كون  
 الاستثناء من النفي  
 اثباتاً أم لا يدخل  
 الاستثناء المفرغ وظاهر  
 كلام الرازي وكثير من  
 الأصوليين دخول  
 ذلك الخلاف فيه  
 ولهذا أوردوا على  
 القائل بأن الاستثناء  
 من النفي ليس باثبات

أنه يلزم على هذا أن لا يحصل التوحيد بكلمة الشهادة وأجيب بما ذكرناه من النظر في بحث ناظر الجيش هذا آخر ما يتعلق بفصل  
 اعراب هذه الكلمة الشريفة على الاختصار والله تعالى التوفيق \* واما معنى هذه الكلمة فلا شك انها محتوية على نفي واثبات

وعز وأتى بالا قصر حقيقة الاله عليه تعالى بمعنى أنه لا يمكن أن توجد تلك الحقيقة لغيره تعالى لا عقلا ولا شرعا وحقيقة الاله هو الواجب الوجود المستحق للعبادة ولا شك أن هذا المعنى كلى أى يقبل بحسب مجرد ادراك معناه أن يصدق على كثيرين لكن البرهان القطعى دل على استحالة التعدد فيه وان معناه خاص بمولانا جل وعز فقط فالاسم العظيم المذكور بعد حرف الاستثناء ليس هو بمعنى الاله فيكون كليا بل هو جزئى علم على ذات مولانا جل وعز لا يقبل معناه التعدد ذهنا ولا خارجا ولو كان معنى الله كمنى الاله لزم استثناء الشئ من نفسه ولزم أن لا يحصل توحيد من هذه الكلمة المشرفة وكذا لو كان معنى الاله جزئيا مثل الاسم الأعظم لزم أيضا استثناء الشئ من نفسه والتناقض فى الكلام باثبات الشئ ثم نفيه والحاصل

(قوله فالمنفى كل فرد الخ) أى بطريق الزوم والافالمنفى منصب على الحقيقة ويستلزم نفيها نفي كل الافراد كما يدل عليه قوله الآتى والثبت من تلك الحقيقة ولم يقل والثبت من تلك الافراد فرد واحد ولو قال الشارح فالمنفى حقيقة الاله من حيث تحققها فى كل فرد غير الله والثبت من تلك الحقيقة المنفية فرد واحد كان أظهر (قوله لقصر حقيقة الاله الخ) أى الواجب الوجود المستحق للعبادة أى فهو من قصر الصفة على الموصوف قصر افراد ردا على المشركين المعتقدين للشركة فالألوهية صفة المولى موصوف بها ويمكن أن يجعل القصر هنا من قصر التعيين ومن قصر القلب أيضا فقصر التعيين نظر المنى يتردد فى الاله هل هو الله أو غيره كاللوات والعزى مثلا وقصر القلب نظر المنى يعتقد أن الاله فرد آخر غير الله ثم ان قوله لقصر حقيقة الخ ظاهر فى ان الاستثناء مفرغ وهو خلاف ما قاله فى صدر فصل الاعراب من أن الكلام على تقدير موجود أو فى الوجود الأنا يقال ما هناك على قول وما هنا على قول آخر (قوله لا عقلا ولا شرعا) أى لا بالدليل العقلى ولا بالدليل الشرعى لأن كلا منهما يدل على أن الاله واحد والشرعى يدل على أنه هو الله (قوله وحقيقة الاله) أى مفهومه وتعريفه الرسمى وليس المراد مفهومه الذاتى لأنه مجهول للتأليف وقوفنا واطلاعنا عليه وأيضا وجوب الوجود واستحقاق العبادة خارجا عنه يفيدان تميزه (قوله بحسب مجرد ادراك معناه) أى بحسب ادراك معناه المجرد عن دليل الوحدانية (قوله أن يصدق الخ) أن وما دخلت عليه مؤولة بمصدر مفعول لقوله يقبل (قوله القطعى) وصف كاشف لأن البرهان لا يكون الا قطعيا أى مقطوعا بمقدماته فالوصف لبيان الواقع أو أنه أتى به دفعا لما يتوهم أن المراد بالبرهان الدليل (قوله فيكون كليا) تفريع على المنفى أى حتى يكون كليا (قوله لا يقبل معناه التعدد ذهنا ولا خارجا) أما عدم قبوله التعدد خارجا فليقيام برهان التامع على ذلك وأما عدم قبوله ذهنا فلكونه جزئيا والجزئى يمنع تصويره من صدقه على كثيرين ان قلت التصور حضور الصورة فى الذهن والبارى جل وعلا لا صورة له أجيب بأن المراد أنه لا يقبل التعدد ذهنا على تقدير تصويره (قوله ولو كان معنى الله كمنى الاله) أى بأن كان الله كليا معناه الواجب الوجود المستحق لجميع العبادة (قوله لزم استثناء الشئ من نفسه) أى ولزم أيضا التناقض بسبب نفي الاله ثم اثباته ولزم أن لا يحصل التوحيد بالكلمة المشرفة وهذه اللوازم الثلاثة اذا جعل كل من الاله والله كليا واما اذا جعل كل منهما جزئيا لزم الأمران الأولان دون الثالث لحصول التوحيد بالكلمة المشرفة حيث نلناه أنه ثبت الفرد المعبود بحق بقوله الاله (قوله ولزم أن لا يحصل توحيد) وجعل زومه هو أن الاله اذا كان كليا فالكلية يحتمل الكثرة فلا تفيد الكلمة أن المتكلم بها موحد (قوله لزم أيضا استثناء الشئ من نفسه) فيه أن الكلام ان كان تاما بتقدير موجود أو فى الوجود فلا استثناء ليس من اله وإنما هو من الضمير فى الخبر وان كان مفرغا فلا استثناء من مقدر أحوج اليه رعاية حق الاستثناء فأين استثناء الشئ من نفسه وأجيب بان الضمير فى المعنى عين مرجعه ووجه بطلان اللازم الذى هو استثناء الشئ من نفسه ما فيه من التناقض بسبب نفي الشئ ثم اثباته (قوله والتناقض فى الكلام) يحتمل أن يكون العطف للتفسير ويحتمل أنه ليس للتفسير وان وجه امتناع استثناء الشئ من نفسه هو انه لا يفيد وسبب عدم الافادة التناقض ان قلت هل التناقض هنا بين مفردين أو بين قضيتين قلت بين قضيتين احدهما مذكورة والاخرى نابت الامتياز كما تنوب لفظة نعم عنها وكما قيل لاله موجود الاله موجود واعلم ان التناقض انما يلزم على قول من يرى ان الاستثناء من النفي ايجاب أما على قول من يرى ان ما بعد الا مسكوت عنه فلا يلزم عليه التناقض (قوله ثم نفيه) ثم هنا لترتيب فى الاخبار والافالمنفى فى الكلمة المشرفة سابق على الاثبات (قوله أو الأول جزئيا والثانى

كليا

أن المعانى المقدرة عقلا فى هذه الكلمة باعتبار معنى المستثنى منه والمستثنى أر بعه ثلاثة منها باطلة والرابع

ينقسم قسمين أحدهما باطل والآخر هو الذى يصح من الأقسام كلها فالثلاثة الباطلة أن يكونا جزئيين أو كليين أو الأول جزئيا والثانى

كلياً) بطلان هذا القسم من حيث الاستثناء المستغرق ومن حيث انه لا يحصل معه توحيد (قوله لما يلزم عليه من الكذب) قد يجاب بأن هذا القائل نزل تلك المعبودات منزلة العدم فالأولى في رد هذا القسم ان يقال انه يلزم عليه عدم تعيين المثبت هل هو معبود بحق أو باطل (قوله وان كان المراد الخ) ما ذكره من أن الاله معناه المعبود بحق تفسيره بحسب المقام وأما بحسب الوضع فعناه المعبود مطلقاً لأنه مأخوذ من أله اذا عبد كما مر (قوله والمعنى على هذا) أى على كون الاله كلياً معناه المعبود بحق والاسم المعظم علم للفرد الموجود منه والجار والمجرور في قوله متعلق بالعبودية لأنه مصدر بمعنى الخضوع له (قوله موجود أو في الوجود) اشارة لخبر لا وانما قدره من مادة الوجود ولم يقدره من مادة الامكان كما يمكن أو في الامكان لأنه المفيد لوجود الله دون الثاني وقد مر ما يتعلق بذلك وعلم بما ذكره الشارح من المعنى أن الاستثناء في الكلمة المشرفة متصل لأن المستثنى بعض ما تناوله مفهوم المستثنى منه وهو الاله لكن المفهوم لا بحسب الوضع بل بحسب المقام وهو الواجب الوجود المستحق لجميع المحامد وأما القول بأن الاستثناء هنا لا يتصف بالاتصال ولا بالانقطاع فلا وجه له فان كان توهم انه لا يقال ان المستثنى بعض المستثنى منه فقد صرحوا قاطبة بتجويز البدلية وانه بدل بعض والمراد انه بدل بعض من مفهوم المستثنى منه ولو نظر لئله هذا لمنع اطلاق لفظ الاستثناء لأن معناه الاخراج وهو فرع لقبول الدخول فاعرف الحق ولا تصغ لكل ما يقال اه يس (قوله وان شئت قلت) يحتمل أن يكون كل من التفسيرين للكلمة المشرفة مبنياً على كون الاله معناه المعبود بحق فيكون قوله وان شئت قلت في معنى الاله الخ أى بناء على أن الاله معناه المعبود بحق وعلى هذا الاحتمال فالتفسير الأول أقرب الى المعنى لأن الاله مأخوذ من أله اذا عبد والتفسير الثاني تفسير باللازم لأنه يلزم من كونه مستحقاً للعبادة استغناءه عن كل ماسواه وافتقار كل ماعداه اليه ويحتمل أن يكون التفسير الثاني مبنياً على معنى آخر للاله وهو السيد المرتفع عظيم الشأن أخذ من قوله لا يلوه اذا ارتفع ويقال لاهت الشمس اذا ارتفعت ولا شك أن لازم ذلك الاستغناء عن الغير وافتقار الغير اليه والحاصل أن الاله ان أخذ من أله اذا عبد كان معنى الاله المعبود بحق وكان معنى الكلمة المشرفة المطابق لاستحقاق للعبودية بحق الاله وكان المعنى الثاني وهو لا مستغنى عن كل ماسواه ومفتقر اليه كل ماعداه الاله تفسيراً باللازم وان أخذ الاله من لاه اذا ارتفع كان معنى الاله المرتفع عظيم الشأن وكان معنى الكلمة المشرفة المطابق لاسيد مرتفع عظيم الشأن الاله وكان المعنى الثاني وهو لا مستغنى عن كل ماسواه ومفتقر اليه كل ماعداه تفسيراً باللازم (قوله وهو أظهر من المعنى الأول وأقرب منه) أى باعتبار اندراج العقائد تحته بخلاف المعنى الأول فان أخذ العقائد منه فيه خفاء وان كان يصح أيضاً لأن العبادة ترجع للتذلل والخضوع والافتقار اليه اما بلسان الحال أو بلسان المقال وسيأتي التنبيه على أنه يصح أخذ العقائد كلها من الافتقار اليه تعالى (قوله وهو أصل له) أى والمعنى الثاني أصل للأول لأنه لا يستحق الخ وقد يقال ما ذكره في توجيه الاصله قد يدعى عكسه أيضاً فيقال لا يستغنى عن كل ماسواه ويفتقر اليه كل ماعداه الا من استحق أن يعبد أى بذله كل شئ لأن ذلة كل شئ له تستلزم استغناءه والافتقار اليه فان قلت المراد من الكلمة المشرفة الرد على المشركين عبدة الأصنام والأوثان والتنبيه على خطئهم في عبادتها وذلك لا يحصل بهذا المعنى الذي اختاره المصنف للكلمة المشرفة نعم يحصل الرد على التفسير الأول قلت الاستغناء الذي فسره المصنف لازم لمعنى الاله سواء قلنا انه المعبود بحق أو قلنا انه المرتفع عظيم الشأن فيكون من باب الكناية ويجوز فيها ارادة اللازم والمزوم فاذا أريد نفي وجود الاله غير الله مع لازمه وهو الاستغناء والافتقار المذكور ان حصل الرد على المشركين في ادعائهم اهلية أصنامهم وضح ما قاله المصنف (قوله أحسن من الأولى) أى من حيث انها أظهر وأقرب منها من اندراج العقائد تحتها فقوله وبها ينبغي

كلياً والرابع عكس الثالث وهو أن يكون الأول كلياً والثاني جزئياً فان كان المراد بالسكلى الذى هو الاله مطلق المعبود لم يصح لما يلزم عليه من الكذب لكثرة المعبودات الباطلة وان كان المراد بالاله المعبود بحق صح فاذا لا يصح من هذه الأقسام كلها الا أن يكون الاله كلياً بمعنى المعبود بحق والاسم المعظم علم للفرد الموجود منه والمعنى على هذا لا مستحق للعبودية له موجود أوفى الوجود الا للفرد الذى هو خالق العالم جل وعلا وان شئت قلت في معنى الاله هو المستغنى عن كل ماسواه والمفتقر اليه كل ماعداه وهو أظهر من المعنى الأول وأقرب منه وهو أصل له لأنه لا يستحق أن يعبد أى بذله كل شئ الا من كان مستغنياً عن كل ماسواه ومفتقراً اليه كل ماعداه فظهر أن العبارة الثانية أحسن من الأولى

الح عطف على معلول (قوله وبها) أي بالعبارة الثانية (قوله لفيضان الخ) أي لكثرة المعارف  
 الشبيهة بالأنوار الحاصلة في قلبه منها وقوله ويتسع أي اتساعا معنويا لأنه عند حصول المعارف أي  
 العقائد في قلبه من ذلك المعنى ويصير قلبه متسعاً فالمراد بصدرة قلبه (قوله على ساحل النجاة) شبه النجاة  
 ببحر على طريق المسكنية والساحل تخييل (قوله والأمن من كل خبط الخ) أي ويكون على ساحل  
 الأمن وظاهره أن الناس اختلفوا في معنى هذه الكلمة المشرفة فمنهم من أصاب في بيان معناها ومنهم من  
 أخطأ قال السكتاني ولم أعرف هذا الخبط فأنظره وقال شيخنا لم يتبين لنا ولا شيئاً خنا هذا المعنى الذي وقع  
 فيه الخبط لكن المصنف مطلع وثقة وقال الملوي لعله أراد به القول بأن المنفي مطلق العبود وما ينشأ عنه من  
 الفساد كما في قرين في بيان كلام المقترح (قوله ويدخل الضعيف والقوى) عطف على قوله ينجلي  
 أي وبها يدخل الضعيف الخ المراد بالقوى شديد الفهم والمراد بالضعيف ضعیف الفهم لا بليد الطبع جدا  
 لأن البليد لا يدخل في روضة هذه الكلمة المشرفة المصور بالمعنى الذي اختاره لأن دلالة على العقائد  
 بالالتزام والبليد جدا لا يتفطن لأخذ اللوازم من الملزومات بخلاف ضعیف الفهم الذي هو غير بليد فإنه قد  
 يتفطن والحاصل أن المعنى الثاني يشترك في فهم العقائد منه من كان شديد الفهم ومن كان ضعیف بخلاف  
 المعنى الأول فإن أخذ العقائد منه انما يكون لمن هو قوى الفهم (قوله في روضة) المراد بالروضة المعنى  
 الثاني الذي اختاره والمراد بدخول القوى والضعيف في معنى هذه الكلمة المشرفة ففهمها العقائد من  
 معناها المذكور (قوله بمرح) أي كل منهما وقوله في أزهارها والمراد بازهارها التجليات والمعارف  
 الناشئة من كثرة ذكرها وفهم معناها فشبها المعارف بالأزهار بجامع الرغبة في كل واستعارها لها استعارة  
 مصرحة (قوله في سلسيل أنهارها) المراد بأنهارها المعارف والتجليات وإضافة سلسيل للأزهار من  
 إضافة المشبه للشبه والسلسيل عين في الجنة فشبها المعارف الناشئة من كثرة ذكرها وفهم معناها بتلك  
 العين (قوله من عمار معارفها) أي من معارفها الشبيهة بالثمار ويحتمل أنه شبه العظيم من المعارف  
 بالثمار واستعار الثمار على طريق الاستعارة المصراحة (قوله من تغريد الخ) التغريد بالغين المعجمة  
 أصوات الطيور المطربة وإضافة أطياف للهداية من إضافة المشبه للشبه وكأنه قال ويسمع من صوت  
 هدايتها المطرب الشبيه بالأطياف والحاصل أنه شبه الهداية بالأطياف ولاحظ أن الهداية لها صوت يشبه  
 صوت الأطياف (قوله ما كتب له) يتنازع العوازل الأربعة قبله وهي بمرح ويتنزه ويحتجى ويسمع  
 والمراد بالكتابة التقدير أي بمرح كل منهما في أزهارها القدر الذي كتب له ويتنزه كل منهما في أنهارها  
 الشبيهة بالسلسيل القدر الذي كتب له وكذا يقال في الباقي (قوله ولهذا) أي ولا أجل كون العبارة الثانية  
 أحسن من الأولى ويصح تعلقه بقوله ويدخل الخ أي ولا أجل دخول القوى والضعيف في ذلك المعنى (قوله  
 قال المقترح) بفتح الراء كنيته أبو العزى ولقبه نقي الدين وقيل فيه المقترح لأنه كان يحفظ كتابا في الجدل  
 يقال له المقترح فلقبه الطلبة بذلك لئلا يمتد له والأسرار العقلية اسم عقيدة له استنبط فيها العقائد من  
 كلمات خمس وهي سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم  
 (قوله ولفظ الاستثناء الخ) القصد بهذا الكلام دفع ما يتوهمه القاصر من التناقض في الاستثناء لأن  
 ظاهره نقي كل فرد من أفراد الاله واخراج الفرد الواحد بعد أن شمله النقي الذي قبل أداة الاستثناء  
 وهذا باطل اذ يلزم منه كون المتلفظ بالكلمة المشرفة كافرا لنفيه كل الاله لأنه تعطيل وكونه مؤمنا لتداركه  
 ذلك باثبات الفرد الواحد الذي هو خالق العالم لا يتناه بأداة الاستثناء وذلك أي كون المتلفظ  
 بالكلمة المشرفة مؤمنا كافرا باطل باجماع لأن القصد بها الايمان فقط لا الكفر والايمان  
 والا كان كل متلفظ مرتدا تائبا ويجرى عليه أحكام الارتداد بحيث تبين زوجته ولا ترجع

وبها ينجلي اندراج  
 جميع عقائد الايمان  
 تحت هذه الكلمة  
 الشريفة ويتسع بها  
 صدر المؤمن لفيضان  
 أنوار المعارف ويكون  
 على ساحل النجاة  
 والأمن من كل خبط  
 وقع في معنى هذه  
 الكلمة المشرفة ويدخل  
 الضعيف والقوى في  
 روضة هذه الكلمة  
 المشرفة بمرح في أزهارها  
 ويتنزه في سلسيل  
 أنهارها ويحتجى من  
 ثمار معارفها ويسمع  
 من تغريد أطياف هدايتها  
 ما كتب له ولهذا  
 اخترنا في أصل العقيدة  
 التفسير بها لهذه الكلمة  
 المشرفة قال المقترح في  
 الاسرار العقلية في معنى  
 هذه الكلمة المشرفة  
 مانصه ولفظ الاستثناء  
 في الحقيقة ليس جاريا  
 على ظاهر ما يفهمه كل  
 قاصر

من أنه نفي واثبات اذ  
يلزم منه هنا كفر  
وايمان وقد قال الفقهاء  
ان المقر بعشرة الاثلاثة  
مقر بسبعة لا بعشرة  
وينفي منها ثلاثة اذ يلزم  
أن لا يقبل منه ذلك نعم  
للسبعة عبارتان سبعة  
وعشرة الاثلاثة لكن  
صيغة النفي أبلغ في افادة  
معنى الوجدانية اذ يلزم  
منه نفي الكمية المتصلة  
والمنفصلة اه قلت  
يعني بالكمية المتصلة  
التركيب في ذات الاله  
جل وعلا وبالكمية  
المنفصلة وجوده الثان  
منفصل مماثل وما ذكره  
من المعنى لدفع التناقض  
في الاستثناء لا يتعين اذ  
قد اختلف علماء  
الأصول في تقرير المعنى  
في نحو عشرة الاثلاثة  
فقال الأكثرون المراد  
بعشرة انما هو سبعة  
والاثلاثة قرينة دالة على  
ارادة السبعة والاستثناء  
يوضح أن المراد من  
المتكلم السبعة فنطقه  
بالعشرة ارادة للجزء  
باسم الكل وقال القاضي  
أبو بكر المجموع وهو  
عشرة الاثلاثة بازاء سبعة  
كأنه وضع لها اسمان  
مفرد وهو سبعة ومركب  
وهو عشرة الاثلاثة

له الا بعقد جديد وبحيث يحكم باحباط عمله ولا يقول بذلك أحد فدل ذلك على أن ذلك الظاهر غير  
مراد وستسمع المراد منه (قوله من أنه نفي) أي لجميع الآلهة وقوله واثبات أي لفرد منها بعد أن  
شمله النفي قبل أداة الاستثناء (قوله اذ يلزم منه) أي من جريانه على ظاهره وقوله هنا أي في  
لاله الا الله (قوله كفو وايمان) أي لأن قوله لاله يفيد الكفر لأنه نفي لجميع أفراد الاله ومن جعلتها  
المولى وقوله الا الله يفيد الايمان حيث أثبت الفرد الواحد الخالق للعالم وكون المتلفظ بالكلمة المشرفة  
كافر أمؤمننا وتجري عليه أحكام المرتد لا يقول بذلك أحد وحينئذ فظاهر الاستثناء غير مراد (قوله وقد  
قال الفقهاء الخ) أي بهذا ليلا على أن ظاهر الاستثناء غير مراد ووجه الاستدلال أن المتلفظ بقوله على  
عشرة الاثلاثة مقر ولا يؤخذ عند الفقهاء الا بسبعة وهذا يدل على أن الاستثناء ليس على ظاهره من نفي  
الثلاثة بعد الاقرار بهما في جملة العشرة اذ لو كان على ظاهره للزمه العشرة ولا يقبل منه اخراج الثلاثة بعد  
الاعتراف بها لانه يعد فيها نادما وذلك يبطل حكم الاقرار بهما ان قلت الاستثناء في الكلمة المشرفة من النفي  
وفي كلام المقر من الاثبات فلا يصح الاستدلال قلت القصد من ذكر ما للفقهاء الدلالة على أن ظاهر الاستثناء  
غير مراد ثم ذلك لا يختلف فلا فرق بين كون الاستثناء من الاثبات أو من النفي (قوله اذ يلزم) أي من كونه  
مقرا بعشرة ونفي منها ثلاثة أنه لا يقبل منه ذلك النفي لأنه من باب التعقيب بالرافع وهو لا يفيد لأنه يعدنما  
كما ذاق الاله على عشرة من ثمن خمر فتزمه العشرة ولا عبرة بقوله من ثمن خمر (قوله نعم للسبعة عبارتان)  
أراد بالسبعة العدد المعلوم وقوله عبارتان سبعة أي لفظ سبعة والحاصل أن المراد بالسبعة الأولى المعبر عنه  
وبالسبعة الثانية العبارة (قوله لكن صيغة النفي الخ) استدرك على محذوف والتقدير وكذلك هنا  
لا ثبات الوجدانية لله صيغتان لكن صيغة النفي وهي لاله الا الله أبلغ من صيغة الاثبات وهي الله الواحد  
لأن قولك الله الواحد ينفي الكم المتصل في الذات فقط لأن قولك الله الواحد معناه لا تركيب فيه لأن  
الشيء الواحد هو الذي لا ينقسم لكن كلامه في الكبرى يعكس على ذلك حيث قال المراد من كونه تعالى  
واحدان في قبول الانقسام ونفي النظير له في الألوهية وقولك لاله الا الله ينفي الكم المتصل والمنفصل في الذات  
لأن نفي الاله على العموم ينفي التعدد متصلا ومنفصلا هذا حاصل كلامه وقد يقال ان مقتضى كون هذه  
الكلمة المشرفة قصد بها الرد على عبدة الأوثان افادتها نفي الكم المنفصل فقط لان عبدة الأوثان انما قالوا  
بتعدد الاله لا بتركبه (بقي شيء آخر) وهو أن ظاهر كلام الشارح حيث حل الكمية في كلام المقترح على  
الكمية في الذات لا فيها وفي الصفات وفي الأفعال يدل على أن الكلمة المشرفة لا يؤخذ منها الا وجدانية  
الذات فقط اتصالا وانفصالا ولا يؤخذ منها الوحدة في الصفات ولا في الأفعال وهو كذلك (قوله وما ذكره)  
أي المقترح لدفع التناقض أي المشار له بقوله نعم الخ وحاصله هو ما نقله عن القاضي (قوله والمراد بالعشرة انما  
هو السبعة) أي وعلى هذا فليس في الكلام الاثبات فلا تناقض وردد هذا باجماع أهل العربية على أن  
الاستثناء اخراج بعض من كل والالم يخرج شئنا هنا الا أن يقال انه للاخراج ولو بحسب الظاهر (قوله  
بازاء سبعة) أي على طبق السبعة أي مطابقة لها من مطابقة الاسم للمسمى (قوله ومركب وهو عشرة  
الاثلاثة) أي فهذا القائل يرى أن لفظ العشرة لا مدلول له وانما هو جزء الكلمة الواحدة وجزء الكلمة  
لادلاله الا اذا انضم الى الجزء الآخر لتحصل الدلالة على الجميع وأما على القول الآخر فالعشرة تدل على  
سبعة ولفظ الاستثناء على الثاني جزء الدال وعلى الأول قرينة الدلالة ولا تناقض أيضا على قول القاضي اذ  
ليس فيه غير الاثبات كالأول ويرد بما تقدم وهو اجماع النحاة على أن الاستثناء اخراج بعض من كل  
والالم يخرج هنا شئناو بأن العرب لا تتركب ثلاثة ألقاظ وعلى قوله يكون مركبا من المستثنى منه والمستثنى  
وحرف الاستثناء وبأن الواجب حذف التنوين من عشرة وثلاثة لأن عشرة الاثلاثة على هذا القول

وقيل المراد بال عشرة في هذا التركيب هو معنى عشرة باعتبار أفرادها كلها أعني الثلاثة والسبعة معاً أخرجت الثلاثة بالافقيت سبعة ثم أسند إليها الحكم بعد الاخراج فلم يلزم تناقض في الحكم إذ ثبوته إنما هو للباقي بعد الاخراج قيل وهذا القول هو الصحيح وأدلة ذلك كله مستوفاة في فن الأصول ولا يخفى تقرير هذه الأقوال كلها في كلمة الوجدانية وبالله تعالى التوفيق (ص) إذ معنى الأوهية استغناء الاله عن كل ما سواه وافتقار كل ما عداه اليه فغنى لاله الاله لا مستغنى عن كل ما سواه ومفتقرا اليه كل ما عداه الا الله تعالى (ش) تقدم وجه اختيارنا لتفسير الكلمة المشرفة بهذا المعنى ففسرنا معنى الأوهية على سبيل افراد ثم رتبنا عليه معنى التركيب في الكلمة المشرفة وذلك ظاهر (ص) أما استغناؤه جل وعلا عن كل ما سواه

مركب تركيباً (قوله) وقيل المراد بال عشرة في هذا التركيب) حاصله أن لفظ عشرة تعاقب به أمران الحكم المذكور الذي هو الاقرار وتعمير الذمة مثلاً وثانيهما نقص ثلاثة منها بقولك الثلاثة فقال صاحب هذا القول اخراج الثلاثة سابق على الحكم فيقدر أن المعنى بقوله له عندى عشرة الاثلاثة عشرة الاثلاثة له عندى والى أن الحكم بعد الاخراج عند هذا القائل أشار بقوله ثم أسند إليها أى الى السبعة الحكم بعد الاخراج والمراد بالحكم الزام السبعة لنفسه (قوله) فلم يلزم تناقض في الحكم أى لأن ما كان الحكم بعد الاخراج وأن المعنى عشرة الاثلاثة على لم يحصل تناقض لان ثبوت الحكم إنما هو للباقي بعد الاخراج واعلم أن دعوى صاحب هذا القول أن الاخراج السابق على الحكم خلاف ظاهر لفظ المقرر من سببية الحكم على الاخراج فهو تكلف احتمال مرجوح إلا أنه مع كونه احتمالاً مرجوحاً متكلفاً فيه يدفع التناقض في الاستثناء وموافق لاجماع أهل العربية على أن الاستثناء اخراج بعض من كل بخلاف القولين الأولين ولذا قيل ان هذا القول هو الصحيح (قوله) وهذا القول هو الصحيح) أى لأن فيه توفية بما تقدم من أن الاستثناء اخراج بعض من كل بخلاف القولين الأولين (قوله) ولا يخفى تقرير هذه الأقوال كلها في كلمة الوجدانية) أما الأول فتقرره فيها أن تقول المراد بالعام وهو الاله المنفى ما عدا الله بقريته الا فكما أن العشرة أر يد بها السبعة كذلك الاله المنفى يراد به ما عدا الله فلم يسند الحكم أول الله وإنما أسند اليه الاثبات والنفي مسنداً قبل الاوالمراد به ما عدا ما بعده فهو عام أر يد به الخصوص ليس عمومه مراداً تناولاً ولا حكماً وهذا ملحظ من يقول ان الاستثناء منقطع لعدم دخول المستثنى في المستثنى منه بحسب الارادة وتقدم أن ملحظ من يقول باتصاله هو أن المستثنى بعض ما تناوله مفهوم المستثنى منه وان كان تناول غير مراد وأما القول الثاني فتقرره أن تقول ثبوت الوجدانية لله لها اعتباران لاله الا الله والله واحد وأما القول الثالث فتقرره أن تلاحظ الاله أولاً ثم تصفه بكونه غير الله ثم تأتى بالنفي فتقول المعنى كل اله غير الله ليس موجوداً والله أعلم (قوله) إذ معنى الأوهية استغناء الاله الخ) أى لان معنى الأوهية الغنى عن غيره عموماً وافتقار الغير اليه عموماً وأورد على المصنف بأنه يلزم على تعريف الأوهية بما ذكر الدور لان معرفة الأوهية متوقفة على معرفة الاله لانه أخذ جزءاً في تعريفها والحال أن معرفة الاله متوقفة على معرفة الأوهية لاشتقاقه منها ومعرفة المشتق متوقفة على معرفة المشتق منه وأجيب بأن هذا تعريف لفظي يقال لمن يعرف الاله ولا يعرف الأوهية أو بأن الاله جامد ولا يتوقف على الأوهية الا لو كان مشتقاً أو أن المراد بالاله الذات بقطع النظر عن اتصافها بالأوهية (قوله) لا مستغنى عن كل ما سواه) بيناه مستغنى على الفتح وعدم نصبه وتنوينه والارسم بالألف بعد الياء لأن تنوين المنصوب يرسم ألفاً وكان الواجب نصبه وتنوينه لأنه مطول واسم لا المطول يجب نصبه وتنوينه عند الجمهور فلعله منصوب وحذف منه التنوين تخفيفاً على رأى من أجاز له أو أن الجار والمجرور متعلق بالخبر المحذوف لا بالاسم حتى يكون مطولاً والأصل لا مستغنى مستغن عن كل الخ (قوله) كل ما عداه) هو بمعنى ما سواه عدل عنه لقبح تكرار اللفظ وإنما قدم الاستثناء على الافتقار لان الأول وصفه والثاني وصف فعله لان افتقار الغير اليه تعالى من حيث فعله (قوله) الا الله) أى فانه مستغن عن كل ما سواه ومفتقرا اليه كل ما عداه بناء على أن الاستثناء من النفي اثبات وأما على القول بأن ما عدا الله المسكوت عن حكمه فإلله لم يحكم عليه بشئ وفيحتمل أنه كذلك ويحتمل أنه ليس كذلك بالنظر للغة (قوله) فهو بوجبه الخ) اعلم أن المصنف نارة يعبر بوجوب وتارة يعبر بيوخذ قال السكتاني السرفى أن المصنف قال ويجمع معاني هذه العقائد كلها أى العقائد الواجبة والجائزة والمستحيلة حيث كانت العقيدة من قبيل الواجب يعبر بوجوب تنبيهاً على وجوبها وعلى أن ضدها مستحيل وحيث كانت من قبيل الجائز يعبر

يؤخذ غير مقيد بالوجوب وهو أولى من قول بعضهم انه اذا كان اللازم يناسبه بوجوب وان كان غير  
 بين يعبر بيؤخذ لأن الظاهر أن اللزوم في الجميع على السواء (قوله فهو بوجبه الوجود) أي فهو  
 يقتضى ويستلزم وجوب الوجود الخ ان قلت ان عقيدة الوجود تؤخذ من الكلمة المشرفة اذ التقدير  
 لاله في الوجود أو موجود الاله فيؤخذ من الاستثناء من الضمير الذى في الخبر أنه موجود وحينئذ  
 فلا محوج الى أخذه من الاستثناء وأجيب بأن المأخوذ من الاستثناء مطلق الوجود والمأخوذ من  
 الاستثناء وجوب الوجود لله فقوله المصنف بوجبه الوجود أي يستلزم وجوب الوجود كما قلنا لا يقال  
 ان الشئ قد يكون معدوما ويكون غنيا وحينئذ فلا يستلزم الاستثناء الوجود فضلا عن كونه واجبا  
 لأننا نقول لو لم يكن تعالى موجودا كان معدوما اذ لا واسطة بينهما لكن التالى باطل ولو لم يكن وجوده  
 واجبا لكان جائزا فيلزم افتقاره ضرورة (قوله والمخالفة للحوادث) يعنى بأن لا يكون جرما الى آخر  
 ما تقدم غير أن التنزه عن الأغراض في الأفعال والأحكام جعله من المخالفة للحوادث فيما سبق وهنا  
 أفردته بالذكر فيما بعد (قوله والقيام بالنفس) من المعلوم أن القيام بالنفس هو الاستثناء فيلزم عليه اتحاد  
 الموجب والموجب فكأنه قال الاستثناء أوجب الاستثناء وأجيب بأن القيام بالنفس استثناء خاص  
 وهو الاستثناء عن المحل والمخصص والاستثناء الموجب بالكسر الذى هو أحد جزأى الألوهية عام واثبات  
 الاستثناء العام يستلزم اثبات الاستثناء الخاص فاذا ثبت له الاستثناء عن كل ماسواه لزم ثبوت  
 استغنائه عن المحل والمخصص الذى هو القيام بالنفس واعلم أن استلزام الاستثناء للقيام بالنفس بالنظر للظاهر  
 والا فاذا دقت النظر وجدت القيام بالنفس يستلزم الوجود والقدم والبقاء والمخالفة للحوادث والتنزه عن  
 النقائص والا كان حادثا ويدخل فيه وجوب السمع والبصر والكلام لكن لما كان استغناؤه جل وعز  
 عن كل ماسواه أشمل من القيام بالنفس بحسب الظاهر جعله مستلزما لياها وأيضا استغناء الاله عن كل  
 ماسواه يستلزم نفي الغرض ونفي التائم ببقوة وأدعت في الشئ والقيام بالنفس لا يستلزم هذه الأمور اه  
 ملوى (قوله والتنزه عن النقائص) جمع نقيصة وهى الآفات من الصمم والعمى والبكم يما فى معناها  
 (قوله ويدخل فى ذلك) أى فى وجوب تنزهه عن النقائص فلاشارة راجعة لوجوب التنزه وهو وان  
 لم يتقدم صراحة لكن الكلام يتضمنه لقوله أولا بوجبه (قوله وجوب السمع له تعالى والبصر  
 والكلام) أى وكونه سميعا وبصيرا ومتكلما وحينئذ فجعله مستلزما للاستغناء عن كل ماسواه من  
 الصفات أحد عشر الوجود والقدم والبقاء والمخالفة للحوادث والقيام بالنفس والسمع والبصر والكلام  
 وكونه سميعا وبصيرا ومتكلما (قوله اذ لو لم تجبه له تعالى هذه الصفات لكان محتاجا الى المحدث الخ)  
 أى لكن التالى وهو احتياجه لشيء مما ذكر باطل فبطل المقدم وهو عدم وجوب هذه الصفات له تعالى  
 وثبت نقيضه وهو وجوبها له تعالى وهو المطلوب وقوله لم تجبه له هذه الصفات أى بأن كانت جائزة فى  
 حقه اتصف بها أم لا وانما حملنا نفي وجوبها على جوازها مع ان نفي وجوبها صادق بجوازها واستحالتها  
 لقوله لكان محتاجا الى المحدث أو المحل الخ لأن لزوم الحاجة الى المحدث لا يكون فى مستحيل الوجود وانما  
 لزم الاحتياج الى المحل على تقدير جواز قيامه بالنفس لأنه لو جاز أن يقوم بنفسه لجاز أن لا يقوم بنفسه  
 واذا جاز أن لا يقوم بنفسه لزم جواز الحاجة الى المحل بتقدير كونه صفة وذلك ينافى ما ثبت له من الاستغناء  
 ويقال مثل ذلك فى التنزه عن النقائص والحاصل أن الاستغناء عن كل ماسواه لما ثبت له بدلالة الكلمة  
 المشرفة فهذه الصفات لا تخلو إما أن تجبه له أولا تجب له وعدم الوجوب لا يصح لأنه لا ينافى الاستغناء  
 لاستلزامه أى عدم الوجوب الحاجة الى المحدث أو الى المحل أو الى من يدفع عنه النقائص والحاجة لما  
 ذكرناه فية لما دلت عليه الكلمة المشرفة من الاستغناء عن كل ماسواه فتعين أن تلك الصفات واجبة له

فهو بوجبه الوجود  
 والقدم والبقاء  
 والمخالفة للحوادث  
 والقيام بالنفس والتنزه  
 عن النقائص ويدخل  
 فى ذلك وجوب  
 السمع له تعالى والبصر  
 والكلام اذ لو لم تجب  
 له تعالى هذه الصفات  
 لكان محتاجا الى  
 المحدث أو المحل أو من  
 يدفع عنه النقائص  
 (ش) لما ذكر أن  
 معنى الألوهية

التي انفرد بهامولانا جل وعز تشتمل على معنيين أحدهما استغناؤه جل وعز عن كل ماسواه والثاني افتقار كل ماسواه اليه جل وعلا  
أخذ يذكر ما يندرج من عقائده الإيمان تحت المعنى الأول وهو الاستغناء فإذا فرغ من ذلك يذكر ما يندرج منها تحت المعنى الثاني  
وهو الافتقار وقوله ويدخل في ذلك (٢١٢) وجوب السمع له تعالى والبصر والكلام يعني يدخل في وجوب تنزهه تعالى عن

النقائص وجوب هذه  
الصفات الثلاث له تعالى  
لما عرفت فيما سبق أن  
الدليل العقلي على  
إثباتها كون أصدادها  
نقائص ومولانا جل  
وعز منزّه عن النقائص  
باجتماع العقلاء وقوله  
اذ لولم تجب له تعالى  
هذه الصفات الى آخره  
بين بهذا الكلام وجه  
استلزام استغناؤه تعالى  
لهذه الصفات وذلك  
يلزم منه ثبوت الحاجة  
لواتنفي واحد من تلك  
الصفات أما الوجود  
والقدم والبقاء والمخالفة  
للحوادث وأحد  
جزأى معنى القيام  
بالنفس وهو الاستغناء  
عن المخصص فلا يخفى  
عليك بعد أن وصلت  
الى هذا الموضوع أن  
نفى كل واحد من هذه  
الصفات الخمس يستلزم  
الحدوث وقد عرفت  
مما سبق أن كل حادث  
مفتقر الى محدث  
سواه ويتعالى عن ذلك  
من وجب له النفس  
المطلق عن كل ماسواه  
فقولنا في أصل العقيدة

تعالى وهو المطلوب هذا حاصله (قوله التي انفرد الخ) وصف كاشف ان أريد بالألوهية كونه معبودا  
بحق ومخصص ان أريد به مطلق كونه معبودا لأن الكون معبودا يوجد في الله وفي غيره (قوله أخذ  
يذكر ما يندرج) يعني بالزوم والارتباط الذي بين اللازم والمزوم لأن دلالة كل واحد من المعنيين على  
ما يندرج تحته من العقائد بالاتزام وإنما جعلنا الاندراج بالزوم لأن الاندراج الحقيقي وهو دخول الشيء  
في الشيء إنما يكون في دلالة العام على أفرادها والدلالة هنا التزامية كما عرفت (قوله يعني يدخل في وجوب  
تنزهه الخ) أتى بالعناية لكون هذا التفسير غير متبادر من المصنف لأن المتبادر من قوله ويدخل في ذلك  
أن الإشارة للتنزه لالوجوب به لكن الدخول إنما هو في وجوبه (قوله لما عرفت فيما سبق أن الدليل العقلي  
الخ) تقدم أن الدليل العقلي لا ينهض في السمع والبصر والكلام ولوازمه المعنوية وإنما التفت له  
الشارح هنا لأن اندراجها في الاستغناء إنما يأتي عند الالتفات للدليل العقلي لا عند الالتفات للدليل  
السمعي وان كان أقوى ووجه ضعف الدليل العقلي أن جعل أصداد هذه الصفات نقائص إنما يسلم  
في حق الحادث وليس كل ما كان نقصا في حق الحادث يكون نقصا في حق القديم (قوله كون أصدادها  
نقائص) قد تقدم أن الدليل العقلي على إثباتها هو أنه لو لم يتصف بها لاتصف بأصدادها لكن التالي باطل  
فبطل المقدم ووجه بطلان التالي وهو الاتصاف بأصدادها أن أصدادها نقائص والنقص عليه تعالى محال  
اذ علمت هذا فقول الشارح كون أصدادها نقائص الخ دليل للاستثنائية لأنه نفس الدليل العقلي  
المستدل به على ثبوت هذه الصفات له تعالى كما هو ظاهر الشرح وأجاب الملو عن الشارح بأنه ليس  
مراده بالدليل الدليل المنطقي بل الدليل اللغوي وهو ماله دخل في الدلالة فتأمل (قوله باجماع  
العقلاء) فيه إشارة الى أن الذي يعتمد عليه في نفي النقائص عنه تعالى هو الدليل السمي (قوله  
وذلك) أي وبيان ذلك الاستلزام أنه يلزم ثبوت الحاجة (قوله أما الوجود) أي أما وجوب الوجود  
(قوله الى هذا الموضوع) أي موضع اندراج العقائد تحت معنى الكلمة المشرفة وإنما قيد بهذا الظرف  
وهو قوله بعد أن وصلت الى هذا الموضوع لأن استلزام نفي كل واحد من الصفات الخمسة المذكورة للحدوث  
إنما يعلم بعدم معرفتها بما تقدم (قوله الذي يدخل فيه وجوب السمع له والبصر والكلام) أي وكذا  
وجوب كونه سميعا وبصيرا ومتكلم (قوله تنزهه تعالى عن الأغراض الخ) تقدم أن هذا داخل  
في المخالفة للحوادث لكنه أفرد هنا بالأخذ لجل ايضاحه وز يادته بيا نأتم ان تنزهه عن الأغراض عقيدة  
ثانية عشرة وقوله وكذا يؤخذ منه أيضا أنه لا يجب عليه فعل شيء الخ عقيدة ثالثة عشرة وسيا في عقيدة  
رابعة عشرة وهي نفي كون الشيء مؤثرا بقوة وأدعها الله فيه لأنه يصير مولانا جل وعز مفتقر الى واسطة  
في إيجاد بعض الأفعال فهذه أربع عشرة عقيدة من استغناؤه تعالى عن كل ماسواه وأصداد هذه  
العقائد أربع عشرة مثلها فالجملتان وعشرون عقيدة كلها مأخوذة من استغناؤه عن كل ماسواه (قوله  
في الأفعال) جمع فاعل وهو إيجاد الله للشيء (قوله والاحكام) جمع حكم كالوجوب والتدب والاباحة  
والحرمة والكراهة مثلا اذا قصدت اخراج الماء من الأرض فخرتها حتى خرج الماء فالحفر فعل وخرج  
الماء غرض باعث لك عليه والمولى سبحانه وتعالى ليس له غرض بحمله على فعل من الأفعال ولا على حكم

من  
لكان محتاجا الى المحدث استدلال على وجوب هذه الصفات الخمس له تعالى وقولنا او المحل استدلال  
على وجوب الجزء الثاني من معنى القيام بالنفس وهو الاستغناء عن المحل وقولنا أو من يدفع عنه النقائص استدلال على وجوب التنزه  
عن النقائص الذي يدخل فيه وجوب السمع له والبصر والكلام (ص) ويؤخذ منه تنزهه تعالى عن الأغراض في الأفعال والأحكام



من الاحكام فليس ايجابه الصلاة أو تحريمه الزنا لغرض بعثه وحمله على ذلك ( قوله والالزم ) أى والابان لم يتنزه عن الأغراض بان كان هناك غرض بعثه على فعل من الافعال أو على حكم من الاحكام لزم أن يفتقر المولى لذلك الفعل أو الحكم المحصل لغرضه لان الغرض وان بعث على الفعل وكان سا بقا عليه بحسب الملاحظة الا أنه متأخر عنه في الوجود لترتبه عليه وجودا فقوله الى ما يحصل الخ أى الى فعل أو حكم يحصل غرضه فالتالى وهو لزوم الافتقار باطل فبطل المقدم وهو عدم التنزه عن الأغراض فى الافعال والاحكام واذا بطل عدم التنزه عماد كرت ثبت تقيضه وهو التنزه عما ذكر فقوله كيف وهو جل الخ اشارة للاستثنائية وكأنه قال كيف يصح التالى وهو لزوم افتقاره أى لا يصح ذلك لانه جل وعز الغنى عن كل ماسواه فظهر لك بما قلناه أن الفعل والحكم والغرض متغايرة وأن الاولين بمحصلان الثالث ( قوله وكذا يؤخذ منه الخ ) قيل لو قدمه المصنف على قوله ويؤخذ من تنزهه عن الاغراض كان أبين لأنه اذا لم يجب عليه فعل لزم أن لا يكون له غرض قاله يس ( قوله اذ لو وجب عليه تعالى شىء منها عقلا أو استحقال عقلا ) يعنى لو وجب عليه فعل شىء منها أو وجب عليه تركه وقوله عقلا أى وأما شرعا فيجب كشواب الطائع فانه واجب من حيث انه وعده وقوله لكان مقترا الى ذلك الشىء أى فعلا أو تركا لأنه لو وجب عليه الترك لكان كمالا له فيفتقر اليه والحاصل أن شأن الواجب على الشخص أن يتكامل به سواء كان فعلا أو تركا ففعل الصلاة واجب على الشخص وكذا تركه لئلا فاذ فعل ذلك الواجب صار متكاملا بهذا الواجب فيكون مقترا اليه فكذلك المولى لو وجب عليه فعل شىء أو تركه لكان المولى متكاملا بذلك الواجب فيكون مقترا اليه لكن التالى باطل فكذلك المقدم فعلت مما ذكرنا أن قول المصنف وكذا يؤخذ منه أنه لا يجب عليه تعالى فعل شىء الخ ليس فيه مصلحة متغايرة للفعل كما فى القسم الأول اذا علمت ذلك تعلم ما فى كلام الشارح حيث بين الغرض الباعث على وجوب فعل أو حكم بالمصلحة العائدة عليه تعالى أو على خلقه مع انه اذا كان هناك مصلحة عائدة على خلقه لم تكن المصلحة متغايرة للفعل والحاصل أنه فى القسم الثانى ليس فيه مصلحة متغايرة للفعل بل المصلحة التى تعود لخلق نفسه فعله وصدر عبارة الشارح يفيد أن المصلحة والفعل متغيران فى القسم الثانى أيضا فالاولى له حذف قوله أو الى خلقه لانه من قبيل القسم الثانى ( قوله اذ لا يجب ) بيان للالزمة فى الشرطية ( قوله كيف وهو الغنى الخ ) اشارة للاستثنائية أى كيف يفتقر لذلك الشىء ليتكامل به أى لا يصح ذلك أى ان التالى باطل لانه جل وعز الغنى عن كل ماسواه ( قوله من مراعاة مصلحة ) بيان للباعث الذى يبعث على ايجاد فعل أو حكم ( قوله أما عودها اليه ) أى أما وجه الاستحالة فى عودها اليه ( قوله فلما يلزم عليه من احتياجه الخ ) أى لزم نقصه واحتياجه ليتكامل بمخلوقه وهو الفعل المحصل لغرضه وكان الأولى أن يقول بمخلوقه وأحكمه فيتكامل بمخلوقه وهو الفعل اذا كان له غرض فى فعله ويتكامل بحكمه اذا كان له غرض فى حكم ( قوله وأما الى خلقه ) أى وأما عودها الى خلقه ( قوله فكذلك ) أى فهو مثل عود المصلحة اليه من لزوم احتياجه تعالى الى أن يتكامل بمخلوقه فوجود الشبه بين هذا وذاك هو الاحتياج الى تكمله تعالى بالمخلوق فيهما ( قوله لما يلزم الخ ) أى وانما احتاج لتكمله بمخلوقه اذا كانت المصلحة عائدة على المخلوق لما يلزم على عود المصلحة لمخلوقه من دفع الخ ( قوله بخلق المصلحة ) أى كالثواب الخ قدمثل ذلك فى الشاهدونة المثل الأعلى برجله أو لاد لا يقدر ون على الخدمة فيحترث ويزرع لهم فلو ترك الحرث للحقته المعرة بذلك فالمنفعة عادت على أولاده والمعرة دفعت عنه وعدم المعرة كماله فكذلك المولى لو وجب عليه فعل شىء كالثواب لكان تركه معرفة فى حقه ونقصا واذا فعله عادت المنفعة على عبادته واندفع النقص عنه وعدم النقص كماله فصار محتاجا لذلك الفعل لأجل كماله وزوال النقص عنه ( قوله القسم الثانى ) أى وهو عود المصلحة

لا يجب عليه تعالى فعل شىء من الممكنات ولا تركه اذ لو وجب عليه تعالى شىء منها عقلا أو استحقال عقلا كالثواب مثلا لكان جل وعز مقترا الى ذلك الشىء ليتكامل به اذ لا يجب فى حقه جل وعز الا ما هو كمال له كيف وهو الغنى جل وعلا عن كل ماسواه ( ش ) الغرض المنفى عنه تعالى عبارة عن وجود باعث يبعثه تعالى على ايجاد فعل من الافعال أو على حكم من الاحكام الشرعية من مراعاة مصلحة تعود اليه تعالى أو الى خلقه ولا خفاء أن كلا الوجهين مستحيل على الله عز وجل أما عودها اليه تعالى فلما يلزم عليه من احتياجه تعالى الى أن يتكامل بمخلوقه وأما الى خلقه فكذلك أيضا لما يلزم عليه من دفع النقص عنه تعالى بخلق المصلحة لخلقته تعالى عن ذلك ودفع النقص كمال فيلزم أيضا فى هذا القسم الثانى احتياجه جل وعلا عن ذلك الى مخلوق وهى المصلحة التى توجد لخلقته تعالى كالثواب ونحوه ليتكامل بها ويتعالى عن ذلك كله من وجبه الغنى المطلق تبارك وتعالى

خلقه (قوله فقد استبان) أي تبين مما ذكرناه (قوله وانما هي) أي مجموع أفعاله وأحكامه لا كل واحد لان الأحكام لا يتعلق بها الاختيار قاله يس وهو منى على أن الأحكام قديمة فتأمل (قوله ومارعى الخ) أي فالمولى أوجب الصلاة مثلا على عباده ولم يراع حصول الدرجات لهم في الجنة وخلق عباده ولم يراع أهم يعبدونه والحاصل أن الغرض الباعث على الفعل أو الحكم منى وأما الحكمة المترتبة على الفعل فوجوده ولم يراعها المولى وان كان علماها قبل وجود الفعل فقوله ومارعى أي ولم يراع المولى شيئا من المصالح التي تحصل للخلق بمحض فضله لانه لو راعها لكان فعله لغرض وقد علمت أن الغرض منى (قوله الى القسم الاول) أي وهو مراعاة المصلحة العائدة عليه (قوله وأشرنا الى القسم الثاني) وهو مراعاة المصلحة العائدة على خلقه (قوله فهو يوجب له الحياة) أي فهو مقتضى ومستلزم لوجوب الحياة ولوجوب القدرة العامة والارادة العامة والعلم العام وكذا يستلزم معنوياتها وهي كونه حيا وقادرا ومريدا وعالما فهذه ثمان عقائد يستلزمها عموم الافتقار اليه تعالى ويستلزم استحالة أصدادها وهي ثمانية أيضا فالجملة ست عشرة عقيدة وسيا في ثلاث عقائد وجوب الوحدانية وحدث العالم بأسره وعدم تأثير شئ من الكائنات بذاته وأصدادها ثلاثة مثلها بجملة ما استلزمه عموم الافتقار من العقائد اثنتان وعشرون عقيدة وقد تقدم أن استغناء عن كل ما سواه يستلزم ثمانية وعشرين عقيدة بجملة ما تضمنه معنى الكلمة المشرفة من العقائد خمسون عقيدة قاله شيخنا المولى وقدم الحياة هنا على الثلاثة بعدها نظرا لكون الحياة شرطاً في الانصاف بالثلاثة بعدها والشرط مقدم على المشروط وطبعاً فقدم في الوضع لأجل أن يوافق الوضع الطبع وفيما تقدمت الصفات الثلاثة على الحياة نظراً لمزيد تعلقها (قوله وعموم القدرة) أشار الى أن لازم عموم الافتقار وحب عموم التعلق بهذه الثلاثة اذ لو لم يعم التعلق لم يقتصر اليه جميع ما سواه على العموم (قوله اذ لو اتقى شئ من هذه لما أمكن أن يوجد شئ من الحوادث) أي لأن انتفاء هذه يوجب انتفاء التأثير وانتفاء التأثير يوجب انتفاء الأثر وهو الحوادث لبطلان الفعل على سبيل التعليل والحاصل أنه لو انتفت الحياة لانتفت القدرة والارادة والعلم واذا انتفت الأربعة فلا يوجد شئ من الحوادث فلا يقتصر اليه شئ ولو انتفت القدرة لانتفت القدرة تابعة للارادة في العقل واذا انتفت القدرة كان عاجزاً فلا يوجد شئ من الحوادث فلا يقتصر اليه شئ ولو اتقى العلم لانتفت الارادة لانه تابع له في العقل فتنتفى القدرة فيلزم العجز فلا يقتصر اليه شئ والتالي باطل لانه يجب افتقار كل ما سواه اليه (قوله لما أمكن أن يوجد شئ من الحوادث) أي الى آخره (قوله نفي ما سبق صادق بنفسها من أصلها وصادق بثبوت الصفات المتقدمة خاصة التعلق ببعض الأشياء بان توجد قدرة واردة وعلم غير عام التعلق وما ذكره من الوازم انما يترتب على الاول لاعلى الثاني لانه يمكن وجود بعض الحوادث الذي تعلق به العلم والقدرة والارادة غير العامة فيفتقر اليه ذلك البعض الذي وجد بهذه الصفات وأجيب بان ثبوت أوصاف خاصة التعلق باطل لأنه ترجيح بلا مرجح لان علة التعلق الأمكان وهو موجود في الجميع (قوله فلا يقتصر اليه شئ) مفرع على عدم الأمكان ومرتب عليه (قوله المقتدر) بكسر القاف أي ذلك الشئ وقوله فيه أي في اليجاد وقوله اليه أي الى الله تعالى (قوله وذلك) أي استلزام القدرة يستلزم انصافه الخ خالصه أن الافتقار يستلزم القدرة واستلزام القدرة يستلزم انصافه بالقدرة والارادة والعلم وان يقول ان الافتقار العام يستلزم قدرة عامة التعلق والقدرة العامة التعلق تستلزم ارادة عامة التعلق والارادة العامة التعلق تستلزم علماً عام التعلق والثلاثة تستلزم الحياة وأما مصنعه الشارح من جعل المستلزم للحياة خصوص القدرة فهو غير مناسب كما هو ظاهر (قوله ويستلزم أيضاً وجوب

الخلق فيمحض فضله ولاحق لأحد عليه تعالى فأشرنا في أصل العقيدة الى القسم الأول بقولنا ويؤخذ منه نزوه تعالى عن الأغراض الى قولنا عن كل ما سواه وأشرنا الى القسم الثاني بقولنا وكذا يؤخذ منه أيضاً أنه لا يجب عليه تعالى فعل شئ من الممكنات ولا تركه الى آخره (ص) وأما افتقار كل ما سواه اليه جل وعز فهو يوجب له تعالى الحياة وعموم القدرة والارادة والعلم اذ لو اتقى شئ من هذه لما أمكن أن يوجد شئ من الحوادث فلا يقتصر اليه شئ وكيف وهو الذي يفتقر اليه كل ما سواه (ش) هذا شروع منه في ذكر ما يندرج تحت المعنى الثاني الذي تضمنه معنى الألوهية ولاخفاء أن وجوب الافتقار اليه تعالى يستلزم قدرته تعالى على ايجاد الشئ المقتدر فيه اليه وذلك يستلزم وجوب انصافه بالقدرة والارادة والعلم للعامة لجميع متعلقاتها لما عرفت فيما سبق من وجوب توقف تأثير

اتصافه بالحياة) الاولى حذف هذا لانه يعنى عنه ما قبله (قوله) ووجوبه أيضا للوحدانية) أى ويستلزم أيضا وجوب الوحدانية له تعالى ان قلت ان وجوب الوحدانية له تعالى يؤخذ من كلمة التوحيد بالمطابقة فلا حاجة لدخوله تحتها بالاستلزام لضعف دلالة الاستلزام بالنسبة للمطابقة وأجيب بأن المحوج لذلك استيفاء جميع العقائد من معنى الكلمة المشرفة بالاتزام وان كان بعضها مدلولاً عليه بمطابقة وأن المأخوذ من الكلمة المشرفة بدلالة المطابقة نفي غيره مع احتمال أن يكون واجبا وأن يكون جائزا والمأخوذ من عموم الافتقار اليه كون الوحدانية واجبة وفرق بين أخذ الوحدانية باطلاق وبين أخذها مقيدة بالوجوب ثم ان ظاهر المصنف دخول الوحدانية باقسامها وهي وحدة الذات اتصالا وانفصالا ووحدة الصفات اتصالا وانفصالا ووحدة الافعال لكن بيانه للاندراج انما يظهر في وحدانية الذات انفصالا فدليله لا ينتج دعواه لان قوله لو كان معه ثان في الألوهية لما افتقر اليه شيء ولا يقتضى الانفي الحكم المنفصل في الذات نعم في معناه نفي أن يكون لقدرة العبد تامة في معنى نفي التعدد في القدرة والارادة والالزم العجز فيهما وأما نفي التركيب في ذاته فانهما يؤخذ من وجوب مخالفة للحوادث التي استلزمها المعنى الاول أعنى الاستغناء عن كل ما سواه (قوله) اذ لو كان معه ثان في الألوهية لما افتقر اليه شيء) هذه شرطية لقياس استثنائي وقوله لزم وعجزهما حينئذ بيان للالزام فيها وقوله كيف أى كيف لا يفتقر اليه شيء هذه اشارة للاستثنائية أى لكن التالى وهو عدم افتقار شيء اليه باطل لما تقدم من افتقار كل ما سواه اليه فقوله وهو الذى دليل للاستثنائية واذا بطل التالى بطل المقدم وهو وجود ثان في الألوهية وثبت تقيضه وهو أن الله واحد فقد ظهر لك أن كلام المصنف ليس فيه الاقياس واحد استثنائي وأما في الشرح فقد ذكر قياسين أشار للثاني بقوله وجوده ثان يستلزم عجزه وتقريرهما أن تقول لو كان معه تعالى ثان في الألوهية لزم عجزه لكن التالى باطل لانه لو لم يستلزم عجزه لزم عدم الافتقار اليه لكن عدم الافتقار اليه باطل فبطل العجز فبطل وجوده ثان وأنت خير بأن ما سلكه المصنف أسهل مما سلكه الشارح (قوله) ويؤخذ منه حدوث العالم بأسره المراد بالعالم ما سوى الله من الموجودات فالمعدومات ليست من العالم والموجودات هي الجواهر والاعراض فالامور الاعتبارية ليست من العالم لانها غير موجودة في خارج الاعيان بحيث يمكن رؤيتها بالبصر وتفسير العالم بما سوى الله من الموجودات بناء على القول بنفي الاحوال وأما على القول بثبوتها فهو ما سوى الله من الامور الثابتة سواء كانت ثابتة في خارج الاعيان أو في نفسها فقط فيدخل فيه الاحوال ثم ان حدوث العالم بأسره قال السكتاني ليس من العقائد بل من أدلتها التي تبني عليها ولذلك لم يعبه منها سابقا وانما ذكره في دليل الوجود واذا علمت أنه ليس من العقائد فقول المصنف ويؤخذ منه حدوث العالم هذا تبرع منه زيادة على مادعاه من أخذ العقائد من معنى الكلمة المشرفة وقد يقال ان اعتقاد حدوث العالم واجب لأن اعتقاد قدمه كفر نعم ليس ذلك من العقائد الواجبة في حقه تعالى فتأمل (قوله بأسره) أى بجملة خلافا للفلاسفة القائلين بقدم بعضه كالعقول والأفلاك والعناصر والأنواع وحدث بعضه كالأشخاص المولدة من العناصر والاسر في الأصل الحبل الذى يربط به الأسير أطلق هنا وأريد به شمول الحدوث لكل أفراد العالم وذلك لانه يلزم من ذهاب الاسير بالاسر بالاسر بالحبل المربوط به ذهابه بأجمعه (قوله) اذ لو كان شيء منه قديما لكان ذلك الشيء مستغنيا عنه تعالى) هذه شرطية لقياس استثنائي وقوله كيف الخ اشارة للاستثنائية أى كيف يصح أن يكون شيء مستغنيا عنه تعالى أى لا يصح ذلك أى ان التالى وهو استغناء شيء من العالم عنه تعالى باطل لانه تعالى يجب أن يفتقر اليه كل ما سواه واذا بطل التالى وهو استغناء شيء من العالم عنه تعالى بطل المقدم وهو كون شيء من العالم قديما وثبت تقيضه وهو أنه حادث وهو المطلوب وصح المدعى وهو

اتصافه تعالى بالحياة  
لوجوب توقف وجود  
تلك الصفات على صفة  
الحياة (ص) ووجوب  
له أيضا للوحدانية اذ لو  
كان معه ثان في الألوهية  
لما افتقر اليه شيء للزوم  
عجزهما حينئذ كيف  
وهو الذى يفتقر اليه  
كل ما سواه تعالى (ش)  
قد تقدم لك في برهان  
الوحدانية أن وجوده  
ثان له يستلزم عجزهما  
معا اتفاقا أو اختلافا  
والعاجز لا يوجد شيئا  
فلا يفتقر اليه شيء  
(ص) ويؤخذ منه  
أيضا حدوث العالم  
بأسره اذ لو كان شيء منه  
قديما لكان ذلك الشيء  
مستغنيا عنه تعالى  
كيف

استحالة عدمه فلو كان  
شيء من العالم قديما  
لكان ذلك الشيء واجب  
الوجود لا يقبل العدم  
أصلا سابقا ولا لاحقا  
وإذا كان لا يقبل  
العدم لم يفتقر إلى  
مخصص كيف وكل ما  
سواه تعالى مفتقر إليه  
غاية الافتقار ابتداء  
ودواما فوجب إذا  
الحدوث لكل ماسواه  
جل وعلا (ص)  
ويؤخذ منه أيضا أن  
لا تأثير لشيء من  
الكائنات في أثر  
ما والازم أن يستغنى  
ذلك الأثر عن مولانا  
جل وعز كيف وهو الذي  
يفتقر اليه كل ماسواه  
عموما وعلى كل حال  
هذا ان قدرت أن شيئا  
من الكائنات يؤثر  
بطبعه وأما ان قدرته  
مؤثرا بقوة جعلها الله  
تعالى فيه كما زعمه كثير  
من الجهلة فذلك محال  
أيضا لأنه يصير حينئذ  
مولانا جل وعز مفتقرا  
في إيجاد بعض الأفعال  
إلى واسطة وذلك باطل  
لما عرفت قبل من  
وجود استغناؤه جل  
وعز عن كل ماسواه

أن الافتقار العام إليه تعالى يستلزم حدوث العالم وقد علمت من هذا التقرير أن المصنف أشار لقياس  
واحد (قوله) وهو جل وعز الذي يجب الخ) إنما زاد هنا يجب دون سائر المواضع لوجود الخلاف هنا فرد  
بذلك على المخالف (قوله) قد عرفت بالبرهان فيما سبق) أي المذكور فيما سبق ومراده بذلك البرهان  
المذكور فيما سبق برهان البقاء (قوله) أن ما ثبت قدمه استحالة عدمه) أي فالقدم مستلزم للبقاء وذلك  
لان ما ثبت قدمه لو حقه العدم لكان ممكنا ولو كان ممكنا كان وجوده عن عدم وذلك معنى الحدوث  
لكن الحدوث في حق القديم محال فإمكانه محال كذلك فله حقوق العدم له محال فينتج أن القديم لا يلحقه عدم  
وهو أيضا لا يسبقه اذ لو سبقه العدم لكان حادثا وما كان قديما (قوله) فلو كان شيء من العالم الخ)  
قد أشار لقياسين وتقريرهما لو كان شيء من العالم قديما لكان واجب الوجود لكن التالي باطل لأنه لو كان  
شيء من العالم واجب الوجود لكان غير مفتقر إلى مخصص لكن التالي باطل لأن كل ماسواه مفتقر إليه  
غاية الافتقار وتقدم أن المصنف قد ذكر قياسا واحدا وماسلكه المصنف في المتن أقرب (قوله) ويؤخذ  
منه) أي من افتقار كل ماسواه إليه وقوله أيضا أي كما يؤخذ من استغناؤه تعالى عن كل ماسواه (قوله)  
من الكائنات) جمع كائنة وهي ذوات الموجودات والمراد بها ما لا يعقل من الاسباب العادية فالنار  
مثلا تؤثر في الاحراق والا كان الاحراق مستغنيا عنه تعالى وكذلك السكين لا تؤثر في القطع بذاتها  
والا كان ذلك القطع مستغنيا عنه تعالى لان الاثر انما يفتقر لمؤثره وهو غير الله وهكذا (قوله) والا  
لزم الخ) أي والا يكن ذلك أي عدم تأثير شيء من الكائنات بأن كان لها تأثير في شيء كتنابير النار  
في الاحراق والسكين في القطع وقوله لزم أن يستغنى ذلك الأثر أي الذي هو الاحراق والقطع مثلا وقوله والا  
لزم الخ) إشارة لقياس استثنائي تقريره لو كان لشيء من الكائنات تأثير في أثر ما لزم استغناء ذلك الأثر  
عن مولانا جل وعز لكن التالي وهو استغناء أثر من الآثار عن مولانا جل وعلا باطل فبطل المقدم وهو أن  
يكون لشيء من الكائنات تأثير في أثر وثبت نقيضه وهو أنه لا تأثير لشيء من الكائنات في أثر وقوله  
كيف إشارة للاستثنائية أي كيف يستغنى ذلك الأثر عن مولانا أي لا يصح ذلك وقوله وهو الذي الخ) دليل  
للاستثنائية (قوله) عموم ما وعلى كل حال) حالان مما سواه أي حالة كون ماسواه عاما وذا عموم وأراد بقوله  
عموما أي في الذات وعلى كل حال في الصفات فكانه قال وهو الذي يفتقر اليه كل ماسواه من الذوات والصفات  
أو عموم ما فيما كان سببا عاديا لوجود غيره كالطعام والنار وعلى كل حال فيما ليس كذلك كالسموات والارضين  
أو المراد في الوجود والعدم أو ابتداء وانتهاء (قوله) هذا) أي أخذ عدم تأثير شيء من الكائنات في أثر ما من  
افتقار كل ماسواه إليه ان قدرت أن شيئا الخ) أما ان لاحظت أن تأثيرها بقوة كان ماخوذا من الطرف الاول  
وهو الاستغناء عن كل ماسواه (قوله) لانه يصير حينئذ مولانا مفتقرا الخ) أي فلاخذ على هذا من استغناؤه  
عن كل ماسواه لامن افتقار كل ماسواه إليه والحاصل أن الفرق ثلاثة فرقة أهل السنة القائلة المؤثر هو الله  
عند وجود الاسباب لأن التأثير بها بذاتها ولا بقوة أو دعت فيها وفرقة كفار وهم القائلون بتأثير  
الاسباب بذاتها وهؤلاء يؤخذ الرد عليهم من الطرف الثاني وهو افتقار كل ماسواه إليه وفرقة  
مؤمنة على المعتمد وهي القائلة ان الاسباب العادية تؤثر بقوة أو دعت فيها ويؤخذ الرد عليهم من  
الطرف الأول وهو استغناؤه عن كل ماسواه ومن الفرق القائلة بالتأثير بقوة من يقول ان العبد يؤثر  
في أفعاله الاختيارية بواسطة القدرة التي خلقها المولى فيه فالمعتزلة وهم القدرية عصاة على المعتمد  
فقول الشارح وبهذا يبطل مذهب القدرية أي المعتزلة الأولى أن يأخذ من الاستغناء لامن

وهذا يبطل مذهب القدرية القائلين بتأثير القدرة الحادثة في الأفعال مباشرة أو تولد أو يبطل مذهب الفلاسفة القائلين بتأثير الأفلاك  
ويبطل مذهب الطبائعيين القائلين بتأثير الطبائع والأمزجة ونحوها ككون الطعام يشبع والماء يروي وينبت ويظهر وينظف  
والنار تحرق والنوب يستر العورة ويقى الحرو والبرد ونحو ذلك مما لا ينحصر وهم في اعتقادهم التأثير لتلك الأمور مختلفون فمنهم من  
يعتقد أن تلك الأمور تؤثر في تلك الأشياء التي تقارنها بطبيعتها وحقيقتها (٢١٧) قال ابن دهاق ولا خلاف

في كفر من يعتقد هذا  
ومنهم من يعتقد أن  
تلك الامور لا تؤثر  
بطبيعتها بل بقوة أو دعها  
الله تعالى فيها ولو زرعها  
منها لم تؤثر قال ابن  
دهاق وقد تبع  
الفيلسوف على هذا  
الاعتقاد كثير من  
عامة المؤمنين ولا  
خلاف في بدعة من  
اعتقد هذا وقد اختلف  
في كفره والمؤمن  
المحقق الايمان من لم  
يسند لها تأثيرا البتة  
لا بطبيعتها ولا بقوة  
وضعت فيها وانما يعتقد  
أن مولانا جل وعلا قد  
أجرى العادة بمحض  
اختياره أن يخلق تلك  
الأشياء عندها لا بها  
ولا فيها فهذا بفضل الله  
تعالى ينجو من أهوال  
الآخرة وأكثر ما اغتر  
به المبتدعة العوائد التي  
أجراها جل وعلا  
وظواهر من الكتاب  
والسنة لم يحيطوا بعلمها  
والحاصل أن عمدتهم

الافتقار كما علمت (قوله وهذا) أي بافتقار كل ما سواه إليه غاية الافتقار يبطل الخ فكان الأولى أخذ  
بطلان مذهبهم من استغنائهم تعالى عن كل ما سواه لأنه من باب التأثير بالقوة كما علمت (قوله بتأثير  
الأفلاك) أي بتأثير عقول الأفلاك أو أنه أراد بالأفلاك الأمور الفلكية التي لها تعلق بالأفلاك فيشمل  
العقول والكواكب لأنهم يقولون ان الشمس تؤثر بذاتها في اصفرار البطيخ والقمر يؤثر في حلاوته  
والشمس تؤثر في حلاوة الفاكهة (قوله والعلل) أي وتأثير العلة كتأثير حركة اليد في حركة المفتاح  
وفي حركة الخاتم وعطف العلل على ما قبله عطف عام لأن تأثير الفلكيات من باب التأثير بالعلة كما تقدم  
(قوله والأمزجة) عطف تفسير واعلم أن تأثير الطبيعة يتوقف على وجود شروط وانتفاء موانع وأما  
التأثير بالعلة عند القائل به لا يتوقف على ذلك (قوله ونحوها) الأولى حذفه لأنه لم يبق شيء (قوله وهم  
في اعتقادهم الخ) أي والطبائعيون مختلفون في اعتقادهم التأثير لتلك الأشياء هذا ظاهر وفيه نظر  
لأن فيه تقسيم الشيء إلى نفسه وإلى غيره لأن من الطبائعيين من يعتقد التأثير بالطبع والحقيقة فقط فعمل  
الأولى ترجيح الضمير للعقلاء من حيث هم لا يفيد من تقدم (قوله وحقيقتها) عطف مرادف (قوله  
الفيلسوف) هو كافر لا بهذا الاعتبار فلا يلزم عليه كفر عامة المؤمنين (قوله العوائد الخ) أي كجري  
العادة أن النار اذا وضعت على الحطب أحرقته واذا بعدت عنه لم تحرقه فهذه العادة تدل على أن النار  
مؤثرة (قوله وظواهر من الكتاب والسنة) عطف على العوائد وقوله لم يحيطوا بعلمها صفة لظواهر  
وحاصله أن المعتزلة اغتروا بظواهر من الكتاب والسنة كقوله من عمل صالحا ومن يعمل سوءا فسأله  
العمل للعبد فيدل على أنه الخالق لفعل نفسه ولذلك ترتب الحد عليه فما ترتب القتل على القاتل الا لكونه  
خالقا لفعل نفسه لأنه لو كان المولى خالقا للفعل لما ترتب عليه الحد بالقتل أو بغيره كذا قال المعتزلة ورد  
عليهم أهل السنة بأن اسناد الفعل للعبد وترتب الحد عليه من جهة كسبه والمولى يفعل ما يشاء ولا يسئل  
عما يفعل (قوله ولا الاقتداء به) أي ولا يصلح الاقتداء به فهو عطف على تقليده (قوله من عوائد  
وغيرها) بيان لما لا يصلح تقليده والمراد بغير العوائد بعض الظواهر من الكتاب والسنة كإم  
(قوله وتركوا الأنظار الزكية) أي كقولك لو كانت النار مثل تؤثر بقوة لكان المولى مفتقرا في إيجاد  
الاحراق لتلك القوة لكن التالي باطل فكذا المقدم (قوله ولهذا) أي لأجل كون التمسك بالعادة  
والظواهر اغترارا (قوله أصول الكفر) أي الأسباب المحصلة له (قوله الإيجاب الذاتي) هو اسناد الكائنات  
إليه تعالى على سبيل التعليل والطبع من غير اختيار (قوله والتحسين العقلي) هو كون أفعاله تعالى  
موقوفة على الأغراض وهي جلب المصالح ودرء المفاسد (قوله والتقليد الردي) هو متابعة الغير لأجل  
الحية والتعصب من غير طلب للحق (قوله والربط العادي) هو ثبوت التلازم بين أمر وأمر وجودا  
وعدما بواسطة التكرار (قوله والجهل المركب) بأن يجهل الحق ويجهل جهله به (قوله بأساليب العرب)  
جمع أسلوب بمعنى طريقة من اسنادهم الفعل لمن قام به لا خالقه فيقولون مات زيد فقد أسندوا الموت لزيد

(٢٨ - دسوقي) العظمى التقليد لما لا يصلح تقليده ولا الاقتداء به من عوائد وغيرها وتركوا الأنظار الزكية  
العقلية المستضيئة بنوار الكتاب والسنة ولهذا قيل ان أصول الكفر ستة الإيجاب الذاتي والتحسين العقلي والتقليد الردي والربط  
العادي والجهل المركب والتمسك في أصول العقائد بمجرد ظواهر الكتاب والسنة من غير عرضها على البراهين العقلية والقواطع  
الشرعية للجهل بأدلة العقول وعدم الارتباط بأساليب العرب

وما تقرر في فن العربية والبيان من ضوابط وأصول فالإيجاب الذاتي هو أصل كفر الفلاسفة حيث جعلوا الذات العلية قاعلة بمقتضى الإيجاب الذاتي أي هي علة للممكن المسند اليها من غير اختيار فقالوا لأجل ذلك بنى القدرة والارادة وسائر الصفات تعالى الله عن قولهم علوا كبيرا وقالوا لأجل ذلك يقدم العالم وألغو البرهان القطعي الدال على حدوثه ولا خفاء أنك إذا تحققت بما سبق من وجوب الحدوث للعالم ووجوب التقدم والبقاء لمولانا جل وعز عرفت قطعا أن صدور العالم عنه تعالى إنما هو بمحض الاختيار لا بالإيجاب والتعليل والا كان العالم قديما أو فاعله حادثا لوجوب

(٢١٨)

مقارنة المعلول لعلته وكلا الأمرين مستحيل قطعاً والتحسين

لقيامه به لا لكونه خالفه فكذلك اسناد الفعل للعبدي الكتاب أو السنة إنما هو (١) لكونه خالفا له (قوله وما تقرر) عطف على أساليب أي وعدم الارتباط بما تقرر (قوله وأصول) عطف مرادف وهي القواعد المقررة في البيان كقولهم الحقيقة اسناد الشيء لمن قام به ولم يقولوا اسناده خالقه (قوله يقدم العالم) أي على تفصيل عندهم وهو أن العقول والافلاك وأنواعا غيرها قديمة وأما أشخاص ذلك الغير فحادثه عندهم (قوله بالإيجاب والتعليل) عطف مرادف (قوله البراهمة) نسبة لبرهام صنم كان في اليمن يعبدونه (قوله حتى نفوا النبوات) فقالوا إن المولى لم يرسل رسولا لأن العقل يغني عنه فما حسنه العقل أي فأدرك حسنه فهو حسن وما قبحه فهو قبيح فالرسالة مستحيلة لأنها عبث وعلى كلامهم فالقرآن وغيره من الكتب السماوية ليست من عند الله (قوله حتى أوجبوا على الله تعالى مراعاة الصلاح والأصلح) أي لا يدرك العقل حسنهما وأما ضمها فهو محال على الله لقبحه عقلا والمولى لا يجوز أن يفعل القبيح (قوله بالأغراض) فقالوا إنه تعالى لا يفعل فعلا ولا يحكم بحكم إلا لغرض باعث له على ذلك لأن الفعل الخالي عن الغرض يعده العقل عبثا (قوله وجعلوا العقل الخ) أي أنهم قالوا إن العقل إذا خلى ونفسه أدرك الأحكام الشرعية لأن ما أدرك حسنه فهو ما أوجب إن كان الحسن عظيما وإما مندوب إن كان الحسن غير عظيم وما أدرك قبحه فهو ما حرام إن كان قبحه عظيما وأما مكروه إن كان قبحه غير عظيم وما لم يدرك العقل فيه حسنا ولا قبحا فهو مباح ويقولون إن الرسل مؤكدة للعقل فهم وإن قالوا بالتحسين العقلي كالبراهمة لكن لا ينفون بعنة الرسل كالبراهمة (قوله إلى غير ذلك) أي وذهبوا إلى غير ذلك من الضلالات (قوله ولهذا قال المحققون لا يكفي التقليد في عقائد الإيمان) هذا يقتضى أن وصف التقليد بالرداءة وصف كاشف والمعلول عليه أن المقلد في عقائد الإيمان عاص فقط إن كان فيه أهلية للنظر وقد وترك النظر وليس كافرا وإن كان ليس فيه أهلية للنظر فليس عاصيا وعلى هذا فالوصف بالرداءة محض احتراز به عن غير الردي وهو التقليد في الأمر المطابق (قوله ولم يفتنوا بشئ من الأكوان) أي بشئ من المكونات أي الموجودات العادية أي أنهم لم يفتنوا بمقارنة النار للاحراق مثلا بل أسندوا التأثير في الاحراق لله وأما غيرهم فافتنوا بالموجودات فأسندوا التأثير في الاحراق للنار وهكذا (قوله وكوشفوا بالحقائق) أي وكشف لهم عن الحقائق وقوله على ما هي عليه الخ يدل اشتغال أي أنهم كشف لهم عن النار مثلاً في نفس الأمر فزأوها لا تؤثر شيئا والمؤثر في الاحراق إنما هو الله وكذا يقال في غير النار من بقية الأسباب (قوله وهذه هي المكاشفة) أي الإدراك لحقائق الأمور على ما هي عليه في الواقع (قوله من آفات الكفر) الإضافة للبيان (قوله وأما المكاشفة بغير هذا) كالكشف لبعض الأولياء إن فلانا أو القوم فلانين يحصل لهم كذا في شهر كذا وفي يوم كذا

العقلي هو أصل كفر البراهمة من الفلاسفة حتى نفوا النبوات وأصل ضلالة المعتزلة حتى أوجبوا على الله تعالى مراعاة الصلاح والأصلح لخلقهم وعللوا أفعاله وأحكامه بالأغراض وجعلوا العقل يتوصل وحده دون شرع إلى أحكام الله تعالى الشرعية إلى غير ذلك من الضلالات والتقليد الرديء هو أصل كفر عبدة الأوثان وغيرهم حتى قالوا أنا وجدنا آباءنا عسى أمة وأنا على آثارهم مقتدون ولهذا قال المحققون لا يكفي التقليد في عقائد الإيمان قال بعض المشايخ لافرق بين مقلد يتقاد وبهيمية تقاد والربط العادي هو أصل كفر الطبايعين ومن تبعهم

(قوله)

من جهة المؤمنين فأروا ارتباط الشبع بالكل والرى بالماء وستر العورة بالثوب والصوء بالشمس ونحو

ذلك مما لا ينحصر ففهموا من جهلهم أن تلك الأشياء هي المؤثرة فيما ارتبط وجوده معها ما بطبعها أو بقوة وضعها الله فيها وأهل السنة رضى الله تعالى عنهم نور الله تعالى بصائرهم لم يفتنوا بشئ من الأكوان وكوشفوا بالحقائق على ما هي عليه في نفس الأمر وهذه هي المكاشفة التي يخص الله تعالى بها أوليائه حتى ينجيهم من آفات الكفر والبدع في أصول العقائد وأما المكاشفة بغير هذا فهي مما لا يلتفت إليه الموفقون

(١) قول المحشى إنما هو لكونه خالفا لعل الصواب إنما هو لكسب العبد لا لكونه خالفا له

وأما الجهل المركب فهو مما يتلى به كثير فتجدهم يعتقدون الشيء على خلاف ما هو عليه وذلك جهل ثم يحولون أنهم جاهلون وذلك جهل آخر ولذلك سمي جهلا مركبا كاعتقاد الفلاسفة التأثير للافلاك واعتقادهم قدمها وهذه (٢١٩) جهالة عظيمة ثم هم جاهلون

بهذا الجهل منهم ويحسبون أنهم على شيء ألا أنهم هم الكاذبون والنمساك في أصول العقائد بمجرد ظواهر الكتاب والسنة من غير بصيرة في العقل هو أصل ضلالة الحشوية فقالوا بالتشبيه والتجسيم والجهة عملا بظاهر قوله تعالى على العرش استوى أمنت من في السماء لما خلقت بيدي ونحو ذلك قال تعالى هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات فأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله اللهم اكتمنا في زمرة أوليائك الناجين من كل فتنة دينا وأخرى يا أرحم الراحمين (ص) فقد بان لك تضمن قول لاله الا الله للأقسام الثلاثة التي يجب على المكلف معرفتها في حق مولانا جل وعز وهي ما يجب في حقه تعالى وما يستحيل وما يجوز

(قوله وأما الجهل المركب الخ) ظاهر الشارح أنه مركب حقيقة من جهلين الأول اعتقاد الشيء على خلاف ما هو عليه والثاني جهل المعتقد أنه جاهل والتحقيق أن الجهل المركب أمر واحد وجودي وهو اعتقادك الشيء على خلاف ما هو عليه وإنما سمي ذلك مركبا لاستلزامه جهلين بسيطين أحدهما اتقاء عامك بالشيء والثاني اتقاء عامك بأنك مخفي في اعتقادك وليست حقيقته التي هي اعتقادك الشيء على خلاف ما هو عليه أحد الجهلين الحاصل بهما التركيب كما هو ظاهر الشارح (قوله التأثير للافلاك) أي للأموور الفلكية كالعقول والكواكب (قوله من غير بصيرة في العقل) أي من غير تبصر ونظر في الدليل العقلي (قوله الحشوية) سمو بذلك لقول الحسن البصري فيهم ردوهم الى حشئ الحلقة أي جانبها كما مر (قوله فقالوا بالتشبيه والتجسيم) أصلهما اعتقاد الشبه والجسمية والمراد بهما هنا نفس الجسمية والشبه وذلك لانهم قالوا ان المولى جسم ثم افترقوا فرقتين فقالت فرقة الله جسم كالأجسام ولا شك في كفر هؤلاء وقالت الفرقة الأخرى انه جسم لا كالأجسام وفي كفر هؤلاء خلاف والراجح عدم كفرهم والاعتقاد المنجى الصحيح اعتقاد أن الله تعالى ليس بجسم أصلا ولا يعلم ذاته سبحانه الا هو واعلم أن التجسيم لازم للتشبيه فعطفه عليه من عطف اللازم على المزموم (قوله والجهة) أي أنهم قالوا ان الله تعالى في جهة ثم اختلف الجهوية القائلون انه في جهة فقال بعضهم انه في جهة السماء وهؤلاء في كفرهم قولان وقال بعضهم انه في جهة غير جهة العلو وهؤلاء كفار اتفاقا (قوله محكمات) أي لا اشتباه في معناها (قوله وأخر متشابهات) أي في معناها اشتباه والتباس بحسب الظاهر منها (قوله فيتبعون ما تشابه منه) أي يعتقدون ظواهره ويتمسكون به (قوله ابتغاء الفتنة) أي طلبها (قوله وابتغاء تأويله) أي وطلب التأويله لأجل نفي تعجيز المؤول (قوله تضمن قول لاله الا الله) أي استلزام معنى قول لاله الا الله وأراد بالتضمن معناه اللغوي وهو افهام الكلمة معنى لا المنطقي (قوله بالاستقراء) تصوير للتبع أي المصور ذلك التبع بالاستقراء لكن أنت خير بأن التبع أوضح من الاستقراء فكان المناسب أن يقول واستقراء كلامه بالتبع يشهد له (قوله وليس الخبر) أي ليس الاخبار بقوله فقد بان الخ (قوله كالعيان) بكسر العين أي كالعيانة الحاصلة بتبع كلامه سابقا في قوله أما استغناؤه عن كل ما سواه فيوجبه كذا وأما افتقار ما سواه اليه فيوجبه كذا (قوله بسائر الأنبياء) أي بياقبيهم والمراد بالايمان بالأنبياء الايمان بوجودهم والمعتمد أنه لا يعلم عددهم الا الله وحينئذ فكل من ذكر منهم باسمه العلم في القرآن وجب الايمان به تفصيلا وغيرهم يجب الايمان بهم اجمالا (قوله والملائكة) هم أجسام نورانية أي مخلوقة من النور لا يابأ تكون ولا يشربون دأبهم الطاعات ومسكنهم السموات (قوله والكتب السماوية) أي المنسوبة للسماء لأنها جاءت من جهتها أو المنسوبة للسمو وهو العلو والأول أظهر (قوله واليوم الآخر) مبدؤه من النفخة الثانية وهي نفخة البعث باتفاق واختلف في آخره فقيل لا آخره فعليه اليوم الآخر من النفخة الثانية الى المآلانية وقيل الى دخول أهل الجنة الجنة الى دخول أهل النار النار قيل سمي بذلك لأنه آخر الأوقات المحدودة وقيل لأنه آخر أيام الدنيا قاله يس (قوله جاء بتصديق جميع ذلك) أي جاء بطلب أو بوجوب التصديق بجميع ذلك كله أو المراد بالتصديق الصدق (قوله بحسب ما دلت عليه معجزاته) متعلق بتصديق فالمعجزات دالة على صدقه والمراد بمعجزاته الخوارق التي أجراها الله على يديه سواء كانت

((ش)) لاختفاء في صدق ما ذكر وتبع كلامه بالاستقراء يشهد له وليس الخبر كالعيان (ص) وأما قولنا بمجرد رسول الله صلى الله عليه وسلم فيدخل فيه الايمان بسائر الأنبياء والملائكة عليهم الصلاة والسلام والكتب السماوية واليوم الآخر لانه عليه الصلاة والسلام جاء بتصديق جميع ذلك (ش) لاشك أن تصديق سيدنا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم في رسالته بحسب ما دلت عليه معجزاته

التي لا حصر لها والاقرار بذلك يستلزم التصديق بكل ما جاء به <sup>عليه السلام</sup> من عند الله ومن جملة ما أتى بما ذكرناهنا وكذا غير ذلك مما لا ينحصر كالبعث لعين (٢٢٠) هذا البدن لائلته وقتنة القبر وعذا به والصرط والميزان والحوض والشفاعة

مقارنة لدعوى النبوة أم لا (قوله التي لا حصر لها) أي التي لا تقدر على حصرها وعدها وان كانت محصورة في الواقع ونفس الأمر (قوله والاقرار بذلك) أي برسالته أي الاقرار باللسان وهو عطف على التصديق (قوله يستلزم التصديق) أي والاقرار باللسان أيضا فالتصديق يستلزم التصديق والاقرار يستلزم الاقرار (قوله كالبعث لعين هذا البدن لائلته) يعني ان الله تعالى يبعث الخلق بجميع أجزائهم وعوارضهم ويعيدهم وهل الاعادة عن عدم محض أو تفريق أجزاء فيه خلاف والصحيح الأول قال السعد الذي ندعيه أن معنى الاعادة أن يوجد الله ذلك الشيء الذي يعاد بجميع أجزائه وعوارضه بحيث يقطع كل من رآه أنه هو ذلك الشيء كما يقال أعد كلامك أي تلك الحروف بتأليفها وهيئتها ولا يضر كون هذا معادا في زمان وذاك مبتدأ في زمان ولا المناقشة في أن هذا نفس الأول أو مثله وهذا القدر كاف في اثبات الحشر اه فانظره مع قول المصنف لائلته اه يس وقرر شيخنا العدوى ما حصله انه اذا أكل الانسان حيوانا آخر فحصل للآكل سمن بالما كول وصار المأكول جزءا من الآكل فهل أجزاء المأكول تعود في الآكل أو في المأكول أو فيهما فعودها فيهما معا لا يعقل وان أعيدت في أحدهما دون الآخر لزم أن المعاد ليس جميع الأجزاء وأجاب بأن المعاد هو الأجزاء الأصلية التي تبقى على الدوام كالعظم والعروق والعصب وأما السمن فليس من الأجزاء الأصلية لزواله بالمرض وحينئذ فأجزاء المأكول تعاد في المأكول لا في الآكل وحينئذ فالمراد بالعينية الأجزاء الأصلية وليس المراد الهيكل المخصوص الصادق بهيكل الآكل النامي من أجزاء المأكول والالزم أن المأكول لم يعد بعينه اه (قوله وقتنة القبر) هي عبارة عن سؤال الميت في القبر عن العقائد فقط وتعاد الروح للبدن وقت السؤال قال ابن حجر وظاهر الخبر أنها تحل في نصف الميت الأعلى وغلط من قال السؤال للبدن بل الروح كما غلط من قال السؤال للروح بل البدن وهي حياة لا تنفي اطلاق اسم الميت على المسؤول لانها أمر متوسط بين الموت والحياة كتوسط النوم والسؤال مختص بهذه الأمة كما جزم به ابن عبد البر والترمذي خلافا لابن القيم وهل هو مرة واحدة أو ثلاث جزم السيوطي في رسالته بأن المؤمن يستل سبعا والكافر أربعين صباحا وقال لم أفعل على تعيين وقت السؤال في غير يوم الدفن (قوله وعذا به) أي بدليل قوله تعالى النار يعرضون عليها غدوا وعشيا ولا يمتنع عند العقل أن الله يعيد الحياة للجسم أو في جزء منه ويعذب والقول بأن المعذب الجسم ولا يشترط اعادة الروح فيه وأن الله يخلق فيه ادرا كما فاسد لان الألم والاحساس انما يكون في الحي (قوله والصرط) هو جسر معدود على متن جهنم أرق من الشعرة وأحد من السيف كما يفيد ذلك الأحاديث الصحيحة وأبقاها أهل السنة على ظاهرها وأنكر هذا الظاهر القاضي عبد الجبار المعتزلي وأتباعه (قوله والميزان) قال اللقاني لم أقف على ماهية جرم الميزان من أي الجواهر كما لم أقف على أنه موجود الآن أو سيوجد (قوله والحوض) أي حوض النبي صلى الله عليه وسلم الذي يعطاه في الآخرة قال القرطبي يكون وجوده في الأرض المبدلة ولم ينعتقد الاجماع على ثبوت الحوض فقد خالف فيه المعتزلة لانه لم يثبت بالقرآن الاحتمالا وأما انا أعطيناك الكوثر ففيه خلاف والمختار أن المراد به الخير الكثير (قوله والشفاعة) أي شفاعته صلى الله عليه وسلم في فصل القضاء وهي أعظم شفاعته صلى الله عليه وسلم عليه وسلم الجنس وهذه الشفاعة مختصة به لا يشارك فيها غيره (قوله ويؤخذ منه وجوب صدق الرسل) قد تقدم استلزام هذه الجملة أعني محمد رسول الله لأربعة أمور الايمان بسائر الأنبياء والملائكة والكتب السماوية واليوم الآخر وذكر هنا أنه يؤخذ منها ثلاثة وجوب صدق

لا ينحصر كالبعث لعين ونحو ذلك مما يطول تتبعه وهو مفصل في الكتاب والسنة وتأليف علماء الشريعة (ص) ويؤخذ منه وجوب صدق الرسل عليهم الصلاة والسلام واستحالة الكذب عليهم والالم يكونوا رسلا أمنا لمولانا العالم بالخفيات جل وعز واستحالة فعل المنهيات كلها لانهم عليهم الصلاة والسلام أرسلوا ليعلموا الخلق بأقوالهم وأفعالهم وسكوتهم فيلزم أن لا يكون في جميعها مخالفة لأمر مولانا جل وعز الذي اختارهم على جميع الخلق وأمنهم على سروجيه (ش) لاشك ان اضافة الرسول الى الله تعالى تقتضي أنه جل وعز اختاره للرسالة كما اختار اخوانه المرسلين لذلك وقد علمت أن علمه تعالى محيط بمالا نهايته وان الجهل وما في معناه مستحيل عليه تعالى فلزم أن تصديقه تعالى لهم مطابق لما علمه تعالى منهم من الصدق والأمانة

فيستحيل أن يكونوا في نفس الأمر على خلاف ما علم الله تعالى منهم وقد أمرنا

بالاقتداء بهم عليهم الصلاة والسلام في أقوالهم وأفعالهم فلزم أن يكون جميعها على وفق ما يرضاه مولانا جل وعز وهو المطلوب

الرسول



الرسول والأمانة والتبليغ وأضدادها ثلاثة فالجملة عشرة وسيأتي بقول و يؤخذ منه جواز الأعراض البشرية وهذا واحد وضده وهو استحالة الأوصاف الالهية واحد تضمهما للعشرة السابقة فالجموع اثنا عشر تضمها للخمسين المأخوذة من لاله الا الله فالجملة اثنان وستون اه ملوى (قوله) و يؤخذ منه) أى من قول محمد رسول الله وقوله صدق الرسول أى لأنه قد حكم على سيدنا محمداً أنه رسول الله والرسول لا يكون الا صادقاً وبقية الرسول مثله (قوله) واستحالة الكذب عليهم) عطف لازم على ملزوم والحاصل أن اثبات الرسالة لهم و اضافتهم الى الله تثبت صدقهم وعدم كذبهم وذلك يثبت أمانتهم وأمانتهم تثبت عدم تلبسهم بمحرم أو مكره ومن جملة المحرم كتمانهم وإذا استحال الكتمان تعين التبليغ فحصلت المطالب الثلاثة (قوله) والا لم يكونوا الخ) أى والا يصدقوا لزم أن لا يكونوا رسلاً أمناً وان شئت قلت والا يستحل الكذب عليهم لم يكونوا رسلاً أمناً وذلك لأن الله عالم بكل شئ وقد صدقهم وهو لا يصدق الا من كان صادقاً في دعواه الرسالة ولا يصدق من كان كاذباً لأن خبره على وفق علمه فلو صدق الكاذب مع علمه بأنه كاذب لزم الكذب في خبره تعالى وذلك باطل والحاصل أنهم لو لم يصدقوا لزم أن لا يكونوا رسلاً لأن المولى صدقهم وهو لا يصدق الا من كان رسولاً لأن خبره على وفق علمه والالزام الكذب في خبره تعالى (قوله) واستحالة فعل المنهيات) عبر بذلك ليشمل البرهان الأمانة والتبليغ معاً لأن ضد كل منهما فعل منهى عنه فكان أخص وعطفه على ما قبله وهو قوله واستحالة الكذب عليهم من عطف العام على الخاص لدخول ما قبله فيه والحاصل أن استحالة فعل المنهيات يستلزم وجوب الأمانة والتبليغ فعبّر بالالزام دون الملزوم لأنه أخص (قوله) وسكوتهم) هو داخل في الفعل ولذا أسقطه في الشرح (قوله) فيلزم الخ) مفرع على محذوف أى وقد أمرنا الله بالاقتداء بهم فيلزم الخ) (قوله) على سر وحيه) أى على وحيه السرى الخفى والمراد بوحية الأحكام التي جاءت بها الرسل فانها كانت خفية علينا ولم تظهر الا على يد الرسل (قوله) وقد علمت الخ) الاولى أن يقول وقد صدقهم الله في دعواهم الرسالة وقد علمت الخ) (قوله) من الصدق والأمانة) الاولى الاقتصار على الصدق لأن المولى انما صدقهم في دعوى الرسالة فتصدق الله لهم انما يدل على حفظهم من الكذب وأما الأمانة فدليلها شرعى فلا يؤخذ من تصديق الله لهم والجواب أن المراد أمانة مخصوصة وهى الأمانة في الخبر وحينئذ فهى راجعة للصدق لا مطلقاً أمانة لأن دليلها شرعى (قوله) وقد أمرنا بالاقتداء بهم) استدلال على وجوب الأمانة والتبليغ (قوله) التي لا تؤدى الخ) احتراز من البرص والجذام والمرض المنفر للناس منهم وما وقع لا يؤب لم يكن جذاماً (قوله) اذ ذلك) أى جواز الأعراض البشرية (قوله) مع قلة حر وفها) المناسب حر وفهما بالثنية والجواب أنه أفرد إشارة الى أن الكامتين امتزجتا حتى صارتا كالكلمة الواحدة أو أن احدهما لا يخرج عن الكفر بدون الاخرى بل لا بد منهما (قوله) من الأمراض ونحوها) كأذية الخلق (قوله) من طاعة الصبر) الاضافة للبيان (قوله) الصبر) هو تحمل المشاق (قوله) وغيره) كالتشريع وتسلية الخلق كما وقع في سهو نبينا فانه عرض بشرى ترتب عليه التشريع (قوله) وفيها) أى الأعراض البشرية كالأمراض أعظم دليل على صدقهم وأعظم دليل على أنهم مبعوثون فان قلت ما وجه كون الأعراض أعظم دليل على صدقهم وأنهم رسل قلت ان الأمراض تستلزم كونهم ليسوا بأهله الا لازم لقولهم نحن رسل الله فقولهم نحن رسل الله مستلزم لكونهم ليسوا بأهله ونزول الأمراض أعظم دليل على كونهم ليسوا بأهله الذى هو لازم لقولهم نحن رسل الله فصح كلامه وحينئذ فقوله وأن تلك الخوارق قريب في المعنى مما قبله

والسلام اذ ذلك لا يقدح في رسالتهم وعلوم منزلتهم عند الله تعالى بل ذلك مما يزيد فيها فقد اتضح لك تضمن كلتى الشهادة مع قلة حر وفها لجميع ما يجب على المكلف معرفته من عقائد الايمان في حقه تعالى وفي حق رسله عليهم الصلاة والسلام (ش) لاشك أن عجز الكلمة المشرفة انما أثبت له صلى الله عليه وسلم الرسالة لا الالهية وفي معناه اثبات الرسالة لاخوانه المرسلين فلا يمتنع في حقهم عليهم الصلاة والسلام الا ما يقدح في رتبة الرسالة ولا يخفاء أن تلك الأعراض البشرية من الأمراض ونحوها لا تخل بشئ من مراتب الأنبياء والرسل عليهم الصلاة والسلام بل هى مما يزيد فيها باعتبار تعظيم أجرهم من جهة ما يقارنها من طاعة الصبر وغيره وفيها أيضاً أعظم دليل على صدقهم وأهم مبعوثون من عند الله تعالى وأن

تلك الخوارق التي ظهرت على أيديهم هى بمحض خلق الله تعالى لها تصديقاً لهم ادلو كانت لهم قوة على اختراعها لدفعوا عن أنفسهم ما هو أيسر منها من الأمراض والجوع وألم الحر والبرد ونحو ذلك مما سلم منه كثير ممن لم يتصف بالنبوة وفيها أيضاً

(قوله رفق بضعفاء العقول) وفيها أيضا الرفق بالناس من حيث التسلي بالأنبياء (قوله واخواص) عطف تفسير (قوله وطذا) أي ولأجل كون الأعراض فيها رفق بضعفاء المؤمنين لتلايعتقدوا استدلال الخ (قوله في قولهم بألوهية عيسى) أي لكونه حصل على يديه الخوارق من خر وجهه بدون أب ومن احيائه الموتى (قوله من أكل الطعام الخ) أي لأنه لو كان الها لكان لاياً كل الطعام لكن التالي باطل فان قلت لأي شيء كان أكل الطعام ينافي الألوهية مع أنه يحصل به التقوى قلت لو كان الالهياً كل الطعام لكان محتاجاً له لكن اللازم باطل ولأن من لوازم أكل الطعام خر وج الفضلة المعلومة المنافية للعظمة والكبرياء اللازمين للألوهية ولذا قيل لابن آدم والفخر وقد خلق من نطفة مذرة وآخره جيفة قدرة أي منتنة وهو بين الاثنين حامل للعذرة فكيف يدعى الكبرياء والعظمة مع تلك الحالة (نق شيء آخر) وهو أن اعتقاد الألوهية إنما كان في عيسى فقط وأما مريم فلم يعتقدوا فيها الألوهية فقول الشارح بألوهية عيسى وأمه لا وجه له قلت علة اعتقاد ألوهية عيسى موجوده في مريم فهو لازم قولهم بألوهية عيسى وان لم يصرحوا بذلك فقد حصل على يديها الخوارق وهو كثرة الرزق من عند الله ومن ايلادها عيسى بغير زوج كذا قرر شيخنا وانظره مع قوله تعالى «واذ قال الله يا عيسى ابن مريم أنت قلت للناس اتخذوني وأمي الهين من دون الله» فان هذا يقتضي أن أمه قد اعتقدوا الهيتها أيضاً فتأمل (قوله كاناياً كلان الطعام) هو عند صاحب الكشاف كناية عن لازم من خر وج الفضلة (قوله شاهده) أي دليله معه ودليله هو ما تقدم تقريره في المصنف (قوله ولعلها الاختصارها مع اشتغالها على ما ذكرناه) أي من عقائد الايمان الواجبة في حق الله وفي حق رسله واعلم أن الايمان والاسلام قيل انهما مترادفان معناهما واحد وهو التصديق بما جاء به النبي ﷺ مما علم من الدين بالضرورة وعليه مشى المصنف وقيل وهو المعتمد انهما متغايران فالإيمان هو التصديق بما جاء به النبي ﷺ والاسلام هو الامتثال الظاهري لذلك فقول المصنف جعلها الشارح ترجمة على ما في القلب أي دليلاً على التصديق القائم بالقلب وهو الايمان فالتصديق قلبي والدليل عليه هو الشهادتان ثم ان المصنف علل كون الشارع جعل كئني الشهادة دليلاً على الايمان لكنه ترجى ولم يجزم فقال ولعلها لأجل اختصارها مع اشتغال الخ أي ترجى أن الشارع جعلها دليلاً على الايمان دون غيرها مما يؤدي معناها لأجل اختصارها مع اشتغالها على العقائد وانما ترجى ولم يجزم بذلك لتلا يلزم دعوى علم الغيب لو قطع بذلك لأن ما ذكره لا يتعين أن يكون الشارع أراده فقط لجواز ارادة غيره فقط أو ارادته مع غيره فلاحتمال ذلك أتى بلعل التي للترجى فهي بمنزلة أظن وكأني قال وأظن أو الظاهر عندي أن الشارع انما جعلها دليلاً على الايمان لاختصارها مع اشتغالها على العقائد ويحتمل أن لعل هنا للشك فهي بمنزلة الاحتمال وكأني قال يحتمل أن الشارع جعلها دليلاً على الايمان ولم يجعل غيرها مما يؤدي معناها من الكلمات مثلها لأجل اختصارها الخ ويحتمل أن تكون للتحقيق باعتبار ما أخبر به ﷺ من أن من ذكر هذه الكلمة الشريفة دخل الجنة ولا محالة وانما أفرد الضمير في قوله ولعلها وما بعده مع أنه عائد على كئني الشهادة لتأويلها بالكلمة فهو من تسمية الشيء باسم جزئه وانما أفرد بالتأويل المذكور للتنبية على ارتباط احدي الكلمتين بالآخرى في الدلالة على الايمان وأنه لا يحصل الا بمجموعهما ولا ينتفع في الايمان باحدهما دون الآخرى (قوله جعلها الشرع) أي صاحب الشرع أو اراد بالشرع الشارع ولا فالشرع هو الأحكام والأحكام لا يتأني منها جعل (قوله على ما في القلب من الاسلام) جعل الاسلام في القلب والحال أن الذي في القلب هو التصديق فيكون الاسلام عبارة عن التصديق القلبي فيكون مرادفاً للإيمان وهو قول كما علمت وعلى هذا فتعير المصنف أولاً بالاسلام وثانياً بالإيمان تفنن (قوله ولم يقبل من

رفق بضعفاء العقول لتلايعتقدوا فيهم الالهية بما روت صلوات الله وسلامه على جميعهم من الخوارق واخواص التي خصهم الله تعالى بها وطذا استدلت تعالى على النصارى في قولهم بالوهية عيسى وأمه عليهما الصلاة والسلام بافتقارهما الى الأعراض البشرية من أكل الطعام ونحوه فقال تعالى لقد كفر الذين قالوا ان الله هو المسيح ابن مريم الى قوله ما المسيح ابن مريم الا رسول قد خلت من قبله الرسل وأمه صديقة كاناياً كلان الطعام فسبحان ما أعظم لطفه بخلقه جعلنا الله تعالى ممن علم فعمل وعمل فأخلص وأخلص فدام على ذلك الى الممات ونجا من كل هول وتخلص وقوله فقد اوضح لك الى آخره كلام حق شاهده معه (ص) ولعلها لاختصارها مع اشتغالها على ما ذكرناه جعلها الشرع ترجمة على ما في القلب من الاسلام ولم يقبل من

أحد الإيمان الا بها  
 (ش) لاشك أنه عليه  
 صلاة والسلام قد خص  
 بجوامع الكلم فتجد  
 تحت كل كلمة من كلماته  
 من القوائد ما لا ينحصر  
 فاختار لأمته في ترجمة  
 الإيمان وما يمرحون  
 به في الجنان حيث شاؤا  
 هذه الكلمة المشرفة  
 السهلة حفظا وذكرا  
 الكثيرة القوائد علما  
 وحسا فاعتبوا فيه من  
 تعلم عقائد الإيمان  
 الكثيرة المفصلة جمع  
 لهم ذلك كله في حرز هذه  
 الكلمة المنيع وتمكنوا  
 من ذكر عقائد الإيمان  
 كلها بذكر واحد خفيف  
 على اللسان ثقيل في  
 الميزان ذي قدر لا يحاط  
 به عند المولى الكريم  
 العميم الاحسان ثم كل  
 عقيدة من عقائد  
 الإيمان لمن عرفها سيف  
 صارم يقطع به ظهر ابليس  
 وأعوانه ويقذف في  
 قلب نور اساطع يكشف  
 عنه ظلمات الأوهام  
 ويغسل منها أدرانها فجعل  
 الشرع ذكر هذه  
 الكلمة الخفيفة المشرفة  
 جامع السيوف العقائد  
 كلها محصلة لأنوار  
 المعارف بأجمعها فهو  
 ذكر واحد في اللفظ وفي  
 الحقيقة هو أذكرك كثيرة

أحد الإيمان) أي دعوى الإيمان الإبهاف إذا ادعى الإنسان أنه مؤمن فلا تقبل دعواه عند الناس الا إذا أتى  
 بها بناء على أنها شرط لاجراء الأحكام الدنيوية ويحتمل أن المراد ولا يقبل من أحد الإيمان والتصديق  
 عند الله الإبهاف بناء على أن النطق جزء من الإيمان أو شرط في صحته وعلى هذا فلا يحتاج لتقدير دعوى  
 قبل الإيمان واعلم أن الاسلام تارة يكون منجبا عند الله وعند الناس وذلك هو الامتثال لما جاء به النبي  
 ظاهرا المقارن للامتثال الباطني الذي هو الإيمان أعني اذعان النفس وانقيادها وقولها آمنت بذلك  
 ورضيته المعبر عنه بحديث النفس والتصديق وتارة يكون الاسلام منجبا عند الناس فقط وهو الامتثال  
 لما جاء به النبي في الظاهر فقط بأن يترأى منه أنه مصدق بها كأن يدخل مسجدا ويجالس المسلمين  
 ويلبس العمامة البيضاء ولا يجحد شيئا مما علم بحجى النبي ﷺ به ضرورة مع كونه ليس مصدقا  
 بذلك في الباطن (قوله الإبهاف) يحتمل أن المراد لا يغيرها من نحو سبحان الله والحمد لله فلا ينافي  
 أنه لا يشترط في الدخول في الاسلام لفظ أشهد ولا النبي ولا الاثبات ولا الترتيب فاذا قال الكافر الله واحد  
 ومحمد رسوله أو قال محمد رسول الله والله واحد كفاه ذلك في الدخول في الاسلام كما هو المعتمد عند المالكية  
 ويحتمل أن المراد الا باللفظ بها على هذه الحالة من الاثبات بأشهاد والاثبات بالنفي والاثبات والترتيب  
 كما هو قول بعضهم والخلاف في الدخول بها في الاسلام وأما في حصول الثواب فلا نزاع في أنه لا يشترط فيه  
 ما ذكر لان مجرد الله واحد ذكر يثاب عليه (قوله بجوامع الكلم) الباء داخلة على المقصور عليه أي  
 أن النبي مقصور على جوامع الكلم لا يتعداها لغيرها أو يصح جعلها داخلة على المقصور أي ان جوامع الكلم  
 مقصورة عليه لا تتعداه لغيره والمراد بجوامع الكلم الجوامع أي التي قل لفظها وكثر معناها فقوله  
 كل كلمة الخ تفسير للكلم الجوامع التي قصرت عليه أو قصر عليها (قوله في ترجمة الإيمان) أي في الدلالة  
 عليه (قوله وما يمرحون) عطف على الإيمان وقوله هذه الكلمة مفعول اختار أي اختار لأمته هذه  
 الكلمة وهي لا اله الا الله محمد رسول الله في الدلالة على الإيمان وعلى ما يمرحون به في الجنان وعطف  
 ما يمرحون الخ على الإيمان عطف مرادف (قوله علما وحسا) أي بالعلم والحس وأراد بالحس تقرير  
 الأشياخ للتلامذة وأراد بالعلم ادراك العلماء بأذهانهم أي أن فوائدها التي يدركها العلماء ويقررونها  
 لتلامذتهم كثيرة (قوله فاعتبوا) مبتدأ وقوله جمع لهم ذلك خبر والرابط الاشارة (قوله جمع لهم  
 ذلك) أي ما ذكر من العقائد التي تعبوا في تعلمها (قوله في حرز هذه الكلمة) الاضافة للبيان أو من اضافة  
 المشبه به للشبه بجماع أن كلا يحفظ ما فيه (قوله المنيع) أي كثير المنع والحفظ لما فيه (قوله ذي قدر  
 لا يحاط به) وصف ثالث ذكر وحاصله أن الكلمة المشرفة لها قدر عند الله تعالى لا قدرة لنا على الاحاطة به  
 وان كان المولى يحيط به علما (قوله لمن عرفها) متعلق بما بعده أي سيف قاطع بالنسبة لمن عرفها  
 (قوله وأعوانه) أي أولاده من الشياطين وهو بالنصب على أنه مفعول معه ليناسب الفقرة الثانية  
 في قوله وأدرانه ويحتمل أن الأصل وظهر أعوانه مخذف المضاف وأقيم المضاف اليه مقامه فاتصبت  
 انتصابه ويحتمل أن أعوانه عطف على ظهر أي ويقطع بها أعوانه وعلى هذا فيقال ما النكتة في كونه عبر  
 في جانب ابليس بالظهور دون أعوانه ثم انه ليس المراد بالقطع حقيقته بل المراد شدة اذلال ابليس وأعوانه  
 فهو كناية وليس الكلام على حقيقته (قوله نور اساطع) أي معارف قوية (قوله يكشف عنه) أي  
 عن القلب (قوله ظلمات الأوهام) أي الأوهام الشبيهة بالظلمات أو الاضافة بيانية والمراد بالأوهام آثار  
 القوة الواهمة (قوله ويغسل منها) أي من ظلمات الأوهام أدرانها أي أو ساخه أي ويغسل أو ساخ القلب  
 الحاصلة من ظلمات الأوهام (قوله جامع السيوف العقائد) أي للعقائد الشبيهة بالسيوف (قوله فهو)  
 أي ذكر هذه الكلمة المشرفة ذكر واحد (قوله هو أذكرك كثيرة) أي لاشتمالها على العقائد الكثيرة

يقضى العارف بذكره مرة واحدة ما لا يقضيه غيره الا في ازمة متطاولة ثم تنبه اليها المؤمن لعظيم رحمة الله تعالى وانعامه علينا بهذه الكلمة المشرفة التي لا يعلم عامة الناس عظيم قدرها الا بعد الموت في الآخرة وهو ان المكلف انما ينجم من الخلود في النار اذا تصف في آخر حياته بعقائد الايمان التي تتعلق بالله تعالى (٢٢٤) وبرسوله عليهم الصلاة والسلام والغالب عليه في ذلك الوقت الهائل الضعف عن

(قوله يقضى العارف) أي بمعناها المتضمن للعقائد ما لا يقضيه غيره الا في ازمان المراد بغيره لذا كر لغير هذه الكلمة من الاذكار أو المراد بالغير من لاعلمه بمعرفة اندراج العقائد تحتها وقوله يقضى أي يحصل وقوله بذكره متعلق بيقضى أي أن العارف بمعنى كلمة الشهادة يحصل من الثواب بذكره مرة ما لا يحصله غيره الا في ازمة متطاولة (قوله لعظيم رحمة الله) أي لرحمة الله العظيمة (قوله عامة الناس) أي غالبهم وهو ما عدا الخواص (قوله وهو أن الخ) أي ووجه كون هذه الكلمة نعمة عظيمة ينبغي التنبيه لها أن الشارع اكتفى بها في الوقت المضيق وهو وقت خروج الروح مع كونه مطابا باستحضار العقائد كلها فهي نعمة عظيمة من حيث اكتفاؤه بها ولم يطلب من الشخص استحضار العقائد تفصيلا في هذا الوقت المضيق ومفاد الشارح أنه لا بد في حال الحياة من استحضار العقائد تفصيلا مع الاتيان بهذه الكلمة سواء كان مسلما أو كافرا وأراد الدخول في الاسلام وایس كذلك لان الكافر يكتفى منه بالنطق بها ولا يشترط في دخوله في الاسلام استحضاره للعقائد تفصيلا حين الدخول بالكلمة المشرفة (قوله اذا تصف في آخر حياته بعقائد الايمان) أي بالتصديق بعقائد الايمان وملاحظتها (قوله الهائل) أي الخفيف (قوله فعلمه الشرع) أي الشارع (قوله حتى يذكرها) في نسخة يذكرها وقوله جميع مفعول ليدكر وقوله بلسانه أي حالة كون الذكر بها للعقائد بلسانه وقلبه (قوله أدارها) أي كررها (قوله ولهذا) أي ولأجل الاكتفاء بها في هذا الوقت المضيق (قوله من كان آخر الخ) يعني أن الشخص اذا قال لا اله الا الله ثم يتكلم بعد ذلك بكلام أصلا ومات دخل الجنة بدون سابقة عذاب وكان ذكره لها على هذه الحالة كفارة لما صدر منه من العصيان وقيل دخل الجنة اما ابتداء أو بعد نفوذ الوعيد (قوله فالأول) أي فالحديث الاول محمول على من يستطيع النطق سواء كان عاصيا أو طائعا والحديث الثاني محمول على من لا يستطيعه وقيل ان قوله من كان آخر كلامه الخ في حق الكافر بطريق الاصاله (قوله وكذا له أن يكتفى أيضا) أي وكذا للشخص أن يكتفى وقوله في جواب المسكين أي في جواب سؤالهما فاذا قال له من ربك وما دينك ومن نبيك وأجابهما بلا اله الا الله محمد رسول الله كفاه ذلك ولا يحتاج لتفصيل العقائد هذا كلامه واعتراض بأن مفاده أن المسكين يسأل عنه العقائد تفصيلا لانه جعل الاجال مما يكتفى به وليس كذلك اذ غاية ما يقولان له في السؤال ما ربك وما دينك ومن نبيك وهذا سؤال عن العقائد اجالا لا تفصيلا لانهما لا يقولان ما قدرته وما ارادته الخ (قوله والخوف) عطف لازم على ملزوم ألا ترى أن الانسان اذا وقف قدام سلطان حصل له هيبه وخوف واذا وقف قدام عفريت مثلا حصل له خوف لاهيبه والحاصل أنه يلزم من الهيبه الخوف لا العكس والهيبه حالة تحصل في القلب عند رؤية العظيم والخوف عبارة عن الفزع (قوله وقد وردت فيهما) أي للمسكين (قوله وقد ذكر لهما) أي للمسكين (قوله وأغزر) بالغين المعجمة والراء المهملة من الغزارة وهي الكثرة (قوله قدر نعمه) أي نعم الله (قوله بركتها) أي كلمة الشهادة (قوله بجاه) أي حالة كوننا متوسلين في قبول دعائنا بجاه سيدنا محمد أي بمرتبته عنده (قوله فعلى العاقل الخ) قضية التعبير بعلى أن الاكثار من ذكرها واجب مع أنه مندوب

استحضار جميع عقائد الايمان مفصلة فعلمه الشرع بمقتضى الفضل العظيم هذه الكلمة السهلة العظيمة القدر حتى يذكرها من غير مشقة تناله في ذلك الوقت المضيق الهائل جميع عقائد الايمان بلسانه أو بقلبه واكتفى منه الشرع في هذا الوقت المضيق بمجرد ذكرها بجملة اذ طالما أدارها قبل ذلك على لسانه وقلبه مفصلة ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم من كان آخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة وقال صلى الله عليه وسلم مات وهو يعلم أن لا اله الا الله دخل الجنة فالاول فيمن يستطيع النطق والثاني فيمن لا يستطيعه والله تعالى أعلم وكذا له أن يكتفى أيضا في جواب المسكين الكريمين في القبر بمجرد هذه الكلمة المشرفة حيث يمنع مانع الهيبه والخوف من ذكر عقائد الايمان

والجواب

لها مفصلة وقد وردت فيهما بجزآن منه بذلك وكيف لا يجتزآن منه بهذا الجواب العظيم

وقد ذكر لهما المؤمن في هذه الكلمة مع اختصارها جميع عقائد الايمان على التمام فأوسع كرم مولانا جل وعز على المؤمن وأغزر نعمه وأطف حكمه جعلنا الله سبحانه وتعالى ممن عرف قدر نعمه فشكرها وبمن شكرها فقبل منه ذلك الشكر ووجد عظيم بركتها دنيا وأخرى بجاه سيدنا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم (ص) فعلى العاقل أن يكثر من ذكرها مستحضرا لما احتوت عليه من عقائد الايمان

والجواب ان على هنالست للوجوب بل للتخصيض فالقصد من الكلام التخصيض والحث على كثرة الذكر والمراد بالعقل المؤمن وسماه عقلا لا تتفاهه بعقله وأما الكافر لما ينتفع بعقله كان كالبهائم (قوله حتى تخرج) أى الى أن تخرج فاذا امتزجت بلحمه ودمه صارت جبليية فينتفى الطلب حينئذ لأنه انما يطلب ما كان غير جبلي ثم ان الامتزاج من أوصاف الاجسام بأن يمزج جسم بجسم ويخلط به وحينئذ فما معنى الامتزاج هنا وأجيب بأن المراد بالامتزاج هنا شدة التمكن فاذا أكثر من ذكرها وداوم على ذلك مدة صارت تجرى على لسانه وهو قائم لشدة تمكنها من جوارحه فهو امتزاج سر ياتي كامتزاج الماء بالعود الاخضر (قوله فانه يرى) أى فاذا امتزجت بلحمه ودمه فانه يرى أى اجالا فلا ينافى قوله ما لا يدخل تحت حصر وأراد بالأسرار صفاء القلب والتجليات التي ترد عليه وأراد بالعجائب الأمور الظاهرة كالخوارق للعادة (قوله وبالله تعالى التوفيق) هو خلق القدرة على الطاعة فهو أخص من الاعانة التي هي خلق القدرة على الفعل سواء كان طاعة أم لا فينهما عموم وخصوص مطلق فالاعانة أعم وقيل ان الترفيق خلق الطاعة وهذا أقرب لأن التوفيق مأخوذ من الوفاق وهو يحصل بالطاعة (قوله لارب غيره) علة لسؤال التوفيق من الله دون غيره (قوله وأحبنا) أى من يحبنا لا من نجه كما نقل عن المصنف والحاصل أن المراد بأحبته من يحبه فيصدق بمن يأتي بعده ويحبه وضمير يجعلنا للمتكلم المعظم نفسه لا للمتكلم ومعه غيره لثلاث تكرار مع أحبنا على أن الاطباب في الدعاء مطلوب (قوله ناطقين بكلمة الشهادة) أى لأجل أن ندخل الجنة بدون سابقة عذاب لما ورد في الحديث المتقدم (قوله عالين بها) أى بمعناها مستحضرين لما انطوت عليه من العقائد (قوله عدما ذكره) أى الله وكذا قوله وغفل عن ذكره ويصح ترجيح كل من الضميرين للنبي صلى الله عليه وسلم ثم ان الذاكرين لله أكثر من الغافلين عنه والغافلين عن ذكر النبي أكثر من الذاكرين له وحينئذ فالاحتمالان متساويان والحاصل أن الواقع في كلام المصنف ذكره بضمير الغيبة في المحلين ويقع في بعض الصلوات بضمير الغيبة في ذكره الأول و بضمير الخطاب في ذكره الثاني وفي بعضها بضمير الخطاب في الأول والغيبة في الثاني وهي أبلغ لما علمت أن الذاكرين لله أكثر من الغافلين عن ذكره والغافلين عن ذكر النبي أكثر من الذاكرين له وفي بعض الصلوات بضمير الخطاب في الموضوعين والحاصل أن الصيغ أربع الغيبة فيهما والخطاب فيهما والغيبة في الأول والخطاب في الثاني وبالعكس والواقع في المصنف الصيغة الأولى وهي الغيبة فيهما (قوله ورضى الله الخ) السلف يقولون ان الرضا صفة لله لا يعلمها الا هو فيجب أن نعتقد أن له صفة يقال لها الرضا ولا تخوض في معناها بل نفوض معناها لله وأما الخلف فيؤولونه بالانعام أو ارادة الانعام فهو صفة ذات أو صفة فعل فعلى أنه صفة فعل فالدعاء به ظاهر وعلى أنه صفة ذات فالدعاء باعتبار متعلقه وهو الانعام (قوله باحسان) المراد به الايمان أى التابعين لهم في الايمان فتدخل العصاة وليس المراد بالاحسان الطاعة والا كان الدعاء قاصرا على الطائعين دون العصاة (قوله الى يوم الدين) أى طائفة بعد طائفة الى يوم الدين أى الى قرب يوم الدين أى الى ما قبل النفخة الأولى لأن المؤمنين يموتون بريح لينة تهب عليهم قبل النفخة الأولى فيموتون بها والذي يموت بالنفخة الأولى الكفار اذا علمت هذا فقوله الى يوم الدين أى الى الزمن الذي يأتي فيه الريح القريب من يوم الدين (قوله والحمد لله رب العالمين) ختم كتابه بها لأنه من ذوات البال والأمر ذو البال ينبغي ابتداءه بالحمد واختتامه به (قوله بالأصالة) أى الذي لم يسبق له كفر (قوله الوجوب) أى أداء الواجب (قوله وان ترك ذلك) أى بأن لم يأت بها أصلا أو أتى بها ولم ينو أداء الواجب عليه فهو عاص تحت المشيئة ان شاء

وبالله تعالى التوفيق لارب غيره ولا معبود سواه نسأله سبحانه أن يجعلنا وأحبتنا عند الموت ناطقين بكلمة الشهادة عالين بها وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد عدد ما ذكره الذاكرون وغفل عن ذكره الغافلون ورضى الله تعالى عن أصحاب رسول الله أجمعين وعن التابعين لهم باحسان الى يوم الدين وسلام على جميع المرسلين والحمد لله رب العالمين (ش) قد آن لنا أن نذكر في شرح هذه الجملة الفصول الأربعة التي كنا وعدنا بذكرها هنا وهي بقية الفصول السبعة المتعلقة بهذه الكلمة المشرفة أما الفصل الأول من الأربعة ففي بيان حكم هذه الكلمة فاعلم أن الناس على ضربين مؤمن وكافر أما المؤمن بالأصالة فيجب عليه أن يذكرها مرة في العمر بنوى في تلك المرة بذكرها الوجوب وان ترك ذلك فهو عاص وإيمانه

وأما الكافر فذكر هذه الكلمة واجب شرط في صحة إيمانه القلبي مع القدرة وان عجز عنها بعد حصول إيمانه القلبي لمفاجأة الموت له ونحو ذلك سقط عنه الوجوب وكان مؤمنا هذا هو المشهور من مذاهب العلماء أهل السنة وقيل لا يصح الإيمان بدونها مطلقا ولا فرق في ذلك بين المختار والعاجز وقيل يصح الإيمان بدونها مطلقا وان كان التارك لها اختيارا عاصيا كما في حق المؤمن بالاصالة اذا نطق بها ولم ينو الوجوب ومنشأ هذه الأقوال الثلاثة الخلاف في هذه الكلمة المشرفة هل هي شرط في صحة الإيمان أو جزء منه أو ليست بشرط فيه ولا جزء منه والأول هو (٢٢٦) المختار وأما الفصل الثاني من الاربعة ففي بيان فضلها فاعلم أنه لو لم

يكن في بيان فضلها الا  
كونها علما على  
الإيمان في الشرع  
نعصم الدماء والأموال  
الا بحقها وكون  
إيمان الكافر موقوفا  
على النطق بها لكان  
كافيا للعقلاء كيف وقد  
ورد في فضلها أحاديث  
كثيرة فمنها قول رسول  
الله صلى الله عليه وسلم  
أفضل ما قلته أنا  
والنبيون من قبلي  
لا اله الا الله وحده  
لا شريك له رواه مالك  
في الموطأ زاد الترمذي  
في روايته له الملك وله  
الجد وهو على كل شيء  
قدير وروى هو  
والنسائي أنه صلى الله  
عليه وسلم قال أفضل  
الذكر لا اله الا الله  
وأفضل الدعاء الحمد لله  
وروى النسائي أنه صلى  
الله عليه وسلم قال قال  
موسى عليه الصلاة  
والسلام يارب عالمي

الموتى عفا عنه وان شاء عاقبه (قوله وأما الكافر الخ) حاصل ما ذكره الشارح أن الأقوال فيه ثلاثة  
ف قيل ان النطق بالشهادتين شرط في صحته خارج عن ماهيته وقيل انه شرط أي جزء من حقيقة الإيمان  
فلا إيمان بمجموع التصديق القلبي والنطق بالشهادتين وقيل ليس شرطا في صحته ولا جزءا من مفهومه بل هو  
شرط لاجراء الاحكام الدينوية وهو المعتمد وعليه فنصدق بقلبه ولم ينطق بالشهادتين سواء كان قادرا  
على النطق أو كان عاجزا عنه فهو مؤمن عند الله يدخل الجنة وان كانت لا تجري عليه الاحكام الدينوية  
من غسل وصلاة عليه ودفن في مقابر المسلمين ولا ترثه ورثته المسلمون فقول الشارح هذا هو المشهور  
غير مسلم بل هذا ضعيف (قوله وكان مؤمنا) أي عند الله (قوله وقيل لا يصح الإيمان بدونها مطلقا)  
أي سواء كان قادرا على النطق أو كان عاجزا وهذا القول منكر وليس مبنيا على القول بأن النطق شرط  
من الإيمان لأن من قال بذلك شرط القدرة وأما العاجز عن النطق فخرس ونحوه فيكفيه في صحة إيمانه  
عند الله التصديق القلبي (قوله هل هي شرط في صحة الإيمان أو جزء منه أو ليست بشرط فيه ولا جزء منه)  
هذا الف ونشر مرتب الأول للأول والثاني للثاني والثالث للثالث لكن قد علمت أن من قال انه شرط  
صحة أو جزء منه يقيد بالقدرة على النطق وأما العاجز عنه فيكتفي منه بالتصديق القلبي اتفاقا (قوله علما)  
أي علامة (قوله كيف وقد ورد في فضلها) أي أستبعد وأتعجب من انكار فضلها والحال أنه قد ورد في  
فضلها الخ (قوله الحمد لله) انما كان هذا دعاء لأنه ثناء والمثنى متعرض لطلب الاحسان والطلب دعاء  
فالمراد بالحمد لله الثناء على الله بأي صيغة من صيغ الحمد وليس المراد به الفاتحة (قوله وأدعوك به الخ)  
جعل لا اله الا الله دعاء لأن فيها ثناء على الله بحصر الألوهية فيه والثناء فيه تعرض لطلب الاحسان وهو  
دعاء لكنه في الحمد أشد ولا يلزم من كون الحمد أفضل الدعاء والدعاء ذكر أن يكون الحمد أفضل الذكر  
فقولنا أفضل الذكر لا اله الا الله نظير قولنا الحمد أفضل الخلق ونظير قولنا الحمد أفضل الدعاء قولنا جبريل  
أفضل الملائكة والحاصل أن الذكر أنواع دعاء وغيره والحمد أفضل نوع من أنواعه فلا يلزم أن يكون  
أفضل منه (قوله وعامرهن غيري) مبتدأ وخبر والجملة حالية أي والحال أن المعمرهن غيري وهو  
الملائكة وهذه الحال لازمة ويصح نصب عامرهن عطف على اسم ان وغيره للاستثناء على حذف مضاف  
أي غير ذكري وطاعتي (قوله برجل) أي معين فهذا الحديث وارد في حق رجل معين لاني مطلق رجل  
(قوله سجلا) أي كتابا (قوله مد البصر) بفتح الميم وتشديد الدال أي طويل جدا بمقدار المسافة التي  
يراهها البصر (قوله ثم تخرج) ببناء الفوقية والمثناة التحتية مبنيا للمفعول وقوله ببطاقة بكسر الباء  
نائب فاعل والمراد بالبطاقة الورقة الصغيرة (قوله فيها شهادة أن لا اله الا الله) أي التي قالها بعد

ما ذكره وأدعوك به فقال يا موسى قل لا اله الا الله

الاسلام

قال موسى عليه الصلاة والسلام يارب كل عبادك يقولون هذا قال قل لا اله الا الله قال لا اله الا انت انما اريد شيئا تخصني به قال يا موسى لو أن  
السموات السبع وعامرهن غيري والأرضين السبع في كفة ولا اله الا الله في كفة لالت بهن لا اله الا الله وقال عليه السلام يؤتى برجل الى  
الميزان ويؤتى بتسعة وتسعين سجلا كل سجل منها مد البصر فيها خطاياها ودنو به فتوضع في كفة الميزان ثم تخرج بطاقة بمقدار  
الاعمال فيها شهادة أن لا اله الا الله محمد رسول الله فتوضع في الكفة الأخرى

فترجع بخطاياهم وذنوبهم وروى الترمذي أن النبي ﷺ قال التسبيح نصف الإيمان والحمد لله تملأ الميزان ولاله الا الله ليس لها دون الله حجاب حتى تخلص اليه وقال ﷺ ما قال أحد لاله الا الله مخلصا من قلبه الا فتحته أبواب السماء حتى يقضى الى العرش ما اجتنبت الكبائر وقال لابي طالب يا عم قل لاله الا الله كلمة أحاج ( ٢٢٧ ) لك بها عند الله وقال صلى

الله عليه وسلم أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم الا بحقها وحسابهم على الله وقال صلى الله عليه وسلم أتاني آت من ربي فأخبرني أنه من مات يشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له دخل الجنة فقال له أبو ذر وان زني وان سرق قال وان زني وان سرق وقال صلى الله عليه وسلم من دخل القبر بلا اله الا الله خلصه الله من النار وقال ﷺ أسعد الناس بشفاعتي يوم القيامة من قال لا اله الا الله خالصا محضاً من قلبه وقال ﷺ من مات وهو يعلم أن لا اله الا الله دخل الجنة وعن عتب بن مالك رضى الله عنه قال غدا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لن

الاسلام كذا في يس وقال شيخنا المالوي انظر هل هي شاملة لما يدخل بها الكافر في الاسلام فقد نقل عن بعضهم أن هذه توزن وتقل عن بعضهم أنها لا توزن لأنه لا مقابل لها الا الكفر (قوله فترجع بخطاياهم) الباء بمعنى على (قوله التسبيح نصف الإيمان) أى لأن الإيمان مرجعه لصفات سلبية وصفات ثبوتية والتسبيح مفيد لأحدهما (قوله حتى تخلص اليه) أى ترتفع اليه ان لاله الا الله عرض فكيف ترتفع قلت لا مانع من أن الله يمثل ذلك العرض بجوه مرتفع الى محل رحمة المولى وسلطانه وليس المراد أنها ترتفع للرب جل جلاله لأنه تعالى ليس في محل (قوله الا فتحت له) أى لقوله ذلك (قوله حتى يقضى) بالفاء أى يصل ذلك القول (قوله ما اجتنبت الكبائر) أى يحصل ذلك مدة اجتناب ذلك القائل الكبائر ومفاده أن لا اله الا الله انما تكفر الصغائر ولا تكفر الكبائر وذكرها بل سيأتى للمصنف التصريح بأن لا اله الا الله تكفر الكبائر وحينئذ يقال ان كان هذا الذى ذكره الشارح حديثاً صحيحاً كان راداً على ما ذكره بعضهم من أنها تكفر الكبائر وانظر ما ذكره بعضهم من أنها تكفر الكبائر مع قولهم الكبائر لا يكفرها الا التوبة وأعوذ بالله الا أن يقال قولهم هذا طريقه لبعضهم لأنه متفق عليه تأمل (قوله أحاج) بضم الهمزة وتشديد الجيم أى أشهد لك بها كما هو في بعض الروايات (قوله عصموا) أى حفظوا (قوله الا بحقها) أى الا اذا فعلوا ما يستحق الأموال كالثياب مغمورة أو مثلى أو ما يستحق الدماء كالقتل والقطع لكفى عمداً فلا تكون أموالهم معصومة في الأول بل يؤخذ منهم قيمة ما أتلّفوه أو مثله ولا تكون دماؤهم معصومة في الثاني بل يقتص من الجاني (قوله أتاني آت) أى ملك وانظر هل هو جبريل أو غيره (قوله أنه من مات يشهد الخ) أى أن من مات مؤمناً يتلفظ بالشهادتين (قوله قال وان زني وان سرق) أى فله الجنة فقد حذف جواب الشرط ثم انه يمتثل أن له الجنة بدون سابقة عذاب ويحتمل أن المراد فله الجنة اما ابتداء أو بعد نفوذ الوعيد فيه (قوله من دخل القبر بلا اله الا الله) أى من مات وكان آخر كلامه من الدنيا قول لا اله الا الله خلصه الله من النار والظاهر أنه لا يعذب أصلاً وقيل المراد من مات مصراً عليها وان لم تكن آخر قوله وقيل المراد بكونه دخل القبر بها أنها تكتب وتجعل في قبره (قوله أسعد الناس) أى أولى الناس بشفاعتي (قوله وعن عتب بن) بكسر العين وسكون التاء المثناة فوق (قوله غدا على رسول الله ﷺ) أى مر على بالعداء (قوله فقال لن يوافق) بالبناء للفاعل أى لن يجيء عبد يوم القيامة متلبساً بقوله لا اله الا الله فالتاء في قوله بقول للابسة (قوله الا حرمه الله على النار) هذا ظاهر في أن لا اله الا الله تكفر الكبائر ولا مانع من أن الله يعفو عنه بركتها ويرضى عنه خصاءه (قوله من لقن عند الموت لا اله الا الله) أى فنطق بها في العبارة حذف ولا بد منه لأن دخول الجنة مترتب على النطق بها بعد التلقين لا على مجرد التلقين كما هو ظاهر الحديث وحاصله أنه اذا حضرت الوفاة انسا نافلته شخص لا اله الا الله فنطق به ذلك المحتضر فانه يدخل الجنة وصفة التلقين أن يقول الجالس عنده وهو في النزاع لا اله الا الله ولا يقول له قل لا اله الا الله فالتلقين يكون عند الاحتضار لا بعد الموت اذ ليس مشروعا عند المالكية وهو سنة بعد الموت عند الشافعية (قوله لقنوا موتاكم) أى مرضاكم الآيلين

يوافى عبد يوم القيامة بقول لا اله الا الله يبتنى بها وجه الله الا حرمه الله على النار وعنه ﷺ أنه قال مفتاح الجنة لا اله الا الله وروى أنس أن لا اله الا الله ثمن الجنة وعنه ﷺ من لقن عند الموت لا اله الا الله دخل الجنة وعنه ﷺ لقنوا موتاكم لا اله الا الله

فانها تهتم الذنوب هدا قالوا يا رسول الله فان قالها في حياته قال هي اهدم واهدم وفي مسند البزار عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ من قال لا اله الا الله نفعته يوم امن دهره اصابه قبل ذلك ما اصابه وفي الاحياء قال عليه الصلاة والسلام لوجاء قاتل لاله الا الله صادقا بقراب (٢٢٨) الأرض ذنوب باغفر له ذلك وفيه أيضا وقال صلى الله عليه وسلم ليس على أهل

لاله الا الله وحشة في قبورهم ولا في نشورهم كما في أنظر اليهم عند الصيحة ينفضون رؤسهم من التراب ويقولون الحمد لله الذي أذهب عنا الحزن ان ربنا لغفور شكور وفيه قال أيضا لأبي هريرة رضي الله تعالى عنه يا أبا هريرة ان كل حسنة تعملها توزن يوم القيامة الا شهادة أن لا اله الا الله فانها لا توضع في ميزان لأنها وضعت في ميزان من قالها صادقا ووضعت السموات السبع والأرضون السبع وما فيهن كانت لاله الا الله أرجح من ذلك وفيه وقال من قال لاله الا الله محلل صا دخل الجنة وقال لتدخلن الجنة كلكم الامن تأبى وشر دعوت الله شرود البعير عن أهله قيل يا رسول الله من الذي تأبى قال من لم يقل لاله الا الله فأكثروا من قول لاله الا الله

لموت أولقنوا من مات منكم بعد دفنه على ما تقدم من الخلاف بين المالكية والشافعية (قوله فانها تهتم) بالبدال المهمة أي تنقض وبالذال المعجمة أي تقطع (قوله وفي مسند البزار) في بعض النسخ وفي مسند ابن سنجر بكسر السين وسكون النون وفتح الجيم بدل البزار وهذه النسخة هي الصحيحة لأن البزار لا مسند له كذا في يس عن المنجور (قوله يوما) في نسخة يوما وهو ظرف لقال وقوله نفعته جواب من والمعنى من قال في أي يوم أي في أي زمان من دهره لاله الا الله نفعته سواء كان أصاب قبل ذلك من الذنوب كثيرا أو قليلا كذا قال بعضهم ولكن يجب كون الظرف معمولا لقال أنه لا داعي لتأخير عن جملة نفعته وقال بعضهم ان الظرف معمول لنفعته والمعنى من قال لاله الا الله نفعته في يوم من دهره والمراد بيوم النفع وقت الخلوص من المهالك ودخول الجنة اما ابتداء أو بعد الخروج من النار والظاهر أن الفعلين تنازعا الظرف أي من قال في أي زمان من دهره لاله الا الله نفعته في يوم من دهره وهو وقت الخلوص من المهالك ودخول الجنة (قوله اصابه قبل ذلك) أي من الذنوب ما اصابه منها أي سواء كان ما اصابه قبل ذلك من الذنوب كثيرا أو قليلا (قوله بقراب الأرض) بضم القاف وكسرها لغتان والضم أشهر ومعناه ما يقارب ملاءها وقوله صادقا أي مدعنا بمعناها (قوله وحشة في قبورهم) الوحشة المنفية الوحشة المشابهة لوحشة الكفار وهي شدة الخوف والمشفقة وهذا لا ينافي أن المؤمن العاصي يعذب في قبره كما مر (قوله كما في أنظر اليهم) هذا من جملة الحديث المتقدم فهو من جملة كلام النبي ﷺ وكان للتحقيق أي لأبي أنظر اليهم تحقيقا وهذا دليل لكونهم لا وحشة عليهم أي اذا كان عاقبة أمرهم ذلك فلا وحشة عليهم والمراد بالصيحة النفخة الثانية (قوله فانها لا توضع في ميزان) فيه أنه قد تقدم في حديث البطاقة أنها توضع فيها وأجاب بعضهم بأن ما تقدم في رجل معين وما هنا في غيره أو أن ما هنا مجمول على الواجبة كالتي يدخل بها في الايمان وما مر في المندوبة أو يجاب أيضا بأن ما تقدم من وضعها في الكفة كناية عن كثرة الثواب جدا أو أنها لا توضع في ميزان تكون فيه مرجوحة أو مساوية فلا ينافي ما مر من أنها توضع في كفة الميزان وترجح واذا جسمت الأعمال في الآخرة هل تبقى على تجسيمها أو لا نقل عن بعضهم أنها تبقى في أفنية منازلهم ليسروا بها اذا رأوها اه ماوى (قوله صادقا) أي حالة كونه مصدقا بمعناها ومدعنا به (قوله قبل أن يحال بينكم وبينها) أي بالموت (قوله وهي دعوة الحق) أي دعوة المولى الحق لأن المولى دعا إليها عباده وطلبها منهم (قوله وهي العروة الوثقى) أي التي يستوثق بها في الخلاص من النار لأن الشخص اذا تمسك بها خلاص من النار والعروة وفي الأصل الخشبة التي توضع فيها عقدة الحبل تشبه أذن الكوز شبه الكلمة المشرفة بها بجامع الاستعانة على المقصود في كل (قوله وهي ثمن الجنة) أي فالشخص قد اشترى الجنة بها فالجنة كالثمن ولاله الا الله كالثمن (قوله للذين أحسنوا) أي في الدنيا بقولهم لاله الا الله وقوله الحسنى أي وهي الجنة وقوله وزيادة أي ولهم الزيادة على الحسنى وهي رؤية المولى جل جلاله (قوله أنت على صحيفته) هذا يقتضى اتحادها وهو أحد أقوال وقيل ان السيآت تكتب في صحيفة على حديثها والحسنات تكتب في صحيفة على حديثها

(قوله)

قبل أن يحال بينكم وبينها فانها كلمة التوحيد وهي كلمة الاخلاص وهي كلمة التقوى وهي

الكلمة الطيبة وهي دعوة الحق وهي العروة الوثقى وهي ثمن الجنة وفيه وقال تعالى هل جزاء الاحسان الا الاحسان فقيل الاحسان في الدنيا قول لاله الا الله وفي الآخرة الجنة لمن قالها وكذا قوله عز وجل للذين أحسنوا الحسنى وزيادة وفيه يروى أن العبد اذا قال لاله الا الله أنت على صحيفته فلا تمر على خطيئة الا محتها حتى تجد حسنة مثلها فتجلس الى جنبها



وفي كتاب عبد الغفور عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله تبارك وتعالى عمودا من نور بين يدي العرش فاذا قال العبد لاله الا الله اهتز ذلك العمود فيقول الله تبارك وتعالى له اسكن فيقول كيف اسكن وانت لم تغفر لقاتلها فيقول قد غفرت له فيسكن عند ذلك وفيه عن أني ذر قال قلت لرسول الله أوصني فقال أوصيك بتقوى الله فاذا عملت سيئة فأتبعها بحسنة تمحها قلت يا رسول الله من الحسنات لاله الا الله قال هي من أفضل الحسنات وفيه عن كعب أوصى الله الى موسى في التوراة لولا من يقول لاله الا الله لسلطت جهنم على أهل الدنيا وفيه وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال لاله الا الله ثلاث مرات في يومه كانت له كفارة لكل ذنب أصابه في ذلك اليوم وفيه ذكر عن ابن أبي الفضل الجوهري (٢٢٩) قال اذا دخل أهل الجنة الجنة سمعوا

أشجارها وأطيافها وأنهارها وجميع ما فيها يقولون لاله الا الله فيقول بعضهم لبعض كلمة كنا نغفل عنها في الدنيا وفيه وحدث أيضا قال يهتز العرش ثلاث لقول المؤمن لاله الا الله ولكلمة الكافر اذا قالها وللغريب اذا مات في أرض غريبة وعن بعض الصحابة رضي الله عنهم من قال لاله الا الله خالصا من قلبه ومدها بالتعظيم غفر له أربعة آلاف ذنب من الكبائر قيل فان لم يكن له هذه الذنوب قال غفر له من ذنوب أبيه وأهله وجيرانه وذكر عياض في المدارك عن يونس ابن عبد الأعلى أنه

(قوله وفي كتاب عبد الغفور) امامتأنف أو عطف على قوله وفي الاحياء وليس معطوفا على المنقول عن الاحياء لان عبد الغفور متأخر عن صاحب الاحياء قاله يس (قوله اهتز ذلك العمود) أي فرحا وطربا (قوله لسلطت جهنم) أي فلاله الا الله سور لأهل الدنيا حافظه لهم من جهنم (قوله أصابه في ذلك اليوم) أي ومثل اليوم الليلة فاذا قال لاله الا الله ثلاث مرات في ليلة كانت له كفارة لكل ذنب أصابه في تلك الليلة (قوله تغفل) بضم الفاء (قوله وحدث أيضا) يعني ابن أبي الفضل الجوهري (قوله يهتز العرش ثلاث الخ) أما اهتزازه لقول المؤمن لاله الا الله فلفرحه وسروره بذلك وأما اهتزازه لموت الغريب فلحزنه عليه وأما اهتزازه لكلمة الكافر اذا قالها فلفرحه وسروره لان المراد بكلمة الكافر الكلمة المشرفة وأضيفت للكافر لانه يدخل بها الاسلام كذا قيل وقيل المراد بكلمة الكافر كلمة كفره أي الكلمة المكفرة له كقوله العزيز ابن الله أو المسيح اله أو ابن الله أو محمد ليس برسول وعلى هذا فا اهتزاز العرش لكلمة الكافر للغضب (قوله ومدها بالتعظيم) أي ومدها مدامتبتسا بقصد تعظيم المولى والمراد أنه أتى بالمد في مواضع المد بأن مد الألف من لا ومد الله (قوله أربعة آلاف ذنب من الكبائر) قد مر ما اجتنبت الكبائر وانظر هل يجاب بأن ذلك شرط في فتح أبواب السماء حتى تفضى الى العرش وما هنا ليس فيه تعرض للفتح المذكور اه ملوى (قوله اسم الله الأكبر) أي الاعظم من غيره من الأسماء لانه دال على اتصافه بجميع صفات الكمال وتنزهه عن صفات النقصان (قوله ولهذا) أي ولاجل هذه الاحاديث الواردة فيها خصوصا فيها للفقير (قوله ملازمة هذا الذكر) أي لاله الا الله (قوله وأهل التسبب) أي المشتغلون بالتجارة (قوله والمشتغلون بالخدمة) أي كالعملة وقوله والصنائع أي كالحياطين والحياكين وقوله وأهل التسبب مبتدأ وقوله اثني عشر أي يذكرونه اثني عشر والجملة خبر (قوله كانت له فداء من النار) أي وقد جرى عمل الناس الآن على ذلك فينبغي للشخص أن يذكر ذلك العددو يجعله فداء لنفسه أو لوالديه أو لأصحابه فقوله وروى أن من قالها أي لنفسه أو لغيره (قوله عن الشيخ أبي زيد القرطبي) أي المالكي (قوله أنه قال) أي القرطبي فالواقعة الآتية للقرطبي لالسنوسي كما قد يتوهم (قوله وعملت منها) أي من ذكرها لاهل أي أنه جعل لكل واحد سبعين ألفا (قوله يكاشف) بالبناء للفعل أي يزال له الحجاب ويطلع الله على الأمور المعقبة كالعرش واللوحة والجنة ولذا قال بعض أهل الله أطلعني الله على ما في الجنة فأعرف ما فيها فصرأ فصرأ وأطلعني الله على ما في النار فأعرف ما فيها

أصابه شيء فرأى في منامه قائلا يقول له اسم الله الأ كبر لاله الا الله فقالها ومسح على ما وجدته من الأذى فأصبح معافي وذكر ابن الفاكهاني أن ملازمة ذكرها عند دخول المنزل ينفي الفقر وفضل هذه الكلمة كثيرا لا يمكن استقصاؤه ولهذا اختار الأئمة ملازمة هذا الذكر في كل حال حتى ان منهم من لا يفتقر عنه ليلا ولا نهارا ومنهم من يذكروه بين اليوم واللييلة سبعين ألف مرة وأهل التسبب والمشتغلون بالخدمة والصنائع اثني عشر ألف مرة وروى أن من قالها سبعين ألف مرة كانت له فداء من النار وقد ذكر الشيخ أبو محمد عبد الله بن أسعد اليافعي اليمنى الشافعي في كتابه الارشاد والتطريز في فضل ذكر الله تعالى وتلاوة كتابه العزيز عن الشيخ أبي زيد القرطبي أنه قال سمعت في بعض الآثار أن من قال لاله الا الله سبعين ألف مرة كانت فداءه من النار فعملت على ذلك رجاء بركة الوعد أعمالا ادخرتها لنفسى وعملت منها لأهلي وكان ذلك بيت معنشاب كان يقال انه يكاشف في بعض الأوقات الجنة والنار

وكان في نفسى منه شيء فاتفق أن استدعانا بعض الاخوان الى منزله فيينا نحن نتناول الطعام والشاب معنا اذ صاح صيحة منكرة واجتمع في نفسه وهو يقول يا عم هذه أمي في النار وهو يصيح بصياح عظيم لا يشك من سمعه أنه عن أمر فلما رأيت ما به قلت في نفسى اليوم أجرب صدقه فأطمئني الله تعالى السبعين ألفا ولم يطلع على ذلك أحد الا الله تعالى فقلت في نفسى الا ترحق والذين رووه لنا صادقون اللهم ان السبعين ألفا فداء هذه المرأة (٢٣٠) أم هذا الشاب من النار فما استتمت الخاطر في نفسى الا أن قال يا عم هاهي

أخرجت الحمد لله  
 فصلت لي فائدتان  
 إيماني بصدق الاثر  
 وسلامي من الشاب  
 وعلمي بصدقه انتهى  
 والى التعريض على  
 الكثير من ذكر هذه  
 الكلمة المشرفة ليفوز  
 اذا كر بعظيم فضلها  
 أشرت بقولي في أصل  
 العقيدة فعلى العاقل  
 أن يكثر من ذكرها  
 ولما كان تحقيق هذا  
 الخير العظيم لذا كر  
 هذه الكلمة موقوفا  
 على فهم معناها أولا ثم  
 استحضاره عند ذكرها  
 ولو بطريق الاجال  
 ثانيا قيدت في أصل  
 العقيدة ذكرها بقولي  
 مستحضر المعناها بعد  
 أن شرحت لك معناها  
 في أصل العقيدة شرحا  
 لم أر من سمع به على  
 تلك الصفة المذكورة  
 فيها على حسب ما أطم  
 اليه المولى الكريم جل  
 جلاله فاسرح يا من من

حانو تاحانو تا أي دكانا (قوله وكان في نفسى الخ) أي كنت لا أصدق في دعواه المكاشفة وهذا من كلام القرطبي (قوله منكرة) أي مزعجة (قوله واجتمع في نفسه) أي انضم في نفسه وانكمش (قوله هذه أمي في النار) أي هذه روح أمي في النار لان الجسم لا يدخل النار الا يوم القيامة فالروح تنفصل بعد الموت عن الجسم فيبقى الجسم في القبر وهي نارة تذهب لاجنة أول النار أو لغير ذلك (قوله السبعين ألفا) أي التي ادخرها لنفسه لان لم يحصل له ثمرتها فيجوز له أن يغير نيته ويجعلها لغيره (قوله إيماني بصدق الاثر) هذا يقتضى أنه لم يكن مصدقا بذلك الخبر من قبل فيناني قوله سابقا الا ترحق والذين رووه لنا صادقون فان هذا يفيد أنه كان مصدقا به من قبل والجواب أن المراد بالايمان الاطمئنان فكأنه قال فصلت لي فائدتان الاطمئنان بصدق الاثر فهو كان مصدقا به من قبل ثم حصل له الاطمئنان بذلك الحديث على حد ولكن ليطمئن قلبي (قوله وسلامي من الشاب) أي من الاعتراض عليه (قوله وعلمي بصدقه) هو مع ما قبله فائدة ثانية والفائدة الاولى الايمان بصدق الحديث واعلم أن الافتداء من النار بالسبعين ألفا يحصل ولو أخذ اذا كر أجرة على ذكره (قوله على فهم معناها أولا) أي قبل الذكر فاذا ذكر ولم يعرف معناها فلا ثواب له أصلا والمراد فهم معناها تفصيلا بأن يعلم ما يدخل من الصفات تحت كل جزء من معناها (قوله ثم استحضاره) أي معناها عند ذكرها وهذا شرط كمال لأن الاثابة متوقفة عليه كالذي قبله (قوله ولو بطريق الاجال) بأن لاحظ عند الذكر لا معبود بحق الا الله أو لامستغنى عن كل ما سواه ومقتفرا اليه بل ما عداه الا الله الذي هو المعنى الا لزامي ولم يلاحظ اندراج العقائد في ذلك (قوله من سمع) بفتح الميم أي من جادبه وأشار به الى أن شرحها على هذا الوجه مبتكر للصف وجادبه على خلق الله (قوله بحفظ هذه العقيدة) يعني المتن (قوله في رياض الجنة) أي في بساين الجنة في أي مكان شئت وعلى أي حالة شئت ويحتمل أن مراده بال رياض العقائد الشبيهة بال رياض أو أن فيه حذفا أي سببر رياض وهو العقائد وعلى هذين الاحتمالين فالمراد بالسروح في العقائد ذكر اللفظ المحتوى عليها وحينئذ فالعنى اذ كر لاله الا الله التي هي سبب لبساين الجنة أو شبيهة بها في أي وقت وفي أي مكان شئت (قوله على كل حال) متعلق بقوله يحصل له الثواب وقوله بقصد متعلق بذا كر والمعنى أن ذا كر هذه الكلمة بقصد القر به يحصل له الثواب على كل حال أي سواء ذكر على الصفة الآتية للشارح أو على صفة غيرها واحترز بقوله بقصد القر به عما اذا ذكرها على وجه الرياء والسمعة فانه لا ثواب له فعلم أن للذا كر ثلاثة أحوال تارة يذكر بقصد الرياء والسمعة وهذا لا ثواب له وتارة يذكر بقصد القر به وهذا اما أن يذكر على الوجه الأكل أو على الوجه الذي ليس بأكل وعلى كل منهما يحصل له الثواب (قوله لكن الاكل الخ) لكن حرف استدراك والا كمل مبتدأ وقوله أن يعظم لذا كر خبره

الله تعالى عليه بفضله يحفظ هذه العقيدة المباركة ان شاء الله تعالى في رياض الجنة حيث شئت وكيف شئت فقد تمكنت بحفظها من مفتاح الجنة على أكل وجه فقر بذلك عيننا واشكر الله تعالى على جميع أفضاله عليك بما يتحسر عليه في الآخرة كثير ممن لم يوفق لما وفقك نسأله سبحانه أن يجعلنا واياك في الدنيا والآخرة من خيار أهل لاله الا الله محمد رسول الله ﷺ (الفصل الثالث من الفصول الأربعة في بيان كيفية ذكر هذه الكلمة المشرفة على الوجه الاكل) علم أن ذا كر هذه الكلمة المشرفة على كل حال بقصد القر به يحصل له الثواب لكن الأكل الذي ترده على القلب المواهب الالهية

(قوله)

والفتوحات الربانية وأمطار الرحمة الغيبية اللدنية التي يقصر عنها الوصف أن يعظم لذا كرماعظم الله تعالى وأن يحسن أدبه مع ما شرف  
مولانا جل وعز وقد علمت أن هذه الكلمة من أفضل الأذكار وأشرفها عند الله تعالى فينبغي للمؤمن أن يعتني بشأنها فيه فيتوسأها  
ويجلس ثيابا طاهرة ويقصد موضعها كما يقصد للصلاة فيه وليتحرر الانفراد والخلوة عن الخلق ما استطاع ويقصد الأزمنة المشرفة  
كإبعد الفجر إلى طلوع الشمس وبعد العصر إلى غروبها وما يتمكن منه من بعض (٢٣١) ذلك وبين العشاءين والسحرم

يستقبل القبلة ويقتح  
ورده أو لا بالاستغفار ولو  
مائة مرة ليغسل باطنه  
من أدران المعاصي  
ليتهيأ لتحليلته بما يرد  
عليه بعد ذلك من أنوار  
بقية أوراده ثم ليتبع أثر  
ذلك صلاة على النبي  
صلى الله عليه وسلم ولو  
خمسة مرة ليستنبر  
بها باطنه ويتهيأ لجل  
ما يرد عليه بعد ذلك  
من سر التهليل وليقصد  
بذلك كله امتثال أمر  
الله سبحانه وتعالى  
وطلب رضاه والذي  
يعينه على احضار قلبه  
وقصد القرية في هذه  
الأذكار أن يذكر  
على قلبه أمر مولانا  
جل وعز بكل واحد  
منها ليستشعر قلبه هيبه  
الأمر بمعرفة من صدر  
منه وكيفية ذكر ذلك  
على القلب أن يتعود  
أولاً بالله عز وجل من  
الشیطان الرجيم قاصدا  
التلاوة لقوله تعالى فإذا  
قرأت القرآن فاستعذ

(قوله المواهب الإلهية) فاعل ترد أي لكن الأكل الذي ترد المواهب اللدنية على القلب بسببه (قوله  
والفتوحات الربانية) أي وترد الفتوحات الربانية على القلب بسببه وهذا أيضا مرادف لما قبله (قوله  
وأقطار الرحمة الغيبية) أي وترد أمطار الرحمة الغيبية على القلب بسببه وهذا مرادف لما قبله فالقواهب  
اللدنية والفتوحات الربانية والأمطار الغيبية كلها بمعنى واحد وهو الأنوار والمعارف التي تحصل في قلب  
الذاكر (قوله أن يعظم الذاكر ما عظم الله) أي وهو لاله الا الله وتعظيمها احسان الادب معها بالوضوء  
ولبس ثوب طاهر والجلوس في مكان ظاهر كما بينه الشارح (قوله وأن يحسن أدبه مع ما شرف مولانا)  
مرادف لما قبله لان المراد بما شرفه الله هو لاله الا الله (قوله فيتوسأها) أي لاجل الذكر بها (قوله من  
بعض ذلك) أي من بعض ما بين طلوع الفجر إلى طلوع الشمس وبعض ما بعد العصر للغروب (قوله  
والسحر) أي آخر الليل (قوله ثم يستقبل القبلة) أي لان استقبالها سبب لتيسير العبادة (قوله ولو مائة  
مرة) أي فأقل من المائة لا يحصل به المطلوب وهذا مع اتساع الوقت فان كان ضيقا أتى بما يمكن من  
الاستغفار ولو سبع مرات (قوله من ادران المعاصي) أي من المعاصي الشبيهة بالادران أي الاوساخ أو أن  
اضافة أدران للمعاصي من الاضافة البيانية (قوله من أنوار بقية أوراده) أي من الأنوار الحاصلة من  
بقية أوراده أي عقب ذلك وهي الصلاة على النبي ﷺ ولا اله الا الله كما أتى له (قوله أثر ذلك)  
أي عقب ذلك الاستغفار (قوله ولو خمسة مرة) أي فأقل الورد من الصلاة على النبي ﷺ  
خمسائة مرة وقيل أقله ثلثائة مرة (قوله وليقصد بذلك) أي التذكر كله من الاستغفار والصلاة  
على النبي ﷺ والتهليل (قوله امتثال أمر الله) أي ولا يقصد أنه يكون وليا لانه لا ينبغي ذلك بل  
قال بعضهم من قصد بالذکر أن يكون وليا كانت عبدة الأوثان أحسن منه من هذه الحقيقة لأن  
عبدة الأوثان يقصدون بعبادتهم التقرب إلى الله وطلب رضاه وهذا الشخص إنما يقصد بعبادته منفعة  
نفسه لا امتثال أمر مولاه ورضاه (قوله أن يذكر على قلبه) أي أن يجري على قلبه (قوله بكل  
واحد منها) أي من الأذكار الثلاثة الاستغفار والصلاة على النبي والتهليل (قوله هيبه الامر) أي الهيبه  
المقارنة للأمر فالأمر بسكون الميم مصدر ويصح قراءته بالمد اسم فاعل أي هيبه الأمر وهو المولى جل وعز  
(قوله بمعرفة الخ) أي بسبب معرفة من صدر منه الأمر بالاذكار المتقدمة (قوله وكيفية ذكر ذلك الخ)  
أي وكيفية تذكره في قلبه أمر مولانا بهذه الأذكار (قوله فاذا قرأت القرآن) أي كلا أو بعضا وهو  
هنا يتلو وما تقدموا لأنفسكم من خير إلى آخر السورة فهو تال للقرآن (قوله استشعر القلب على ذلك)  
أي من ذلك أو عند ذلك (قوله وطلبه بفضله) أي واستشعر طلبه حالة كون ذلك الطلب ملتبسا  
بالفضل لأن ذلك الطلب واجب على الله بل طلبه فضلائه لاجل ترتب الجزاء وجعل الطلب بفضله من  
حيث الجزاء المترتب عليه فالجزء بفضل الله لأنه واجب عليه (قوله فذاب) عطف على استشعر (قوله  
واحتقر) عطف على ذاب (قوله وافتقار جميعها) مفعول معه أي مع افتقار جميعها إليه (قوله فعند ذلك)

بالله من الشيطان الرجيم ثم ليتل أثر التعود قوله تعالى وما تقدموا لأنفسكم من خير تجدوه عند الله هو خير مما آتاكم الله فاستغفروا الله  
ان الله غفور رحيم فاذا فرغ من تلاوة هذه الآية استشعر القلب على ذلك خطاب المولى الكريم جل جلاله وطلبه بفضله من العبد الضعيف  
الفقير والحقير الاستغفار واللجأ إلى مولاه الرحيم الرحمن العزيز الغفار فذاب عند ذلك من شدة الحياء من المولى الكريم واحتقر نفسه  
اذلم رها أهلا لخطاب من أوجد الكائنات كلها وافتقار جميعها إليه وهو الغني بالاطلاق ذو الفضل العظيم فعند ذلك يبادر بلسانه وهو

يرعد من شدة الهيبة والحجل والتعظيم قائل لبيك مولاي وسعديك واخبرك في يدك وهذا عبدك الضعيف الذليل عليك معوله في طهارة باطنه وظاهره يقول بتوفيقك امتثالاً لأمرك مستعينا بك اللهم اني أستغفرك يا مولاي وأتوب اليك من جميع الصغائر والكبائر وهو انف الخواطر وأنحو ذلك من عبارات الاستغفار وليختر منها ما يراه قوي التأثير في باطنه ثم يتأدى حتى يتم ورده من الاستغفار فإذا أتته جد الله تعالى ثلاثاً أو سبعاً وأنحو ذلك مستحضر اقدر النعمة التي وفقه المولى الكريم لبدنها وتامها حتى غسل من القلب أدرانها وكشف عنه دخان الذنب وراثة يقول في هيئة ذلك الحمد لله الذي أنعم علينا بنعمة الايمان والاسلام وهذا ناسيدنا ومولانا محمد عليه من الله تعالى أفضل الصلاة وأزكى السلام (٢٣٢) الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله لقد جاءت رسل ربنا

بالحق ثم ليشرع أثر ذلك في التعود على ما سبق وليتل اثره على قلبه قوله تعالى ان الله وملائكته يصلون على النبي يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليماً فعند ذلك يستحضر القلب عظيم فضل سيدنا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم عند الله تعالى وأنه حاز عنده منزلة لا يمكن أن تلحق اذ مولانا جل وعز على ما هو عليه من الجلال والكمال بخبر أنه يصل بنفسه على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وكذلك ملائكته الكرام عليهم الصلاة والسلام على ما هم عليه من الكثرة والشرف يتوسلون الى الله تعالى بالصلاة على حبيبه ومصطفاه من جميع خلقه

أى فعند استنعاظه خطاب المولى واحتقاره لنفسه (قوله برعد) بفتح العين (قوله من شدة الهيبة والحجل) أى من شدة هيئته من الله وخجله أى حيائه منه (قوله قائل) أى بعد قراءة الآية المتقدمة التي استشعر منها خطاب المولى (قوله وهو انف الخواطر) الاضافة بيانية أى ومن الهواطف التي تهتف في النفس وتخطر فيها (قوله وليختر منها) أى من عبارات الاستغفار (قوله ثم يتأدى) أى على الاستغفار (قوله حتى يتم ورده من الاستغفار) أى سواء كان مائة مرة كما مر أو كان أكثر (قوله أدرانها) أى أوساخها الحاصلة من تعاطي المحرمات والشبهات المانعة له من المكاشفة والاستغفار يزيل تلك الأوساخ (قوله دخان الذنب وراثة) عطف الزان على الدخان مرادف والمراد بهما الأدران أى الأوساخ التي تحدث من ارتكاب المعاصي (قوله يقول في هيئة ذلك) مرتبط بقوله حمد الله ثلاثاً أو سبعة أى يقول في كيفية ذلك الحمد الحمد لله الخ (قوله ثم ليشرع أثر ذلك) أى اثر الحمد وقوله في التعود أى بأن يقول أعوذ بالله من الشيطان الرجيم (قوله وليتل اثره على قلبه) أى ويجرى على قلبه ان الله وملائكته يصلون على النبي الآية بعد أن يتعود بلسانه (قوله فعند ذلك) أى فعند تلاوته للآية بقلبه يستحضر عظمة النبي ﷺ عند الله لكونه تعالى وملائكته يصلون عليه (قوله لا يمكن أن تلحق) بالبناء للمفعول أى لا يمكن أن تدرك لأحد (قوله يصلى بنفسه على سيدنا محمد) أى وصلاة الله تشريفه وتكريمه وأما صلاة الانس والجن والملائكة فدعاؤهم أى طلبهم من الله أن يشرفه ويكرمه (قوله على ما هم عليه من الكثرة والشرف) انما ذكر الكثرة دفعا لما يتوهم أنهم اذا كانوا كثيرين لا يحتاجون للنبي ﷺ لان شأن الجماعة الكثيرة الاستغناء (قوله فيفرح عند ذلك) أى فعند استحصال قلبه لعظيم شرف مولانا محمد ﷺ يفرح ذلك الشخص اذ تفضل الخ (قوله بهذا الخطاب) وهو قوله يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليماً (قوله حينئذ) أى حين اذ حصل له الفرح بادخاله المولى بهذا الخطاب في روضات التقرب الى حبيبه (قوله وهو ينتهج) أى ينسر فرحاً (قوله فقال) أى فيقول فهو عطف على يبادر أى أنه يقول بلسانه ذلك بعد أن يجرى ان الله وملائكته يصلون على النبي يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليماً على قلبه ويستحضر منها عظيم مرتبة النبي عند الله (قوله لبيك) أى أجبتك اجابة بعد اجابة (قوله وسعديك) أى أسعدتنا اسعاداً بعد اسعاد أى ان اسعادك يا الله لنا ليس واحداً بل هو متعدد (قوله في يدك) أى بقدرتك (قوله لمنيع جنابك) أى جنابك المنيع والجناب في الاصل فناء الدار أى ساحتها ويطلق أيضاً على الجانب فشيء

المولى

محمد ﷺ فيفرح عند ذلك العبد الضعيف الفقير اذ تفضل عليه مولاه بأن أدخله بهذا الخطاب الجسيم

وما احتوى عليه من الأمر العظيم في روضة التقرب الى حبيبه وأفضل خلقه عنده عليه من مولانا جل وعلا أفضل الصلاة وأزكى التسليم حينئذ يبادر بلسانه وهو ينتهج فرحاً لعظيم فضل مولاه جل وعلا عليه اذ فتح له الباب الى التوصل منه الى أعظم الوسائل عنده سيدنا ومولانا محمد ﷺ فقال مجيباً لهذا الأمر الجليل لبيك مولاي وسعديك واخبرك في يدك وها هو العبد الفقير الحقير راكن لمنيع جنابك متوسل اليك بأفضل أحبابك ﷺ يقول بتوفيقك ممتثالاً لأمرك ومستعينا بك في جميع أمور الله صل على سيدنا محمد نبيك ورسولك ودليلك صلاة أرق فيهما رقى الاخلاص وأنال بها غاية الاختصاص وسلم تسليماً

عدداً أحاط به علمك وأحصاه كتابك أو غير ذلك من كيفية التصلبات التي تليق بحلاله ثم يتأدى على ذلك مستحضراً لصورته عليه السلام التي ليس ثم في الخلوقات مثلها في الجلال مستشعراً عظيم حرمة عند العلي ذي الجلال ذا كرا عظيم شفقتة ورأفته بالموثمين وشدة اهتباله بهم في حياته وبعدياته والسعي في مرآشدهم وانقادهم من كل هول دنيا وأخرى عليه السلام وعلى سائر أنبيائه ورسوله أجمعين ليتربى بذلك عظيم محبته في قلبه وينشعشع أنوار حسن الاتباع في ظاهره ولبه فاذا فرغ من ورده بالصلاة عليه عليه السلام حمد الله تعالى أيضاً على التوفيق لبدء ذلك وتمامه ليقيد بالشكر هذه  
 (٢٣٣)

السلب عليها وأقل ذلك ثلاثاً أو سبع ثم ليشرع أثر ذلك في التعوذ قاصداً التلاوة ثم ليتل أثره قوله تعالى فاعلم أنه لا اله الا الله ثم ليحجب أمر مولانا العزيز بقوله لبيك مولاي وسعديك واخيرك في يدك وها هو العبد الفقير الحقير يوحدهك بالتهليل منخلعاً من كل شرك ومن كل تغيير وتبديل بقوله مخلصاً من قلبه ذا كرا ليه لاله الا الله محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم الى آخره ورسبحته من التهليل وليعد التعوذ والتلاوة في أول كل دور منها وان اجترأ بالمرّة الأولى فلا بأس وليحافظ الناكر على احضار قلبه لمعنى التهليل ليفوز بثمراته ويستضيء قلبه

المولى بملك عظيم له دار وتلك الدار لها فناء كل من وصل لذلك الفناء صار محمياً ومحمواً محفوظاً تشبيهاً بضمير في النفس واثبات الجناب تخييل والتمتع بمبالغة في المنع أي انه شديد المنع من كل سوء ويحتمل أن يراد بالجناب المقام والشأن أي شأنك منبع أي شديد المنع وشديد دفع ضرر من انتهى اليك (قوله عدد ما أحاط به علمك الخ) اعلم ان المصلي اذا قال اللهم صل على محمد عدد الحصى أو عدد الرمل أو عدد ما أحاط به علمك يحصل له ثواب كثير لكن لا بعدد الرمل والحصى ولا بقدر ثواب من صلى عدد الرمل بالفعل ثم ان التحقيق أن النبي عليه السلام ينتفع بصلاته عليه لكن لا ينبغي للمصلي أن يقصد ذلك وانما يقصد نفع نفسه كما يزداد نفعه بتكرار العمل بالأحكام الشرعية الواردة عنه وكذلك الشيخ اذا علم انساناً حاكماً فصار يعمل به ويعلمه للناس فانه يزداد نفعه بتكرار العمل به (قوله ثم يتأدى على ذلك) أي على ما ذكر من الصلاة (قوله اهتباله) بتقديم اطباء من الاهتبال بالشيء وهو الاعتناء به وفي بعض النسخ وابتهاه من الابتهاه الذي هو التضرع (قوله ليتربى) أي ليتزايد وهو علة لقوله مستحضراً لصورته (قوله ولبه) بضم اللام وتشديد الباء أي قلبه (قوله فاذا فرغ من ورده بالصلاة) أي المصور بالصلاة (قوله لبدء ذلك) أي الورد (قوله هذه النعمة العظمى) أي وهو استعمال ذلك الورد والحاصل أن استعمال ذلك الورد نعمة عظيمة فينبغي له أن يقيد بها ويحسبها بالحمد عليها مخافة من الزوال (قوله فاعلم أنه لا اله الا الله) هذا مقول القول (قوله سبحته) بضم السين وفتحها (قوله ويستضيء الخ) بيان لثمراته (قوله (١) ولولوج) أي دخول (قوله وتحصل له الحرية العظمى من رقه لشيء من الكائنات) يعني أن الشخص اذا التفت الى عبد من العبيد صار رقاً لذلك العبد الملتفت اليه فاذا استخضر في قلبه معنى التهليل وأنه تعالى هو الغني عن كل ماسواه وان كل ماسواه مفتقر اليه فلا يلتفت لأحد غيره تعالى فلا يصير رقاً لأحد من الخلوقات (قوله باستناده الى مولاه عاماً وحالاً) أي بسبب استناده الى مولاه من جهة عامه بمعنى التهليل ومن جهة حاله وهو الذكر (قوله ظاهراً وباطناً) أي في الظاهر والباطن وهو وقف ونشر مشوش فقوله ظاهراً تفسير لقوله حالاً وقوله باطناً تفسير لقوله عاماً فكأنه قال بسبب استناده لمولاه في الباطن لاستحضاره لمعنى التهليل وفي الظاهر لذكره لمولاه بالتهليل (قوله نعم المولى) أي هو فالخصوص بالمدح محذوف (قوله ولهذا) أي ولاجل ما تقدم من أن الذكاء يتحلى بالمرتبة العليا باستناده الى الله ويتخلص من الرق لشيء من الكائنات أي لتكون الذكاء ينفى له ذلك كانت كلمة الشهادة على هذا المنوال جامعة بين التخلية والتحلية (قوله ويطرد الخ) أي بائن يطرد الخ فهو تفسير لما قبله (قوله استعبده) أي صيرته عبداً (قوله لاله الا الله) متعلق بـ يتخلى وفي نسخة بقوله لاله بدون الا الله (١) قوله ولولوج هذه الكلمة ليست في النسخ التي بأيدينا اه مصححه

(٣٠ - دسوقي)

بعظيم أنواره وتحصل له الحرية العظمى من رقه لشيء من الكائنات ويتحلى بالمرتبة العليا والشرف الأبهى باستناده عاماً وحالاً ظاهراً وباطناً الى مولاه المنفرد بالمسلك والتدبير الذي لا نافع ولا ضار سواه على العموم تبارك وتعالى نعم المولى ونعم النصير ولهذا كانت هذه الكلمة المشرفة جامعة بين التخلية والتحلية فيتخلى الذكاء أولاً من قلبه ويطرد عنه جميع الخواطر الوهمية وجميع الكائنات التي استعبدهت من جاه ومال ونساء وبنين ودينار ودرهم ومدح واذم ونحو ذلك بقوله لاله الا الله أي ليس ثم سوى مولانا جل وعز من جميع الكائنات على العموم من هو غني في نفسه أو يفتقر اليه في أثر ما حتى يستحق ان يعبد أو يطاع أو يخاف أو يعول عليه في أثر ما بل جميعه عاجز ثم العجز عن ائصال أمر مالي نفسه أو الى غيره فوجب طرده جميعها من القلب

اذوجودها كعدمها بلاشك ولا ريب وما وجد مع بعض تلك الأمور المخالفة كالطعام والشراب والمياه والياب والنساء والبنين والأموال والنيران والسلاح والاسود والحيات والظامة والجنة والنار من المصالح والذات ومن المفسد والآلام فليس منها أصلاً ولا يعول عليها في شيء من ذلك ولا غيره فالالتفات إلى شيء منها عجمي وظامة عظيمة وحالة سيئة غير مستقيمة وسفه قوی وخصلة ذميمة وقدر شديد النتن تجب المبالغة في غسله من الببال ليتهياً للقلب للتجلى بالنور الزكي اللامع من معرفة العلي ذي الجلال فلما غسل الذا كرقليه بذلك النقي القوی العام وصلى على الكونين صلته على الميت المعدم أو بعوا وختم بالسلام حلاه حينئذ بزينة الدخول في حضرة الملك العلام فقال قول المظطر الأواه اليائس يأساً (٢٣٤) قطعياً آمناً من كل مأسوى مولاه أثر نفي لاله الا الله ولما ابتهج قلبه بنور

الحقيقة وكان الاتقاء بهما موقوفاً على القيام برسوم الشريعة وذلك لا يكون الا بالادمان على ذكر صاحبها المبلغ طاعن الله تعالى سيدنا ومولانا محمد ﷺ احتياج الذا كرقب بعد كلة التوحيد الدالة على الحقيقة أن يشفعها باثبات رسالة سيدنا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم ليحفظ نور توحيده بادخاله في منبع حرز الشريعة فلهدا يقول الذا كراثر لاله الا الله محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهكذا ينبغي في كل ذكر من أذكار الله تعالى ان لا يغفل المؤمن فيه عن ذكر سيدنا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم اما بأن يصلى عليه أثره أو يقر برسالته مع

وهي المناسبة لأن المعنى المتقدم انما أخذ من النقي (قوله والنيران) أي الدنيوية فلا تكرر به مع قوله والجنة والنار (قوله من المصالح الخ) بيان لما وجد مع بعض تلك الأمور وقوله المصالح والذات راجع للطعام وما بعده الى النيران وقوله والمفساد الخ راجع للنيران وما بعدها (قوله والذات) هي أخص من المصالح كما أن الآلام أخص من المفساد (قوله تجب المبالغة في غسله من الببال) أي من القلب (قوله ليتهياً للقلب للتجلى) هو بالخاء المهملة وفي نسخة بالجيم أي للظهور (قوله بذلك النقي القوی العام) أي وهو لاله (قوله وصلى على الكونين صلته على الميت المعدم) وهذا كناية عن اعراضه عن كل شيء حتى عن جسده وروحه الاعراض التام وصار المنظور له هو الله فالمراد بالكونين جسده وروحه وقيل ان المراد بهما الدنيا والآخرة والأول أحسن وبدله قول بعض الأولياء ما في الحجة الا الله حيث قطع النظر عن نفسه وروحه ولم يلتفت الا لله فقط (قوله حلاه) أي حل ذلك الذا كرقب مولاه (قوله بزينة الدخول) الاضافة بيانية (قوله العلام) أي كثير العلم أي الكثير متعلقات علمه والافاعامه واحد (قوله الأواه) أي كثير التأوه أي التوجع من خوفه من مولاه (قوله أثر نفي لاله) معمول لقوله فقال وقوله الا الله مقول القول (قوله بنور الحقيقة) هي الالتفات لمافي نفس الأمر وقطع النظر عن كل شيء حتى عن جسده وروحه أي ولما استنار قلبه بالحقيقة الشبيهة بالنور (قوله برسوم الشريعة) جمع رسم بمعنى العلامة والاضافة بيانية أي وكان الاتضاع بالحقيقة موقوفاً على القيام برسوم وعلامات هي الشريعة لأن القيام بالشريعة علامة على رضا المولى وعلى دخول الجنة أو أنه شبه الشريعة بمحمل نفيس له علامات تشبيهاً مضمرًا في النفس على طريق الاستعارة بالكناية واثبات الرسوم تحييل (قوله وذلك) أي القيام برسوم الشريعة (قوله أن يشفعها) أي يصيرها شفعاً أي زوجاً (قوله نور توحيده) من اضافة المشبه به للمشبه (قوله في منبع حرز الشريعة) أي الشريعة الشبيهة بالحرز المنيع والاضافة بيانية أي منبع حرز هو الشريعة (قوله فلهدا) أي فلاجل احتياج الذا كرقب لشفع كلمة التوحيد باثبات الرسالة لسيدنا محمد (قوله محمد رسول الله) مقول القول (قوله بأن يصلى عليه أثره) أي اثر الذا كرقب بأن يقول لاله الا الله اللهم صل على سيدنا محمد (قوله أو يقر برسالته) أي بأن يقول لاله الا الله محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله اذهو باب الله الأعظم) فيه اشارة الى أن الله أبواب كالأنباء والأولياء والنبي ﷺ أعظم الأبواب (قوله وكان صرمياً) أي مطروحا (قوله في سجن القطيعة) أي في القطيعة الشبيهة بالسجن أو اضافة سجن للقطيعة بيانية (قوله أو هي الكفر بعينه) أول لشك

أو الصلاة عليه ﷺ أو نحو ذلك مما يوجب تعظيمه والتمسك بأذياله

اذهو باب الله الأعظم الذي لا ينال كل خير دنيا وأخرى الا بالتعلق به فمن غفل عن ذكره والتمسك بشريعته ﷺ لم ينل مقصده وكان صرمياً به في سجن القطيعة محر ومامن خير الدنيا والآخرة وسيدنا ومولانا محمد ﷺ هو دليل الخلق الى الله تعالى فكيف يصل الى الله تعالى من غفل عن ذكر دليله وقد قال بعض من طبع الله تعالى على قلبه ممن تعاطى التصوف وليس هو من أهله مقالة قريبة من الكفر أو هي الكفر بعينه ان الاكثر من ذكر النبي ﷺ حجاب عن الله تعالى وقد سلك بعض الضالين مثل هذه العبارة فقال اذا أفردت التهليل عن اثبات الرسالة كان أبلغ وأسرع في تأثير معنى التوحيد واحتج لضلاله

وتسويل شيطانه بأن قال للتهليل معنى ولا ثبات الرسالة معنى وإذا اختلفت المعاني على الباطن ضعف التأثير وبعث الثمرة قال وانما يحتاج الى وصل الذكركين عند الدخول في الاسلام قال بعض الأئمة الراسخين رضي الله تعالى عنهم وهذه المقالة والعياذ بالله تعالى من الفتن التي لا مورد لها غير النار ولا عقبي لها سوى دار البوار وما ذلك الا مكر واستدراج الى رفض الشريعة والانحلال من ربقتها وتعطيل رسومها ولو علم هذا الضال ماتحت قوله محمد رسول الله ﷺ من الأسرار (٢٣٥) التوحيدية والحكم التهليلية

لا تقشع عنه ذلك العمى فأصاب المرعى اه اللهم أعذنا من الفتن ما ظهر منها وما بطن بحاج سيدنا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم صلاة وسلاما فصل بهما مع الاحبة بفضل الله تعالى الى الفردوس الأعلى والتمتع هناك في جواره تعالى بنفس تلك المواهب والمئين

الفصل الرابع من الفصول الأربعة في بيان الفوائد التي تحصل لذاكر هذه الكلمة المشرفة على الوجه الأكمل مع المواظبة

اعلم أن المواظبة على ذكر الكلمة المشرفة على الوجه الذي ذكرناه أو لا يحصل فوائد كثيرة منها ما يرجع الى محاسن الأخلاق الدينية ومنها ما يرجع الى الكرامات التي هي خوارق العادات أما

أولاً للضراب وعليه فقوله من طبع الله على قلبه أي جعل على قلبه اسودادا (قوله وتسويل) أي وسوسة شيطانية (قوله قال بعض الأئمة) أي في الرد عليه وكلام هذا البعض يدل على أن هذه الكلمة مكفرة (قوله وقد سلك بعض الضالين) قال المقرئ ان نسخة المؤلف وقد سبك بالباء الموحدة وهي أصوب اه ملوى (قوله لا مورد لها) أي لصاحبها (قوله من ربقتها) الربقة في الأصل العروة التي يستوثق بها صغار الضأن وازافتها للضمير العائد على الشريعة للبيان والمراد بالانحلال الخلوص وكانه قال والخلوص من ربقة هي الشريعة أو من اضافة المشبه به للمشبه أي والخلوص من الشريعة الشبيهة بالربقة (قوله لا تقشع) أي زال (قوله المرمى) أي محل الرمي والشخص اذا أصاب محل الرمي فقد فاز بمقصوده فكذلك هذا الضال لو علم ماتحت قولنا محمد رسول الله من الأسرار والحكم لنطق بالصواب (قوله الاعلى) صفة كاشفة للفردوس لأنه أعلى الجنان (قوله على الوجه الأكمل) أي من الطهارة واستقبال القبلة واستحضار القلب ومراعاة معنى الذكرك (قوله الى محاسن الأخلاق) أي الأخلاق الدينية الحسان (قوله أما الأول) أي وهو ما يرجع للأخلاق الدينية أي التي لها تعلق بالدين (قوله من الميل الى فان) أراد به الأمور التي يفتخر بها في الدنيا من مأكلا ومشربا وملابس فاذا كان عنده مال فلا يلتفت له ولا يحرص على بقاءه بل ينفقه واذ اضاع فلا يسخط عليه (قوله وفرغ القلب من الثقة) أي من التوثق بزائل وهذا تفسير لما قبله (قوله وان كانت اليداع) فيه اشارة الى أن الزهد لا ينافي كثرة المال لأن المدار على خلوص الباطن من الميل اليه سواء كان موجودا عنده أم لا (قوله فعلى سبيل الخ) أي فيلاحظ أنها عنده على سبيل العارية (قوله المحضة) أي الخالصة عن شائبة الملك (قوله تصرف الوكالة الخاصة) أي ليست على الدوام بل في زمان معين فقوله ينتظر الخ تفسير لما قبله ويحتمل أن المراد بالخاصة أن ينفق منه على قدر ما أمر الشرع ولا ينفق منه في كل ما بداله (قوله مع كل نفس) بفتح الفاء متعلق بينظر أي ينتظر مع كل نفس العزل عن التصرف فيه بالموت (قوله وذلك) أي انتظار العزل عن التصرف فيه بالموت مع كل نفس ينفي عن النفس التعلق بما لا بد من زواله أي كالأموال والملابس (قوله ومنها التوكيل) أي انصافه به (قوله وهو ثقة القلب) أي توثق القلب واعتماده على الوكيل الحق وهو المولى سبحانه وتعالى (قوله بحيث يسكن) أي القلب عن الاضطراب عند تعذر الأسباب فاذا تعذرت عليه أسباب الرزق أو أسباب النجاة مثلا كان قلبه ساكنا ولا يحصل له قلق ولا اضطراب ولا سخط لاعتماده على المولى النافع الضار (قوله تلبس ظاهره بالأسباب) كأن يكون تاجرا أو نجارا أو حادادا وقوله ولا يقدح الخ أي لأن المدار على الالتفات الى الله وقطع النظر عن غيره بالمرءة (قوله اذا كان قلبه فارغا منها) أي خاليا عن الالتفات اليها (قوله الحياء) هو بالمذوقه بتعظيم الله أي المصور بتعظيم الله وقوله بدوام ذكره الباء للسببية وهو يتعلق بتعظيم (قوله عن الشكوى به) أي عن الشكوى منه تعالى (قوله الى العجزة)

الأول في فتنها انصافه بالزهد ونعني به خلو الباطن من الميل الى فان وفرغ القلب من الثقة بزائل وان كانت اليد معمورة بمتاع حلال فعلى سبيل العارية المحضة وتصرفه فيه بالاذن الشرعي تصرف الوكالة الخاصة ينتظر العزل عن ذلك التصرف بالموت أو غيره مع كل نفس وذلك ينفي عن النفس التعلق بما لا بد من زواله ومنها التوكيل وهو ثقة القلب بالوكيل الحق بحيث يسكن عن الاضطراب عنده تعذر الأسباب ثقة بسبب الأسباب ولا يقدح في توكله تلبس ظاهره بالأسباب اذا كان قلبه فارغا منها بحيث يستوى عند وجودها وعدمها \* ومنها الحياء بتعظيم الله عز وجل وبدوام ذكره والتزام نهيه وأمره والامساك عن الشكوى به الى العجزة والفقراء غيره \* ومنها الغنى وهو غنى

القلب بسلامته من فتن الاسباب فلا يعترض على الأحكام بلو ولا بلعل لعلمه بمن صدرت منه جل وعز المنفرد بالخلق والتدبير الملك الوهاب  
 \* ومنها الفقر وهو نفض يد القلب من الدنيا حرصا واكثر القطعة بأن حاجته ليست عند شئ ومنها وسكوت اللسان عنها بالكلية مدحا  
 وذما \* ومنها الايثار على نفسه بما لا يذمه الشرع \* ومنها الفتوة وهي التجاني عن مطالبة الخلق بالاحسان اليه ولو أحسن اليهم  
 لعلمه بأن احسانه اليهم واساءتهم اليه كل ذلك مخلوق له تعالى والله خلقكم وما تعملون فلم يرتفسه احسانا حتى يطلب عليه جزاء ولم يرطم  
 اساءة حتى يذمهم عليها اللهم الا أن يكون الشرع هو الذي أمر بدمهم أو معاقبتهم في فعل حينئذ ما أمر به الشرع ليقوم بوظيفة التعبد  
 فقط وهذه الفتوة هي فوق المسألة (٢٣٦) \* ومنها الشكر وهو افراد القلب بالثناء على الله تعالى ورؤية النعم منه في

بفتحات جمع عاجز أي الى المخلوقات وقوله والفقر عطفه على ما قبله عطف تفسير وقوله غيره أي المغايرين  
 لذلك الشاكي (قوله بسلامته) أي المصور بسلامته (قوله من فتن الاسباب) أي من الاسباب المفتنة  
 أو ان الاضافة بيانية (قوله فلا يعترض) أي من سلم قلبه من فتن الاسباب (قوله على الاحكام)  
 أي على أحكام الله (قوله بلو) أي بالنسبة لماضي وقوله ولا بلعل أي بالنسبة للمستقبل أي بأن يقول  
 لو فعلت كذا لحصل لي كذا ويقول لعلي اذهب للسلطان فيعطيني شيئا (قوله بمن صدرت منه)  
 أي بمن صدرت الاحكام منه (قوله نفض يد القلب من الدنيا) أي ترك القلب تعلقه بالدنيا على وجه  
 الحرص على تحصيلها والاكثر منها ولا يخفى ما في قوله نفض يد القلب من الاستعارة بالسكنية والتخييل  
 (قوله عند شئ منها) أي وانما هي عند المولى (قوله وسكوت اللسان) عطف على قوله نفض يد  
 القلب (قوله بما لا يذمه الشرع) احترازا مما اذا أراد أن يتصدق بجميع ما بيده وكان يسخط بعد ذلك  
 فان هذا مذموم شرعا (قوله الفتوة) بضم الفاء والتاء (قوله التجاني) أي التباعد (قوله ولو أحسن)  
 أي ولو كان أحسن اليهم أي أنه لو فرض أنه كان أحسن اليهم ثم صار فقيرا فلا يطلب الاحسان منهم  
 (قوله هو الذي أمر بدمهم أو معاقبتهم) كالأور تكبوا بموجب حد أو تعزير (قوله فوق المسألة) أي  
 فوق المرتبة المسماة بالمسألة وتسمى أيضا بالتفويض وهو استسلام الامور كلها لله وتفويضها اليه وانما  
 كانت الفتوة فوق هذه المرتبة لان هذه المرتبة تجامع بقايا النفس فلر بما قامت عليه بخلاف الفتوة فان  
 النفس انما حقت معها في الفتوة لا يلاحظ أن له احسانا على غيره ولا للخلق أذية عليه لان محقق نفسه بالمرّة  
 وفي المسألة لا يسأل الخلق احسانه مع ملاحظة أن له عليهم الاحسان ولا يؤاخذهم باذيتهم له مع ملاحظة  
 أنه وقعت منهم الاساءة له ولا شك أن الأولى من الأعلى من الثانية واعلم أن التفويض الذي هو المسألة فوق  
 التوكل لأن المتوكل له مراد واختيار وهو يطلب مراده بالاعتماد على ربه والمفوض ليس له مراد (قوله)  
 ورؤية النعم منه في طي النقم) فاذا ابتلاه الله بنقمة يرى أن فيها نعمة فاذا سلب ماله مثلا يرى ان هذه  
 النقمة في ضمنها نعمة لأن مصيبة المال أخف من المصيبة في النفس أو في الدين (قوله حرارا) بالحاء  
 المهملة وتشديد الراء بعدها بوزن قزاز أي يتعاطى صنعة الحرير (قوله الحرارة) بكسر الحاء (قوله)  
 (الناودي) بضم الواو وكسر الال نسبة لناودة قرية بالمغرب من أعمال فاس (قوله شقة) بضم الشين وهي  
 مقطع القماش مثلا (قوله وأمسك تحته الخ) أي أنه جلس على الطرف الآخر (قوله على سجاده) بفتح  
 السين (قوله جددا) أي جديدة (قوله معشر أولاده) أي جماعة أولاده والاضافة بيانية (قوله استعماله)

طى النقم والفوائد  
 كثيرة ومن أرادها  
 فليجتهدي أسبابها  
 فيعرفها بالذوق \* وأما  
 النوع الثاني من  
 الفوائد وهو ما يرجع  
 الى الكرامات \* فمنها  
 وضع البركة في الطعام  
 ونحوه حتى يكثر القليل  
 ويكفي اليسير وهذا  
 مشاهد لأولياء الله  
 تعالى كثيرا \* ومنها  
 تيسير دنائير أو دراهم  
 أو كليهما وغير ذلك مما  
 تدعو اليه الحاجة وقد  
 كان بعض المشايخ في  
 أول أمره حرارا  
 فتعذر عليه شغل  
 الحرارة تعذر شرعا  
 فكان اذا قضى وظيفة  
 ذكره يرفع رأسه  
 فيجد في حجره درهما  
 يشتري به قوت ذلك  
 اليوم ونقل عن الشيخ  
 أبي عبد الله الناودي

انه احتاج كسوة لأولاده وزوجته وكان كثيرا الأولاد فاشترى شقة

وذهب بها الى الخياط وأعطاه طرفها الواحد وأمسك تحته الطرف الآخر فجعل الخياط يجذبها ويفصل منها شيئا بعد شئ حتى صنع أتوا باعادة  
 تشهد العادة بأن ذلك لا يكون من شقة واحدة فطال ذلك على الخياط فقال له يا سيدي هذه الشقة ماتم أبدأ فقال له الشيخ خوف الفتنة  
 قدمت ورمي له بياقيها من تحته وكان بعض المشايخ لا ينتصب لذكر ولا للصلاة على سجاده في خلوته الا ويخلق الله له على سجاده وتحتها  
 دراهم جددا وكان له عائلة وأولاد فكان معشر أولاده اذا رأوه يأخذ في التوجه للصلاة والذكر يحذقون به يترقبون انفصاله فاذا انفصل  
 التقطوا تلك الدراهم فذهبهم المقل ومنهم المكثرون او موعلي ذلك حتى تحدنوا به وشاع الحديث فانقطع ذلك \* ومنها أن يشكفله عن  
 حقيقة ما يرد استعماله من الطعام فيعرف حلاله من حرامه ومن متشابهه بما رأت يجدها

أي



امان باطنه أو من ظاهره أو من غيره وكرامات هذا الباب كثيرة لا تحصى الآن المؤمن لا ينبغي أن يقصدها بشئ من طاعته والادخل عليه الشرك الخفي ومكر به والعياذ بالله اذ هي من جملة ما يجب أن يصفي منها قلبه عند ذكر كلمة التوحيد فليقطع التفاته اليها بالكلية وليكن مقصده رضامولاه الذي لا خلف له منه ولا غنى لمخاوق عنه وكشف الحجاب عن عيني قلبه حتى يتزده في ذلك الجلال العديم المثال ويواجهه مولاه بعجائب وأسرار لا يمكن أن يعبر عنها المقال اللهم افتح لنا في ذلك وزدنا من فضلك دنيا وأخرى يأرحم الراحمين بجاه سيد الأولين والآخرين نبينا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم وعلى اخوانه من النبيين والمرسلين وعلى جميع الملائكة المقرين. والى فضل هذه الكلمة وما يحصل لذا كرهامن الفوائد أشرت بقولي في أصل العقيدة فانه يرى لها من الأسرار والعجائب ما لا يدخل تحت حصر وهذا الفصل الرابع هو آخر السبعة الفصول المتعلقة بكلمة التوحيد جعلناها سبعة تقاؤلا ورجاء من المولى الكريم جل وعلا أن يجعلها لنا ولجميع أحبتنا حصنا حصينا وحجابا منيعا من التعذيب بشئ من درجات النار السبع كما ناختمنا هذه العقيدة وشرخناها بتحقيق معنى كلتي الشهادة نرجو به من مولانا جل وعلا أن يختم لنا جميع أحبتنا واخواننا في الدين بأفضل درجات الايمان ويجمع شملنا وشملهم اثر الموت مع اوليائه المقرين أهل النعيم المقيم والروح والريحان ولنختم هذا الشرح المبارك ان شاء الله تعالى

( ٢٣٧ )

بأدعية مباركة فنقول  
الحمد لله الكريم  
الوهاب المعطي النعم  
الجليلة لمن شاء بمحض  
فضله لا لسبب من  
الأسباب الفاتح بصائر  
القلوب بجوده حتى  
خرقت بنورها حاجب  
الكائنات كلها وظفرت  
بمتمهي الآراب والاصالة  
والسلام على سيدنا  
ومولانا محمد صلى الله  
عليه وسلم معدن  
الكلمات والوسيلة  
العظمى دنيا وأخرى  
لتبيل المنى والحاجات  
وينبوع الفضائل

أى تعاطيه (قوله امان باطنه) أى بأن يقشع قلبه (قوله أو من ظاهره) أى بأن يتحرك أصبعه أو عضو أو عرق منه (قوله أو من غيره) أى بأن تحصل له أذيقه من بعض الناس تمنعه من الاكل (قوله ومكر به) بالبناء للمفعول (قوله العديم المثال) بالعين المهملة (قوله يرى لها من الأسرار والعجائب) أراد بالاسرار النوع الاول وهو الاخلاق الدينية وأراد بالعجائب النوع الثانى وهو الكرامات (قوله حصنا) أى أمرا مانعا وقوله حصينا أى كثير المنع (قوله وحجابا منيعا) تفسير لما قبله (قوله درجات الايمان) أى الدرجات الخاصة بسبب الايمان (قوله والروح) أى وأهل الروح بمعنى الراحة (قوله والريحان) أراد به مطلق الرزق أى الذين يرزقون في قبورهم (قوله لمن شاء) اللام بمعنى على أو ضمن المنعم معنى المعطي (قوله حجب الكائنات) من اضافة المشبه به للمشبه أو من قبيل الاضافة البيانية أى حتى خرقت الكائنات الحاجة طاعن مشاهدة المولى ومشاهدة آياته الكبرى (قوله بتمهي الآراب) أى المقاصد (قوله لتبيل المنى) أى لحصول ما يتمناه المرء وعطف الحاجات على المنى للتفسير (قوله وينبوع الفضائل) أى محل نبعها وظهورها (قوله المشرف) أى المفضل (قوله بالرفيق الأعلى) متعلق بلحوق والمراد بالرفيق الأعلى المولى جل جلاله وقيل الأنبياء والصالحون (قوله الرفات) أى العظام البالية (قوله ذوى الفاقات) جمع فاقه وهى شدة الاحتياج أى ومن يلتجئ اليه الناس الذين اشتد احتياجهم فقوله الملهوفين تفسير له (قوله تبعاتنا) بفتح التاء وكسر الباء الموحدة جمع تبعه بفتح التاء وكسر الباء وهى حقوق الآدميين (قوله قد أسرتنا) بفتح الحاء من الاسر أى صيرتنا مأسورين (قوله الأوهام) أى الخيالات التى يحدها الوهم كأن يحيل له أنه اذا فعل كذا من الطاعات حصل له من الضرر كذا (قوله والهوى) أى هوى النفس أى ما هواه كأن تشهى النفس أكل كذا فيا كذا فيمنعه ذلك من العبادة لكسله ونومه

وأساس جميع الخيرات المشرف على كل مخلوق لله تعالى فى الارض والسماوات ورضى الله تعالى عن آله وصحبه الذين هم بعد غيبته ولحوقه بالرفيق الأعلى الانجم الزاهرات والذين هم القدوة للخلائق بعده وهم خير الأمة الأئمة الهداة وعن التابعين ومن تبعهم باحسان الى يوم يبعث الله العظام الرفات بناظمنا أنفسنا وان لم تغفر لنا وترحمنا لنكونن من الخاسرين بناظمنا أنفسنا كثيرا ولا يغفر الذنوب الا أنت فاغفر لنا مغفرة من عندك وارحنا انك أنت الغفور الرحيم بناظمنا فتنه للقوم الظالمين ونجنابرحتك من القوم الكافرين اللهم يا غياث المستغيثين وملجأ ذوى الفاقات الملهوفين أسألك يا أرحم الراحمين يا ذا الجلال والاكرام أن تجعلنا فى الدنيا والآخرة من خيار أهل لاله الا الله ومن خيار أهل معرفتك وأن تمتعنا اثر الموت مع الأحبة فى جنة الفردوس بجلائل نعمك وجميل رؤيتك وأن تغفر لنا جميع ذنوبنا بلا عقوقه ولا محنته وأن تؤدى عنا جميع تبعاتنا بمحض فضلك بلا خزي دنيا وأخرى يا ذا الفضل والمنة اللهم لك الحمد واليك المشتكى من أنفسنا ومن عوائق قد عسر معها فى هذه الأزمنة الصعبة النجاة فآمنيا مولانا من ضررها فى ديننا وديننا حالا وما لاحتى نفوز بأعظم رضوانك فى الحياة وبعد الممات اللهم يا أرحم الراحمين انه قد أسرتنا الأوهام والهوى وضعت عن النهوض الى التمتع بمنيع جنابك العلى منا القوى وقد اشتد علينا

وثاق القلوب وأضعفها وأعمى عينها توالي ظلمات المعاصي عليها و تراكم ران الذنوب فقلوبنا تنبكي وتندب وان ضحكنا من اللسان وتر يد النهوض الى نيل الكمالات شوقا اليه فيمنعها الاسر والعمى ولا تساعدنا عليه القوى ولا النفس ولا الاركان فصرنا يامولانا مطر وحين في مضيق سجن الآفات مكبلين فيه بثقل قيود الشهوات فياذا الفضل العظيم الذي لا يحيد ولا يعزل ولا يقاس بمكيال ولا ميزان ياذا الكرم العميم الذي فاض على العوالم كلها حتى طمع فيه القريب ومن هو في غاية البعد والخسران قد أمرتنا ياذا الجلال والاكرام على لسان نبيك ورسلك سيدنا ومولانا محمد ﷺ بفكك العاني واقذاه من الاسر الذي ضرره يسير وعرض فان فنحن يامولانا العانون حقيقة الخائفون الانقطاع عما يدوم من الخير العظيم مما حوت به اولياءك في أعلى الجنان ولا عوض له من الفوز منك بحميل الرضوان من على قلوبنا وذواتنا المأسورة (٢٣٨) والمحبوسة عن التمتع بلذيذ حضرة جلالك التي لا يملك الصبر عنها بما به أمرتنا

(قوله وثاق القلوب) أي قيدها (قوله و ران الذنون) أي سوادها (قوله وتندب) أي تنوح (قوله وان ضحكنا من اللسان) كذا في عدة نسخ والصواب الاسنان لأن الضحك لا ينسب الى اللسان وينسب الى الاسنان لظهورها عنده (قوله وتر يد النهوض الى نيل الكمالات) أي بالدخول في حضرة ذي الجلال ومشاهدته (قوله ولا تساعدنا) أي القلوب وقوله عليه أي على النهوض لنيل الكمالات (قوله مكبلين) بفتح الكاف وتشديد الباء أي مقيدين وقوله بثقل قيود الشهوات أي بقيود الشهوات الثقيلة أو أن اضافة ثقل للقيود حقيقة والثقل مستعار للشقة و اضافة قيود للشهوات بيانية أو من اضافة المشبه للمشبه (قوله حتى طمع فيه القريب) أي قريبا معنويا (قوله بفكك العاني) أي بفكك الاسير من أيدي الكفار مع ان ضرره يسير ففكنا من أسر أنفسنا فانه أعظم من ذلك (قوله فنحن يامولانا العانون) أي المأسورون (قوله من الفوز الخ) بيان لما يدوم ولا عوض له (قوله بما به أمرتنا) متعلق بما نحن أي فامن علينا بالفك والخلص الذي أمرتنا به (قوله حجابا مستورا) أي حجابا يحجبنا عنهم خفيا عن الأعين أو ان مستورا بمعنى ساتر لنا بحيث لا يقدر على الوصول اليها (قوله في نيل) أي في حصول (قوله بذاتك الاضافة بيانية (قوله الشفيع) أي الذي يشفع (قوله المشفع) أي الذي تقبل شفاعته (قوله وعدد ما يختلج) أي يتحرك \* وليكن هذا ختام هذه التقييدات ختم الله لنا بالحسن ومنحنا في الآخرة بالمقام الاسنى وشفع فينا وفي الديننا ومشايخنا وأحبتنا خير الأنبياء الكرام سيدنا محمد عليه وعلى آله وأصحابه من الله أفضل الصلاة وأزكى السلام

يا كريم يا وهاب يا رحيم يا رحمن يا من ليس معه في تدبير ملكه ثمان اللهم اغفر لنا ولآبائنا ولأمهاتنا ولاشياخنا واخواننا وأحبتنا وذرياتنا واجمع شملنا وشملهم بلا محنة مع أكبر أوليائك في أعلى عليين وتمتع جميعنا اثر الموت في أعلى الفردوس بلذيذ رؤيتك ومرافقة من أنعمت عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين اللهم انفع بهذا الشرح كل من اعتنى به من أهل الخير والایمان ومن اللهم على كل من حفظ العقيدة أصله بحسن الخاتمة والفوز بعموم


قال مؤلفها وكان الفراغ من كتابها يوم الجمعة السابع والعشرين من شهر شعبان سنة ١٢١٤ أر بع عشرة ومائتين وألف هلالية وذلك ثاني عام من استيلاء الفرنسيين على مصر أعادها الله للإسلام وحسبنا الله ونعم الوكيل نعم المولى ونعم النصير وسلام على جميع الأنبياء والمرسلين والحمد لله رب العالمين والله تعالى أعلم


الغفران اللهم اجعل حفظها لهم نورا عظيما في الدنيا والآخرة وأعظمهم بسببها بلا محنة من الفردوس الاعلى أعلى المنازل الفاخرة واحفظنا وايهم الى الممات من جميع الفتن واجعل بيننا وبين الظالمين حجابا مستورا في ديننا وديننا يا عظيم المواهب والمؤمن تنوّل اليك يامولانا في نيل هذه المطالب كلها بذاتك العلية ثم بنبيك ورسولك سيدنا ومولانا محمد ﷺ ذى النفس الزكية الشفيع المشفع عندك سيد الأولين والآخرين سيدنا محمد ﷺ وعلى أهله عدد ما ذكره وذكريه الغافلون وآخر دعوانا أن الحمد لله وحسبنا الله ونعم الوكيل ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم وحسبنا الله وكفى وسلام على عباده الذين اصطفى وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم عدد قطر الامطار وعدد ورق الاشجار وعدد مثاقيل الجبال والاحجار وعدد الرمال وزبد البحار وعدد الابرار والفجار وعدد ما يختلج في الليل والنهار واجعل اللهم هذه الصلاة لنا نجاة من النار يا واحديا أحديا مهيمن يا قهار وسلام على جميع الأنبياء والمرسلين والحمد لله رب العالمين


﴿ فهرست حاشية الدسوقي على شرح المصنف ﴾


صفحة	صفحة
٩٨	٢
مبحث القدرة والارادة وتعلقاتها	خطبة الكتاب
١٠٥	١٤
مبحث العلم	بيان أهم ما يشتغل به العاقل
١٠٨	٣٢
مبحث الحياة	بيان الحكم وتقسيمه
١٠٩	٤٠
مبحث السمع والبصر	بيان اختلاف العقلاء في الاسباب العادية
١١٢	٤٨
مبحث الكلام	بيان ان الظلم على الله مستحيل
١١٨	٥٧
مبحث الصفات المعنوية	بيان وجوب النظر الصحيح
١٢٠	٧٠
مبحث المستحيلات	بيان التحذير من تعلم الكلام من الكتب التي حشيت بكلام الفلاسفة
١٤٥	٧٤
مبحث الجائز في حقه تعالى	مبحث الوجود
١٤٧	٧٩
مبحث برهان الوجود	مبحث القدم
١٥٤	٨٢
مبحث برهان وجوب القدم	مبحث المخالفة للحوادث
١٦١	٨٥
مبحث برهان الوجدانية	مبحث قيامه تعالى بنفسه
١٧٣	٩٠
مبحث ما يجب في حق الرسل	مبحث الوجدانية
١٩٠	٩٣
مبحث التكلم على كلمة التوحيد	مبحث بيان الصفة النفسية
٢٢٥	٩٧
في ذكر فصول أربع تتعلق بكلمة التوحيد	بيان صفات المعاني


﴿ تمت ﴾













893.791  
D263

BOUN

JUN 26 1961

COLUMBIA LIBRARIES OFFSITE



CU58877908

893.791 D263

Hashiyat al-Dasuqi a

893.791